



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة العربي بن مهدي أم البواقي
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

القسم: علوم التسيير
ميدان : علوم اقتصادية، التجارية و علوم التسيير
الشعبة: علوم التسيير
التخصص : مالية و بنوك

الموضوع

دور الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشاكل التمويل في البنوك الإسلامية

دراسة عينة من البنوك الإسلامية

أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه LMD في علوم اقتصادية

إشراف الأستاذ:

أ.د. أحمد بوراس


إعداد الطالبة:

بوداب سهام

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
زبير عياش	أستاذ التعليم العالي	جامعة أم البواقي	رئيسا
أحمد بوراس	أستاذ التعليم العالي	جامعة قسنطينة 03	مشرفا
مبارك بوعشة	أستاذ التعليم العالي	جامعة قسنطينة 02	عضوا
سماح طلحي	أستاذ محاضر - أ-	جامعة أم البواقي	عضوا
ليليا بن منصور	أستاذ محاضر - أ-	جامعة خنشلة	عضوا
محمد الأمين وليد طالب	أستاذ محاضر - أ-	جامعة أم البواقي	عضوا

السنة الجامعية: 2019/2018



الإهداء

إلى مه بذلت الغالي والنفيس مه أجل أن نكون...

إلى مه علمنا الصبر وحب العلم...

إلى نبع الحنان ورمز العطاء..

إلى مه لها النفس فداء...

إلى والدي العزيزة حفظها الله

إلى والدي

إلى عبس الرياحين وورد البساتين...

إلى أختي الغالية

إلى أخوأي

إلى رفيقاتي وصديقاتي وزملاء الدراسة والعمل...

إلى كل أساتذتي الأفاضل الذين كانوا سندي على مدى مسيرتي الدراسية حتى ها هنا جزاهم الله

عني خير الجزاء

إلى كل مه ساندني ومد لي يد العون حتى أتم هذا البحث.

شكر وتقدير

رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحاً ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين.

الحمد لله رب العالمين حمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الكريم وعلى آله وصحبه الطاهريين.

يطيب لي ويشرفني أن أتوجه بمجزيل الشكر والامتنان إلى الأستاذ الدكتور *أحمد بوراس* لتفضله بالإشراف على هذه الأطروحة، ولما منحني مه علمه وتوجيهات طوال مدة إنجاز البحث. وأتقدم بخالص شكري وتقديري لكل الأساتذة الذين لم يبخلوا علي بالتوجيه والإرشاد خلال فترة إعداد هذه الأطروحة.

وكل الشكر إلى السادة أعضاء لجنة المناقشة الأساتذة الأفاضل على قبولهم مناقشة أطروحتي، ومراجعتها وإجازتها، وعلى ملاحظاتهم القيمة.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
-	الإهداء
-	شكر وتقدير
v- I	فهرس المحتويات
X- VII	قائمة الجداول والأشكال
أ - ي	المقدمة
الفصل الأول: الإطار النظري للبنوك الإسلامية	
2	تمهيد
3	المبحث الأول: البعد التاريخي لتطور الصيرفة الإسلامية
3	المطلب الأول: مرحلة التمهيدية لنشأة البنوك الإسلامية
6	المطلب الثاني: مرحلة تأسيس البنوك الإسلامية
9	المطلب الثالث: مرحلة توسع نشاط البنوك الإسلامية وانتشارها
10	المطلب الرابع: العوامل المساعدة في انتشار البنوك الإسلامية
11	المطلب الخامس: ماهية البنوك الإسلامية
21	المبحث الثاني: الصيغ التمويلية في البنوك الإسلامية
22	المطلب الأول: صيغ التمويل ذات البعد الإجتماعي
24	المطلب الثاني: صيغ التمويل ذات البعد التشغيلي
29	المطلب الثالث: صيغ التمويل ذات البعد الإستثماري
34	المطلب الرابع: صيغ التمويل ذات البعد التنموي
39	المبحث الثالث: مصادر أموال البنوك الإسلامية وعملياتها المصرفية الأخرى
39	المطلب الأول: المصادر الداخلية لأموال البنوك الإسلامية
41	المطلب الثاني: المصادر الخارجية لأموال البنوك الإسلامية
43	المطلب الثالث: العمليات المصرفية للبنوك الإسلامية
49	المبحث الرابع: تقييم عمل المصرفية الإسلامية
49	المطلب الأول: واقع البنوك الإسلامية
52	المطلب الثاني: التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية
57	المطلب الثالث: مستقبل وآفاق البنوك الإسلامية
59	خلاصة الفصل
الفصل الثاني: الهندسة المالية واستراتيجياتها في تطوير المنتجات المالية	
61	تمهيد
62	المبحث الأول: الإبتكارات المالية
62	المطلب الأول: مفهوم الإبتكارات المالية
68	المطلب الثاني: التطور التاريخي للإبتكارات المالية وعوامل ظهورها
71	المطلب الثالث: مبادئ الإبتكار المالي وأنواعه

فهرس المحتويات

75	المطلب الرابع: أهداف الإبتكار المالي وموقعه من الهندسة المالية المالية
76	المبحث الثاني: طبيعة الهندسة المالية ومتطلبات تطبيقها
76	المطلب الأول: نشأة الهندسة المالية وعوامل ظهورها وتطورها
81	المطلب الثاني: مفهوم وأسس الهندسة المالية
86	المطلب الثالث: أهمية وأهداف الهندسة المالية
93	المطلب الرابع: متطلبات تطبيق الهندسة المالية ومجالاتها
95	المطلب الخامس: استراتيجيات الهندسة المالية وتقنياتها
96	المبحث الثالث: أدوات ومنتجات الهندسة المالية
96	المطلب الأول: المشتقات المالية
98	المطلب الثاني: أنواع المشتقات المالية
105	المطلب الثالث: التوريق
109	المطلب الرابع: الأدوات المالية المستحدثة
111	المبحث الرابع: واقع الهندسة المالية وآثارها على المتغيرات الاقتصادية
111	المطلب الأول: مخاطر التطبيق الخاطئ للهندسة المالية
113	المطلب الثاني: دور الهندسة المالية في إحداث الأزمات المالية
113	المطلب الثالث: البديل الإسلامي لعلاج الأزمات المالية
114	المطلب الرابع: أثار الهندسة المالية على المتغيرات الاقتصادية
119	خلاصة الفصل

الفصل الثالث: الهندسة المالية الإسلامية بين المنهج وضرورة التطوير في البنوك الإسلامية

فهرس المحتويات

121	تمهيد.....
122	المبحث الأول: طبيعة الهندسة المالية الإسلامية
122	المطلب الأول: بيئة نشأة الهندسة المالية الإسلامية ومراحل تطورها
126	المطلب الثاني: مفهوم الهندسة المالية الإسلامية وأسباب الحاجة إليها
130	المطلب الثالث: أهمية وأهداف الهندسة المالية الإسلامية
132	المطلب الرابع: الفرق بين الهندسة المالية الإسلامية والتقليدية
134	المبحث الثاني: أسس الهندسة المالية الإسلامية ومناهج المستخدمة لتطويرها
134	المطلب الأول: مبادئ وأسس الهندسة المالية الإسلامية
138	المطلب الثاني: ضوابط الهندسة المالية الإسلامية
140	المطلب الثالث: متطلبات الابتكار المالي في البنوك الإسلامية
141	المطلب الرابع: مزايا التطبيق الفعال للهندسة المالية الإسلامية
142	المطلب الخامس: مناهج استخدام الهندسة المالية الإسلامية
145	المبحث الثالث: منتجات وأدوات الهندسة المالية الإسلامية
146	المطلب الأول: مدخل للمنتجات المالية الإسلامية
149	المطلب الثاني: مراحل واشكاليات تطوير المنتجات المالية الإسلامية
153	المطلب الثالث: الصكوك/ الأوراق المالية الإسلامية
163	المطلب الرابع: المشتقات المالية الإسلامية
166	المطلب الخامس: التوريق الإسلامي والعقود المالية المركبة
175	المبحث الرابع: دور الهندسة المالية الإسلامية في تقويم مسار البنوك الإسلامية
176	المطلب الأول: دور منتجات الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر
179	المطلب الثاني: تحديات تطبيق الهندسة المالية الإسلامية
181	المطلب الثالث: آثار غياب الهندسة المالية الإسلامية لدى البنوك الإسلامية
184	خلاصة الفصل
الفصل الرابع: البنك الإسلامي بين مشاكل التمويل واستخدامات الهندسة المالية الإسلامية	
186	تمهيد.....
187	المبحث الأول: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي
187	المطلب الأول: مخاطر الصيغ ذات البعد التشغيلي
190	المطلب الثاني: مخاطر الصيغ ذات البعد الاستثماري
192	المطلب الثالث: مخاطر الصيغ ذات البعد التنموي
193	المطلب الرابع: مخاطر التورق
194	المطلب الخامس: مخاطر الصكوك الإسلامية
195	المبحث الثاني: مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية
196	المطلب الأول: ماهية السيولة في البنوك الإسلامية
201	المطلب الثاني: مفهوم وأهمية إدارة السيولة في البنوك الإسلامية

فهرس المحتويات

207	المطلب الثالث: مشكلتي فائض وإنخفاض السيولة لدى البنوك الإسلامية
210	المطلب الرابع: آثار مشكلتي السيولة في البنوك الإسلامية
211	المبحث الثالث: مشكلة الاستثمار في البنوك الإسلامية
212	المطلب الأول: مفهوم وخصائص الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية ...
215	المطلب الثاني: معايير الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية وأنواعه
220	المطلب الثالث: أساليب الإستثمار الأكثر استعمالا في البنوك الإسلامية
222	المطلب الرابع: أسباب التخوف من التمويلات القائمة على أساس المشاركات ...
223	المطلب الخامس: تحديات تطبيق الإستثمار طويل الأجل لدى البنوك الإسلامية...
229	المبحث الرابع: دور منتجات الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشاكل التمويل
229	المطلب الأول: معالجة مخاطر صيغ التمويل القائمة على المديونية
233	المطلب الثاني: معالجة مخاطر صيغ التمويل القائمة على الملكية
234	المطلب الثالث: علاج المشاكل ذات لعلاقة بالبنك المركزي
236	المطلب الرابع: ميكانيزمات الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشكلتي السيولة
	والاستثمار
242	خلاصة الفصل
الفصل الخامس: دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي	
244	تمهيد.....
245	المبحث الأول: تجربة صندوق إدارة السيولة بين المصارف في السودان
245	المطلب الأول: الخصائص العامة لصندوق إدارة السيولة بين المصارف وأهدافه ..
246	المطلب الثاني: ضوابط الاستثمار للصندوق وآلية التشغيل
250	المطلب الثالث: إيجابيات وسلبيات صندوق إدارة السيولة بين مصارف السودان .
255	المبحث الثاني: مشكلة السيولة ومشكلة الاستثمار في بنك دبي الإسلامي
256	المطلب الأول: نبذة عن بنك دبي الإسلامي
258	المطلب الثاني: عرض للأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي
260	المطلب الثالث: مشكلة السيولة في بنك دبي الإسلامي
273	المطلب الرابع: مشكلة الاستثمار في بنك دبي الإسلامي
277	المبحث الثالث: مشكلة السيولة ومشكلة الاستثمار في بنك أبو ظبي الإسلامي
277	المطلب الأول: نبذة عن بنك أبو ظبي الإسلامي
279	المطلب الثاني: عرض للأدوات المالية الإسلامية لبنك أبو ظبي الإسلامي
282	المطلب الثالث: مشكلة السيولة في بنك أبو ظبي الإسلامي
295	المطلب الرابع: مشكلة الاستثمار في بنك أبو ظبي الإسلامي
297	المطلب الخامس: الأساليب المتبعة من قبل البنك لعلاج مشكلة السيولة
305	المبحث الرابع: استشراف صناعة الهندسة المالية الإسلامية في الجزائر
305	المطلب الأول: الصكوك الإسلامية التي يمكن الاستفادة منها في الجزائر.....

فهرس المحتويات

306	المطلب الثاني: التحديات العملية لصناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر.....
310	المطلب الثالث: آفاق صناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر
311 خلاصة الفصل
313 الخاتمة
320 قائمة المراجع الملخص

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
الفصل الثاني		
1-2	الاختلافات بين العقود المستقبلية والعقود الآجلة	102
الفصل الثالث		
1-3	أهم الاختلافات بين الهندسة المالية التقليدية والهندسة المالية الإسلامية	133
2-3	الفرق بين الصكوك والسندات	164
الفصل الخامس		
1-5	إيرادات ومصروفات صندوق ادارة السيولة بين المصارف في السودان	249
2-5	البنوك المستفيدة من القرض الحسن للفترة من: 2014/9/9 حتى 2015/3/24	251
3-5	إجمالي وعدد مرات الإشتراك خلال الفترة من: 2014/9/9 إلى 24 مارس 2015	251
4-5	تطور الاشتراكات الإضافية في الصندوق للفترة: أكتوبر 2014 إلى فيفري 2015	252
5-5	استرداد الصكوك من: 2014/9/9 حتى 2015/3/24	253
6-5	تطور الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	258
7-5	تطور اصدارات الأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	259
8-5	مشكلة السيولة في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	260
9-5	نسبة الاحتياطي القانوني بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	262
10-5	نسبة السيولة النقدية لبنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	263
11-5	نسبة التداول لبنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	265
12-5	تطور نسبة النقدية إلى إجمالي الودائع خلال الفترة من: 2013-2017	266
13-5	تطور نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول خلال الفترة: 2013-2017	267
14-5	تطور نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار خلال الفترة: 2013-2017	269
15-5	تطور نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	270
16-5	النسبة المئوية للأساليب الاستثمارية إلى إجمالي الاستثمار في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	273
17-5	تطور الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	279
18-5	تطور اصدارات الأدوات المالية الإسلامية في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	280
19-5	مشكلة السيولة في بنك أبو ظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	282
20-5	نسبة الاحتياطي القانوني لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	284

قائمة الجداول والأشكال

286	نسبة السيولة النقدية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	21-5
288	نسبة التداول في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	22-5
289	نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول خلال الفترة: 2013-2017	23-5
291	نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والإستثمار خلال الفترة: 2013-2017	24-5
293	نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات خلال الفترة: 2013-2017	25-5
295	النسبة المئوية للأساليب الاستثمارية إلى إجمالي الاستثمار في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	26-5
301	إيرادات وأرباح استثمار بنك أبوظبي الإسلامي لدى الشركات الزميلة خلال الفترة 2013-2017	27-5

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
الفصل الأول		
26	الخطوات العملية لتنفيذ عمليات المراجعة للأمر بالشراء	1-1
38	هيكل المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك	2-1
الفصل الثاني		
110	أنواع الأوراق المالية المستحدثة	1-2
الفصل الخامس		
250	مقارنة حجم التغطية بين بنك السودان وصندوق إدارة السيولة	1-5
252	تطور الاشتراكات الإضافية في الصندوق للفترة من: أكتوبر 2014 إلى فبراير 2015	2-5
254	تطور سعر الصك من: 2014/9/9 حتى 2015/3/23	3-5
254	الرصيد النقدي للصندوق من: 2014/9/7 حتى 2015/3/24	4-5
259	تطور الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	5-5
260	تطور الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	6-5
260	مشكلة السيولة في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	7-5
262	تطور نسبة الاحتياطي القانوني في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2013-2017	8-5
264	تطور نسبة السيولة القانونية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	9-5
265	تطور نسبة التداول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2009-2013	10-5
266	تطور نسبة النقدية إلى إجمالي الودائع في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	11-5
268	تطور نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول خلال الفترة: 2013-2017	12-5
269	تطور نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار خلال الفترة: 2013-2017	13-5
271	تطور نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	14-5
274	متوسط كل أسلوب مستخدم في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	15-5
279	تطور الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	16-5
280	تطور إصدارات الأدوات المالية الإسلامية في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	17-5

قائمة الجداول والأشكال

282	مشكلة السيولة في بنك أبو ظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	18-5
285	نسبة الإحتياطي القانوني لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	19-5
287	نسبة السيولة النقدية في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	20-5
289	نسبة التداول في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	21-5
290	نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	22-5
292	نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والإستثمار لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	23-5
294	نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الإلتزامات لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	24-5
296	متوسط كل أسلوب مستخدم في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	25-5
302	ربح/ خسارة السنة لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	26-5
302	إيرادات السنة لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017	27-5

المقدمة

تمهيد:

على مدى ما يقارب الأربعة عقود، تسعى الصناعة المالية الإسلامية في خطى حثيثة لترسيخ وجودها كنظام مالي واقتصادي بديل عن النظام المالي التقليدي، الذي تخطى ثلاثة قرون. وقد استطاعت المؤسسات المالية الإسلامية تحقيق نجاحات واضحة على الصعيدين الاقليمي والدولي، خاصة بعد الأزمات المالية العالمية، وذلك بالرغم من حداثة تجربتها نسبيا بالمقارنة مع نظيراتها التقليدية.

ومع التطور الذي شهدته وتشهده النشاطات الاقتصادية المختلفة فقد تطلب ذلك تمويلا وبأكفاً طريقة ممكنة، لكن المؤسسات المالية الإسلامية وجدت نفسها متأخرة مقارنة بالمؤسسات المالية التقليدية أمام هذا التحدي، وذلك لبقاء المؤسسات المالية الإسلامية رهينة أدوات مالية محدودة مثل المرابحة والإجارة، كونها صيغ متدنية المخاطر خاصة مع إمكانية توثيقها بالضمانات المختلفة، وهو ما لا يتوفر في الصيغ الأخرى، لكن هذه الأدوات تبقى صالحة للتطبيق ضمن دوائر ضيقة ومحدودة، وتبقى مجالات أخرى بحاجة إلى حلول جديدة وأدوات مالية ملائمة خاصة في الآونة الأخيرة التي اتسم فيها العالم بالتغيير المستمر في البيئة المالية والاستثمارية والتي تمثلت في تغيير أسلوب إدارة الموارد الاقتصادية والاتجاه نحو النمط الاقتصادي الحر، إلى جانب ترابط أسواق التمويل الدولية بفعل ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، فذلك يفرض ضغوطا تنافسية حادة قد تكون غير متكافئة بالنسبة للمؤسسات المالية الإسلامية وبالذات في أسواق التمويل والخدمات المصرفية والمالية.

فالمخاطر والمشاكل جزء لا يتجزأ من النشاط الاقتصادي، ولعل المخاطر التي تواجه الصناعة المالية سواء التقليدية أو الإسلامية تعتبر أكثر من أية مخاطر تواجهها النشاطات الاقتصادية الأخرى، وإذا كانت الصناعة المالية التقليدية (خلال مسيرتها الطويلة نسبيا) قد تمكنت من إيجاد مناهج وأدوات ووسائل مختلفة للحد من تلك المخاطر، فإن حاجة الصناعة المالية الإسلامية التي تعتبر ناشئة مقارنة بتاريخ الصناعة المالية التقليدية تبدو أكثر إلحاحا.

لذا فإن البنوك الإسلامية اليوم بحاجة إلى محفظة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية التي تتيح لها المرونة الكافية للاستجابة لشتى المتطلبات التي تفرضها التغيرات الاقتصادية، فليس هناك منتج وحيد يستوفي هذه المتطلبات، وأبرز شاهد على ذلك هو واقع المؤسسات المالية التقليدية نفسها، إذ لم تقتصر على الاقتراض بفائدة فقط، بل تعدته إلى منتجات عديدة ومنتوعة لتلبية شتى الأغراض التمويلية والائتمانية.

ومن هنا تظهر حاجة المؤسسات المالية الإسلامية إلى تطوير وابتكار أدوات مالية تمكنها من إدارة هذه المخاطر والمشاكل أو التحوط منها، وهذا النشاط أي الابتكار والتطوير للأدوات والعمليات التمويلية هو ما يعرف بالهندسة المالية.

المقدمة

ويتضح من ذلك أهمية الهندسة المالية الإسلامية كأداة مناسبة لإيجاد منتجات وأدوات مالية مبتكرة تجمع بين المصدقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية خاصة في ظل ترابط أسواق التمويل الدولية، فهي بذلك تعتبر الأداة الأنسب التي يمكنها تقديم مساندة فعالة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية التي تخطط لها المؤسسات المالية الإسلامية، وتسعى إلى قيام هذه المؤسسات برسم سياسات مالية قوية وتطوير ابتكار منتجات وأدوات مالية جديدة وآليات واستراتيجيات مالية مرنة تتفاعل وتستفيد من التغيرات المستمرة في أسواق المال العالمية والإقليمية والمحلية، أي محاولة جعل هذه التغيرات مفيدة بدلا من اعتبارها مصدر خطر عليها.

غير أن التعامل بهذه المنتجات التي تم ابتكارها وفق قواعد النظام الرأسمالي القائم على الفائدة، أدى بالاققتصاد العالمي إلى الوقوع في أزمات مالية متتالية، تسببت في خلل كبير على مستوى الواقع الاقتصادي، خاصة بعد الأزمة المالية العالمية 2008 حيث لم يسجل انهيار أي مصرف إسلامي بخلاف المصارف التقليدية، وعلى إثر هذه الأزمات برزت ضرورة انتهاج الشريعة الإسلامية، هذه الأخيرة كفيلة بتحسين القطاع المالي والاقتصاد بشكل عام من التعرض للأزمات إذا ما تم الالتزام بما تمثله من ضوابط شرعية تراعي الجانب الأخلاقي والاجتماعي وتحفظ التوازن بين دائرتي الاقتصاد المالي والحقيقي، وذلك من خلال الاعتماد على الهندسة المالية الإسلامية التي تعنى بابتكار منتجات مالية إسلامية تجمع بين المصدقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية.

أولا: الإشكالية

البنوك الإسلامية تواجه حاليا الكثير من المشاكل التمويلية خاصة منها مشكلتي السيولة والاستثمار ولاشك أنها في مجموعها تشكل ضغوطا كبيرة على تلك البنوك في الوقت الحالي وتحثها على الترقب والحذر، وضرورة ابتكار أدوات مالية تمكنها من تنمية مواردها المالية، وزيادة الكفاءة في استخدام هذه الموارد من خلال المواءمة بين أهدافها طويلة الأجل وأدواتها المالية قصيرة الأجل. وعلى هذا الأساس، فإن السؤال الجوهرى الذي تحاول هذه الدراسة الإجابة عليه يمكن صياغته على النحو الموالى:

ما هو دور الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشاكل التمويل في الصناعة المالية الإسلامية؟

وللإجابة على التساؤل الرئيسى يمكن صياغة الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي أهم مزايا تطبيقات الهندسة المالية الإسلامية على المؤسسات المالية الإسلامية؟
- ما مدى فاعلية استراتيجيات الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشاكل التمويل في المؤسسات المالية الإسلامية؟
- هل تحقق المنتجات المالية الإسلامية المبتكرة التي تعتمد عليها المؤسسات المالية الإسلامية المصدقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية؟

ثانياً: فرضيات البحث

- انطلاقاً من الإشكالية المطروحة، تم اقتراح الفرضيات التالية:
- يسمح تطبيق الهندسة المالية الإسلامية بزيادة القدرة التنافسية للمؤسسات المالية الإسلامية، وتمكينها من إدارة مخاطرها بشكل أفضل.
 - استخدام استراتيجيات الهندسة المالية الإسلامية لها فاعلية في علاج مشاكل التمويل في المؤسسات المالية الإسلامية.
 - تحقق المنتجات المالية الإسلامية المبتكرة التي تعتمد على المؤسسات المالية الإسلامية المصدقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية.

ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع

- لا يخلو أي موضوع بحث من دوافع تثير رغبة الباحث للتوغل في مصادر المعرفة لخلفيات موضوعه، فقد كانت هناك عدة دوافع وجهت الباحث لموضوع الهندسة المالية الإسلامية ودورها في علاج مشاكل التمويل في البنوك الإسلامية، فكانت منها دوافع ذاتية وأخرى موضوعية وذلك كما يلي:
- قلة البحوث والدراسات التي تتناول هذا الموضوع، وبالتالي تدعيم المكتبة بمراجع ودراسات حول البنوك الإسلامية خاصة ما تعلق بالابتكارات المالية الإسلامية ومشاكل التمويل الإسلامية.
 - وجود الحاجة للبحث في الهندسة المالية الإسلامية مع قلة الكتابة فيها، وعدم وجود رسالة علمية شرعية أكاديمية فيها، يقول الدكتور سامي السويلم بعد بيان أهمية الحاجة للهندسة المالية الإسلامية "والموضوع بهذا الطرح فيما يبدو لم تسبق الكتابة فيه على نحو أكاديمي".
 - التعرف على أساليب التمويل والاستثمار التي تعتمد على البنوك الإسلامية، وإمكانية تطويرها واستحداث أدوات مالية شرعية أكثر كفاءة وفعالية.
 - الرغبة في إبراز تجربة البنوك الإسلامية، وفعاليتها كنموذج من مؤسسات الاقتصاد الإسلامي.
 - محاولة معرفة الأثر والدور الذي تلعبه الهندسة المالية في البنوك الإسلامية من خلال ابتكار أدوات مالية استثمارية تستخدمها كآليات لتحسين وضعها المالي والاستثماري والمصرفي.

رابعاً: أهمية الموضوع

- تكمن أهمية الموضوع في بيان مقدرة الهندسة المالية الإسلامية في تطوير أدوات المؤسسات الإسلامية، وابتكار حلول لما يواجهها من مخاطر ومشكلات خاصة ما تعلق بمشكلة السيولة ومشكلة الاستثمار، من غير تجاوز للضوابط الشرعية.

خامساً: أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة بشكل أساسي إلى:

المقدمة

- التعرف على الجانب النظري والعملي للإبتكارات المالية الإسلامية من خلال تعريفها، أهميتها، أنواعها وأدواتها ومدى مساهمتها في تطوير وتحسين أداء البنوك الإسلامية وعلاج مشاكلها التمويلية.
- التطرق إلى الحاجة الفعلية وراء اللجوء إلى الابتكار المالي في البنوك الإسلامية.
- المقارنة بين الهندسة المالية الإسلامية والهندسة المالية التقليدية.
- الكشف عن مدى اهتمام البنوك الإسلامية بالنشطة بابتكار أدوات مالية تعمل وتساعد في تحسين أدائها والتقليل من حدة مشاكلها التمويلية.
- بيان الآثار المالية للهندسة المالية الإسلامية على أداء البنوك الإسلامية ومركزها المالي.
- التعرف على العوامل المؤثرة في قدرة البنوك الإسلامية على ابتكار وتطوير أساليب وأدوات مالية إسلامية.
- محاولة فهم وتحليل الاتجاهات التي تركز عليها الهندسة المالية الإسلامية، ومدى تأثيرها على مستوى تفعيل الآليات الاستثمارية للبنوك الإسلامية، وتعزيز قدرتها على مواجهة المخاطر.

سادسا: الإطار المنهجي للدراسة

1- المنهج وأدوات الدراسة

نظرا لطبيعة موضوع الدراسة، ومحاولة الإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار فرضيات الدراسة المتبناة، تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لوصف الخلفية النظرية للموضوع وإيضاح وتفصيل الجوانب المتعلقة بالهندسة المالية والبنوك الإسلامية والهندسة المالية الإسلامية، وماهية مشاكل التمويل التي تتعرض لها البنوك الإسلامية، والأساليب والأدوات والمنتجات المالية المبتكرة من خلال الهندسة المالية التي تساعد في علاج مشاكل التمويل والتقليل منها وقياسها.

واعتماد التحليل من خلال تحليل القوائم المالية السنوية لعدد من السنوات لبنك دبي الإسلامي وبنك أبو ظبي الإسلامي وتحليل معلومات صندوق إدارة السيولة في السودان، واستخلاص الملاحظات والنتائج، كما أن الأساليب الكمية والرياضية هي الأنسب لدراسة القوائم المالية للبنكين محل الدراسة وبيان الآثار المترتبة على مشاكل التمويل.

2- أدوات الدراسة

توجد العديد من الأدوات التي تستخدم في جمع البيانات، وحسب طبيعة موضوع بحثنا فقد تم اختيار "السجلات والوثائق" كأداة لجمع البيانات، متمثلة في التقارير المالية السنوية لبنك دبي الإسلامي وبنك أبو ظبي الإسلامي، واحصاءات لصندوق إدارة السيولة في السودان، تعتبر "الوثائق والسجلات" من الأدوات الهامة في البحث العلمي، فهي تمد الباحث بالكثير من المعلومات حول موضوع دراسته وبشكل خاص في جانبها الميداني، ويستخدمها الباحث بالشكل الأنسب لبحثه.

3- مصادر البيانات:

تم الاعتماد على مجموعة من المصادر المتوافرة التي تتعلق بالجانبين النظري والتطبيقي، وتشتمل على:

- **المسح المكتبي:** بالإطلاع على مختلف المراجع العربية والأجنبية، مختلف الدراسات والأبحاث السابقة، المجالات والمقالات المتخصصة، المداخلات والملتقيات التي لها علاقة بموضوع البحث، الانترنت، التقارير المالية السنوية لبنكي دبي الإسلامي وأبوظبي الإسلامي.

سابعاً: مجالات الدراسة

- **المجال المكاني:** تتحدد الدراسة في بنك دبي الإسلامي وبنك أبوظبي الإسلامي بدولة الإمارات العربية المتحدة، بالإضافة إلى اعتماد التجربة السودانية متمثلة في صندوق إدارة السيولة بين البنوك.

- **المجال الزمني:** يتم تحليل القوائم المالية السنوية لبنك دبي الإسلامي وبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة الممتدة من 2013 إلى 2017، الإمارات العربية المتحدة، ويتم الاستناد إلى البيانات المالية الخاصة بصندوق إدارة السيولة بين البنوك في السودان للفترة الممتدة من 2014 إلى نهاية 2015.

ثامناً: الدراسات السابقة

تهدف هذه النقطة إلى تناول مجموعة من الدراسات والأبحاث التطبيقية السابقة التي تهتم بالموضوعات ذات العلاقة بموضوع البحث، حيث توجد العديد من الدراسات التي تناولت الموضوع سواء من ناحية الهندسة المالية أو من ناحية مشاكل التمويل أو الهندسة المالية الإسلامية، لكن الدراسات التي تناولت دور الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشاكل التمويل فهي قليلة جداً، لذا يمثل الموضوع إثراء للمكتبة الوطنية، وفيما يلي بعض الدراسات السابقة ذات العلاقة بالموضوع:

- عبد الكريم قندوز، **صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، بجامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف -، للموسم الجامعي 2006-2007. هدف البحث أساساً للتعرف على مفهوم الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية والتي أصبحت ضرورة لضمان بقاء تلك المؤسسات في عالم سمته الأساسية عولمة أسواق المال والتقلبات الشديدة في الأسعار، هذا من جهة ومن جهة أخرى التعرف على واقع هذه الصناعة في بعض الدول الإسلامية المختارة.

وكانت أهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة هي أنه ما يزال هناك خلاف بين الاقتصاديين حول الآثار الناتجة عن استخدامات الهندسة المالية على مختلف المتغيرات الاقتصادية، ورجع ذلك إلى حداثة استخدامها، لكن يمكن القول عموماً أن نتائجها ستكون إفلاس الشركات والأفراد، والانهيارات في الأسواق المالية إذا لم تتقيد بقيود تنظيمية وقانونية.

- هناء محمد هلال الحنيطي، دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات المالية، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، الأردن، يومي 1-2 جوان 2010، هدفت الدراسة إلى بيان الدور الذي يمكن أن تلعبه الهندسة المالية الإسلامية في مواجهة الأزمات المستقبلية، ومعالجة الأزمات المالية. وتوصلت هذه الدراسة إلى أن الهندسة المالية الإسلامية تحتوي على تشكيلة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية التي تمتاز بالكثير من الخصائص التي تجعلها قادرة على تجنب و/أو معالجة الأزمات، وأن من أبرز المنتجات التي يطرحها النظام المالي الإسلامي في هذا الإطار "الصكوك".

- أمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس - سطيف، 2012، هدفت الدراسة إلى التعرف على الصناعة المصرفية الإسلامية في جانبها المؤسسي والتحديات التي تواجهها على مستوى الهندسة المالية الإسلامية، و تقييم أداء المنتجات المالية الإسلامية و كفاءتها الاستخدامات في الاقتصاد، وتوصلت الدراسة إلى أن البنوك الإسلامية استفادت من منتجات الهندسة المالية التي تقدمها مختلف المؤسسات المالية الإسلامية الأخرى، كالمنتجات التأمينية التي يعتبر التأمين على الودائع من أهمها، والمنتجات التحوطية عن طريق مختلف العقود المالية الإسلامية التي تم عد جزء منها، إضافة إلى منتجات السوق المالية الإسلامية المتمثلة أساسا في الصكوك الاستثمارية والمشتقات المالية.

- ربيع بوصبيح العائش، دور الهندسة المالية في خفض مخاطر المحافظ المالية تحليل دور استراتيجيات الخيارات في بناء محفظة التحوط في السوق المالي القطري للفترة 2007-2011، رسالة ماجستير في مالية الأسواق، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة-، للموسم الجامعي 2011-2012. سعت الدراسة إلى إبراز مدى مساهمة استراتيجيات الخيارات المالية المتبعة في تسيير محفظة مالية ما إلى تخفيض مخاطرها المالية. وتوصلت هذه الدراسة لمجموعة من النتائج أهمها، محفظة التحوط هي محفظة مالية تستخدم استراتيجيات وأدوات استثمارية متطورة لتحقيق عوائد تفوق متوسط عائد السوق بدون تحمل نفس مستوى المخاطر، ويتم تركيب محفظة التحوط من مجموعة تسمى بنسبة (h) الأسهم التي تمتلكها البنوك محل البحث فضلا عن شراء خيارات الشراء عليها بنسبة التغطية والتي تساوي 4/3 في حالة القطاع البنكي القطري.

- مختار بونقاب، دور الهندسة المالية الإسلامية في تطوير منتجات المؤسسات المالية الإسلامية (دراسة نماذج لمنتجات مالية إسلامية مبتكرة لعينة من المؤسسات المالية الإسلامية خلال الفترة - 2007 - 2012)، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية العلوم

الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2012، هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مختلف المنتجات والأدوات المالية المبتكرة من قبل الهندسة المالية الإسلامية، ومن ثم الوقوف على مدى وكيفية تطبيقها في المؤسسات المالية الإسلامية، كما عملت على بيان مدى قدرة الهندسة المالية الإسلامية على مواجهة الأزمات المالية بالمقارنة مع نظيرتها التقليدية، بالإضافة إلى التعرف على أهم المخاطر المحيطة بعمل المؤسسات المالية الإسلامية ودور الهندسة المالية الإسلامية في إدارتها. وقد توصلت هذه الدراسة إلى العديد من النتائج لعل أبرزها أن أهم ميزة تتميز بها الهندسة المالية الإسلامية هو أنها تجمع بين المصداقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية، فضلا عن أن الهندسة المالية الإسلامية تضم العديد من الأدوات والمنتجات المالية من أهمها المرابحة والمشاركة والتورق والسلم كأدوات تمويل، والصكوك الإسلامية كمنتجات مالية قابلة للتداول في الأسواق المالية، بالإضافة إلى التأمين الإسلامي (التكافلي) والبطاقات المصرفية الإسلامية، بالإضافة إلى أنها استطاعت تطوير الكثير من المنتجات المالية الإسلامية التي تصدرها هيئات سيادية مثل شهادات مشاركة المصرف المركزي (شمم)، وشهادات المشاركة الحكومية (شهامه).

- ساسية جدي، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية دراسة حالة ماليزيا والسودان، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2015، يهدف البحث إلى التعرف على الهندسة المالية والأسس التي تقوم عليها، ثم الإلمام بمختلف الجوانب المالية والاقتصادية المرتبطة بمنتجات الصناعة المالية الإسلامية، والتعرف على أهم المنتجات والأدوات المالية المبتكرة من قبل الهندسة المالية، ثم الوقوف أمام منتجات وأدوات صناعة الهندسة المالية الإسلامية ومدى وكيفية تطبيقها بالمؤسسات المالية الإسلامية. وتوصلت الدراسة إلى أن الصناعة المالية الإسلامية هي: عملية تطويرية وتنويعية وإبداعية لأدوات التمويل في الأسواق المالية والتي تتيح فرص التقليل من المخاطر من خلال الإطار الإسلامي الذي يشترط مبدأ الالتزام بالمشاركة في الربح أو الخسارة والتخلي عن شرط الفائدة الربوية في تنشيط المعاملات المالية المشروعة الحلال بهدف تلبية حاجيات تمويلية جديدة تحقق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي لمجتمعنا مع مراعاة ضوابط الشريعة.

- أبوبكر بوسالم، دور منتجات الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي حول: الأسواق المالية الناشئة بين رؤى تقليدية ومستقبل إسلامي، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة - الجزائر، يومي 17- 18 نوفمبر 2015، سعت الدراسة إلى التعرف على مفهوم الهندسة المالية بصفة عامة والهندسة المالية الإسلامية بصفة خاصة، والتعريف بعملية إدارة المخاطر وتحديد المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية، وكذا القيام بتبيان دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر المصرفية. وأسفرت نتائج البحث إلى ضرورة منح الثقة في مخرجات الهندسة المالية الإسلامية وإعطاءها الشرعية والمصداقية، عن طريق توحيد الفتاوى الشرعية التي تتعلق بها وإلزام المؤسسات المالية

المقدمة

الإسلامية بالقرارات الصادرة عنها مع الفقهية، وهذا من أجل تحقيق أهداف الهندسة المالية والتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك.

- مختار بونقاب، دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي - دراسة حالة بنك البركة الجزائري-، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 05، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة- الجزائر، ديسمبر 2016، هدفت الدراسة للتعرف على مساهمة الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر صيغ التمويل ببنك البركة الجزائري، وتوصلت الدراسة إلى أن سياسة إدارة المخاطر ببنك البركة فعالة في إدارة مخاطر صيغ البيوع وغير فعالة في إدارة مخاطر صيغ التمويل القائمة على الملكية، وينبغي على البنك التعديل في بعض الإجراءات التي يعتمد عليها في إدارة المخاطر حتى تصبح مطابقة لمبدأ المشاركة في الربح والخسارة.

- مجدوب بحوصي وعمار عريس، منتجات الهندسة المالية الإسلامية بين خلق المخاطر وإدارتها، المؤتمر العلمي الدولي الأول حول: التحوط وإدارة الخطر بالصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، مركز السناسل للبحث والتطوير، الأردن، بتاريخ: 27-30 نوفمبر 2016، سعت الدراسة إلى التعرف على المخاطر التي يمكن أن تنشأ عن استخدام منتجات الهندسة المالية الإسلامية، وكذا كيفية استخدامها للتحوط وإدارة المخاطر دون خلقها. وخلصت الدراسة إلى الهندسة المالية الإسلامية صناعة ناشئة مقارنة بالهندسة المالية التقليدية، إذ أنها تقوم على أساس تكيف منتجاتها مع أحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن المشكلة تكمن دائما في تضارب الفتاوى حول شرعيتها خاصة فيما يتعلق بمشكل القبول العام بهذه المنتجات فيما يخص المنتجات المالية المشتقة وغيرها من أدوات الرقابة والتحوط من المخاطر.

- عبد الكريم أحمد قندوز وعبد العزيز محمد السهلاوي، مخاطر أدوات التمويل الإسلامي، مجلة بيت المشورة، العدد 07، قطر، أكتوبر 2017، إن الهدف الأساس للدراسة هو الفهم والتحليل المفصل لمخاطر عقود التمويل الإسلامي، ومدى انعكاس طبيعة كل عقد تمويلي على نوعية الأخطار التي يواجهها عند التطبيق. وبينت الدراسة أن التمويل الإسلامي يواجه بشكل عام مجموعة من التحديات عند إدارة مخاطره، حيث يستتبع تحريم الفائدة (الربا) في التمويل الإسلامي، عدم إمكانية استخدام الكثير من الأدوات المالية القائمة على الفائدة، والتي تستخدم عادة للتحوط وإدارة المخاطر في الصناعة المالية التقليدية، كما يستتبع تحريم الغرر عدم إمكانية استخدام معظم المشتقات المالية، وهي التي تعتبر أدوات مالية قوية جدا للتحوط وإدارة المخاطر، وأخيرا يتبع تحريم بيع الديون عدم إمكانية استخدام أسلوب التوريق التقليدي، وهو مستخدم، لإدارة مخاطر السوق (مخاطر السيولة بشكل خاص).

مما سبق يتبين أن أغلب الدراسات السابقة تتشابه مع دراستنا في:

- التركيز على الهندسة المالية الإسلامية والدور الذي تلعبه في تصميم وابتكار منتجات مالية إسلامية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
وتختلف دراستنا من حيث:

- تناول نماذج لمنتجات مالية إسلامية مطورة بفعل الهندسة المالية الإسلامية، مطبقة أو قابلة للتطبيق بالمؤسسات المالية الإسلامية تتميز بالمصادقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية.
- تناول أهم مشاكل التمويل في البنوك الإسلامية والمخاطر التي تواجهها، وكيفية علاجها بالاعتماد على الأساليب الإسلامية المبتكرة والمنتجات والأدوات المالية المطورة أو المبتكرة عن طريق صناعة الهندسة المالية الإسلامية.

تاسعا: محتوى الموضوع

من أجل الإجابة على الإشكالية الرئيسية واختبار مدى صحة الفرضيات من عدمها، والتوصل إلى نتائج علمية دقيقة وصحيحة، تقسم هذه الدراسة إلى خمسة فصول كما يلي:

الفصل الأول: الإطار النظري للبنوك الإسلامية، يعتبر هذا الفصل كمدخل لموضوع البحث، حيث قسم إلى خمسة مباحث، أين تناول المبحث الأول منها مراحل تطور الصيرفة الإسلامية والعوامل المساعدة في انتشارها، أما المبحث الثاني فيتعرض لماهية البنوك الإسلامية، مبادئها وأسسها، وأهدافها، أما المبحث الثالث فتناول الصيغ التمويلية في البنوك الإسلامية، بينما المبحث الرابع تطرق إلى مصادر الأموال للبنك الإسلامي وعملياته المصرفية، أما المبحث الأخير فقد تضمن واقع البنوك الإسلامية وأهم تحدياتها ومستقبلها وأوجه الاختلاف بينها وبين البنوك التقليدية.

الفصل الثاني: الإطار النظري للهندسة المالية واستراتيجياتها في تطوير المنتجات المالية، ويتناول مفهوم الابتكارات المالية، طبيعة الهندسة المالية وأهميتها ومتطلبات تطبيقها، إضافة إلى أدوات الهندسة المالية، وينتهي بالتعرف إلى حقيقة الهندسة المالية وآثارها على المتغيرات الاقتصادية.

الفصل الثالث: الهندسة المالية الإسلامية بين المنهج وضروة التطوير في البنوك الإسلامية، تطرق إلى مفهوم الهندسة المالية وفقا للمنهج الإسلامي وبيئة نشأتها ومرحل تطورها، بالإضافة إلى أسباب الحاجة إليها، وما يميزها عن نظيرتها التقليدية، واستعراض أهميتها وأهدافها وأهم مناهجها، ثم الوقوف على مختلف أدواتها ومنتجاتها الإسلامية، ثم عرض دور الهندسة المالية الإسلامية في تقويم مسار البنوك الإسلامية وآثارها.

الفصل الرابع: البنك الإسلامي بين مشاكل التمويل واستخدامات الهندسة المالية الإسلامية، ويتناول مخاطر صيغ التمويل الإسلامي، ومن ثم استعراض مشكلة الاستثمار ومشكلة السيولة بشقيها العجز والفائض، ومن ثم التطرق لدور المنتجات والأدوات الإسلامية المستعملة من قبل البنوك الإسلامية ودورها في علاج مشاكل التمويل.

الفصل الخامس: دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي، تناول هذا الفصل صندوق إدارة السيولة بين المصارف في السودان كأحد الأساليب الإسلامية المبتكرة لعلاج مشكلة عجز السيولة، كما تم تحليل البيانات المالية المدرجة في التقارير المالية السنوية والمتعلق أساسا بالمركز المالي والدخل وحجم إصدارات الصكوك وإدارة المخاطر في كل من بنك دبي الإسلامي وبنك أبوظبي الإسلامي.

أخيرا وبعد دراسة مختلف جوانب البحث سيتم التوصل إلى جملة من النتائج ومجموعة من التوصيات تضمنتها خاتمة البحث.

عاشرا: صعوبات الدراسة

من بين الصعوبات التي واجهتنا عند القيام بالدراسة هو تشعب الموضوع وشموله على عدة مواضيع مترابطة، مما صعب علينا هضم جميع جوانبه، خاصة في ظل نقص أو غياب الاختصاصات التي تتناول مواضيع المالية الإسلامية، بالإضافة إلى غياب الكتب التي تتناول موضوع الهندسة المالية الإسلامية، والاختلافات الفقهية والمذهبية حول الابتكار في الصناعة المالية وحول النماذج والمنتجات المالية الإسلامية.

الفصل الأول

الإطار النظري للبنوك الإسلامية

- تمهيد
- البعد التاريخي لتطور الصيرفة الإسلامية.
- الصبغ التمويلية في البنوك الإسلامية .
- مصادر أموال البنوك الإسلامية وعملياتها المصرفية الأخرى.
- تقييم عمل المصرفية الإسلامية.
- خلاصة الفصل

تمهيد:

تعد البنوك عصب الاقتصاد ومحركه الرئيس كونها تعمل على جمع الأموال المدخرة محاولة تنميتها وتسهل تداولها وتخطط لاستثمارها، وتلعب دورا ايجابيا في الخدمات والتمويل والاستثمار وفي مختلف النشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية، إلا أن هذه البنوك تستخدم وسائل متعددة يتعارض بعضها مع أحكام الشريعة الإسلامية وأهدافها ومقاصدها كالتعامل بالفائدة.

لذا ظهرت البنوك الإسلامية أول ما ظهرت في عقد الستينيات كفكرة لنبذ التعامل بالفائدة والالتزام بالمنهج الإسلامي في المعاملات وذلك بوصفها منظمات أعمال تتبع منهج الفكر الاقتصادي والإداري في الإسلام.

وقد أصبحت هذه البنوك واقعا ملموسا فعلا تجاوز إطار التواجد إلى آفاق التفاعل وإلى أقطار الابتكار والتعامل بإيجابية مع مشكلات العصر التي يواجهها العالم اليوم، لذا تحظى البنوك الإسلامية بدور بالغ الأهمية لما لها من تأثير على مجرى الحياة الاقتصادية ككل. وللتعرف أكثر على الصيرفة الإسلامية من مختلف جوانبها، قسمنا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: البعد التاريخي لتطور الصيرفة الإسلامية.
- المبحث الثاني: الصيغ التمويلية في البنوك الإسلامية.
- المبحث الثالث: مصادر أموال البنوك الإسلامية وعملياتها المصرفية الأخرى.
- المبحث الرابع: تقييم عمل المصرفية الإسلامية.

المبحث الأول: البعد التاريخي لتطور الصيرفة الإسلامية

أصبحت البنوك الإسلامية حقيقة واقعية ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب، ولكن أيضا في جميع بقاع العالم منتشرة في معظم دولها، ومقدمة بذلك فكرا اقتصاديا ذا طبيعة خاصة، بعث من مرقدته من جديد، تعتبر تجربة المصارف الإسلامية حديثة العهد نسبيا، حيث مرّت فكرة الصيرفة الإسلامية قبل تجسيدها بالكثير من المحطات انطلاقا من الدعوات إلى تطبيق الطرق الشرعية في المعاملات البنكية مروراً بإجراء بعض التجارب التي لم تعمّر طويلا ووصولاً إلى تجسيد الفكرة على أرض الواقع، لتنتقل المصرفية الإسلامية بذلك من المحليّة إلى العالمية فقبل المحاولات القانونية أو النظامية لإنشاء المصارف الإسلامية قامت عدّة تجارب استهدفت إحياء الصيغ الإسلامية في بعض مجالات التمويل، ولعلّ أقدمها اختيار عبد الرحمن المهدي في السودان لصيغة المشاركة المتناقصة للحصول على التمويل بدل التمويل المصرفي التقليدي وذلك خلال فترة العشرينيات والثلاثينيات، ولمعرفة حقيقة البنوك الإسلامية، سيتم التطرق في هذا المبحث إلى البعد التاريخي لتطور الصيرفة والعوامل المساعدة في انتشار البنوك الإسلامية.

المطلب الأول: المرحلة التمهيدية لنشأة البنوك الإسلامية

نتعرض في هذا المطلب لنشأة المصرفية الإسلامية منذ بداية ظهور الاسلام، والتطورات التي مرت بها والتطبيقات المعاصرة لها سواء في شكل مؤسسات مالية إسلامية أو مؤسسات مالية تقليدية أدخلت العمل المصرفي الإسلامي ضمن انشطتها.

كانت المنطقة المعروفة اليوم باسم العالم العربي مهدا للحضارات المختلفة منذ فجر التاريخ، حيث نشأت فيها الحضارة المصرية القديمة في وادي النيل، والحضارة البابلية وما تلاها في منطقة الرافدين، كما نشأت حضارات أخرى في بلاد الشام وإفريقيا، وأحاطت بهذه المنطقة حضارات شعوب أخرى تفاعلت معها، الحضارة الفارسية واليونانية والرومانية، ونشأ عن تفاعل هذه الحضارات نشاط اقتصادي تجاري بين شعوبها، وقد كان لمكة المكرمة مركز تجاري مرموق في الجزيرة العربية بالإضافة لمركزها الديني قبل ظهور الإسلام، وكان تجار مكة يرسلون قوافلهم ويتبادلون السلع والبضائع مع بلاد الشام واليمن، وقد ظهر في ظل هذا الازدهار التجاري في مكة المكرمة وغيرها من الحواضر بعض أشكال التعامل المصرفي.

ففي مجال الودائع كان الناس في مكة يودعون فائض ما لديهم من أموال لدى أشخاص عرفوا بالثقة والأمانة في مجتمعهم، ويأتي رسول الله محمد(صلى الله عليه وسلم) في مقدمتهم، حيث كان الناس يأتونهم على ودائعهم، والتي بقي الكثير منها لديه حتى هاجر إلى المدينة المنورة، حيث وكّل ابن عمه علياً(رضي الله عنه)، وأمره أن يبقى في مكة حتى يؤدي عنه الودائع التي كانت عنده للناس، ولم يكن

بمكة أحد عنده شيء يخشى عليه، إلا وضعه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عرف عنه من صدقه وأمانته.

أما في مجال الاستثمار فقد سلك التجار سبيلين هما:

- إعطاء المال مضاربة على حصة من الربح.

- إقراض المال بالربا الذي كان شائعا آنذاك، سواء بين العرب أنفسهم، أو بينهم وبين اليهود المقيمين في الجزيرة العربية حينها، حتى جاء الإسلام وحرم الربا¹.

1- الأعمال المصرفية التي شهدتها هذه الفترة

شهدت هذه الفترة من التاريخ الإسلامي عددا من الممارسات التي كانت سائدة خلال فترات معينة والتي مثلت نماذج للأعمال المصرفية قام بها المسلمون وكانت مألوفة لديهم، وفيما يلي بعض منها:

1-1- ودائع الزبير بن العوام

الزبير بن العوام - رضي الله عنه - كان من الرجال المقصودين لحفظ أموال الناس، إلا أنه كان ذا فطنة ودراية حيث لم يكن يرضى أن يأخذ الأموال ليقبها مختزنة عنده، بل كان يفضل أن يأخذها كقرض محققا بذلك غايتين:

- حرية التصرف بالمال المسلم إليه باعتباره قرضا وليس أمانة.

- إعطاء ضمان أكيد لصاحب المال من حيث كونه لو بقي أمانة فإنه يهلك على ماله - إذا كان بلا تعد ولا تقصي-، أما إذا أصبحت الوديعة قرضا فإنها تصبح مضمونة في ذمة المقرض.

ومع أن سلوك الزبير - رضي الله عنه - غير كاف للدلالة على أنه قد قام بإنشاء بنك مركزه في المدينة وفروعه بالبصرة والإسكندرية والكوفة، إلا أن تحليل مجمل أعمال الزبير - رضي الله عنه - تؤكد أن الرجل مؤتمنا لودائع الناس، وأنه غير صيغرة قبوله للوديعة محولا إياها إلى قرض للاعتبارين السابقين، وأنه لأول مرة يقوم باستغلال الأموال المودعة لديه - لأنه ضمنها وتحمل مسؤولية هلاكها - ولعل البعد الجديد الذي أضافته سيرة الزبير هو أنه قد قام بإجراء التحويلات وأوامر الدفع إلى عدد من حواضر الدولة الإسلامية في ذلك الوقت، بل وإنه كان يملك مكتبا (دارا) في البصرة تعاونه في نشاطه، وهذا العمل نوع من الأعمال أو الممارسات المصرفية المتقدمة بمفهوم ذلك العصر.

¹ - عمر محمد فهد شيخ عثمان: إدارة الموجودات/المطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الإقتصادية الإسلامية دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة، أطروحة دكتوراه الفلسفة في العلوم المالية والمصرفية، تخصص مصارف، دمشق - الجمهورية العربية السورية -، 2009، ص-ص: 18-19.

1-2- صكوك مروان بن الحكم

انتشرت صكوك البضائع في زمان الخليفة الأموي مروان بن الحكم، حيث كانت صكوكا بمقدار معين من الطعام الجاري السائد آنذاك بدمشق، فتبايع الناس بتلك الصكوك بينهم قبل أن يستوفوها-أي يستلموا مقابلها-.

بينما كانت الدولة تدفع هذه الصكوك لجنودها وعمالها في مقابل رواتبهم المستحقة لهم، وهي بهذا أشبه بأن تكون أجرة مؤجلة الدفع إلى مواسم الغلال، وهذا الجانب من التعامل صحيح لجواز تأجيل الأجرة المستحقة إلى وقت معين بلا خلاف.

وقد كان زيد بن ثابت وغيره لا يرون بأسا بشراء ما يمثله الصك من طعام من المستفيد به، وإن لم يجيزوا بيعه بعد ذلك، حتى لا يؤدي إلى تكرار تداول هذه الصكوك إلى زيادة أثمان الطعام، والشاهد على انتزاع الصكوك من أيدي المتعاملين فيها والمتداولين لها يدل على شيوع التعامل في الصكوك منذ هذه الفترة الباكرة¹.

1-3- نماذج من الأعمال المصرفية الإسلامية الأخرى

إن ازدهار التجارة الداخلية والخارجية في العالم الإسلامي كان نتيجة طبيعية لابنتكار " أنظمة مصرفية ومالية" استهدفت تسهيل عمليات التبادل التجاري وتيسير تداول النقود ونقلها من مركز تجاري إلى آخر، ومن الأمثلة على تطور تلك الأنظمة ما يلي²:

- قيام الصيارفة المسلمين بالأعمال التقليدية التي كانت للصيارفة في الحضارات السابقة، كوزن النقود وتحديد قيمتها عند تداولها وحفظها كودائع بأجرة أو بغير أجرة. ولا يخفى أنهم كانوا يقومون كذلك بمبادلة العملات ومصارفة بعضها ببعض واستبدال أجناس النقود المتنوعة.

- قيام الصيارفة بتقديم يد العون إلى الحكومات في بعض الأحيان مثل صرف رواتب الموظفين والعمال، كما حدث في زمن الخليفة العباسي "المهدي" الذي أحال قاضيا على أحد الصيارفة لأخذ مستحقاته وقبض رزقه الذي كان يجريه عليه هذا مع العلم بأن فترة الخليفة المهدي من عام(775) ميلادية إلى عام (785) ميلادية.

- ترويج الصيارفة لاستعمال "الصكوك" المسحوبة عليهم (وهي تقابل حاليا الشيكات) لتسوية المدفوعات بدلا من الدفع النقدي، بالإضافة إلى تحرير أوراق تجارية أخرى مثل "السفاتج" (مفردها "سفتجة" وأصلها فارسي وهي مرادفة للحوالة أو الكمبيالة)، و"رقاع الصيارفة" *، وقد عرف المسلمون

¹ - الغريب ناصر: أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، أبو لولو للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، -1996، ص- ص: 8-9.
² - محمود حسن صوان: أساسيات العمل المصرفي - دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية -، ط2، دار وائل للنشر، عمان - الأردن، -، 2008، ص: 81-83.

الأوائل هذه الأوراق التجارية، واستخدموها منذ القرن الثامن ميلادي، وانتقلت منهم إلى المدن الإيطالية ثم باقي أوروبا.

- ظهور وانتشار أعمال متنوعة كالآتي:

حفظ الودائع، الحوالات المالية، استبدال العملات، تحصيل قيم السفاتج وغيرها من الأعمال المصرفية وبالتالي تعتبر هذه الأعمال المصرفية نماذج مبتكرة تم استخدامها في البلاد العربية والإسلامية لقرون عديدة قبل أن يقوم الغربيون بنقلها إلى البلدان الأوروبية في منتصف عصر النهضة.

وقد استمرت الثقة بين الناس بعد الإسلام بائتمان بعضهم بعضاً على الأموال والنفائس، وبخاصة في ظروف الجهاد في سبيل الله تعالى، ومما تجدر الإشارة إليه أن الإيداع الذي عرفه الناس في الجاهلية، ومن ثم في الإسلام، كان مقتصرًا على الحفظ الأمين الذي يلزم فيه المؤمن برد العين نفسها التي استلمها دون أن يتصرف فيها أي تصرف.

المطلب الثاني: مرحلة تأسيس البنوك الإسلامية

بدأ التفكير بالبنوك والأعمال المصرفية من منظور الفكر الإسلامي، عندما بدأت أصوات كثيرة تتنادي إلى تحويل المؤسسات الاقتصادية التقليدية إلى مؤسسات إسلامية في الشكل والمضمون، وتدعو إلى رفض الواقع المنقول من الغرب في عهد التبعية والضعف، وإيجاد البدائل الإسلامية، وهكذا تبلورت فكرة إنشاء البنوك الإسلامية¹.

حيث مرت تجربة البنوك الإسلامية بالمراحل الآتية:

أ- البدايات الأولى لنشأة البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية كانت في بداية الخمسينات من القرن الميلادي الماضي، حيث بدأت في تلك الحقبة التأسيس لصناديق الادخار والاستثمار الملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية في ماليزيا، ومن أبرزها صناديق الادخار والاستثمار لتمويل رحلة الحج من قبل مسلمي ماليزيا، وفي نهاية الخمسينات تأسست في إحدى القرى الباكستانية مؤسسة تستقبل الودائع من الموسرين من ملاك الأراضي لتقدمها للفقراء من المزارعين، وليس للمودعين فوائد على هذه الودائع، وتقرض الفقراء دون فوائد وإنما تتقاضى أجورا رمزية تغطي تكاليفها فحسب، إلا أن هذه التجربة توقفت في بداية الستينات².

* وهي تعهدات مكتوبة بدفع مبالغ نقدية عند الطلب أو في موعد محدد للمستفيد أو لحامله، وتقابل حاليا السند الإنذني وتؤدي وظيفة الشيك المصرفي.

¹ - محمد حربي عريقات، سعيد جمعة عقل: إدارة المصارف الإسلامية - مدخل حديث، دار وائل للنشر، عمان - الأردن، 2010، ص: 80.
² - حامد بن حسن بن محمد علي مير، عقود التمويل المستجدة في المصارف الإسلامية دراسة تأصيلية تطبيقية، دار الميمان للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية - الرياض، 2011، ص: 40.

ب- ظهرت التجربة الثانية مع بداية عام (1963) في الريف المصري بقرى ميت غمر، حيث تأسست بنوك الإدخار من قبل الدكتور أحمد النجار التي تعمل وفق الشريعة الإسلامية، ونتيجة لعدم تعاملها بالفائدة، حظيت هذه البنوك المحلية بتشجيع من مواطني الريف، حيث بلغ عدد المودعين فيها حوالي (59000 مودع) خلال ثلاث سنوات من نشأتها، إلا أن هذه التجربة لم تستمر¹. كما أنه لم يطلق عليه آنذاك إسم البنوك الإسلامية، لأن الظروف السياسية وقتها لم تكن تسمح بإطلاق مثل هذه الأسماء، إذ لم يكن البنك يدفع أي فوائد على الودائع وفي الوقت نفسه لا يتعاطى أي فوائد على القروض التي يمنحها للمودعين وكان الهدف الرئيسي من هذه التجربة تعبئة الجماهير الإسلامية لتشارك في عملية تكوين رأس المال الذي أستخدم في تمويل المشروعات، أما توزيع العوائد على المساهمين فقد كان يقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة².

وعام (1965) أكد المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة تحريم "الفائدة" سواء كانت معتدلة أم مفرطة على كل أنواع القروض سواء كانت للإستهلاك أو الانتاج، كما أكد أن الفائدة لا يمكن تبريرها بأية مصلحة أو ضرورة أو حاجة، مع اعترافهم في المؤتمر بأن للنظام المصرفي القائم ايجابيات مهمة³.

ج- وفي عام (1966) بدأ تدريس مادة الاقتصاد الإسلامي في جامعة أم درمان في السودان، وخرجوا منها بمشروع (بنك بلا فائدة) ولكن حالت ظروف دون تنفيذه.

د- وفي عام (1971) تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي، الذي يعد أول بنك ينص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا وعطاء، وقد كانت طبيعة معاملات هذا البنك النشاط الاجتماعي وليس المصرفي بالدرجة الأولى⁴.

هـ- عام (1972) جاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء البنوك الإسلامية تعمل طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزارة خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة في السعودية.

و- عام (1973) ورد في اجتماع وزراء مالية الدول الإسلامية نص بضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي للدول الإسلامية⁵.

¹ - مصطفى كمال السيد طابيل: الصناعة المصرفية في ظل العولمة، إتحاد المصارف العربية، بيروت - لبنان، 2009، ص: 52.
² - سعيد علي العبيدي: الاقتصاد الإسلامي، دار دجلة، عمان- الأردن، 2011، ص: 23-24.
³ - درويش صديق جستنينة: الفائدة والربح وأدوات التمويل الإسلامي دراسة تحليلية اقتصادية، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، 1995، ص: 19.
⁴ - أحمد عبد العفو العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: فقه وتشريع، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس - فلسطين، 2006، ص: 11.
⁵ - عز الدين خوجة الأمين العام للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، تمهيد للعقود المالية الإسلامية، شهادة المصرفي الإسلامي المعتمد، ص: 14.

ز- في عام (1974) تم إنشاء البنك الإسلامي للتنمية الإسلامية، كبنك إسلامي تابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة - السعودية-، وفي عام (1975) تم إنشاء أول بنك إسلامي بالمعنى الحديث وهو بنك دبي الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة بأموال خاصة¹، ومن ثم تأسست في عام (1977) ثلاثة بنوك إسلامية وهي: بنك فيصل الإسلامي السوداني، بنك فيصل الإسلامي العربي، بيت التمويل الكويتي، وفي عام (1978) تأسس البنك الإسلامي الأردني.

ك- توالى بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية²، ففي الوقت الذي اتسمت فيه هذه الفترة بتزايد عدد البنوك الإسلامية وحرص معظم الدول الإسلامية على إنشاء بنوك ومؤسسات مالية إسلامية بها، فقد اتسمت هذه الفترة كذلك بالمؤتمرات والندوات الدولية التي خصصت لمعالجة قضايا الاقتصاد الإسلامي والبنوك الإسلامية في عام (1978) عقد بالقاهرة أكثر من مؤتمر للاقتصاد الإسلامي.

وفي عام (1981) عقدت جامعة الملك عبد العزيز بجدة ندوة لدراسة أشكال التمويل بالمشاركة في البنوك الإسلامية، كما شهدت هذه الفترة كذلك المؤتمر العالمي الثاني للاقتصاد الإسلامي والذي عقد بباكستان وخصصت مناقشته لقضايا البنوك الإسلامية وعقدت أربعة مؤتمرات دولية بدبي والكويت واسطنبول تحت اسم المصارف الإسلامية³.

ومن العوامل التي ساعدت على إنشاء البنوك الإسلامية

وقد ساعدت في تحقيق هذه الفكرة، وإخراجها من الجانب النظري إلى الواقع العلمي عوامل عدة من أبرزها العوامل الآتية⁴:

- الصحوة الإسلامية الشاملة التي شهدها العالم الإسلامي وما صاحب ذلك من توجه جاد وصادق من المسلمين نحو تكييف ما يتعلق بجوانب حياتهم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية بما يتفق ومبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

- طرح هذه الفكرة ودراستها في المؤتمرات الدينية والعلمية والسياسية للعالم الإسلامي.

- المحاولات الجادة من قبل جميع الباحثين لإيجاد بدائل للمؤسسات المصرفية الربوية التقليدية.

- تبلور فكرة إنشاء هذه البنوك ونضوجها وتفهمها على كافة المستويات.

- زيادة الفوائض النقدية لدى المدخرين المسلمين ورفضهم التعامل مع البنوك التقليدية لتعاملها بالفائدة

الربوية.

³ - مصطفى إبراهيم محمد مصطفى: تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية - دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية -، رسالة ماجستير، تخصص: اقتصاد إسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة- مصر، 2006، ص: 21.

² - لنا محمد إبراهيم الخماش: البنوك الإسلامية بين التشريع الضريبي والزكاة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس - فلسطين -، 2007، ص: 29.

³ - محمود الانصاري، إسماعيل حسين وآخرون: البنوك الإسلامية، دون دار نشر، الاسكندرية- مصر، 1988، ص: 24.

المطلب الثالث: مرحلة توسع نشاط البنوك الإسلامية وانتشارها

شهدت الساحة المصرفية الدولية والمحلية منذ الثمانينات انتشارا وتوسعا كبيرا في الولوج إلى هذه الصناعة - البنوك الإسلامية - من خلال ظهور مجموعات مالية إسلامية منظمة تتكون من عدد من البنوك الإسلامية ومن شركات الاستثمار المنتشرة حول العالم سواء من خلال إنشاء بنوك تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية أي لا تتعاطى بالفائدة لا أخذا وعطاء أو تحول بعض البنوك التقليدية إلى نشاط الصيرفة الإسلامية، كما تتميز بالمحاولات الرائدة لأسلمة النظام المصرفي في بعض الدول الإسلامية مثل السودان وباكستان وإيران حيث أصبحت جميع الوحدات المصرفية لديها تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ولا تتعامل بالفائدة أخذا أو عطاء.

من البنوك والمؤسسات التي تم تأسيسها خلال هذه الفترة نذكر ما يلي¹:

- بنك التضامن الإسلامي السودان (1981)، بنك قطر الإسلامي (1982)، بنك اسلام ماليزيا برهاد (1983)، بيت التمويل التونسي السعودي (1983)، بيت البركة التركي التمويل (1983)، بنك البركة الإسلامي البحرين (1984)، بنك المؤسسة العربية المصرفية الإسلامي (1985)، شركة الراجحي (1986)، بنك الأمين البحرين (1987)، بنك التمويل السعودي المصري (1988)، بنك قطر الإسلامي الدولي (1990).

وتوالى انتشار تأسيس البنوك والمؤسسات المالية التي تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كثير من دول العالم الإسلامي وحتى في دول أوروبا وأمريكا، وقد أصبح هناك ما يزيد عن تسعين بنكا ومؤسسة مالية إسلامية بنهاية عقد الثمانينات.

وفيما يلي بعض الإحصاءات للفترة من 2009 إلى 2013 التي تشير إلى توسع نشاط البنوك الإسلامية وانتشارها في العالم:

وتشير الإحصاءات المتوفرة حسب دراسة أعدها المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في نهاية 2011 إلى تجاوز عدد البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الـ 500 بنكا ومؤسسة مالية إسلامية حتى نهاية عام 2010، بلغت أصولها ما يزيد على 1.03 ترليون دولار، بمعدل نمو 22.8 %، مقارنة بـ 2009، منتشرة في 39 دولة في خمس قارات ويتركز معظمها في الشرق الأوسط وآسيا².

¹ - عز الدين خوجة الأمين العام للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 17.
² - مصطفى إبراهيم محمد مصطفى: نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، تخصص: الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، مصر - القاهرة، 2012، ص: 15.

وأوضح المؤتمر الأول للجمعية الذي عقد بالقاهرة أن حجم العمل المصرفي الإسلامي على مستوى العالم بلغ في بداية عام 2012 ما يزيد على 1.2 تريليون في 58 دولة على مستوى العالم بعدد بنوك إسلامية وتقليدية تقدم العمل المصرفي الإسلامي يبلغ 850 بنكا¹.

وتشير آخر الإحصاءات وفق تقديرات شركة أرنست أند يانج (Ernst & Young) أن حجم الصناعة المصرفية الإسلامية في مارس 2013م يبلغ 1.5 تريليون دولار، تصل بمشيئة الله عام 2015 الي حوالي 2 تريليون دولار.

وعدد البنوك الإسلامية 500 بنكا في 60 دولة، ويقدر رصيد التمويل بالبنوك الإسلامية تريليون و200 مليار دولار، أما عدد البنوك التقليدية التي تقدم المنتجات الإسلامية حوالي 350 بنكا برصيد تمويل يقدر بـ 300 مليار دولار².

المطلب الرابع: العوامل التي ساعدت على انتشار البنوك الإسلامية

إن انتشار العمل المصرفي الإسلامي كما سبق ذكره لم يقتصر على العالمين العربي والإسلامي فقط، بل امتد إلى الكثير من المؤسسات المالية والمصرفية الدولية، والتي حرصت على تبني هذا العمل بعد أن لاحظت الإقبال الكبير على التعامل به، ولعل من بين دوافع انتشار العمل المصرفي الإسلامي ما يلي:

1- زيادة حجم الفوائض النقدية والمالية لدى الدول الإسلامية، والتي تسعى إلى توظيفها فيما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

2- ازدياد عدد المؤسسات والهيئات الداعمة لعمل البنوك الإسلامية، وكذلك حصول الصناعة المصرفية الإسلامية على الاعتراف والتقدير من قبل المؤسسات النقدية والمالية العالمية.

3- اتجاه معظم البنوك الإسلامية إلى تأسيس المحافظ الاستثمارية وصناديق الاستثمار مما ساهم في توظيف واستثمار الإيداعات³.

4- ارتفاع عدد المسلمين في العالم والذي بلغ 1,3 مليار مسلم (20 %) أو ما يمثل خمس سكان العالم، وتزايد عدد الذين يرغبون في التعامل المصرفي وفقا للشريعة الإسلامية إضافة إلى وجود جالية إسلامية كبيرة في جميع أنحاء العالم وخاصة في جنوب شرق آسيا، أوروبا، أمريكا الشمالية، ما أضحي يمثل سوقا مربحا وواعدا للمؤسسات المالية الإقليمية والدولية.

¹ - مجلة الصيرفة الإسلامية: موقع إلكتروني، تاريخ الاطلاع: 2014/12/24، ساعة الاطلاع: 22:09

www.islamicbankingmagazine.org

² - محمد البلتاجي: آلية تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بصيغ التمويل الإسلامية، منتدى المشروعات الصغيرة والمتوسطة " الخيار الاستراتيجي للتنمية الاقتصادية وخلق فرص العمل"، 27- 28 أكتوبر 2013، ليبيا- طرابلس، ص: 7.

³ - حسين علي قبالن: دور المصارف الإسلامية في تمويل الاستثمارات - دراسة حالة الجمهورية العربية السورية -، رسالة ماجستير، دمشق - سوريا، 2008، ص: 26 - 27.

5- إن الأزمة المالية (2007-2008) قد أدت إلى تزايد الأصوات المنادية بتطبيق النظام المصرفي الإسلامي الذي هو جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي.

6- تطور الهندسة المالية الإسلامية من خلال قدرة البنوك الإسلامية على تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية، مما أدى إلى انتشارها بسرعة، وتشير التجربة إلى أن صيغ التمويل الإسلامية تتميز بمرونة كبيرة، مما يجعل من الممكن تطوير وابتكار صيغة مناسبة لكل حالة من طلبات التمويل التي تقدم للمصارف الإسلامية.

- الكفاءة العالية للبنوك الإسلامية والتي تمكنها من إدارة الأزمات المالية¹، بالإضافة إلى قدرتها على إدارة المخاطر المصرفية، لاعتمادها على منهجية عمل مبني على أساس المشاركة في اقتسام المخاطر، وهذا ما أثبتته الأزمة الآسيوية سنة (1997) حيث كانت البنوك الإسلامية هي الأقل تأثراً بتلك الأزمة².
وعليه وجدت البنوك الإسلامية استجابة واسعة في قطاعات مختلفة من العملاء مما ساعدها على تعبئة الموارد المالية من خلال صيغ إدخار واستثمار متنوعة وفعالة، وقامت بتوجيهها نحو عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان التي تتواجد فيها.

المطلب الخامس: ماهية البنوك الإسلامية

لقد قطعت البنوك الإسلامية، منذ بدء ظهورها في العقد السابع من القرن الماضي، شوطاً كبيراً من الزمن، استطاعت خلاله تحقيق الكثير من الإنجازات الاقتصادية والاجتماعية المتميزة وذلك بوصفها مؤسسات مالية ومصرفية تزاوّل نشاطها وفق الرؤية المصرفية الإسلامية.

أولاً: مفهوم البنك الإسلامي

لقد تعددت تعاريف البنوك الإسلامية وتتنوع تنوعاً كبيراً، واختلفت من مؤلف لآخر، إذ لا يوجد تعريف محدد للبنك الإسلامي متفق عليه، لكن عادة ما تكون مضامينها مقاربة، والتي منها ما يلي:

- فقد عرفت اتفاقية إنشاء الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في الفقرة الأولى من المادة الخامسة من البنوك الإسلامية ب " : يقصد بالبنوك الإسلامية في هذا النظام تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون انشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءاً".

¹ - سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة: متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، قاصدي مرياح، الجزائر، العدد 07، 2009-2010، ص: 308.

³ - عبد الباسط الشبيبي: البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، ص: 2، مرجع إلكتروني، تاريخ الإطلاع 2014/12/31 ساعة الإطلاع : 17:44، ص: 2. www.kantakji.com/fiqh/Files/Banks/101044.doc

- الدكتور أحمد النجار* فقد عرف البنوك الإسلامية بأنها: "كيان ووعاء" يمتزج فيه فكر استثماري اقتصادي سليم، ومال يبحث عن ربح حلال لتخرج منه قنوات تجسد الأسس الجوهرية للاقتصاد الإسلامي، وتنقل مبادئه من النظرية إلى التطبيق ومن التصور إلى الواقع المحسوس، فهو يجذب رأس المال الذي يمكن أن يكون عاطلاً ليخرج أصحابه من التعامل به مع بيوت يجدون في صدورهم حرجاً من التعامل معها¹.

- البنك الإسلامي هو "البنك الذي يلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته المصرفية والاستثمارية، من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، ومن خلال الوكالة بنوعيتها العامة والخاصة"².

- البنك الإسلامي هو "مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي لتحقيق الآتي:

أ- جذب الأموال وتعبئة المدخرات المتاحة في الوطن الإسلامي وتنمية الوعي الادخاري.

ب- توجيه الأموال للعمليات الاستثمارية التي تخدم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوطن الإسلامي.

ج- القيام بالأعمال والخدمات المصرفية على مقتضى الشريعة خالصة من الربا والاستغلال وبما يحل مشكلة التمويل قصير الأجل"³.

ومما سبق نجد أنه قد اختلف في تعريف البنوك الإسلامية من كاتب لآخر، منهم من ركز على تجنب معدل الفائدة كركيزة أساسية لتعريفها، ومنهم من ربطها بأهدافها المميزة وغايات نشاطها التي تختلف في بعض الجوانب عن البنوك التقليدية الربوية، إلا أن هناك اتفاقاً بين هذه التعاريف وغيرها من التعاريف المتعددة، على كون أنها تقوم على العناصر الأساسية التالية:

- الالتزام بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية السمحة في مختلف التعاملات المالية والمصرفية والاستثمارية، وعدم التعامل بالربا أخذاً أو عطاءاً.

- تنمية الوعي الادخاري لأفراد المجتمعات، وتعبئة مدخراتهم للقيام بمشاريع استثمارية لا تتعارض مع الضوابط الإسلامية.

* أحمد النجار: صاحب تجربة بنوك الادخار المحلية التي ولدت في مطلع الستينات من القرن الماضي، التي تم تنفيذها في الريف المصري خلال ثلاث سنوات ونصف.

¹ - وفاء أحمد محمد: الوساطة المالية في البنوك الإسلامية بحث تطبيقي في المصرف العراقي الإسلامي، مجلة الأستاذ، العدد 201، 2012، ص-ص: 840-841.

² - حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان: النقود والمصارف، دار المسيرة، عمان- الأردن-، 2010، ص: 189.

³ - نصر سلمان: البنوك الإسلامية (تعريفها، نشأتها، مواصفاتها، وصيغها التمويلية...)، الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة - الجزائر، 6-7 أبريل 2009، ص: 1.

- دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات الإسلامية.

وعليه يمكن تعريف **البنك الإسلامي** بأنه: "مؤسسة مالية، تقوم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها وخدماتها المصرفية والمالية والاستثمارية بقيامها بدور الوساطة المالية بين فئتي المدخرين والمستثمرين، من خلال جذب الموارد المالية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفاً فعالاً وفق صيغ وأدوات تمويلية، وذلك في إطار أهم مبادئها "عدم التعامل بالربا أخذاً أو عطاءً" و"المشاركة في الربح والخسارة" بهدف تدعيم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كافة المجتمعات".

ثانياً: خصائص البنوك الإسلامية

البنك الإسلامي يتميز عن غيره ببعض الخصائص التي يقوم عليها، ومن ذلك¹:

- **أنه يقوم على أساس عقدي**: فهو يقوم على العقيدة الإسلامية، ويستمد منها كيانه، مقوماته، ويلتزم بالشمولية في السلوك الإسلامي.

- **أنه يقوم على أساس استثماري**: فهو يقوم على الاستثمار بديلاً عن الفائدة الربوية التي يقوم عليها البنك التقليدي، مختاراً لذلك أفضل مجالات الاستثمار وأرشدتها. وهذا يعني أن خاصياتها الأولى هي عدم استخدام الفائدة في كل أعمالها، ولا يكفيها ذلك وإنما الالتزام بقاعدة الحلال والحرام، فعليها ألا تستثمر أموالها، ولا تشارك إلا في التوظيفات التي يحلها الإسلام.

- **أنه يقوم على أساس تنموي**: فهو يهدف إلى تنمية المجتمع المسلم من خلال ما يقوم به من أعمال استثمارية، فإذا كان هدف البنوك التقليدية هو تجميع الموارد وتوجيهها للمحتاجين إلى رأس المال بغرض الربح، فإن البنك الإسلامي هدفه النهوض بالمجتمع وإقامة الاقتصاد الإسلامي من خلال توجيه الثروة توجيهاً سليماً، مراعيًا في ذلك الأولويات، فالبنوك الإسلامية تعطي كل جهدها للمشروعات النافعة، محاولة منها لتنمية التجارة والصناعة والزراعة بشكل تنتفع به هي والمتعاملون معها، سواء كانوا أصحاب ودائع أم مستثمرين، بحثاً منها عن تحقيق الصالح العام.

- **أنه يقوم على أساس اجتماعي**: بمعنى أنه يهدف إلى تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال إدارته صندوق الزكاة، ومن خلال نظريته في وضع خطته وسياساته التنموية التي يلحظ فيها صالح المجتمع الإسلامي.

¹ - عادل عبد الفضيل عيد: الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية - مصر، -2007، ص-ص: 399-400.

ثالثاً: أهداف البنوك الإسلامية

تسعى البنوك الإسلامية أثناء أداء نشاطها المصرفي، إلى تحقيق التوازن بين المصلحة الفردية ومصلحة المجتمع وذلك بتسطير مجموعة من الأهداف مستمدة من الفكر الاقتصادي الإسلامي، ويمكن تصنيفها إلى عدة مجموعات رئيسية هي:

1- الأهداف الشرعية

ويقصد بها الالتزام بمقاصد الشريعة الإسلامية واستخدام وسائل في العمل تتلاءم معها، بهدف تحقيق نقلة حضارية، واقتصادية، ومالية، واجتماعية، وسلوكية من منظور اسلامي، مما يحقق التنمية وفقاً للمقاصد والمعايير الشرعية، فنجد أن البنوك الإسلامية في اتفاقية تأسيسها تحث على تحقيق التنمية والتقدم وفق ما نصت عليه مبادئ الشريعة¹.

2- الأهداف الاقتصادية: وتتمثل في الأهداف الاقتصادية العامة والأهداف المالية:**أ- الأهداف الاقتصادية العامة**

- توظيف أموال أفراد ومؤسسات ودول العالم الإسلامي بداخله.
- تيسير انتقال رؤوس الأموال الإسلامية بين العالم الإسلامي ومن دول الفائض إلى دول العجز.
- إعادة تدوير هذه الأموال داخل العالم الإسلامي بما يحقق نفعه ومصلحته ويحقق له التنمية المنشودة².

ب- الأهداف المالية

- توجد العديد من الأهداف المالية التي تعكس مدى نجاح هذه البنوك في أداء دور الوساطة المالية ضمن أحكام الشريعة الإسلامية تتمثل هذه الأهداف في:
- جذب الودائع وتميئتها: يعد من أهم أهداف البنك الإسلامي وترجع أهميته إلى أنه يعد تطبيقاً للقاعدة الشرعية والأمر الإلهي بعدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالأرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده، وتعد الودائع المصدر الرئيسي لمصادر الأموال في البنك الإسلامي سواء كانت في صورة ودائع استثمارية بنوعيتها "المطلقة والمقيدة" أو ودائع تحت الطلب، الحسابات الجارية أو الودائع الادخارية وهي مزيج من الحسابات الجارية وودائع الاستثمار.

¹ - بن ابراهيم الغالي: أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك دراسة تطبيقية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2012، ص: 27.

² - حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص: 191.

- استثمار الأموال: تعد الاستثمارات ركيزة العمل في البنوك الإسلامية والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين، وتوجد العديد من صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها في البنوك الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين والمودعين، على أن يأخذ البنك في اعتباره عند استثماره للأموال المتاحة تحقيق التنمية الاجتماعية.

- تحقيق الأرباح: إن الهدف لأي إدارة مالية في أي منظمة هو تعظيم الأرباح بما في ذلك البنوك الإسلامية، الأرباح هي ناتجة من نشاط البنك الإسلامي أي من عمليات الاستثمارات والعمليات المصرفية التي تنعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين وعلى المساهمين يضاف إلى هذا زيادة أرباح البنك تؤدي إلى زيادة القيمة السوقية لأسهم المساهمين ويعد تحقيق الأرباح هدفا رئيسيا للمؤسسة المالية الإسلامية وذلك حتى تستطيع المنافسة والاستمرار في السوق المصرفي¹.

3- الأهداف الاجتماعية

تسعى البنوك الإسلامية إلى تقديم الخدمات الاجتماعية ذات الطبيعة الخاصة، عن طريق صناديق الزكاة حيث تعمل البنوك على تنظيم جباية الزكاة سواء من ناتج نشاطها أو من المال الذي يملكه البنك أو المودع لديه وكذا من الذين يرغبون في ذلك، فإنه يعمل على إحياء فريضة الزكاة وروح التكافل الاجتماعي بين أفراد الأمة، وتستخدم البنوك الإسلامية في هذا المجال عدة وسائل أهمها ما يلي:

أ- العمل على تنمية وتطوير ثقة أفراد المجتمع بالنظام الإقتصادي الإسلامي، فهو أهم الأدوات المستخدمة في إحياء الفرائض الإسلامية.

ب- زيادة الالتحام والتكافل والتكاثف بين أفراد الأمة الإسلامية بإيجابية الزكاة من خلال إعطاء كل ذي حق حقه من المستحقين لمصارف الزكاة الشرعية.

ج- العمل على إنشاء دور العلم التي تقدم خدماتها مجانا للمسلمين، سواء كانت لاكتساب المعرفة، أو التدريب العملي أو التأهيل الفني أو للارتقاء التعليمي والوظيفي والمهني للقضاء على الجهل.

د- تقديم القروض الحسنة للمحتاجين من أجل مواجهة تكاليف الدراسة، الزواج، العلاج وغيرها².

4- الأهداف الابتكارية

تشهد المنافسة بين البنوك في السوق المصرفية على اجتذاب العملاء سواء أصحاب الودائع الاستثمارية، أو الجارية، أو المستثمرين. وفي سبيل تحقيق ذلك تقدم لهم العديد من التسهيلات، بالإضافة

¹ - قاسي ياسين: دور البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية 2008، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية، جامعة منتوري، قسنطينة، يومي 14 و15 نوفمبر 2009، ص: 12.

² - محمود عبد العال: المعالجة المحاسبية لأدوات التمويل الإسلامي، دار القلم، الإمارات العربية المتحدة - دبي، 2013، ص: 46-47.

إلى تحسين مستوى أداء الخدمة المصرفية والاستثمارية، وحتى تستطيع البنوك الإسلامية المحافظة على وجودها بكفاءة وفاعلية في السوق المصرفية لابد لها من مواكبة التطور المصرفي وذلك بالطرق التالية:

أ- **ابتكار صيغ للتمويل:** حتى يستطيع البنك الإسلامي مواجهة المنافسة من جانب البنوك التقليدية في اجتذاب المستثمرين لابد من أن يوفر لهم التمويل اللازم لمشاريعهم المختلفة، لذلك يجب على البنوك الإسلامية استحداث أدوات مصرفية إسلامية جديدة تتمكن من خلالها تمويل المشروعات الاستثمارية بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ب- **ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية:** على البنوك الإسلامية ابتكار خدمات مصرفية من خلال قيامها بتطوير المنتجات المصرفية الحالية التي تقدمها البنوك التجارية بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية¹.

رابعاً: مبادئ وأسس البنوك الإسلامية

البنك الإسلامي له أسس يقوم عليها، وأهداف يريد تحقيقها، ومن أهم ما يميز البنك الإسلامي أنه يقوم على أسس الاقتصاد الإسلامي، والتي من أهم ركائزها أنها تقوم على التقوى وأسس المعاملات الإسلامية، والتي لا تفصل بين الشمولية الحياة الاقتصادية والبناء الأخلاقي والاجتماعي.

ويمكننا تحديد الأسس والمبادئ التي تقوم عليها البنوك الإسلامية كما يلي:

1- عدم التعامل بالربا، أو ما من شأنه أن يؤدي إليه

حيث يشكل هذا المبدأ القاعدة الرصينة التي يقوم عليها، إذ لو كان الربا مباح فلا داعي للبنوك الإسلامية.

وبما أن الإسلام يتصف بالشمولية، فهو حين يحرم التعامل الربوي، فإنه يقيم نظامه على أساس الاستغناء عن الحاجة إليه وينظم جوانب الحياة الاجتماعية بالشكل الذي تنتقي فيه الحاجة إلى هذا النوع من التعامل مع الوفاء بكل ما يتطلبه النمو الاقتصادي والاجتماعي وذلك لأنه من المستحيل أن يحرم الله أمراً لا تقوم الحياة البشرية ولا تتقدم بدونه.

2- العمل كمصدر للكسب

وذلك لأن الإسلام يرى أن المال لا يلد مالا، وأن الذي ينمي المال ويزيده هو العمل فقط، وكما أن التمويل المالي على أساس الربح المقطوع مرفوض في الإسلام، لأن وظيفة النقود الامتزاج بعناصر الإنتاج بعيداً عن الربا كي يؤدي وظيفته في الحياة الاقتصادية بأثر إيجابي لا سلبية فيه².

¹ - محمد حربي عريقات، مرجع سبق ذكره، ص: 123.

² - أحمد صبحي العيادي: إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان - الأردن، 2010، ص: 62.

3- قاعدة الغنم بالغرم

هي من أهم المبادئ التي تحكم عمل البنوك الإسلامية، فمن يتحمل مخاطر استخدام المال يحصل على منافعه أو عوائد استثماره، فلا يصح أن يضمن إنسان لنفسه مغنما دون أن يتحمل أي مخاطر ويلقي المغرم على عاتق غيره، فبقدر ما يغنمه صاحب المال من أرباح في وقت الرواج واليسر، بقدر ما يجب أن يتحملة من خسائر في أوقات الكساد والعسر وهذا هو حقيقة العدل¹.

4- الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في التعاملات

من المبادئ التي يجب على البنوك الإسلامية الالتزام بها التزام كامل هي قاعدة الحلال والحرام في كل معاملاته، والتقيد بأخلاقيات الإسلام وآدابه في هذه المعاملات في طابعها الشمولي الذي يمتد إلى كافة مجالات النشاط الإنساني التي يقوم البنك بالتعامل معها².

5- الالتزام بالأولويات الإسلامية في التمويل والاستثمار

لا خلاف حول ضرورة تحقيق الربح من طرف البنك بغية استمراره وتوسعه، ولكن لا يجب أن يجعل من المردود المالي هدفاً أسمى لقيامه حيث إن المال في البنك الإسلامي كما في غيره يبقى دوماً وسيلة لتسخير غايات أسمى تنصب كلها في عمليات الإعمار والتنمية، كما أن اقتصار البنك على العائد المالي فقط يجعله يهتم بمشاريع قد لا تخدم مصالح المجتمع، وبالتالي انحراف عن الوظيفة التنموية له³.

خامساً: أوجه الاختلاف والتشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

إن طبيعة وطريقة العمل المتبعة في كلا النظامين التقليدي والإسلامي تفرض وجود أوجه اختلاف وافتراق بينهما، وللاطلاع على أهم أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، وأهم أوجه التماثل يتم تقسم هذا المطلب إلى النقطتين التاليين:

- أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.

- أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.

¹ - أشرف محمد دوابة: أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، 2012، ص: 28-29.

² - عبد العزيز بن سعود بن ضويحي الضويحي: الضوابط الشرعية لعمل المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي حول الخدمات المصرفية الإسلامية والتمويل، 15-16 يونيو 2010، ص: 10.

³ - عبد الناصر يراني أبو شهد: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان - الأردن، 2013، ص: 122.

1- أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

وتبرز العديد من أوجه الاختلاف وعدم التماثل بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، ويتمثل الفرق الجوهرى بين البنوك الإسلامية والتقليدية، في أن البنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة الربوية مطلقاً، بينما البنوك التقليدية تقوم أساساً على التعامل بالفائدة. و من أهم هذه الاختلافات:

أ- من حيث الموارد المالية: تقوم البنوك التقليدية بتجميع الموارد وبالذات من خلال ودائع التوفير والودائع لأجل، من خلال دفع فائدة مقابل الودائع لأنها تمثل قروض لأصحاب الودائع هذه بذمة البنوك التي تودع فيها، و من ثم فإن البنوك تدفع فائدة على القروض هذه التي تحصل عليها من المودعين، في حين أن البنوك الإسلامية لا تدفع أية فوائد على الموارد التي تحصل عليها من المدخرين في حساباتهم وتدفع ربحاً عند تحققه باستخدامها في القيام بالنشاطات الاقتصادية في حالة حسابات التوفير وحسابات ذات الأجل، ولا تشارك الحسابات الجارية الدائنة في الأرباح المتحققة من استخدام الموارد باعتبار أن الهدف منها هو استخدامها لأداء المعاملات وليس الحصول على عائد منها، لأنها تسحب حين طلبها، وتقل إمكانية استخدامها، وهي لا تمثل قروضاً للبنوك الإسلامية، وإنما ودائع استثمارية يكون الهدف منها الحصول على عائد يتمثل بالمشاركة في الأرباح التي تتحقق نتيجة استخدامها.

ب- من حيث استخدام الموارد المالية: تختلف البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية في الصيغ التي يتم بموجبها استخدام الموارد لديها، حيث إن البنوك التقليدية تعتمد على صيغة أساسية تتمثل بالقروض والتسهيلات الائتمانية التي تمنحها للمتعاملين معها، هذه القروض التي تمنح مقابل فائدة ربوية، ولذلك فإن البنوك الإسلامية تعتمد صيغ في استخدام الموارد لديها تتضمن المشاركة في الربح والخسارة وبما يتفق مع الشريعة الإسلامية، وبدون أي استخدام للفائدة المحرمة في هذه الصيغ، كالمضاربة والمشاركة.

ج- من حيث العلاقة مع المتعاملين: تختلف العلاقة بين البنوك الإسلامية والمتعاملين معها، عن العلاقة بين البنوك التقليدية والمتعاملين معها، حيث أن العلاقة بين البنوك التقليدية والمتعاملين معها هي علاقة مقرض بمقترض ولا يربطهما في ذلك إلا مبلغ القرض وفائدته وضمانهما، سواء كان المتعامل هذا مودعاً لدى البنك حيث يعتبر مقرضاً والبنك مقترضاً أي مديناً بمبلغ الوديعة، أو المتعامل باعتباره مقترضاً، والبنك باعتباره مقترضاً عند منحه قرضاً أو تسهيلات ائتمانية، وقد تنسم العلاقة بين البنك التقليدي والمتعامل معه المودع بالتناقض وعدم الانسجام بينهما، لأن البنك يحاول دفع أقل فائدة ممكنة للمودع الذي يحاول الحصول على أعلى فائدة ممكنة، ولأن البنك يحاول فرض أعلى فائدة ممكنة على المقترض الذي يحاول الحصول على القرض بأقل فائدة ممكنة، في حين أن العلاقة بين البنوك الإسلامية

والمعاملين معها، سواء كانوا مودعين أو من يحصل على التمويل منها تقوم على أساس التعاون والحرص المتبادل، لأنهما يشتركان في الربح والخسارة.

د- من حيث إعسار المدين: تأخذ البنوك الإسلامية بمبدأ الرحمة والتسامح والتيسير الذي تتم فيه مراعاة الجوانب الإنسانية المتصلة بمبادئ الدين الإسلامي الحنيف بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾، سورة البقرة الآية 280. وبالشكل الذي لا يتم فيه تحميل المعسر بأعباء إضافية تزيد إعساره، والتي تتمثل في البنوك التقليدية بتحميله ربا مركب (فائدة) مركبة في حالة عجزه عن تسديد دينه في موعد الاستحقاق، أي فوائد الفترة التي لم يسدد فيها المقرض مبلغ القرض بعد استحقاقه، وحتى أن الأمر يصل إلى حد الحجز على أمواله التي رهنها لصالح البنك، وبيعها بأقل الأسعار¹.

هـ- من حيث تملك الأصول: الاستثمارات في البنوك الإسلامية غالباً تتطلب تملك أصول ثابتة أو منقولة سواء بالمشاركة أو المرابحة، وكون البنوك الإسلامية تتاجر وتشارك في السلع، فهي تقدم تمويلاً عينياً، لكن هذا الأمر محظور على البنوك التقليدية، خوفاً من تجميد أموالها وحفاظاً على السيولة.

و- من حيث التعامل بالسندات: لا تستطيع البنوك الإسلامية التعامل بالسندات لأن السند هو قرض على المؤسسة التي أصدرته لأجل وبفائدة مشروطة ومحددة، كما لا تستطيع خصم الأوراق التجارية لأنه شكل من أشكال الربا، عكس البنوك التقليدية.

ز- من حيث إصدار الأسهم الممتازة: البنوك الإسلامية لا تستطيع إصدار الأسهم الممتازة أو التعامل بها، وذلك لأن للأسهم الممتازة خصائص مالية محرمة شرعاً منها ضمان رأس المال أو ضمان قدر من الربح أو تقديمها على الأسهم العادية عند التصفية.

ح- من حيث صندوق الزكاة: تتميز البنوك الإسلامية بالنشاط الاجتماعي، كما تستطيع إحداث صندوق للزكاة، وهو أحد ركائز الاقتصاد الإسلامي لتحقيق التكافل الاجتماعي، بينما لا تستطيع البنوك التقليدية ذلك.

ط- من حيث الرقابة التي تخضع لها البنوك: تخضع البنوك الإسلامية للرقابة الشرعية بالإضافة إلى الرقابة التي تخضع لها من قبل السلطات النقدية والجمعية العمومية ومراقب الحسابات، أما البنوك التقليدية فتقتصر عليها رقابة النوعين الأخيرين فقط².

¹ - محمد بن بوزيان، بن حدو فؤاد وآخرون: البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة: واقع وأفاق تطبيق لمقررات بازل 03. المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي: النمو المستدام والتنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي، الدوحة - قطر، 19- 20 ديسمبر 2011، ص-ص: 5-8.

² - محمد حمود فهد بشير: محددات اختيار البنوك الإسلامية من وجهة نظر المتعاملين الأفراد مع البنوك الإسلامية في دولة الكويت: دراسة ميدانية، رسالة ماجستير، قسم: المحاسبة والتمويل، جامعة الشرق الأوسط، 2013، ص-ص: 16-18.

ي- من حيث احتساب الربح والخسارة: يحسب الربح أو الخسارة في البنوك الإسلامية بعد خصم المصروفات والنفقات فقط، والربح وقاية لرأس المال وجابرة له من الخسران، أما الفائدة في البنوك التقليدية فتحسب ضمن عناصر تكلفة رأس المال ومن ثم تؤثر على الربح.

ك- من حيث تحقق الأرباح: الربح في البنوك الإسلامية يتحقق بأسبابه الشرعية من: المال، والعمل، والضمان وفق الأساليب الشرعية المحددة لكل سبب، أما في البنوك التقليدية فإن الربح يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة التي يفرضها البنك التقليدي على ودائع المتعاملين والفائدة المدينة التي يدفعها للمودعين لديه من المتعاملين معه. أما فيما يخص الخسارة في البنوك الإسلامية يتحملها البنك إذا كان رب مال في المضاربة، بقدر رأس مال المشاركات، وإذا دخلت تحت ضمانه في البيوع، أما في البنوك التقليدية فالخسارة يتحملها المقترض وحده حتى ولو كانت لأسباب لا دخل له فيها¹.

ل- من حيث وظيفة المال: المال في البنوك الإسلامية هو وسيلة الاتجار بها، أما في البنوك التقليدية فإن المال هو سلعة يتم الاتجار فيها.

م- من حيث الضمانات: الضمانات المطلوبة في البنوك الإسلامية هي ضمان المشروع ودراسة جدواه وتقديم الكفلاء والضمانات الأخرى، أما في البنوك التقليدية فتتمثل الضمانات في ضمانات عقارية وتجارية وشخصية.

ن- من حيث توزيع الدخل والتكافل الاجتماعي: في البنوك الإسلامية يتقاسم المستثمرون بجميع فئاتهم المكاسب مع البنك إضافة إلى عوائد الخدمات الأخرى، وتنص بعض البنوك الإسلامية على تأسيس صندوق الزكاة لجمعها من الأغنياء وتوزعها على الفقراء، أما في البنوك التقليدية يؤدي استخدام آلية سعر الفائدة إلى تجميع الثروة في أيدي قليلة بسبب اقتراض المال بمعدل فائدة منخفض، ثم إقراضه بمعدلات أعلى مما يزيد الفروق بين طبقتي الأغنياء والفقراء.

س- عند تعرض الاقتصاد لهزات سياسية وطبيعية، أثبتت الوقائع التاريخية هروب رؤوس الأموال خارج البلاد في حالات عديدة، وتعتبر البنوك الربوية أداة طيعة لتحقيق ذلك سواء لأموالها الخاصة أو للأموال المودعة فيها، فرؤوس الأموال تتحرك ضمنها على شكل حسابات وأرقام افتراضية وليس من الضروري أن تكون الأموال موجودة في خزائنها فعلاً، أما البنوك الإسلامية فلا تستطيع تهريب أموالها أو

¹ - يزن حلف سالم العطيبيات: تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن، أطروحة دكتوراه، تخصص: المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2007، ص- ص: 44-43.

الأموال المودعة فيها بسهولة نظراً لأن أموالها مرتبطة بالاقتصاد الوطني على استثمارات فعلية وليس على شكل حسابات وأرقام افتراضية¹.

ثانياً: أوجه التشابه بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

إنّ أوجه الاختلاف السابق ذكرها لا تنفي وجود أوجه تشابه بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، ويتمثل هذا التشابه في الأوجه التالية:

1- أنها مؤسسات ذات طبيعة مالية ومصرفية، أي تقوم بالأعمال المتصلة بالجوانب المالية والمصرفية، سواء اتصل الأمر بحصولها على الموارد التمويلية، أو في استخدامها لهذه الموارد التمويلية، رغم الاختلاف في صيغ هذا الاستخدام للموارد، ولذلك يطلق على أي منها مصارف أو بنوك بسبب أنها تقوم بأعمال ذات طبيعة متماثلة وتتضمن حصولها على الموارد المالية واستخدامها، ولكن بما يتفق مع طبيعة كل منهما.

2- تتماثل كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في التمسك باعتبارات السيولة والمخاطرة والربحية عند ممارستها لأعمالها ونشاطاتها، إلا أن درجة التمسك هذه تكون أشد صرامة وقوة في حالة البنوك التقليدية، وأنها أقل في البنوك الإسلامية لصالح عملها ونشاطاتها من أجل تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية، وبما يضمن الإسهام في تطور الاقتصاد، وخدمة المجتمع.

- تتماثل البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في عدم دفع فائدة لأصحاب الحسابات الجارية الدائنة، لأن الهدف من الحسابات يتمثل بتسهيل المعاملات التجارية (اليومية) وليس الحصول على عائد منها، ولأن البنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة، لذا فإنها لا تتيح مشاركة هذه الحسابات في الأرباح لأنها تسحب حين الطلب، وتقل بذلك إمكانية استخدامها من قبل البنوك.

- تتماثل البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في خضوعها للرقابة المالية الداخلية منها، والخارجية المتمثلة بالجهات ذات العلاقة، بما فيها هيئات الرقابة المالية، والتي يكون غرضها منع حصول الأخطاء أو الانحرافات، أو التلاعب في العمليات التي تقوم بها البنوك هذه، ومعالجتها في حالة حصولها².

المبحث الثاني: الصيغ التمويلية في البنوك الإسلامية

تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق أهدافها الاقتصادية، الاجتماعية، التنموية وغيرها، من الأهداف من خلال الاستثمار في قطاعات النشاط الاقتصادي المختلفة سواء كانت زراعية، أو تجارية، أو صناعية

¹ - سامر مظهر قنطججي: الفروق الجوهرية بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، دار احياء للنشر الرقمي، ط2 الالكترونية، 2014، ص: 22.

² - محمد بن زيان، بن حدو فواد وآخرون: البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة: واقع وآفاق تطبيق لمقررات بازل 3، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي النمو المستدام والتنمية الإسلامية الشاملة من منظور اسلامي، الدوحة- قطر، 19- 21 ديسمبر 2011، ص- ص: 4- 5.

أو خدمة في دائرة ما أحله الله تعالى، ولقد قدم الفقه الإسلامي صيغ تمويل متعددة من أهمها المشاركة، والمرابحة، والمضاربة، والسلم وغيرها والتي يمكن تصنيفها وفقا لأبعاد مختلفة، وعليه سيتم التطرق لصيغ التمويل ذات البعد الاجتماعي، وصيغ التمويل ذات البعد التشغيلي وصيغ التمويل ذات البعد الإستثماري، وصيغ التمويل ذات البعد التنموي.

المطلب الأول: صيغ التمويل ذات البعد الاجتماعي

وجدت البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك والمؤسسات المالية من أجل تحقيق أهدافها، التي من بينها الأهداف الاجتماعية، ويعد القرض الحسن من أهم أدوات البنوك الإسلامية في تنفيذ رسالتها الاجتماعية وهو مهمة إنسانية تباشرها البنوك الإسلامية لتحقيق قيم التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

أولاً: القرض الحسن

1- تعريف القرض الحسن:

أ- لغة: هو القطع، وذلك لأن الإنسان يقطع جزءاً من ماله ليعطيه لآخر، وهو ما تعطيه لغيرك من مال على أن يرده إليك، وهو دفع المال لمن ينتفع به ويرد بدله.

ب- اصطلاحاً: عقد بين طرفين أحدهما المقرض والآخر المقترض يتم بموجبه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما¹.

وأشمل دليل على حسن ثواب إعطاء القرض بالشكل الشرعي هو ما قاله الرسول الكريم حين قال: ﴿الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

2- أركان القرض الحسن:

القرض بحكم أنه عقد من العقود فمن البديهي أن له أركناً وشروطاً لا يتم إلا بها وهي كما يلي:

أ- الركن الأول الصيغة: (الإيجاب والقبول)

بما أن القرض عقد يتم بين طرفين، يتوقف وجوده على صيغة تبين ماهية رغبة العاقدين في إنشائه، وتعطي بوضوح صورة متكاملة عن الاتفاق الذي يحصل بينهما الخاص بتشكيل القرض، وذلك لأن النية من المستبعد كشفها لأنها أمر باطن فوضع مكانه ما يدل عليه ويكشف عنه وهو الإيجاب والقبول

¹ - محمد محمود العجلوني: البنوك الإسلامية - أحكامها وتطبيقاتها المصرفية -، دار المسيرة، عمان - الأردن -، 2008، ص- ص: 341-346.

المتصلين المتوافقين. وصيغة الإيجاب والقبول هي: أقرضتُك واقترضت ولا يشترط فيها لفظ القرض، بل يصح بكل لفظ يؤدي معناه كأسلفتك.

ب- الركن الثاني العاقدان: المقرض والمقترض، ويشترط فيهما:

- أهلية التبرع في المقرض فيما يقرضه: أنه يشترط في المقرض أن يكون من أهل التبرع، أي حراً بالغاً عاقلاً رشيداً، وعلى ذلك فلا يملكه من لا يملك التبرع كالصبي والمكاتب والعبد المأذون ونحوهم.
- الرشد والاختيار: معنى الرشد هو: الاتصاف بالبلوغ والصلاح في الدين والمال، لأن القرض عقد معاوضة مالية، والرشد في العاقد شرط في صحة عقود المعاوضة، فلا يصح الإقراض ولا الاستقراض من صبي ولا مجنون ولا محجور عليه لسفه لأنهم غير راشدين في التصرف بأموالهم، أما معنى الاختيار فهو: تصرف الشخص بالمال بإرادته دون إكراه، لأن الإكراه يفقد الرضا.

ج- الركن الثالث المحل: (المال المقرض)

- أن يكون عيناً أو منفعة: عينا أي عدم صحة إقراض المنافع، إلا أن هناك اختلاف في الرأي بين المذاهب، فشيوخ الحنابلة خالفوا هذا الرأي، ورأوا أنه يجوز قرض المنافع، مثل أن يحصد معه يوماً ويحصد معه الآخر يوماً، أو يسكنه الآخر داراً ليسكنه الآخر بدلها لكن الغالب على المنافع أنها ليست من ذوات الأمثال.
- أن يكون معلوماً: يشترط في محل القرض أن يكون معلوم القدر عند القرض، كيلاً أو وزناً أو عدداً أو ذرعاً ليتمكن من رد بدله¹.
- أن يكون مثلياً أو قيمياً: اتفق الفقهاء على صحة القرض إذا كان من المثليات* وكان عيناً، وأجاز المالكية والشافعية إقراض كل ما يملك بالبيع ويضبط بالصفات ولو كان من القيميات، كما أجاز الحنابلة إقراض كل ما يجوز بيعه سواء أكان من القيميات أو المثليات، وسواء يضبط بالصفة أم لا².

3- القرض الحسن في البنوك الإسلامية:

يقوم البنك الإسلامي بإتاحة مبلغ محدد من المال للمحتاجين من عملائه، بحيث يضمن البنك سداد القرض الحسن دون تحميل العميل أي أعباء أو عمولات أو مطالبته بفوائد أو عائد أو شكل من أشكال المنفعة التي قد تنشأ عن القرض بل يكتفي البنك باسترداد أصل القرض³.

¹ - محمد نور الدين أردنية: القرض الحسن وحكامه في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، تخصص: الفقه والتشريع، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين - نابلس، ص-ص: 46-59.

² - محمد نور بن عبد الحفيظ سويد: فقه القرض وتطبيقاته وفتاواه المعاصرة، سلسلة الاقتصاد الإسلامي نحو بناء مصارف ومؤسسات مالية إسلامية واقتصاديين ومراقبين شرعيين، ص: 5.

³ - محمد محمود العجلوني: البنوك الإسلامية - أحكامها وتطبيقاتها المصرفية -، دار المسيرة، عمان - الأردن -، 2008، ص-ص: 341-346.

4- القرض الحسن المصغر:

هو سلفه صغيرة الحجم مخصصة لاقتناء عتاد بسيط يتم تسديده على مرحلة قصيرة، ويمنح حسب صيغ تتوافق واحتياجات نشاطات الأشخاص المعنيين، وتتمثل أهمية القرض الحسن المصغر في:

تخفيف الفقر، تخفيف البطالة، رفع مستوى المعيشة، زيادة و ترشيد المدخرات المحلية، إستخدام التكنولوجيا المحلية، توفير الصناعات المغذية للصناعات الكبيرة، توفير تشكيلة السلع الأساسية بأسعار منافسة، توفير خدمات الإنتاج، تحويل الأنشطة غير الرسمية وغير المنظمة إلى أنشطة رسمية منظمة¹.

ثانيا: الوكالة

1- تعريف الوكالة:

أ- لغة:الوكالة في لغة العرب تطلق على معان، منها المراعاة والحفظ، ومنها التفويض والاعتماد، وقيل معنى الوكالة :التفويض والتسليم، ومنه التوكل، والوكالة :أن يعهد إلى غيره أن يعمل له عملا.

ب- اصطلاحا: إنها إقامة الشخص غيره مقام نفسه في تصرف مملوك له معلوم قابل للنيابة، والوكالة إنابة شخص جائز التصرف لغيره في تنفيذ أمر من الأمور المعتمدة شرعا والقابلة للوكالة.

والوكالة: عقد يقيم الموكل بمقتضاه شخصا آخر مقام نفسه في تصرف جائز معلوم. ومقتضاه: تفويض أحد أمره لآخر وإقامته مقامه، يسمى الأول: الموكل، والثاني: الوكيل، ومحلها وهو الموكل به،

القيام بالتصرفات المالية من بيع وشراء وغيرهما من كل ما يقبل النيابة شرعا كالإذن بالدخول².

والعمل بعقد الوكالة جار في مختلف الأفعال والأعمال التي تدخلها النيابة، كالشراء والبيع وقضاء الدين وغير ذلك، وللوكالة أهميتها في الجانب الاجتماعي من حياة الناس فيها يتجلى روح التعاون بين الأفراد والجماعات، وإنه مما لا ريب فيه أن التعاون في المجتمع تتباين أشكاله وتتعدد، ولذلك كانت الوكالة أمرا مطلوباً تقتضيه مصلحة الناس، وأن الشريعة الإسلامية مبناها على تحقيق مصالح العباد في معاشهم ومعادهم.

المطلب الثاني: صيغ التمويل ذات البعد التشغيلي

يتضمن هذا البعد مختلف الصيغ التي تستخدمها البنوك الإسلامية بشكل أساسي لتسهيل العمليات التجارية قصيرة الأجل، والتي تتمثل أساسا في البيوع كبيع المرابحة والبيع بالتقسيط والسلم.

¹ - سليمان ناصر، عواطف محسن: القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة - دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM ، ملتقى صفاقص الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، 27- 29 جوان 2013، جامعة صفاقص، تونس، ص- ص: 2- 3.
² - مروان محمد أبو فضاة: عقد الوكالة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد السابع عشر، العدد الثاني، جامعة القدس المفتوحة، فلسطين، يونيو 2009، ص: 795.

أولاً: المربحة

1 - تعريف المربحة:

أ- لغة: المربحة من الربح، يقال ربح في تجارته، الربح في التجارة الكسب فيها والربح بالكسر والتحرير اسم ما ربحه، وربحته على سلعته أي أعطيته ربحاً وبيع المربحة هو البيع برأس المال مع زيادة معلومة.

ب- اصطلاحاً: هو "بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح" أو بيع ما ملكه بما قام عليه ويفضل¹، أي أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة ويشترط عليه ربحاً ما.

2- شروط صحة بيع المربحة:

لكي تقع المربحة صحيحة لا بد لها زيادة على الشروط العامة للبيع وهي أهلية العاقدین، وتراضيهما، وأن يكون المعقود عليه مما يباح الانتفاع به من غير حاجة أو ضرورة، وإمكانية تسليم السلعة ومعرفة الثمن، من توافر الشروط الآتية لضمان صحة عقد المربحة، وهذه الشروط هي²:

- أن يكون الثمن الأول معلوماً، والعلم به شرط صحة البيوع.
- أن يكون رأس المال من ذوات الأمثال، لأن المربحة بيع بمثل الثمن الأول وزيادة، فيقتضي أن يكون الثمن الأول مما له مثل.
- أن يكون العقد الأول صحيحاً، فإذا كان فاسداً لم يجز بيع المربحة، لأن بيع الفاسد يفيد الملك إن أفاده بقيمة المبيع أو بمثله.
- ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا، فإذا اشترى المشتري الأول سلعة بجنسها قمحا مقابل قمح، أو ذهباً مقابل ذهب، فلا يجوز بيعها حينئذ بجنسها مربحة، لأن المربحة بيع بمثل الثمن الأول وزيادة، والزيادة في الأموال الربوية تكون ربا لا ربحاً، وعليه فإذا اختلف الجنس فلا بأس بالمربحة.

3 - أنواع المربحة: وتنقسم إلى:

أ- المربحة البسيطة: فهي تتكون من طرفين هما البائع والمشتري ويمتحن فيها البائع التجارة حيث يشتري السلع دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها، ثم يعرضها بعد ذلك للبيع مربحة بالثمن

¹ - حسني عبد العزيز يحيى: الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، أطروحة دكتوراه الفلسفة، الأكاديمية للعلوم المالية والمصرفية، تخصص المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، 2009، ص: 48.

² - بشير سلطان الحديدي، أسماء وليد الوتار: أثر المربحة في الاستثمار المصرفي- المصرف العراقي للاستثمار والتنمية أنموذجاً، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد 19، العدد 12، 2012، ص: 223.

الأول وربح يتفق عليه¹.

ب- المربحة المركبة (المربحة المصرفية أو المربحة للأمر بالشراء):

إن بيع المربحة للأمر بالشراء هو طلب المشتري من شخص أو بنك شراء سلعة معينة، وذلك على أساس وعد منه بشراء تلك السلعة، بربح متفق عليه، زيادة على رأس المال، ويدفع الثمن نقداً، أو بعد أجل معين، أو مقسطاً على دفعات، وبالنظر والتأمل في نموذج عقد المربحة الذي تستخدمه البنوك الإسلامية وفي ملحقاته، فإنه يتبين أن لهذا البيع أطرافاً عدة هي: البنك، والأمر بالشراء، والكفيل، والبائع الأول، و أنه يتضمن العناصر التالية:

- وعد ملزم من المشتري للبنك بشراء السلعة.
- عقد بيع بين البنك والبائع الأول وهو مالك السلعة.
- عقد بيع بين البنك والمشتري الأمر بالشراء.
- اجتماع هذه العقود في عقد واحد أي دمج هذه المعاملات مع بعضها في معاملة واحدة².

الشكل رقم (1-1): الخطوات العملية لتنفيذ عمليات المربحة للأمر بالشراء³



المصدر: من إعداد الباحثة

كما يمكن للأمر بالشراء بتقديم طلب لشراء بضاعة معينة من مصدر خارج البلد مشروط بالموافقة على البضاعة، وهذا النوع يسمى بالمربحة الخارجية، وتتم العملية عن طريق الاعتماد المستندي.

¹ - إلياس عبد الله سليمان أبو الهيجاء: تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية - دراسة حالة الأردن، أطروحة دكتوراه، تخصص: اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2007، ص: 32.

² - الصادق محمد ادم علي: دراسة تحليل وقياس عمليات المربحة والأمر بالشراء وفقاً لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية والإسلامية (دراسة حالة المصارف الإسلامية في السودان)، مؤتمر: "الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق"، جامعة عجلون الوطنية - الأردن، 15- 16 أيار 2013، ص: 9.

³ - حسام الدين عفانة: بيع المربحة المركبة كما تجرّه المصارف الإسلامية في فلسطين، مؤتمر الاقتصاد الإسلامي وأعمال البنوك، جامعة الخليل، 27 / 7 / 2009، ص: 14، 17.

ثانيا: البيع بالتقسيط (البيع الآجل)

1- تعريف البيع بالتقسيط:

هو بيع يعجل فيه المبيع، ويتأجل فيه الثمن، كله أو بعضه، على أقساط معلومة، لأجل معلومة. وبموجبه يتم تسليم السلعة في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم سواء كان التأجيل للثمن كله أو لجزء منه، وعادة ما يتم سداد الجزء المؤجل من الثمن على دفعات أو أقساط، فإذا تم سداد القيمة مرة واحدة في نهاية المدة المتفق عليها مع انتقال الملكية في البداية فهو بيع آجل، وإذا تم سداد الثمن على دفعات منذ بداية تسلم الشيء المباع مع انتقال الملكية في نهاية فترة السداد فهو البيع بالتقسيط¹.

2- شروط بيع التقسيط: وتتمثل بما يلي²:

أ- أن يكون البائع مالكا للسلعة.

ب- أن يكون المشتري قابضا للسلعة وذلك يحقق هدفين:

- ينتقل الضمان من البائع إلى المشتري.

- يجوز للمشتري أن يتصرف بالمبيع، فلا يحق للبائع الإبطال لتحقيق صفقة أفضل.

ج- أن لا يزيد الدين بعد ثبوته في ذمة المشتري.

د- أما فيما يخص الأجل فيشترط فيه التالي³:

- أن يكون الأجل معلوما، فلا بد في بيع التقسيط من بيان الأقساط، ووقت أداء كل

قسط، ومدة التقسيط كاملة، يحدد هذا تحيدا منضبطا لا يحصل معه نزاع بين الطرفين.

- أن يكون بيع التقسيط منجزا، أي ألا يعلق تمام عقد البيع على أداء الأقساط، ذلك أن من

الباعة من يشترط أن لا تنتقل ملكية المبيع إلا بعد أداء كامل الأقساط.

ثالثا: السلم

1- تعريف السلم:

أ- لغة: التقديم والتسليم، وقد قرئ على ثلاثة أوجه، السلم: ضد الحرب، ومنه اشتقاق السلامة،

¹ - محمد مصطفى غانم: واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين - دراسة تطبيقية على قطاع غزة-، رسالة ماجستير، تخصص: المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، فلسطين- غزة-، 2010، ص: 50.

² - علا أسامة الشعراني: أهمية تطبيق نظام التكلفة حسب الأنشطة على نشاط المراجعة في المصارف الإسلامية (دراسة تطبيقية)، رسالة ماجستير، تخصص: محاسبة، جامعة دمشق، سوريا، 2010، ص: 54.

³ - سليمان بن تركي التركي: بيع التقسيط وأحكامه، دار اشبيليا، المملكة العربية السعودية- الرياض، 2003، ص: 181، 191.

والسلم: وهو الدلو الذي له عرقوة في وسطه، والسلم: السلف في حب أو تمر أو غيره¹.

ب- **إصطلاحاً:** هو اسم لعقد يوجب الملك في الثمن عاجلاً، وفي الثمن آجلاً، فالمبيع يسمى مسلماً فيه، والثمن رأس المال، والبائع يسمى مسلماً إليه، والمشتري رب السلم، وقيل السلم بيع دين بعين².

2- الشروط الواجب توافرها لصحة بيع السلم: تتمثل في³:

تتمثل **شروط المسلم** فيه ألا هو المبيع، فيما يلي:

- أن يكون المبيع من الأموال التي يمكن ضبط جنسها ورداءتها.
- أن يكون من الأشياء التي يتوفر وجودها عند حلول الأجل، أي عند التسليم.
- أن يكون أجل التسليم معلوماً بمدة محددة.
- تحديد مكان تسليم المسلم فيه في العقد، وإذا لم يعين من قبل المتعاقدين، وجب أن يسلم المبيع في مكان العقد.

وتتمثل **شروط رأس مال السلم** ألا وهو الثمن فيما يلي:

- أن يكون معلوماً قدراً و جنساً ونوعاً.
- أن يكون قبض الثمن حالاً غير مؤجل التسليم.

2- مجالات تطبيق بيع السلم:

إن عقد السلم يمكن البنوك الإسلامية من استغلال ما لديها من سيولة زائدة وفي نفس الوقت يلبي حاجات عملاء هذه البنوك بما يضمن استمرار أعمالهم حيث يمكن استغلال هذا العقد فيما يلي:

أ- تمويل عمليات الزراعة للمزارعين الذين يتعاملون معها، مما يمكنهم من زرع أراضيهم ومساهمتهم في الإنتاج.

ب- تمويل النشاط التجاري والصناعي خاصة تمويل المراحل السابقة لإنتاج وتصدير السلع والمنتجات الرابحة من خلال شرائها سلماً وإعادة بيعها بأسعار أعلى بعد استلامها.

ج- تمويل الحرفيين وصغار المنتجين عن طريق إمدادهم بمستلزمات الإنتاج كرأس مال سلم مقابل

¹ - براحلية بدرالدين، براحلية لعلايمية فاطمة: مخاطر التمويل بصيغة السلم، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي، قطر، 2011، ص: 4.

² - هيفاء شفيق سليمان الدويكات: عقد السلم كأداة للتمويل في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، تخصص: الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، 2003، ص: 12.

³ - محمود جلال حمزة: بيع السلم: دراسة موازنة بين الفقه والقانون، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، المجلد الحادي عشر، العدد الأول، الأردن- عمان، 2008، ص- ص: 3- 6.

الحصول على بعض منتجاتهم وإعادة تسويقها¹.

المطلب الثالث: صيغ التمويل ذات البعد الاستثماري

يتضمن هذا البعد مختلف الصيغ التي تستخدمها البنوك الإسلامية بغرض الاستثمار، وتتمثل في: الاستصناع، الاجارة، المساقاة، المزارعة والمغارسة وشركة الحيوان.

أولاً: الاستصناع

1- تعريف الاستصناع:

أ- لغة: الاستصناع مصدر مشتق من صنع، نقول صنعه، ويصنعه صنعا، فهو مصنوع، ونقول صنع يده، أي عمله.

واستصناع الشيء: دع إلى صنعه، والصناعة مفاعلة ككتابة، حرفة الصانع وعمله².

قال تعالى: " **واصطنعتك لنفسي** "سورة طه، الآية 41 .

ب- اصطلاحاً: اختلفت عبارات العلماء في تعريف الاستصناع، ويرجع ذلك إلى اختلافهم في حقيقة الاستصناع وتكييفه، حيث أدخله الجمهور ضمن السلم، أما الأحناف فعده عقداً مستقلاً، لكنهم اختلفوا في تعريفه، ومرجع ذلك الاختلاف إلى إدخال بعض القيود أو إخراجها، ومن تلك التعريفات:

- تعريف الكاساني: هو عقد على مبيع في الذمة شرط فيه العمل.

- تعريف السمرقندي: هو عقد على مبيع في الذمة وشرط عمله على الصانع.

- تعريف مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي: حيث جاء في قراره ما يلي: الاستصناع هو عقد وارد على العمل والعين في الذمة - ملزم للطرفين إذا توافرت فيه الأركان والشروط³.

والتعرف الذي يعتبر شاملاً، هو تعريف الدكتور علي محي الدين القره داغي بقوله:

الاستصناع هو ما إذا طلب المستصنع من الصانع صنع شيء موصوف في الذمة خلال فترة قصيرة أو طويلة، سواء كان المستصنع عين المصنوع منه بذاته أم لا، وسواء كان المصنوع منه موجوداً أثناء

¹ - محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان: المصارف الإسلامية - الأسس النظرية والتطبيقات العملية -، ط2، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن -، 2008، ص: 200.

² - ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت- لبنان، 2003، جزء 8، ص-ص: 208-209 .

³ - مداني أحمد: نحو تطبيق عملي مقترح لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالاستصناع في الجزائر، الملتقى العلمي الأول حول: بحث في سبل تطوير البدائل التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة 08 ماي 1945، الجزائر- قالمه، 25/24 نوفمبر 2008، ص:

العقد أم لا، فمحل عقد الاستصناع هو العين والعمل معا من الصانع، فالعقد بهذه الصورة ليس بيعا، ولا سلما، ولا إجارة، ولا غيرها وإنما هو عقد مستقل خاص له شروطه الخاصة به¹.

2- أركان الاستصناع وشروطه: ويتضمن عقد الاستصناع أربعة أركان وهي²:

أ- العاقدان: وهما الصانع والمصنوع له، ويشترط فيهما: الأهلية الكاملة.

ب- العمل أو المنفعة: ويشترط فيها:

- أن تكون مشروعة الانتفاع بها.

- بيان جنس المصنوع ونوعه وقدره.

- أن يكون مما يتعامل فيه.

ج- الأجر: ويشترط فيه:

- تحديد أجره العمل، ويجوز فيه التأجيل والتأخير على حسب صيغة العقد.

د- الصيغة: وهي اللفظ الدال على عقد الاستصناع، نحو: اصنع لي هذا الثوب ونحوه من الصناعات.

3- الاستصناع المطبق في البنوك الإسلامية:

يعد الاستصناع بالنسبة للبنوك خطوة رائدة لتنشيط الحركة الاقتصادية، وذلك إما بكون البنك صانعا، أو بكونه مستصنعا³:

أ- كونه صانعا: فإنه يتمكن على أساس عقد الاستصناع من دخول عالم الصناعة والمقاولات بأفاقها الربحية، كصناعة السفن، الطائرات، البيوت، الطرق وغير ذلك، حيث يقوم البنك بذلك من خلال أجهزة إدارية مختصة بالعمل الصناعي فيه، لتصنيع الاحتياجات المطلوبة للمستصنعين.

ب- كونه مستصنعا: فإنه يوفر ما يحتاجه من خلال عقد الاستصناع مع الصناعيين، وفي نفس الوقت يوفر لهم التمويل المبكر، ويضمن تسويق مصنوعاتهم، ويزيد من دخل الأفراد، مما يزيد من رخاء المجتمع بتداول السيولة المالية بين أبناء البلد.

³ - حسام الدين خليل: عقد الاستصناع كأحد البدائل الشرعية للأوعية البنكية المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي: النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي، الدوحة- قطر، 18- 20 ديسمبر 2011، ص: 6.

² - عبد القادر بن عزوز: فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام (دراسة تطبيقية عن الوقف الجزائري)، أطروحة دكتوراه، تخصص: الفقه وأصوله، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، 2004، ص- ص: 227- 228.

³ - موسى عمر مبارك أبو محميد: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعياري كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة دكتوراه، تخصص: مصارف إسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص- ص: 82 - 83.

ج- الحالة الثالثة: وهي أن يكون البنك صانعا ومستصنعا في نفس الوقت، وهو ما يسمى بالاستصناع الموازي، حيث يبرم البنك عقد استصناع بصفته صانعا مع عميل يريد صنعة معينة، فيجري العقد على ذلك، ويتعاقد البنك مع عميل آخر باعتباره مستصنعا فيطلب منه صناعة المطلوب بالأوصاف نفسها.

ثانيا: الإجارة

1- تعريف الإجارة:

أ- لغة: الإجارة اسم للأجرة وهي كراء الأجير ومنها الإيجار مصدر: أجره يؤجره مؤجرة وإيجارا أي اكتراه منه، وأصله من أجر الشيء، أي أكراه، وأجر فلانا على كذا، أي أعطاه أجرا، ومضارعه (يأجر) مضموم العين.

فهي تأتي بمعنيين: الأول الكراء على العمل، والثاني: جبر العظم الكسير¹.

وما يهمننا هنا هو "الكراء على العمل"، فالكراء: الأجر والأجرة، و الأجر جزاء العمل، والفعل أجر، يأجر، أجرا، والمفعول: مأجور، والأجير: المستأجر، والإجارة: ما أعطيت من أجر في العمل.

ب- إصطلاحا: عقد على منفعة مباحة معلومة، مدة معلومة، من عين معلومة، أو موصوفة في الذمة، أو عمل بعوض معلوم².

2- الإجارة المطبقة في البنوك الإسلامية:

أ- الإجارة التشغيلية: وتتمثل في شراء البنك للأصول القابلة للتأجير وتأجيرها لجهات أخرى لتشغيلها أو الانتفاع بها في مدة محددة وبإيجار يتفق عليه، ويستخدم هذا الأسلوب في الأصول ذات القيم المرتفعة التي قد يعجز المستأجر عن اقتنائها، أو يلزم وقت طويل لإنتاجها³.

ب- الإجارة المنتهية بالتمليك (التملكية): تعتمد البنوك الإسلامية على الاجارة المنتهية بالتمليك، حيث عرفتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بأنها: "إجارة يقترن بها الوعد بتمليك العين المؤجرة إلى مستأجر في نهاية مدة الإجارة أو في أثنائها، ويتم التمليك بوثيقة مستقلة عن عقد الاجارة بثمن رمزي أو حقيقي أو وعد بالهبة أو عقد هبة معلق على شرط سداد الأقساط"⁴.

¹ - محي الدين يعقوب منيزل أبو الهول: الإجارة كصيغة استثمارية متجددة، & International Conference on Islamic Banking & Finance: Cross Border Practices & Litigations ، 15- 16 June 2010 ، ماليزيا، ص: 2.

² - عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان: عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية- المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، مكتبة الملك فهد الوطنية، جامعة المنصورة، 1999، ص- ص: 20- 200.

³ - محمد حربي عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص: 167.

⁴ - العيفة عبد الحق، صلاح بسام فياض: الإجارة المنتهية بالتمليك كأداة للتمويل الشرعي، المؤتمر العلمي الثاني بعنوان: الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، جامعة عجلون الوطنية، المملكة الأردنية الهاشمية، 15- 16 أيار 2013، ص: 6.

3- شروط الإجارة: تتمثل فيما يلي¹:

- أن تكون المنفعة مباحة. - أن تكون قابلة للمعاوضة.
- أن تكون متقومة. - أن تكون مملوكة.
- ألا تتضمن استقاء العين. - ألا تكون عبادة مطلوبة أو معصية ممنوعة.
- وأن تكون المنفعة معلومة غير مجهولة.

ثالثا: المساقاة

1- تعريف المساقاة:

لغة: مأخوذة من السقي، وذلك أن يقوم الشخص على سقي النخيل والكرم ومصحتها، ويكون له من ريعها جزء معلوم .

اصطلاحا: معاقدة على دفع الشجر والكروم إلى من يصلحها بجزء معلوم من ثمرها. أو هي نوع شركة على أن تكون الأشجار من طرف والتربية من طرف آخر وأن يقسم الثمر الحاصل بينهما². وتعرف أيضا بأنها: "دفع الشجر لمن يقوم بمصالحه بجزء من ثمره".

2- أركان المساقاة: وهي:

- أ- **العاقدان**، ويقصد بهما المساقى ورب الأرض، ويشترط فيهما:
 - أن يكون جائر التصرف: العاقل، والبالغ، والرشيد، والاختيار، والحرية.
 - ألا تعلق بماله حق للآخرين، وألا يكون مريضا مرض وفاة.
 - أن يكون مالكا أو وكىلا عنه.
- ب- **متعلق العمل:** وهو الشجر، ويجوز كل شجر ينتفع بشيء من نتاجه، فيشمل ما يحتاج إلى سقي وما لا يحتاج، ويعم النخل والعنب وغيرها، ويتناول الأشجار التي تنتج الزهور والزيوت وغيرها، على أن يكون معلوما ومرئيا.

ج- **الثمار:** والمقصود بها الناتجة بعد السقي، وفيها تتم المشاركة وهي غاية العقد، ويشترط فيها:

- أن تكون معلومة بالجزئية.

¹ - بدر الحسين القاسمي: الإجارة الموصوفة في الذمة للخدمات غير المعينة، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31 مايو- 3 يونيو 2009، ص: 3.

² - سيف هشام صباح الفخري: صيغ التمويل الإسلامي رسالة ماجستير العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، 2005، ص:

- أن تكون مشاعة.
- أن يكون الثمار بينهما فقط، ولا ينفرد بها أحدهما.
- د- **العمل**: وهي أعمال المساقاة من سقي ونحوه، ويشترط فيه التالي:
 - أن يكون من جنس أعمال المساقاة، فلا يصح اشتراط عمل يخالف مقتضى العقد.
 - أن يكون العمل معروفا عندهما.
 - التخلية بين العامل والعمل.
- هـ- **الصيغة**: وهي الايجاب والقبول، والصيغة المعتمدة بالقبول هي: ساقبت ومشتقاتها.
- و- **الزمن**: وهي تشمل مدة العقد، ويشترط في المدة:
 - أن تكون المدة محددة ومعلومة، وألا تكون طويلة جدا، وألا تقل عن وقت حصاد الثمار¹.

رابعاً: المزارعة

عقد المزارعة، عقد بين صاحب أرض وبين مزارع يقوم بزراعة الأرض ثم يقنتمان المحصول، في هذا العقد يتحمل المزارع تكاليف الزراعة، مثل الري والسماذ والحصاد وغيرها²، وتحقق هذه المعاملة مصلحة كلا الطرفين صاحب الأرض والعامل، فقد لا يقدر صاحب الأرض على زرع أرضه والعمل عليها، وقد لا يجد العامل الزرع والأرض التي يحتاجها لممارسة قدراته³.

خامساً: المغارسة

1- تعريف المغارسة:

- أ- **لغة**: المغارسة في أصل اللغة مفاعلة، وهي مصدر مشتق من الفعل غرس، يغرس، غرسا. ونقول غرس الشجر، يغرسه أي أثبته في الأرض⁴.
- ب- **اصطلاحاً**: هي دفع الأرض والشجر لمن يغرسه بجزء مشاع معلوم من الشجر، على أن يكون الغرس من مالك الأرض كما جاء في الإقناع.

¹ - أفلح بن أحمد الخليبي: مجالات نمو صناعة الصيرفة الإسلامية المساقاة نموذجاً، المؤتمر الحادي عشر للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، المنامة - البحرين، 7-8 ماي 2012، ص-ص: 6-14.

² - سامي بن ابراهيم السويلم: مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي، مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت - لبنان، 2013، ص: 176.

³ - عبد العبيدي: التمويل برأس المال المخاطر دراسة مقارنة مع نظام التمويل بالمشاركة، رسالة ماجستير، تخصص اقتصاد إسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007-2008، ص: 185.

⁴ - ابن منظور: لسان العرب، مرجع سبق ذكره، ص:

2- شروط صحة عقد المغارسة: هي:

- أن تكون المغارسة في الأصول الثابتة من شجر كالنخيل والزيتون ومما يستفاد منه.
- أن يكون الغرس من صاحب الأرض.
- أن يكون من نوع الشجر المراد معلوما عند العقد.
- أن تكون الشراكة في الشجر بنسبة شائعة معلومة¹.

3- أوجه الاختلاف بين المغارسة والمساقاة: تتمثل فيما يلي:

أ- المساقاة تكون في الشجر الذي أثمر، أما المغارسة فإثمار الأشجار هو نهاية عقد المغارسة ووجوب المقاسمة.

ب- الاختلاف في طبيعة حق العامل، فحق العامل في المساقاة جزء من الثمار، أما في المغارسة فللعامل جزء معلوم من الأرض وما عليها من شجر، وبذلك يكون عقد المغارسة من العقود الناقلة للملكية.

ج- اختلاف مدة العقد، ففي المساقاة تتحدد المدة بالسنين (عادة سنة مع إمكانية التجديد)، أما في المغارسة فمدتها بلوغ الأشجار مرحلة الأثمار أو الاطعام وحتى لو تم ذكر السنين فيكون الاطعام حد أقصى.

د- مجهود المغارس في عقد المغارسة أكبر من مجهود المساقى في المساقاة، لأن المغارس يتسلم الأرض بيضاء فيقوم باحياؤها وخدمتها، أما المساقى فيعمل على أرض مشجرة².

سادسا: شركة الحيوان

بالإضافة لصيغ الفلاحة السابقة، توجد كذلك ما يعرف بشركة الحيوان، وهي أن يشترك طرفين أو أكثر في الرعاية والإشراف على تربية الحيوانات، فتكون الحيوانات من طرف والعمل من طرف آخر، أو قد يشتركان في كليهما³.

المطلب الرابع: صيغ التمويل ذات البعد التنموي

يقوم البنك بصياغة وابتكار قواعد مبتكرة من أجل رفع قدرته على اجتذاب الزبائن أصحاب الودائع، حيث سيقوم البنك بابتكار صيغ جديدة لتمويل المشروعات والأفراد ليتمكن من توسيع حصته السوقية بما

¹ - نادية محمد عقل: نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي "دراسة تأصيلية - تطبيقية"، دار النفائس، عمان - الأردن، 2011، ص: 180.
² - أحمد محمد محمود نصار: الاستثمار بالمشاركات في البنوك الإسلامية " الشركات، المضاربة، المزارعة، المساقاة، المغارسة، الأسهم، السندات والصكوك"، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين، 2007، ص: 64.
³ - موسى مبارك خالد: صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية، رسالة ماجستير، تخصص: تحليل استراتيجي مالي، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة - الجزائر، 2013، ص: 128.

لا يتعارض مع أحكام الدين، كما سيقوم بتطوير سياسات داخلية وخارجية من أجل تعزيز إمكانية البنك يستطيع من خلالها تنمية وتطوير اقتصاد البلد وإعادة إعمار بنيته التحتية ورفاه وسعادة مختلف شرائح المجتمع.

أولاً: المضاربة

1- تعريف المضاربة:

أ- لغة: من المفاعل، والفعل ضارب مأخوذ من الضرب في الأرض، وهو السير فيه.

لقوله تعالى: " وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله" سورة الزمر - الآية 20.

قال ابن منظور: "يقال ضرب في الأرض إذا سار فيها مسافراً فهو ضارب والضرب يقع على جميع الأعمال إلا قليل، ضرب في التجارة وفي الأرض وفي سبيل الله، وجاء بعض العلماء بمعنى ثاني وهو الضرب في المال لما في المضاربة من ضرب المال وتقليبه.

ويطلق لفظ مضارب على العامل لأنه هو الذي يضرب في الأرض رواحا ومجيئاً ابتغاء الرزق، كما اتخذت المضاربة في اللغة تسمية أخرى، فسميت عند أهل العراق اسم "مضاربة" كما عند الحنفية والحنابلة، أما عند أهل الحجاز فيطلق عليها اسم "القراض"، وهذا الاسم مشتق إما من القرض وهو القطع، أي إن صاحب المال يقتطع جزءاً من ماله ويدفعه للعامل، ويقتطع له قطعة من الربح، أو أن المقارضة هي الموازنة، أي الموازنة بين المال والعمل، فيكون المال من المالك والعمل من العامل، لذلك فقد تساوى في أصل استحقاق الربح وإن اختلفا في الكمية¹.

ب- إصطلاحاً: المضاربة هي إعطاء المال لمن يتجر به وفق نسبة من الربح، وإن كانت النتيجة خسارة أو ضاع جزء من رأس المال أو كرهه تحمل صاحب رأس المال الخسارة أما المستثمر (المضارب) فإنه يخسر جهده ووقته، وإذا لم تحقق العملية لا ربحاً ولا خسارة لم يكن لصاحب رأس المال إلا رأسماله وليس للعامل شيء².

2- شروط عقد المضاربة:

أ- الشروط المتعلقة برأس المال³:

- أن يكون نقداً.
- أن يكون معلوم المقدار والصفة عند العقد، لأن جهالته تؤدي إلى جهالة الربح.
- أن يكون عيناً - أي حاضراً - لا ديناً في ذمة المضارب.
- أن يسلم للمضارب عند العقد.

¹ - أبو بكر هاشم أبو بكر أبو النبل: المضاربات الشرعية في المصارف الإسلامية وأثرها على التنمية الاقتصادية (بالتطبيق على المملكة العربية السعودية)، أطروحة دكتوراه، تخصص: الاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، 2013، ص: 89.

² - صادق راشد الشمري: أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2008، ص- ص 54 - 55.

³ - سمير الشاعر: إحتساب الربح في المضاربة والمشاركة في حالة خلط أموال المضاربة والمشاركة، مؤتمر الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين، 26- 27 مايو 2010، ص: 3.

ب- الشروط المتعلقة بالربح¹:

- نصيب العامل المشروط يكون من الربح لا من رأس المال، لأن الربح هو المقصود من المضاربة، ولو شرط شيئاً من رأس المال أو منه ومن الربح فسدت المضاربة.
- أن يكون مقدار الربح معلوماً، وذلك بأن يتفق الطرفان على كيفية توزيع الربح بينهما، وأن ينص على ذلك في العقد منذ البداية.
- أن يكون نصيب كل من رب المال والعامل حصة شائعة من الربح، كالنصف والثالث والرابع...، فلا يجوز أبداً أن تكون حصة الربح في شكل مبلغ ثابت معين في العقد.
- أن يكون الربح مشترك بينهما، بحيث لا يختص به أحدهما دون الآخر.
- الخسارة على رب المال ما لم تكن راجعة للمضارب، إتفقت كلمة الفقهاء على أن الخسارة إذا وقعت يتحملها رب المال من ماله، و يتحملها المضارب في عمله.
- أن يكون الربح مختصاً بالمتعاقدين دون غيرهما، وفي هذا فصل الفقهاء ما يلي²:
- إذا اتفق على تحديد حصة من الربح لطرف ثالث مقابل عمله مع العامل في المضاربة فهذا جائز.
- إذا اتفق على تحديد حصة من الربح لطرف ثالث دون مقابل، فقد رأى الحنفية والشافعية والحنابلة عدم جواز ذلك، أما المالكية فقد أجازوا ذلك، وهيات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية أجازوا ذلك لأن ربح المضاربة حق للمتعاقدين ولهما حق التصرف به في حدود الله تعالى، لذلك يجوز للمتعاقدين أن يتفقا على إعطاء طرف ثالث جزء من ربح المضاربة على سبيل الهبة.

ج- الشروط الخاصة بتنفيذ العمل:

يعد العمل ركناً أساسياً ودعامة أصلية تقوم عليها المضاربة، لأنه الركيزة الثانية بعد المال الذي لابد للمضاربة منه، لذا يجب أن تتوفر عدة شروط في عمل المضاربة حتى تصبح صحيحة، وهذه الشروط هي³:

- أن يكون العمل من اختصاص المضارب.
 - أن يكون الاسترباح بالتجارة.
 - أن لا يقيد المضارب بنوع من القيود تنافي مقتضى العقد.
- 3- أنواع المضاربة: وهي⁴:

¹ - عمروش بهية: المضاربة والتقنيات المصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير، تخصص: نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003-2004، ص: 15-17.

² - حسين محمد سمحان: أساليب خلط مال المضاربة وأثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد الرابع، العدد 04، 2008، ص: 7-78.

³ - إبراهيم جاسم جبار الياسري: إشكالية تطبيق عقد المضاربة في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، 2009، ص: 62.

⁴ - خثير مسعود، بوقرين عبد الحلیم: مشروعية المضاربة في الاقتصاد الإسلامي، الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية- الجزائر، 23-24 فيفري 2011، ص: 4.

أ- المضاربة المطلقة: وهي التي لم تقيد بشرط مكاني أو زمني أو نوع من التجارة دون الآخر أو على بعض الأشخاص، ويعطي العامل الحرية الكاملة في التصرف، وللعامل في هذه الحالة أن يبيع ويشترى ويوكل غيره ويسافر، ولا يحده إلا الضوابط الشرعية، والأعراف التجارية الصحيحة والمعروفة.

ب- المضاربة المقيدة: وهي التي يشترط فيها رب المال على العامل شرطا أو شروطا من شأنها أن تقيد التصرف، ويشترط في الشروط أن تكون مفيدة للعقد، أو مرجوحة الربح، فإن لم يكن ثمة ربح فلا تصح المضاربة ويفسد الشرط، والمضاربة المقيدة حكمها حكم المضاربة المطلقة في كل شيء، لا تفارقها إلا في قدر القيد.

ثانيا: المشاركة

1- تعريف المشاركة:

وتعني الشركة أو الشراكة أو المشاركة، وعقد المشاركة شبيه بعقد المضاربة عدا أنه بالإضافة إلى تقديم الخدمات الإدارية وغيرها، وإنه عقد يلتزم بموجبه طرفان أو أكثر بأن يسهم كل منهم في مشروع مالي بتقديم حصته من مال وأعمال لاستثمار ذلك المشروع وإقتسام ما ينشأ عنه من غنم وغرم.

حيث في البنوك يقوم الزبون بالمشاركة في أسهم رأس المال ويحصل مقابل مشاركته هذه على نسبة مئوية محددة مما ينتج من ربح مقابل التوزيع بعد خصم نسبة الإدارة حسب نسبة مشاركة كل طرف في رأس المال، وينبغي على البنك أن يقوم بالرقابة على كل مصروفات المشروع¹.

2- أنواع المشاركة: وهي:

أ- المشاركة الدائمة (المستمر):

هي المشاركة التي لا ترتبط بمدة محددة ولا يوجد لدى البنك نية مسبقة لإنهاء مشاركته في وقت محدد، وتعتبر بذلك وسيلة تمويلية طويلة الأجل على شكل مشاركة في رأس المال لا يرتبط بأجل استحقاق معين، وإنما يحل أجله مع انتهاء مدة الشركة أو استنفاد غرضها وهي مدة غير محددة غالبا.

ب- المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك:

تنشأ هذه الصورة التمويلية عندما لا يكون للبنك الممول رغبة في الاستمرار في المشاركة أو في الاحتفاظ بمشاركته لمدة غير محدودة، ولذلك يدخل البنك في تعاقد يسمح للشريك شراء حصة البنك تدريجيا إلى أن ينتهي الأمر بتملك الشريك كامل المشروع الممول².

3- آلية المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك:

تشمل خطوات تنفيذ تمويل العقارات بأسلوب المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك ما يلي³:

المرحلة الأولى: وتشمل الخطوات التالية:


¹ - صادق راشد الشمري: أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار البازوري، عمان - الأردن -، 2011، ص- ص: 59- 60.

² - حسني عبد العزيز جرادات: الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، دار الصفاء، عمان -الأردن -، 2011، ص: 119.

³ - الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في التمويل الإسلامي: المشاركة المتناقصة والقضايا القانونية ذات الصلة، الندوة الفقهية الثالثة - مصرف أبو ظبي الإسلامي، -19- 20 جانفي 2011، ص- ص: 3- 4.

- يحدد العميل العقار الذي يرغب في شرائه ويوقع عقد بيع وشراء مع الجهة المطورة ويدفع مبلغ العربون.
- يتصل العميل بالبنك للحصول على تسهيلات للتمويل.
- فور موافقة البنك، يُبرم البنك والعميل عقد مشاركة متناقصة، يتمثل الغرض منه في الاستحواذ على أحد العقارات.
- يمثل العربون الوديعة المبدئية التي يدفعها العميل في تلك المرحلة مساهمته في مشروع المشاركة المتناقصة، في حين تساوي مساهمة البنك مبلغ التمويل.
- المرحلة الثانية: وتشمل الخطوات التالية:
 - بعد دفع مساهمة العميل يؤجر البنك للعميل العقار الذي تم تملكه.
 - تتمثل الممارسة الشائعة في البنوك في القيام فقط بتأجير حصتها في العقار للعميل. وفي هذه الحالة، تعود كل مبالغ الإيجار للبنك.
 - تكون حصة البنك من الدخل الإيجاري مساوية للربح التمويلي الذي تحصل عليه البنوك التقليدية.
- المرحلة الثالثة: وتشمل الخطوات التالية:
 - طوال فترة الإيجار، يشتري العميل من البنك على فترات زمنية متفق عليها وحدات تمثل حصة البنك في العقار، ويتم ذلك عن طريق دفع العميل مبلغا إضافيا زيادة على مبلغ الإيجار، بهدف شراء حصة البنك في العقار (يتم تنفيذ عقد البيع)، تقل حصة البنك مع كل عملية شراء للوحدات عن طريق العميل.
 - بنهاية مدة الإيجار، يصبح العقار مملوكا بالكامل للعميل، ويتم نقل سند الملكية إلى العميل، وبهذا تكون المشاركة المتناقصة قد انتهت.

الشكل رقم (1-2): هيكل المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك



المصدر: الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في التمويل الإسلامي: المشاركة المتناقصة والقضايا القانونية

ذات الصلة، الندوة الفقهية الثالثة - مصرف أبو ظبي الإسلامي، 19-20 جانفي 2011، ص: 5.

- 1- يحدد العميل العقار، ويوقع عقد بيع وشراء، ويدفع العربون ويتقدم بطلب التمويل.
 - 2- يبرم البنك - فور الموافقة على الطلب- عقد مشاركة مع العميل.
 - 3- يستأجر العميل حصة البنك في العقار.
 - 4- يدفع العميل مبلغاً إضافياً فوق قيمة الإيجار، لشراء الوحدات المملوكة للبنك في العقار.
 - 5- يتم إنهاء الشراكة عند امتلاك العميل نسبة 100% من العقار، ويتم نقل سند الملكية إلى العميل.
- ويتمثل وجه الاختلاف بين المشاركة المستمرة والمشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك في أجل الاستحقاق، فالمشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك تتميز بوجود أجل استحقاق يمكن تقديره على سبيل التوقع لا التأكيد، فهذا النوع يسمح للشريك بتنفيذ رغبته متى سمحت له امكانياته المالية، سواء بصورة طبيعية مرة واحدة أو بشكل تدريجي بقصد تملك كامل المشروع.

المبحث الثالث: مصادر أموال البنوك الإسلامية وعملياتها المصرفية الأخرى

تعتبر موارد البنك الذاتية، اللبنة الأساسية في بناء هيكله، والوقود اللازم لتشغيله، سواء أكان إسلامياً أم تقليدياً، تمهيداً لإتباع سياسة ينتهجها لتوظيف تلك الموارد، وذلك من خلال تجميع الودائع من وحدات الفائض، ووضعها تحت تصرف وحدات العجز، وللبنك الإسلامي خصوصية من خلال اعتماد أطر مختلفة عن البنوك التقليدية، وفيما يلي نستعرض مصادر أموال /الموارد المالية في البنوك الإسلامية وأهم الخدمات والعمليات المصرفية التي تقدمها والمخصصة لغايات وأهم التحديات التي تواجهها.

المطلب الأول: المصادر الداخلية لأموال البنوك الإسلامية

المعروف أن مصادر أموال أي بنك تكون على شكلين وهما: مصادر داخلية وأخرى خارجية. وتتمثل المصادر الداخلية في حقوق المساهمين (رأس المال والاحتياطيات والأرباح المحتجزة والمخصصات) وبعض المصادر الأخرى.

1- رأس المال

إن رأس مال المساهمين هو ما يدفعه المؤسسون والمساهمون عند انشاءه مقابل قيمة اسمية للأسهم المصدرة وحسب النسبة التي يحددها البنك المركزي، ويستخدم جزء كبير منه في شراء موجودات ثابتة (كالأبنية والأجهزة والمعدات الأخرى لبداية عمل البنك).

إن الصناعة المصرفية الإسلامية لا تعتبر رأس مال البنك مصدراً يحمي الودائع الاستثمارية ويتلقى الخسائر نيابة عنها بل شريكاً في الغنم والغرم، ولذلك تتحدد حقوق البنوك هذه في حصة الأرباح التي تدرها الودائع الاستثمارية (باعتبار الربح وقاية لرأس مال البنك في مشروع المضاربة وعرفها).

2- الاحتياطات

تمثل جزء من أرباح البنك لتعزيز رأس ماله ولدعم مركزه المالي وبناء سمعة طيبة للبنك وكلما تراكمت هذه الأرباح تشير إلى نجاح وتميز البنك في عمله¹. والاحتياطات أنواع:

أ- **الاحتياطي القانوني**: هو عبارة عن نسبة معينة من الأرباح يفرضها القانون لتبقى داخل المؤسسة ولا توزع بأي شكل من الأشكال، وتبعاً لقانون الدولة فإن جزء من أرباح البنك الإسلامي سيحول إلى حساب الاحتياطي القانوني.

ب- **الاحتياط الاختياري**: هذا النوع لا يكون قانونياً (غير إجباري) ولا تعاقدي، بل يقترح من قبل مجلس الإدارة على الجمعية العامة للمساهمين عندما تكون هناك أرباح كافية تسمح بذلك، ويستعمل في الأغراض المقترحة من طرف المجلس.

ج- **احتياطات أخرى**: وإلى جانب هذه الاحتياطات تفرض القوانين والأعراف المحاسبية على البنوك بصفة عامة، تكوين احتياطي لمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها، كما تلزمها بحد معين، تقتطعه لمواجهة أية خسائر قد تحدث بالنسبة لهذه الديون، ويختلف هذا الحد بحسب الدول والضوابط التي تستعملها في ذلك².

3 - المخصصات

وهي مبالغ يتم تكوينها خصماً من حسابات الأرباح والخسائر بالتحميل على حسابات التشغيل (مصروفات البنك) بغض النظر عن نتيجة نشاط البنك وذلك لمواجهة التزام مؤكد الوقوع. (كالتقص في الموجودات أو هبوط قيمة الأوراق المالية).

4- الأرباح المحتجزة أو المدورة

يحدد النظام الأساسي للبنك الإسلامي واستناداً لما يقرره مجلس إدارة البنك في نهاية كل سنة مالية وبعد تصديق جمعيته العمومية وذلك بالموافقة على مقدار الأرباح التي تحتجزها وتدور إلى الأعوام اللاحقة وبإمكان البنك إضافتها إلى احتياطي العام أو تتخذ لزيادة رأس مال البنك³.

¹ صادق راشد الشمري: الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات، دار البازوري، عمان- الأردن، 2014، ص-ص: 177- 178.
² ميلود بن مسعودة، معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2007- 2008، ص: 25.
³ حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية "أدائها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية"، دار البازوري، عمان - الأردن، 2011، ص: 38.

5- مصادر أخرى:

يحصل البنك على بعض الموارد والإيرادات بخلاف إيرادات الاستثمار، والخدمات المصرفية، مثل: أرباح بيع بعض الأصول الثابتة، وتأجير بعض العقارات المملوكة للبنك للغير، وتعويضات محصلة من العملاء، وهي جميعاً تمثل نسبة بسيطة من إيرادات البنك¹.

المطلب الثاني: المصادر الخارجية (غير ذاتية) لأموال البنوك الإسلامية

وتتمثل المصادر الخارجية في المصادر التالية:

1- الحسابات (الودائع) الائتمانية: وهي تمثل الجزء الأكبر والأهم من مصادر أموال البنوك الإسلامية، وتنقسم إلى حسابات الائتمان (الحسابات الجارية) وحسابات الادخار، وحسابات الاستثمار المشترك.

أ- الحسابات الجارية وتحت الطلب: طبيعة هذه الحسابات في البنوك الإسلامية أنها حسابات يودع فيها العملاء ويسحبون دون فوائد، والإيداع من قبل العميل في هذا الحساب لا يعتبر وديعة بالمفهوم الشرعي، لأن البنك يخلط هذه الأموال مع غيرها ويتصرف فيها، ولذلك يأخذ هذا الإيداع حكم القرض الحسن، وهذه الحسابات تعتبر مصدراً للتمويل قصير الأجل لمقابلة الاحتياجات الطارئة.

وبينما تعتبر الحسابات الجارية الدائنة، في البنوك التقليدية أهم مصدر من المصادر الخارجية للأموال، فإن أهميتها النسبية في هيكل هذه المصادر تقل في البنوك الإسلامية تاركة الأهمية الأولى للحسابات الاستثمارية.

ب- الحسابات الإيداعية: يهتم البنك الإسلامي بجذب الودائع الإيداعية لتحقيق هدف هام من أهدافه وهو نشر وتدعيم السلوك الإيداعي، إذ أن هذه الحسابات تؤدي وظيفة هامة بالمساهمة في توفير السيولة اللازمة للبنك الإسلامي لتغطية نسبة الاحتياطي النقدي، ومقابلة بعض الاحتياجات التمويلية لاستثماراته. ورغم أن أموال هذه الحسابات تعتبر في البنوك الإسلامية قروضاً يضمنها البنك، ومن ثم فإنها لا تستحق المشاركة في الأرباح، إلا أن مجلس الإدارة قد يقرر تخصيص جزء من الأرباح يوزع على المدخرين كحوافز مالية لمن يسمحون للبنك باستخدام مدخراتهم².

ج- حسابات الاستثمار المشترك: وهي أكثر أنواع الحسابات أهمية من حيث حجمها كودائع تستعملها البنوك الإسلامية في استثماراتها واستخداماتها التمويلية، فالمودع يعهد للبنك باستثمار الوديعة دون ضمان ردها، ويصبح شريكاً في الربح والخسارة الناتجة عن عملية الاتجار والاستثمار، وتقبل البنوك

¹ - عادل عبد الفضيل عيد، مرجع سبق ذكره، ص: 414.

² - نجاح عبد العليم، أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، إربد- الأردن- ، 2014، ص- ص: 44-

الإسلامية هذه الودائع بالاتفاق مع أصحابها على استثمارها بالمشاركة في ناتج الاستثمار (الخارج بالضمان)، ويكون البنك وكيلًا وشريكًا عن أصحاب هذه الودائع باستثمارها مباشرة، أو بدفعها إلى من يعمل فيها على شروط العقود التي يقرها الإسلام، وينقسم الاستثمار المشترك في البنوك الإسلامية إلى:

- **حسابات التوفير:** وهي الحسابات الدائنة التي يقصد بها تشجيع صغار المستثمرين على المشاركة في عمليات الاستثمار عن طريق السماح لهم بالإيداع والسحب المقيد بحسب الشروط الواردة في دفتر التوفير.

- **حسابات خاضعة لإشعار (إخطار):** وهي حسابات دائنة يقصد بها تشجيع المستثمرين على المشاركة في عمليات الاستثمار، والتي يخضع السحب منها لإشعار مسبق بحسب الشروط الواردة في دفتر الودائع الخاضعة لإشعار.

- **حسابات لأجل:** وهي الحسابات الدائنة التي يودعها العميل، والتي تكون بمبالغ ثابتة نسبيًا، ومربوطة لأجل محدد، ولا يجوز السحب منها إلا بموافقة البنك¹.

2- **حسابات الاستثمار المخصص:** هي الودائع النقدية التي يتسلمها البنك من الراغبين في توكيله باستثمارها في مشروع محدد أو غرض معين، وذلك على أساس حصول البنك على حصة من صافي ما يتحقق من أرباح دون أن يتحمل الخسارة الناشئة بلا تعد أو مخالفة².

3- **سندات المقارضة صكوك (المقارضة):** هي مستندات أو صكوك تصدرها البنوك الإسلامية تفيد بأن البنك المصدر لها سيقوم بتجميع الأموال المتأتية منها واستثمارها بطرق شرعية على ضمان أصحابها مقابل اقتسامه الأرباح المتأتية من استثمار هذه الأموال مع أصحابها بنسب معينة من الأرباح (حصة شائعة من الأرباح) محددة في نشرة إصدار هذه السندات، ولا يضمن إعادة هذه الأموال إلا أصحابها إلا في حالة ثبوت تقصيره في التصرف بهذه الأموال أو تعديله عليها³.

تعتبر سندات المقارضة عقد مضاربة من الناحية الشرعية بين حملة السندات والبنك الإسلامي.

4- **صكوك الاستثمار:** ظهر الاهتمام بتوفير بديل مناسب للسندات الربوية في المؤتمر العلمي الأول للاقتصاد الإسلامي عام (1976)، ثم تبعته محاولات عدة منها محاولة الدكتور سامي حمود في بحثه (سندات المقارضة) الذي قدمه ضمن مشروع إنشاء البنك الإسلامي بالأردن عام (1987)، وكان المقصود من هذه المحاولات إيجاد البديل الإسلامي لسندات القرض التي تقوم على أساس الفائدة الربوية.

¹ - عمر محمد فهد شيخ عثمان: مرجع سبق ذكره، ص- ص: 41- 42.

² - رفيف المصري: النظام المصرفي الإسلامي خصائصه ومشكلاته، بدون بلد النشر، 1982، ص: 61.

³ - محمود حسين الوادي: الاقتصاد الإسلامي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن -، 2010، ص- ص: 211- 212.

وتعرف صكوك الاستثمار على أنها وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في وحدات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك و قفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله.

5- صناديق الاستثمار: تمثل صناديق الاستثمار أوعية استثمارية تلبي متطلبات المودعين في استثمار أموالهم وفق المجالات التي تناسبهم سواء الداخلية منها أو الخارجية بما يحقق لهم عوائد مجزية أو يقوم البنك باختيار أحد مجالات الاستثمار المحلية أو الدولية وينشئ لهذا الغرض صندوقاً يطرحه للاكتتاب العام على المستثمرين ويقوم البنك بأخذ نسبة شائعة من الربح مقابل إدارته للصندوق وعادة ما يتم تفويض إحدى الجهات المختصة بهذا النشاط لإدارة الصندوق مقابل مبلغ معين¹.

6- شهادات الإيداع: بيان مكتوب بمثابة إيصال قابل للتداول أو التحويل بالتظهير يصدره البنك للشخص الذي قام بإيداع مبلغ معين عنده، وهذه الشهادة على نوعين:

أ- شهادة إيداع عند الطلب: في هذا النوع يكون المبلغ المودع متاحاً للدفع عند الطلب.

ب- شهادة إيداع لأجل: وفي هذا النوع يكون المبلغ المودع قابل للدفع لحامله في تاريخ معين لا يقل عن شهر (30 يوماً) اعتباراً من تاريخ إصدار شهادة الإيداع².

7- وحدات الثقة: وتعد هذه الخدمة من خدمات الصيرفة المهمة حديثة النشأة والتي تعتبر مجالاً استثمارياً مهماً، ويتم خلالها جمع المدخرات من الجمهور بصفة خدمات غير إيداعية يتم توظيفها في مجالات أسواق الأوراق المالية وتحقيق المنفعة لأصحابها وللبنك والمجتمع، كما يقوم البنك بأخذ نسبة محددة من الربح من هذا المجال، وعادة ما يتم تحديد جهة تقوم بإدارة مثل هذا النشاط.

8- ودائع المؤسسات المالية الإسلامية ومستحقات البنوك العاملة: قد تقوم بعض البنوك الإسلامية بتحويل قسم من الفوائض النقدية لديها إلى البنك إما في صورة ودائع استثمار تأخذ عنها عوائد أو في صورة ودائع جارية لا تستحق عنها عوائد وذلك لتسوية بعض المعاملات بينها³.

المطلب الثالث: العمليات المصرفية للبنوك الإسلامية

والبنوك الإسلامية تقوم بالعديد من العمليات والخدمات المصرفية التي تصب في مسار تحقيق الأهداف المسطرة، ومن هذه العمليات ما يلي:

¹ - حيدر يونس الموسوي، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 43- 44.
² - فهمي محمود شكري: المعجم التجاري والاقتصادي، دار أسامة للنشر، عمان - الأردن، 2009، ص- ص: 319 - 320.
³ - صادق راشد الشمري: الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات، مرجع سبق ذكره، ص: 185.

أولاً: الاعتماد المستندي

1- تعريف الاعتماد المستندي

هو تعهد خطي صادر من البنك بناء على طلب عميله المستورد يتعهد بموجبه البنك مصدر الاعتماد بدفع مبلغ محدد للمستفيد (المصدر) مقابل تقديمه المستندات المطابقة لشروط فتح الاعتماد خلال مدة الاعتماد¹.

2- أطراف الاعتماد المستندي

- طالب فتح الاعتماد (الآمر): وهو المستورد الذي يطلب من البنك فتح الاعتماد المستندي بالشروط المحددة.

- المستفيد (المصدر): وهو الذي فتح الاعتماد لصالحه، ويبيع البضاعة للمستورد حسب الشروط الواردة في الاعتماد.

- البنك فاتح الاعتماد: وهو البنك الذي يقدم إليه المستورد طلب فتح الاعتماد، ويصدر كتاب الاعتماد في حالة الموافقة عليه.

- البنك المبلغ (المراسل): هو البنك الذي يقوم بإبلاغ المستفيد بنص خطاب الاعتماد الوارد إليه من البنك المصدر للاعتماد.

3- دور البنك الإسلامي في تمويل الاعتماد المستندي

وفيما يتعلق بدور البنك الإسلامي في تنفيذ وتمويل الاعتمادات المستندية، فهو يأخذ شكلين²:

أ- خدمة مصرفية مقابل أجر: وذلك في حالة قيام العميل بتغطية كامل قيمة الاعتماد وهنا يقتصر دور البنك كوكيل بأجر على إصدار خطاب الاعتماد وتحميل العميل كافة المصاريف، والحصول منه على أجر مقابل هذه الخدمة المصرفية.

ب- خدمة مصرفية مقرونة بتمويل: وذلك في حالة عدم قيام العميل بتغطية قيمة الاعتماد، وإنما يطلب من البنك تمويل شراء البضاعة المطلوبة استيرادها، وفي هذه الحالة يكون دور البنك الإسلامي كعمول للشراء وبالتالي قد يكون دوره مضاربا بالمال، أو مشاركا مع المستورد في السلعة، أو متاجرا بالمرابحة للآمر بالشراء، أو غير ذلك من وسائل توظيف الأموال المشروعة، وله أن يتوقع الربح ويسامح في الخسارة، إن حدثت.

¹ - حسين محمد، موسى عمر مبارك: محاسبة المصارف الإسلامية، دار المسيرة، عمان - الأردن، 2009، ص: 307.

² - محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص: 298.

ثانيا: خطاب الضمان

1- تعريف خطاب الضمان:

هو وثيقة يصدرها البنك الإسلامي بناء على طلب المتعاملين معه، ويتعهد فيها البنك بدفع مبلغ نقدي معين عند طلب المستفيد خلال فترة زمنية محددة، إذا لم يلتزم العميل بالوفاء بما عليه من التزامات وعهود معينة للمستفيد¹.

2- عناصر خطاب الضمان: وتتمثل في:

- الكفيل وهو البنك.
- المكفول وهو العميل.
- المستفيد وهو الجهة التي صدر الخطاب لصالحها.
- الضمان الذي يستقيده العميل اتجاه المستفيد.
- العمولة التي يتقاضاها البنك عن الاصدار أو التمديد أو التعديل.
- مبلغ الضمان.
- مدة الضمان حيث يكون هناك تاريخ استحقاق للخطاب يكون بعد هذا التاريخ في حل من التزامه.
- الشروط التي يتضمنها خطاب الضمان.

ثالثا: الكفالات المصرفية

1- تعريف الكفالات المصرفية:

الكفالة عبارة عن تعهد أو وعد يثبته شخص ليكون مسؤولا مسؤولية إضافية عن الدين عند تخلف شخص عن الدفع أو اخفاقه في التسديد. وكما جاء في مختار الصحاح: الكفيل الضامن، وللکفالة في اللغة أسماء أخرى، مثل الحمالة، والحميل الكفيل، والقبالة القبيل الكفيل.

2- الفرق بين خطاب الضمان والكفالات المصرفية:

ويفرق خطاب الضمان عن الكفالة فيما يلي:

يفرق القانونيون بين الكفالة وخطاب الضمان، حيث أن الكفالة عقد مقتضاه يكفل شخص تنفيذ التزام بأن يتعهد للدائن بأن يفي بهذا الالتزام إذا لم يف به المدين نفسه، أما خطاب الضمان فهو عقد نهائي يصدر عن البنك بناء على طلب عميله بدفع مبلغ نقدي معين أو قابل للتعيين بمجرد أن يطلب المستفيد

¹ - حسين حسين شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، مكتبة التقوى، القاهرة - مصر، 2006، ص: 45.

ذلك من البنك خلال مدة محددة، ومن أهم ما يميز خطاب الضمان عن الكفالة أن العلاقة بين البنك والمستفيد من خطاب الضمان مستقلة عن العلاقة القانونية بين طالب اصدار خطاب الضمان والمستفيد، وذلك لأن في الكفالة التزام الكفيل تابع لالتزام المدين المكفول من حيث الصحة والبطان¹.

رابعاً: الحوالات

1- تعريف الحوالات:

تعرف الحوالات بأنها أوامر دفع عن بنك يسمى البنك المحول، بناء على طلب أحد العملاء ويسمى طالب التحويل، إلى بنك آخر يسمى البنك الدافع يطلب منه دفع مبلغ معين إلى شخص آخر يسمى المستفيد، والحوالة المصرفية النقدية في تخريجها الشرعي لا تخرج عن كونها وكالة بأجرة، والوكالة المأجورة جائزة، حيث تحتسب الأجرة على أساس التكلفة النقدية على ضوء المصاريف الفعلية السابقة والمتكررة التي يقوم بها البنك، وهذه الأجرة جائزة لأنها مقابل خدمة، وهي جائزة بأجرة أو بدون أجرة.

وعليه فإن الحوالة تتكون من الأطراف التالية:

طالب التحويل، والبنك المحول، والبنك الدافع، والبنك المغطي إن وجد، والمستفيد².

خامساً: التعامل بالأوراق المالية

1- تعريف الأوراق المالية:

الأوراق المالية هي الأسهم والسندات، والسهم يمثل جزءاً من رأس مال الشركة المساهمة، والسند صك يمثل جزءاً من قروض الحكومة أو الهيئات الرسمية أو غير الرسمية، وتصدر الأوراق المالية بقيمة إسمية محددة وتتغير أسعارها بعد ذلك كسائر السلع ويقبل الناس على شرائها بغرض الاستثمار والربح من الفرق بين قيمة الشراء وقيمة البيع³، والمعروف أيضاً أن السهم العادي يحصل صاحبه على عائد يتغير من سنة إلى أخرى وقد لا يحصل على أي عائد في حالة خسارة الشركة المصدرة لذلك السهم أو قيامها بعدم توزيع أي عائد على الرغم من تحقيقها لأرباح، والسهم بذلك يعد استثماراً مشروعاً للبنوك الإسلامية خلف السندات، غير أنه يشترط ألا تكون الشركة المصدرة للأسهم تعمل في نشاط أو سلع محظورة شرعاً كالخمر ولحم الخنزير أو التعامل بالربا كما هو الحال بالنسبة للمؤسسات التقليدية.

2- الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية في مجال الأسهم:

وتشمل الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية لعملائها في مجال الأسهم:

¹ - خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيغان: العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل ، ط2، 2011، ص- ص: 313-314.

² - خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيغان، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 359-360.

³ - محمد باقر الصرر، البنك اللاربيوي في الإسلام أطروحة للتعويض عن الربا ، ودراسة لكافة أوجه نشاطات البنوك في ضوء الفقه الإسلامي، دار التعارف للمطبوعات، سوريا، 1994، ص- ص: 123-124.

أ- بيع وشراء الأوراق المالية: تقوم البنوك الإسلامية بالاستثمار في أسهم الشركات القائمة والجديدة، وبذلك تساهم في تقديم التمويل اللازم لهذه الشركات والمنشآت وفي نفس الوقت تقوم بشراء هذه الأسهم وبيعها لحساب عملائها بناء على تعليماتهم، فتحقق الأرباح من فرق السعر السوقي للأسهم.

ب- حفظ الأوراق المالية من الضياع والسرقة والتلف: يحتفظ البنك بالأوراق المالية في خزائن آمنة لديه وذلك إما لحسابه أو لحساب عملائه، وعند قيامه بهذه الخدمة لحساب عملائه يتقاضى عمولة مقابل ذلك.

ج- تحصيل الأسهم واستلام أرباح الأسهم بالنيابة عن العملاء: يقوم البنك باستلام أرباح أسهم عملائه في الشركات وإيداعها في حساباتهم بناء على تفويض منهم¹.

د- القيام بتسهيل عمليات الاكتتاب في الأسهم: تلجأ الشركات المصدرة للأسهم للبنك ليقوم نيابة عنها ببيع الأسهم المصدرة لمن يرغب في استثمار أمواله فيها مقابل أجر متفق عليه يدفع للبنك².

رابعاً: عمليات الصرف الأجنبي

تعد عمليات الصرف الأجنبي أو ما يطلق عليه بيع وشراء العملات من الخدمات المصرفية الهامة وخاصة في مجال الاعتمادات المستندية، وتسديد الالتزامات المالية بالعملات المختلفة للبنوك الخارجية. وعمليات الصرف الأجنبي والعملية الأجنبية هي كل "عملة لدولة يتم تداولها خارج نطاق تلك الدولة"، وعمليات الصرف الأجنبي من المعاملات الجائزة شرعاً، حيث يتم بيع وشراء العملة فوراً، وتسديدها للمراسل في حالة الاعتمادات المستندية أو تسليمها للمتعامل في حالة البيع النقدي، وتحصل البنوك مقابل ذلك على أجر مقابل تحويل العملات للخارج، وتندرج تحت التكييف الشرعي عقد الوكالة، كما تستفيد البنوك أيضاً من فرق العملة بين سعر الشراء وسعر البيع، ومن شروط صحة عمليات الصرف الأجنبي القابض في مجلس الصرف³.

خامساً: خدمات الأوراق التجارية

1- تعريف الأوراق التجارية:

الأوراق التجارية هي صكوك قابلة للتداول تمثل حقا نقديا وتستحق الدفع بمجرد الاطلاع أو بعد أجل قصير، ويجري العرف على قبولها كأداة للوفاء.

¹ - محمد حربي عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص: 247.

² - محمد حربي عريقات، مرجع سبق ذكره، ص: 247.

³ - أمارة محمد يحيى عاصي: تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية - دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، جامعة حلب، سوريا، 2010، ص: 172.

2- أنواع الأوراق التجارية:

وتنقسم الأوراق التجارية إلى ثلاثة أنواع، وهي:

أ- الكبيالة: وهي صك مكتوب يتضمن بيانات معينة يأمر فيها الساحب شخصا يسمى المسحوب عليه، بدفع مبلغ معين من النقود في تاريخ معين لإذن شخص ثالث يسمى المستفيد أو لحامله¹.

ب- السند الإذني أو لأمر: هو صك مكتوب وفق شكل قانوني محدد يتضمن التزام الشخص المدين المحرر بدفع مبلغ معين من المال أو قابل للتعيين لإذن أو لأمر الشخص الدائن المستفيد.

وكلّ من الكبيالة والسند الإذني عبارة عن ورقة ائتمان قابلة للتداول عن طريق التظهير أي التوقيع على ظهر الورقة². وما يميزه أنه ثنائي الأطراف.

ج- الشيك: تعرف التشريعات وقوانين دول العالم المختلفة والمتضمنة للبنوك الإسلامية بأنه صك أو ورقة تجارية تتضمن أمرا من شخص طبيعي أو معنوي يسمى "الساحب" إلى شخص آخر يسمى "المسحوب عليه" بدفع مبلغ مالي معين لمصلحة شخص ثالث معنوي أو طبيعي يسمى "المستفيد"³.

د- سند إيداع البضاعة: وهو الوثيقة التي تسمح برهن البضاعة مقابل الحصول على قرض، ويكون ملحقاً بوصل إيداع البضاعة في المخازن العمومية، وقد يتحول إلى ورقة تجارية بالتظهير والقابلية للخصم⁴.

وتقوم البنوك الإسلامية بمجموعة من الخدمات فيما يخص هذه الأوراق التجارية والتي من أهمها:

أ- تحصيل الأوراق التجارية: ويقصد به إنابة البنك الإسلامي في جمع الأموال الممثلة في الأوراق التجارية من المدينين بها وتسليمها إلى العميل وينقسم إلى:

- تحصيل محلي وهو ما يتم في نفس المدينة التي فيها البنك.

- تحصيل غير محلي وهو الذي يكون بلد المسحوب عليه في عملية التحصيل غير بلد البنك، والتحصيل بذلك يوفر الجهد والوقت على العملاء⁵.

¹ أحمد صبحي العيادي: أدوات الاستثمار الإسلامية - البيوع، القروض، الخدمات المصرفية -، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان - الأردن، 2010، ص: 91.

² سليمان ناصر: التمويل قصير الأجل وتطبيقاته في البنوك الإسلامية - نموذج الخصم والاعتماد المستندي -، الملتقى الوطني حول "المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة - مخاطر و تقنيات"، كلية علوم التسيير، جامعة جيجل - الجزائر، يومي 06 - 07 جوان 2005، ص: 6.

³ محمود محمد سليم خوالدة: المصارف الإسلامية، دار الحامد، عمان- الأردن، 2008، ص: 40.

⁴ Bruno MOSCHETTO et Jean ROUSSILLON: La banque et ses fonctions, (Que sais-je?), P.U.F, Paris, 1988, p: 49.

⁵ أحمد صبحي العيادي: أدوات الاستثمار الإسلامية - البيوع، القروض، الخدمات المصرفية، مرجع سبق ذكره، ص: 94.

ب- قبول الأوراق التجارية كضمان: تقبل البنوك الإسلامية الأوراق التجارية المسحوبة على التجار، كتأمين أو ضمان للوفاء بمديونية بعض المتعاملين على الوفاء بالتزاماتهم المالية تجاه البنوك الإسلامية بموجب العقود المبرمة معهم.

كما تقوم البنوك الإسلامية بضمان عملاتها للوفاء بقيمة كمبيالات تجارية وقعوها لأمر تجار معروفين، بعد حصولهم على آلات أو معدات أو مواد أو مستلزمات إنتاج ضرورية لعملية المتاجرة، أو المضاربة، أو المشاركة¹.

ج- استلام الأوراق التجارية وحفظها: يقوم العملاء بتسليم الأوراق التجارية للبنك الإسلامي بغرض حفظها، ويحصل البنك مقابل هذه الخدمة على عمولة، وهي جائزة شرعا.

المبحث الرابع: تقييم عمل المصرفية الإسلامية

إن صناعة المصرفية الإسلامية تنتقل من نجاح إلى نجاح مع مرور الوقت وصقل التجربة، في ظل توفر ثقة كبيرة تولدت لدى الكثيرين ممن يتعاملون مع المنتجات الإسلامية والبنوك والمؤسسات الإسلامية، ما يؤكد على أهمية سلامة المصرفية الإسلامية، كما يتوقع ان تشهد المصرفية الإسلامية ازدهارا وتطورا بسبب الوعي المتنامي لمنتجاتها، ولكن رغم النجاحات والتطور الذي شهدته إلا أنها لازالت تعاني من صغر حجمها مقارنة بالبنوك التقليدية وتواجهها العديد من التحديات والصعوبات خلال مسيرتها.

المطلب الأول: واقع البنوك الإسلامية

مثلت البنوك الإسلامية إضافة حقيقية للقطاع المصرفي ويمكن استعراض بعض المجالات التي مثلت البنوك الإسلامية فيها إضافة حقيقية للقطاع المصرفي وهي كما يلي²:

1- في مجال الادخار والاستثمار وتنويع الخدمات والمنتجات

نجحت البنوك الإسلامية في جذب عدد ضخم من المدخرات وجد أصحابها حرجا في التعامل مع البنوك التقليدية، كما أنها استقطبت مدخرات أصحاب الدخل الصغيرة والمتوسطة، ووجهت هذه الأموال إلى قنوات التوظيف الفعالة مما عزز القطاع المصرفي بشكل عام.

كذلك قدمت الصناعة المصرفية الإسلامية العديد من الأدوات والصيغ التمويلية وأساليب الاستثمار، التي أصبحت جزءا هاما من الكيان المصرفي العالمي ومكملا للأدوات التقليدية المتعارف عليها بما يلبي

¹ - محمد حربي عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص: 238.

² - عبد الباسط الشيبني: البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، موقع الكتروني: <http://www.kantakji.com/> ، تاريخ الاطلاع: 2014/11/13، ساعة الاطلاع: 21:55.

احتياجات المتعاملين مع الأفراد والمنتجين والشركات على اختلافها، وقد أفرزت صناعة الصيرفة الإسلامية صيغ تمويل المشاركة والمضاربة والإجارة وعقود بيع المرابحة والسلم والاستصناع وغيرها، كما أنشأت نظماً ادخارية استناداً إلى صيغة المضاربة الشرعية سواء في صورة حسابات استثمار عامة أو استثمار مخصصة، وقد حرصت البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية على مواكبة التطورات التكنولوجية الحديثة وتقديم خدماتها المصرفية وفق أحدث وسائل الاتصال المتقدمة وشبكات المعلومات المتطورة، والتي عززت من القطاع المصرفي بشكل عام.

2- في المجال الاجتماعي

لفتت الصناعة المصرفية الإسلامية الأنظار إلى أهمية الوظيفة الاجتماعية للأموال واستخداماتها، حيث ركزت في تصميم أنظمتها على تضمين البعد الاجتماعي والإنساني للمعاملات المالية الاستثمارية والمصرفية وذلك من خلال أجهزة الزكاة والقرض الحسن والعديد من أنظمة التكافل الاجتماعي والإنساني، وألقت بثقلها في تمويل ودعم المشروعات الصغيرة والحرفية وخلقت فرص عمل كبيرة وساعدت في أعمال التدريب وإكساب المهارات في العمل المصرفي.

3- في مجال التنمية الاقتصادية

اتجهت البنوك الإسلامية (وذلك من منطلق وفائها إلى مفاهيمها ونظرتها للمال وكيفية استثماره) إلى إعطاء الأولويات نحو تمويل التنمية والبنية التحتية والتجمعات السكنية العقارية لذوي الدخل المحدود، وتمويل السياحة وتهتم البنوك الإسلامية في تمويل حاجات المجتمع وأولويات التنمية لديه، كما أنها توجهت إلى زيادة آجال التمويل إلى متوسط وطويل الأجل للقطاعات التي تحتاج لفترات تمويل أطول وبما يتناسب والتوجهات التنموية للبنوك الإسلامية.

4- في مجال الابتكار وتطوير العمل المصرفي الإسلامي

نظراً للتطور في البيئة التي تعمل بها البنوك في النظام المالي تجاوزت البنوك الإسلامية الدور التقليدي لها، لتغطي حالياً مجموعة متعددة من أساليب التمويل والتأمين للمشروعات والاستثمار المباشر في المشروعات الخاصة وإدارة المحافظ المالية وخدمات أمناء الاستثمار، وذلك لتحقيق التطور ومواكبة المتغيرات فقامت العديد من البنوك الإسلامية بتقديم صيغ وابتكارات مالية ساهمت في إيجاد حلول وصيغ تمويلية، مما عزز من قوة القطاع المصرفي في المجتمع بشكل عام وأضاف له آلية وجعل من البنوك الإسلامية في بعض المجالات الاستثمارية صناعة للسوق.

5- في مجال تعزيز الطاقة الاستيعابية للقطاع المصرفي

من المعلوم أهمية الحاجة إلى استقطاب الاستثمارات الخارجية والرساميل العربية المغتربة إلى الأسواق العربية، وأنه من الضروري توسيع الطاقة الاستيعابية للقطاع المصرفي لاستقطاب هذه الرساميل وقد لعبت البنوك الإسلامية دورا هاما في زيادة هذه الطاقة وفي استقطاب جزء لا بأس به من الرساميل الخارجية إلى داخل الاقتصاديات العربية وبذلك فقد تكاملت الجهود من البنوك التقليدية والإسلامية في استقطاب الرساميل الخارجية، خصوصا أن هناك شريحة كبيرة في المجتمع بالداخل أو بالخارج تفضل التعامل مع الخدمات الإسلامية والبعض يفضل التعامل مع الخدمات البنكية التقليدية وبذلك تتكامل الجهود بتقديم الخدمات للمتعامل حسب الشكل والطريقة التي يراها مناسبة له.

7- دخول البنوك الإسلامية شكل إضافة جديدة وزيادة بالقوة المالية للقطاع المصرفي

إن تجربة البنوك الإسلامية قد أثبتت أنها كانت إضافة للقطاع المصرفي والتي شكلت زيادة بالقوة المالية لهذا القطاع، كما استطاعت أن تكون كيانا متميزا لها وأفادت واستفادت من التعامل مع البنوك التقليدية الأخرى، فلم تعد مشاركة البنوك الإسلامية في القطاع المصرفي قاصرة على منتجات التجزئة بل تعدتها إلى منتجات التمويل المركبة وعمليات التمويل الكبيرة والإجارة وصناديق الاستثمار المشترك.

8- في مجال العلاقات مع الصناعة المصرفية التقليدية

ساهمت البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية على فتح قنوات اتصال جيدة، وخلق أسس قوية للتعاون مع البنوك التجارية بما عزز من القطاع المصرفي بشكل عام، حيث تم التعاون في تقديم العديد من الأعمال المصرفية المتبادلة وتقديم التمويل المشترك وإصدار التعهدات المصرفية وخطابات الضمان وفتح الاعتمادات المستندية وصناديق الاستثمار وتدريب كوادر موظفي هذه البنوك على الأعمال المصرفية الإسلامية، كدعم للنوافذ الإسلامية التي أنشأتها هذه البنوك، كذلك التعاون في مجال نظم المعلومات وأحوال الأسواق المحلية والعالمية بما يخدم أغراض كل من وحدات النظامين.

9- في مجال الانتشار والتفرع

أصبحت البنوك الإسلامية تغطي تقريبا معظم أنحاء العالم كما وتوسعي أغلب البنوك الإسلامية جاهدة إلى إنشاء فروع إسلامية لها في دول العالم بالخارج، والتي تتكون من كبرى المؤسسات المصرفية العالمية مما ساعد على تحويل البنوك الإسلامية على قوة اقتصادية فاعلة ضمن الاقتصاد العالمي.

وهناك مجموعة من العوامل والمزايا التي جعلت البنوك الإسلامية تنتشر بصورة سريعة في أنحاء العالم حيث أنها امتازت بالآتي:

أ- أنها ذات كفاءة عالية تمكنها من إدارة الأزمات المالية وقد أثبتت الأزمة الآسيوية أن البنوك الإسلامية أقل تأثراً بالصدمات.

ب- بأن لها القدرة على تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية الإسلامية مما أدى إلى انتشارها بسرعة، وتشير التجربة إلى أن صيغ التمويل الإسلامية تتميز بمرونة كبيرة مما يجعل من الممكن تطويرها وابتكار صيغ أخرى مناسبة لكل حالة من حالات التمويل.

ج- أنها أكثر مقدرة ومرونة في إدارة المخاطر المصرفية، وذلك لأن منهجية العمل المصرفي الإسلامي تبنى على أساس المشاركة (أي اقتسام المخاطر) وليس الإقراض والاقتراض.

د- وجود جاليات إسلامية كبيرة في جميع أنحاء العالم وارتفاع عدد المسلمين.

المطلب الثاني: تحديات البنوك الإسلامية

تمكنت تجربة البنوك الإسلامية التي تعتبر تنظيمات قانونية اقتصادية حيوية من أن تثبت ركائزها في القطاع المصرفي المحلي والعلمي وحققت الكثير من النجاحات، واجتازت الكثير من المشاكل والمعوقات التي وقفت في طريق نشوئها وتطورها، إلا أنه على الرغم من ذلك لا تزال تعاني من مجموعة من التحديات والمشاكل¹، ويمكن تقسيمها إلى:

أولاً: تحديات تتعلق بالقوى البشرية اللازمة لرفع كفاءة الأداء

1- تعاني البنوك الإسلامية من نقص الكوادر المؤهلة للقيام بالأعمال المصرفية الإسلامية على أتم وجه، وقد بذلت جهوداً كبيرة في عقد الدورات التدريبية الهادفة إلى رفع مستوى أداء موظفيها في مختلف الأنشطة والأعمال المصرفية والمالية والإدارية والأمور الشرعية والقانونية والمحاسبية ذات العلاقة بطبيعة العمل المصرفي الإسلامي.

ويعتبر هذا الأمر تحدياً مستمراً للبنوك الإسلامية يتطلب منها إعداد الخطط والبرامج التدريبية المتنوعة لتلبية احتياجاتها من الموارد البشرية ذات الكفاءات العالية، ومواكبة التطور والتحديث في استخدامات التكنولوجيا المصرفية².

2- عدم توفر خصائص معينة للقيادات الإسلامية التي تسيطر على إدارة هذه الوحدات الاقتصادية (القوى العاملة) مثل: العقيدة الصحيحة، الشورى في اتخاذ القرارات، حسن اختيار العاملين، ترشيد التكاليف، تدريب العاملين وتنمية مهاراتهم، المتابعة والتقييم لنشاط البنك، وضع نظام دقيق لإثابة العاملين وترقيتهم، وغيرها.

¹ - ميلود بن مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص: 176.

² - محمد زيدان، محمد حمو: **تحديات ومشكلات عمل البنوك الإسلامية في ظل التحديات الراهنة وسبل علاجها**، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية - النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً، 5-6 ماي 2009، ص: 10.

3- معظم العمالة التي توجد حاليا في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية كانت تعمل من قبل بمؤسسات مالية تقليدية ربوية، ولم يتم اختيارها على الأسس السليمة نتيجة للتوسع السريع في إنشاء هذه البنوك وللاستفادة من خبرتهم السابقة، وهذا أدى إلى إلحاق العمالة بالبنوك الإسلامية دون أن يتوفر لديها المعايير التالية: الفهم الواضح للفرق بين البنك الإسلامي والبنك الربوي، عدم وضوح صيغ العمل في البنك الإسلامي¹.

ثانيا: تحديات متعلقة بالبيئة التي تعمل فيها البنوك الإسلامية

1- تعدد الآراء والهيئات الرقابية الشرعية وعدم وجود جهة تعمل على توحيد الفتاوى فيما يخص المعاملات التي تقوم بها البنوك الإسلامية، والتي أدى إلى تشتت أفكار المسؤولين عن إدارة البنك وهذا راجع إلي مجموعة المشاكل التي تعاني منها هذه الهيئات والتي من بينها:

أ- نقص خبرة ومعرفة هؤلاء الفقهاء بالمسائل المالية والمصرفية الحديثة وهذا يعني صعوبة الوصول إلي فتوى شرعية محددة.

ب- التطور السريع والمتواصل في المعاملات الاقتصادية وخاصة منها المصرفية أدى إلى صعوبة متابعتها بإصدار الفتاوى المناسبة لها.

ج- عدم التعاون مع هذه الهيئات من قبل مسؤولي إدارة البنك مما يسمح بوجود مخالفات شرعية من قبل موظفي البنك تؤدي في النهاية إلى رقابة شرعية صورية لا معنى لها².

2- المنافسة مع البنوك الربوية: نشأت البنوك الإسلامية في مجتمع البنوك التقليدية التي تعتمد على أسلوب الفائدة المصرفية في سياستها وإدارة أعمالها. وقد أدى ذلك إلى بروز روح التنافس بين الجانبين خاصة في الحدود التي يستطيع فيها البنك الإسلامي العمل، وقد شهدت صناعة العمل المصرفي عدة صور في هذا الإطار:

- تنافس في مجالات التمويل، نتج عنه صور للتعاون والتكامل فيما بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.

- تنافس في مجال الاستثمار، نتج عنه إنشاء صناديق استثمارية تلتزم بمعايير شرعية لجذب المدخرات الصغيرة أو الكبيرة، في البنوك التقليدية.

- تعاون مع البنوك التقليدية في استثمار الفوائض المالية لدى البنوك الإسلامية ، نظرا لخبراتها وعلاقاتها البنكية حول العالم.

¹ - أسامة عبد الخالق الأنصاري: إدارة البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، كتاب الكتروني: www.kotobarabia.com، تاريخ الاطلاع: 2014/09/10، ساعة الاطلاع: 09:34، ص- ص: 587- 588.

² - عيشوش عبدو: تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية - دراسة حالة -، رسالة ماجستير، تخصص: تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة - الجزائر، 2008 - 2009، ص- ص: 52 - 53.

- تنافس في مجال الودائع، نتج عنه إنشاء نوافذ أو فروع إسلامية في البنوك التقليدية¹.

3- عدم وجود سوق مالي إسلامي فعال: عدم وجود سوق مالي إسلامي وبالتالي عدم وجود أدوات مالية كافية ومناسبة، تتمتع بما تتمتع به الأدوات المالية المتداولة في الأسواق المالية التقليدية، من قدرة على تحويل موارد الأموال القصيرة الأجل إلى استثمارات وتمويل طويل الأجل، مع الاحتفاظ بإمكانية تسهيل هذه الاستثمارات وقت الحاجة، مع تحقيق الأرباح والضمان.

وبالرغم من أهمية وضرورة وجود سوق مالي وكذلك حاجة البنوك الإسلامية لتطوير مستمر لمنتجاتها المالية، فإن هذا الإهتمام لم يترجم حتى الآن إلى منهج علمي وعملي يتناسب وأهميتها فما زالت إدارات تطوير المنتجات بحاجة إلى مزيد من التخصصية والمهنية مقارنة مع غيرها من الإدارات في مؤسسات الصناعة الربوية، التي نجدها تولي اهتماما أكبر في هذا الجانب وتتفق مبالغ طائلة لتطوير وابتكار منتجاتها المالية التي تلبي احتياجاتها وتغطي طلب السوق².

4- العولمة: يقصد بالعولمة زيادة الاعتماد الاقتصادي المتبادل للبلدان على نطاق عالمي من خلال تزايد حجم وتنوع المعاملات التي تتم عبر الحدود في البضائع والخدمات وتدفق رؤوس الأموال، ولقد أفرزت السنوات الأخيرة هذا التحدي الذي يواجه البنوك الإسلامية والذي تمثل بالمنافسة الشرسة من قبل البنوك العالمية التي تمتاز بارتفاع مستوى خدماتها وخاصة بعد افتتاحها لأقسام خاصة بالمعاملات الإسلامية، يفرض هذا التحدي على البنوك الإسلامية أن تتجه نحو تحقيق مستوى من الجودة الشاملة في خدماتها المصرفية وذلك من خلال تطبيق أحدث الأساليب التقنية والاتصال لأن هذه العولمة قد حملت معها الكثير من التحديات التي كان من أبرزها دخول الكثير من البنوك التقليدية العربية والأجنبية في سوق الاستثمار الإسلامي³.

5- مقررات لجنة بازل: يشكل اتفاق بازل 2 فرصة وتحديا في آن واحد أمام البنوك الإسلامية وتتمثل هذه التحديات فيما يلي:

- تدني التصنيفات الائتمانية لبنوك الدول الإسلامية، مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الحصول على الموارد المالية من الأسواق الدولية، كما تؤثر بشكل مباشر على حجم ونوع التسهيلات التي يمكن أن تمنحها المؤسسات الدولية للبنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك الربوية في الدول المتقدمة ذات التصنيف الأقل خطورة.

¹ عمر زهير حافظ: البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة، مؤتمر مكة المكرمة الدورة الرابعة التحديات الاقتصادية ومهمة المنظمات المدنية، مكة- المملكة العربية السعودية، 24-26 جانفي 2004، ص-ص: 19-20.

² محمد علي العقول: المعوقات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي الأول "صنع مبتكرة للتمويل المصرفي الإسلامي"، جامعة آل البيت، الأردن، 5-6 أبريل 2011، ص، ص: 19، 13.

³ عبد الرحمن كريم مهدي العزاوي: التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية، الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، جامعة فيلادلفيا، عمان - الأردن-، فبراير 2011، ص-ص: 8-9.

- هذه المعايير لا تراعي الطبيعة الخاصة لهذه للمؤسسات المالية الإسلامية مما يزيد أعباء أوزان المخاطر.

6- الإمكانيات التقنية والتكنولوجيا الحديثة: تعتبر البنوك من أكثر المؤسسات استخداما لتكنولوجيا المعلومات، فقد استفادت هذه الأخيرة من التكنولوجيا في تطوير وتوسيع الخدمات التي تقدمها، وفي زيادة انتشار الخدمات المصرفية، وفي زيادة كفاءة العمل المصرفي وفي استحداث الكثير من الخدمات الجديدة.

مما يجعل التطوير والتحديث وتنويع الخدمات والمنتجات المصرفية وإدخال التقنيات الحديثة، إضافة إلى الاهتمام بالعنصر البشري لجهة التدريب وإعداد الكوادر المؤهلة علميا وعمليا للتعامل مع أحدث التقنيات العصرية أمرا مصيريا للبنوك الإسلامية، لمواجهة المنافسة المتوقعة من المؤسسات المالية العالمية ذات النثر المالي الكبير والتقدم التكنولوجي والتنوع الهائل في الخدمات وبالتالي إزالة الفجوة المالية بتخصيصها لتدريب العاملين في البنك¹.

7- السياسة النقدية للبنوك المركزية: يتضح في ضوء ما سبق أن طبيعة البنوك الإسلامية وأسس عملها تختلف شكلا وموضوعا عن طبيعة وأسس عمل البنوك الربوية، وبمقتضى ذلك يمكن القول أن النظم والأدوات والأساليب التي تتبعها البنوك المركزية في تعاملها مع البنوك الربوية لتنفيذ سياستها النقدية لا تصلح للتطبيق بالنسبة للبنوك الإسلامية لأنها غير ملائمة لطبيعتها وأسس عملها، حيث أن البنك المركزي قد بنى منهجه في الرقابة والتعامل مع هذه البنوك بناء على طبيعتها وأسس عملها ومن ثم جاءت أساليبه وأدواته متماشية مع هذا المنهج وملائمة لطبيعة هذه البنوك، ومن ثم اختلافها عن منهج وأسس عمل البنوك الإسلامية.

ثالثا: تحديات متعلقة باستثمارات البنك الاسلامي

اتضح مما سبق أن طبيعة الموارد المالية للبنوك الإسلامية لم تكن بالصورة الملائمة لطبيعة نشاطها، وهو ما يمثل معوقا أمام مسيرتها، وساهم في الحيلولة دون أن تأخذ هذه البنوك دورها كاملا في تحقيق كامل أهدافها، ومن ثم فقد ترك هذا أثره على البنوك الإسلامية من حيث أدائها الاقتصادي، وقد تمثلت هذه الآثار فيما يلي²:

1- إن سياسة التمويل في المحافظ الاستثمارية للبنوك الإسلامية تميزت بالتركيز على المشروعات قصيرة الأجل مثل الاستثمار السلعي، التأجير التمويلي، عمليات البيع بالتقسيط والمراحة.

¹ - عيسى دراجي، منور أوسرير: التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بخرذاية، 23- 24 فيفري 2011، ص-ص: 8-15.

² - محمد عبد المنعم أبو زيد: الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر- القاهرة، 1996، ص، ص: 83، 90.

وغني عن البيان بأن تنوع العمليات الاستثمارية وإيلاء المشروعات الإنتاجية طويلة الأجل الأولوية في التمويل، يعتبر من التحديات الكبيرة التي تواجه البنوك الإسلامية¹.

2- وجود فائض من السيولة وصعوبة إيجاد مجالات التوظيف المناسبة لهذه الأموال، خاصة ذات الطبيعة قصيرة الأجل.

3- ومن القيود والتحديات التي تواجه البنك الإسلامي في مجال الاستثمار يتعلق بضعف أجهزة الاستثمار وعدم توفر العمالة المدربة القادرة على دراسة فرص الاستثمار وسرعة تحويل فائض السيولة إلى استثمارات غير نمطية².

رابعاً: تحديات أخرى تواجه البنوك الإسلامية

1- ترويج البنوك الإسلامية كبديل للبنوك التقليدية الربوية ليس فقط على أساس عقائدي، ولكن عن طريق الترغيب باستخدام ميزة القيمة المضافة للتعامل الإسلامي اللاربوي والعمل على ادراج ميزات التعاملات اللاربوية بطريقة ذكية ومدروسة، نجد أن معدل قبول البنوك الإسلامية فيما بين الناس معدلاً بسيطاً وخاصة بين القيادات في بلاد الإسلام عامة إلى طبقة المتعلمين، ونجد أن الكثير من الناس مازالوا يمارون عما إن كان البنك إسلامي بحق وإذا ما كان المستشار الشرعي كفؤ.

2- القيام بتعريف نمط حديث للحياة هو العيش بدون ربا كوسيلة لحياة سعيدة هانئة ومستقبل أفضل، وذلك بتوسيع الدعوة للصيرفة الإسلامية من صيرفة بدون فائدة إلى هدف أوسع وهو الحياة بدون ربا، ويحتوي هذا على نمط مميز للحياة وأنماط الاستهلاك وطريقة تقييم الناس ليس بناء على مظهرهم ولكن بناء على جوهرهم ونمط مصروفات البنك الإسلامي من تكاليف باهظة في الأثاث والمصروفات وبذلك يستطيع المتعامل النفرقة بسهولة بين نمط حياة المصرفي الربوي، والمصرفي اللاربوي .

3- ترويج الصيرفة الإسلامية في المجتمعات الغربية، وهناك عدة عقبات تواجه هذا الأمر وهي:

أ- الجو السائد في الغرب وخاصة في وسائل الاعلام وفي الكثير من الحركات الكنيسية.

ب- بيع العقار من البائع إلى البنك ثم من البنك إلى المشتري الذي يرغب في التمويل وهناك مشكلتين: الأولى أن البنوك في الغرب ممنوعة من أن تشتري أية عقارات أو أصول، والمشكلة الثانية هي الازدواج الضريبي وهذا يحتاج إلى تغيير قانوني قد يمكن انجازه³.

¹ - محمد زيدان، محمد حمو: تحديات ومشكلات عمل البنوك الإسلامية في ظل التحديات الراهنة وسبل علاجها، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية - النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً، 5- 6 ماي 2009، ص: 10.

² - أسامة عبد الخالق الأنصاري، مرجع سبق ذكره، ص: 593.

³ - يحيى خيري عبد الرحمن: التحديات التي تواجه قطاع الصيرفة والتمويل اللاربوي في القرن الحادي والعشرين والتوصيات لمجابهتها، بحوث ندوة البركة الرابعة والثلاثين للاقتصاد الإسلامي، جدة، 16- 17 يوليو 2013، ص-ص: 440- 459.

المطلب الثالث: مستقبل وآفاق البنوك الإسلامية

يقال أنه: لا تستطيع التعامل مع الأقوياء إلا إذا كنت قويا، والعالم اليوم يعيش سلطة القوة، ولا يعيش سلطة الحق، فالقوي هو الذي يفرض شروطه ويحدد شروطه السياسية منها والاقتصادية، والبنوك الإسلامية أحد مظاهر قوة وضعف العالم الإسلامي، ويمكن أن تعزز قوتها من خلال الاندماج والتكامل، والحذر من التعامل في البورصة العالمية الربوية، وإنشاء السوق المالي الإسلامي الدولي، والمجلس الأعلى للبنوك الإسلامية، ومواجهة التحديات من خلال عدد من الخطوات، لعل أبرزها¹:

1- دعم مراكز البحث العلمي لبناء نظام اقتصادي إسلامي قادر على مخاطبة ومواجهة المشاكل، من خلال تفعيل التكامل والتكامل الاقتصادي العربي والإسلامي.

2- بث روح الثقة والتكامل والتعاون بين المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية، معتمدين على أن يرتبط بين هذه المؤسسات هو ارتباط وجود أو عدم، وليس ارتباط مصالح أو منافع فحسب.

3- ترجمة سوق الأسهم الإسلامية، لتدعم مسيرة وحركة البنوك الإسلامية، والمؤسسات المالية والاستثمارية الإسلامية والوصول بها إلى مستوى الشركات المتعددة الجنسيات.

4- التركيز على دور البنوك الإسلامية الاجتماعي والثقافي بالإضافة إلى دور الاقتصادي وتفعيل دور الرقابة عليها.

5- تطوير الموارد البشرية لتناسب مجال العمل في الأدوات الجديدة، من خلال:

أ- الاستعانة بخبراء في تقنية المعلومات لتدريب كوادر جديدة من العاملين في المجال المصرفي.

ب- إرسال موظفي البنوك الإسلامية في بعثات تدريبية لاستيعاب الجديد في أدوات التقنيات المستخدمة.

6- ومن الأمور التي يجب على البنوك أن تعمل بها الأخذ بقول الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية، أو ما تسمى بهيئة الرقابة الشرعية بالأمور العملية وليست الأمور النظرية، ويجب أن تكون هيئة الرقابة الشرعية مستقلة لا تخضع لمجلس الإدارة.

هذا ويجب أن تبدو الفوارق واضحة بين ثمرة تطبيق النظام المصرفي الإسلامي، وبين نتائج العمل المصرفي الربوي، ولذلك لا بد من إبعاد البنوك الإسلامية عن المعاملات الربوية أخذاً أو عطاءً، وهذا يتطلب عدم اعتماد البنوك الإسلامية على الربح المضمون وذلك بتطبيق القاعدة الفقهية الغنم بالغرم، أي

¹- فاضل مرشد حمدان محمود: المعالجة الضريبية لمعاملات المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، تخصص: المنازعات الضريبية، كلية: الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين- نابلس، 2005، ص- ص: 41- 43.

تحمل الخسارة كما تكسب الربح، لأن أعمار الأرض هدف النشاط الاقتصادي في الإسلام ولا يتحقق ذلك إلا بالمخاطرة عبر القيام بالمشاريع الحيوية المنتجة التي يتحقق فيها النمو نتيجة توفر السلع والخدمات.

إن لا بد في التعامل المصرفي الإسلامي من استبدال المفهوم التقليدي للتمويل من علاقة الدائن بالمدين إلى علاقة أخرى تقوم على الاشتراك في تحمل المخاطر من ربح وخسارة مع اقتسام العوائد بعد ذلك.

ولتجنب المشابهة بين المعاملات المصرفية الإسلامية والربوية لا بد من الابتعاد عن المعاملات ذات العائد المضمون، علماً بأن أكثر المعاملات شيوعاً في البنوك الإسلامية هي بيع المرابحة، سواء أكان بيع التقسيط، أو المرابحة للأمر بالشراء.

وفيما يخص مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية وخاصة مع فتح فروع إسلامية في البنوك التقليدية، فالمطلوب هو الاتفاق بين البنوك الإسلامية على إنشاء أسواق مالية كبيرة، فيما بينها وبالتالي استثمار البنوك التي لديها فائض مالي في البنوك التي لديها فائض في الاستخدامات وقادرة على التوظيف بين المدد والاستحقاقات لدى هذه البنوك¹.

¹ - محمد علي سميران: وجهة نظر حول المصارف الإسلامية (المشاكل والمعوقات والرؤية المستقبلية)، المؤتمر الدولي للمصارف الإسلامية، المعهد العالي للدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت 5- 6 / 4 / 2011، ص- ص: 6- 7.

خلاصة الفصل الأول

لقد سبق ظهور البنوك الإسلامية عدة معالم أساسية جعل ظهورها أمراً مقضياً وذلك لرفع الحرج عن المجتمعات الإسلامية، وإيجاد صيغة للتعامل بعيداً عن استخدام الفائدة الربوية، حيث ظهرت فكرة البنوك الإسلامية خلال منتصف الثلاثينيات من القرن العشرين، وجسدت هذه الفكرة على أرض الواقع من خلال عدة تجارب تدعو إلى عدم التعامل مع البنوك التقليدية التي تركز على الفائدة الربوية في نشاطها.

والبنك الإسلامي هو مؤسسة مالية تقوم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها وخدماتها المصرفية والمالية والاستثمارية، من خلال الوساطة المالية وذلك في إطار أهم مبادئها "عدم التعامل بالربا" و"المشاركة في الربح والخسارة" بهدف تدعيم التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال صيغ التمويل الإسلامي.

ويحصل البنك الإسلامي على موارده المالية من مصدرين أساسيين: موارد داخلية وتتمثل في رأس المال والاحتياطيات والأرباح غير الموزعة، وموارد خارجية وتتضمن الودائع الجارية، الودائع الاستثمارية، والودائع الادخارية، وغيرها كما يقوم البنك الإسلامي بعدة عمليات مصرفية أهمها: الاعتماد المستندي، خطاب الضمان، عمليات الصرف الأجنبي، خدمات الأوراق التجارية، وغيرها من العمليات والخدمات التي تمارسها حتى تحقق أهدافها المنشودة.

وحققت البنوك الإسلامية العديد من النجاحات تعزى للوعي المعرفي ومعرفة العملاء بأدوات وآليات المصرفية الإسلامية، في ظل حاجة ماسة لتطوير المنتجات الإسلامية، بالإضافة لكوادر بشرية متدربة، وآليات أقرب لروح المصرفية الإسلامية المشاركة، غير أنها تحتاج لدعم من البنوك المركزية ومؤسسات النقد، كونها جهات مشرعة، الأمر الذي يجب أن تكون هذه التشريعات مناسبة ومتوافقة مع صناعة المصرفية الإسلامية نفسها.

وبالرغم من الإنجازات العظيمة المتحققة في مجال الصناعة المصرفية الإسلامية إلا أن البنوك الإسلامية ومنذ إنشائها واجهت تحديات كبيرة أثرت على أعمالها وأعاقت تقدمها مما كان له الأثر على نجاحها وإنجازاتها، والتي من أهمها تحدي العولمة، نقص الكوادر المؤهلة للقيام بالأعمال المصرفية الإسلامية، التركيز على المشروعات قصيرة الأجل، وقلة الأدوات والأساليب المصرفية وغيرها من التحديات، حيث يتوقف نجاحها ونموها وسعيها نحو الازدهار على مدى قدرتها الاحتفاظ بتشكيلة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية تمكنها من توفير المرونة المناسبة للاستجابة لمتغيرات البيئة الاقتصادية، من خلال الهندسة المالية، وعلى هذا الأساس تشكل الهندسة المالية الإسلامية -اليوم- حاجة ملحة للتطوير والإبداع في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

الفصل الثاني

الهندسة المالية واستراتيجياتها في تطوير المنتجات

- تمهيد
- الابتكارات المالية.
- طبيعة الهندسة المالية ومتطلبات تطبيقها.
- أدوات ومنتجات الهندسة المالية.
- واقع الهندسة المالية وأثارها على المتغيرات الاقتصادية .
- خلاصة الفصل

تمهيد:

تتطور العلوم بتطور المجتمعات، وتبنى الثقافات بالتزامن مع بناء الحضارات، ومعظم العلوم إنما تطورت لتحاكي حاجات ورغبات الأفراد والمجتمعات، فتأتي منظمة وجامعة ومبتكرة ومنسجمة مع العلوم الأخرى تارة، وتارة أخرى استثنائية.

ولا يخفى على أحد التطور الهائل الذي يشهده النظام المالي والاقتصادي، من التقدم الواضح في مختلف المجالات، من حيث الانفتاح المالي، وحرية حركة رؤوس الأموال، والتقدم التقني والتكنولوجي، الأمر الذي ينعكس على الاقتصاد العالمي، ويفرض واقعا جديدا تسوده أدوات مالية حديثة، وابتكارات هامة، والبنوك والمؤسسات المالية ليست بمنأى عن هذا فهي تنشط في محيط كله عولمة يتميز بحدة المنافسة، جعلها تواجه العديد من التحديات التي وجب عليها تجاوزها لضمان بائها واستمرار عملها في ظل النظام المالي العالمي.

إن هذا لا يتحقق إلا من خلال إسقاط وإشباع مختلف الاحتياجات التمويلية والاستثمارية المتعددة والمتجددة للمتعاملين، ومن أجل ذلك كانت الهندسة المالية الاتجاه الأمثل، فهي أداة جديدة لإيجاد حلول مبتكرة لمشاكل التمويل والمخاطر التي يتعرض لها القطاع المالي والمصرفي، حيث تقوم على الابتكار والتجديد والإبداع لخلق أدوات مالية مستحدثة وإيجاد آليات تمويل وحلول مبتكرة للإدارة المالية، لذلك سوف نتعرف في هذا الفصل على مفهوم الهندسة المالية ومحدداتها ومداخلها وأهدافها وخصائصها وأسسها العامة، وسننتقل بعدها لمنتجاتها وأدواتها، ومن ثم ننتقل إلى بيان دورها الهام في إدارة المخاطر، وذلك من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: الإبتكارات المالية.
- المبحث الثاني: طبيعة الهندسة المالية ومتطلبات تطبيقها.
- المبحث الثالث: أدوات ومنتجات الهندسة المالية.
- المبحث الرابع: واقع الهندسة المالية وآثارها على المتغيرات الاقتصادية.

المبحث الأول: الابتكارات المالية

يظهر التاريخ أن الابتكار المالي كان جزءاً هاماً ومستمرًا من المشهد الاقتصادي على مدى القرون القليلة الماضية، حيث واصلت الأسواق المالية إنتاج العديد من المنتجات الجديدة، بما في ذلك الأشكال الجديدة للعديد من المشتقات، ومنتجات نقل المخاطر، وهناك من يرى أن الابتكار المالي هو عملية مستمرة في محاولة لتمييز المنتجات والخدمات، والتفاعل مع كل المفاجآت والتغيرات الاقتصادية، وبالتأكيد يتأرجح الابتكار صعوداً وهبوطاً حسب فترات النشاط، ومع ذلك يعتبره الخبراء جزءاً عادياً ومستمرًا من عملية تعظيم الربح في الاقتصاد.

ويتم التطرق في هذا المبحث إلى مختلف جوانب الابتكارات المالية: التطور التاريخي والمبادئ، والأنواع وأهدافها وموقعها من الهندسة المالية.

المطلب الأول: مفهوم الابتكارات المالية

تقوم فكرة الابتكارات المالية على أنه لا يوجد شيء مقدس باستثناء العقائد الدينية، وهذا يعني أن الفكر الإنساني لا يجب أن يكون مقيداً بحدود معينة أو أفكار ثابتة، ولكنه يتجه إلى مساعدة متخذي القرارات وذلك من خلال زيادة عدد البدائل المتاحة أمامهم وما يوفره كل بديل من مزايا وتكاليف مختلفة ليختاروا من بينها ما يناسبهم، ولذلك فإن مجال عمل الفكر الإنساني هو الإبداع فيما بين النقيضين، وابتكار بدائل هجينة بينهما أو اشتقاق وسائل جديدة منهما.

أولاً: مفهوم الابتكار المالي

1- الابتكار لغة:

الابتكار يعنى المبادرة إلى الشيء والإسراع إليه، وابتكار الشيء إدراك أوله وهو يدل على الإقدام على فعل يسبق به صاحبه بقية الناس، والتفكير الإبتكاري هو تفكير مصاغ بطريقة تؤدي إلى نتائج إبداعية، ويسمى الفرد مبتكراً عندما يحقق نتائج إبداعية باستمرار¹.

فقد اشتقت كلمة ابتكار من بكر، وبكر، بكوراً تقدم في الوقت عليه - أتاه باكراً، وبكر - أي بكر إلى الشيء عجل إليه، وقوله تعالى: ﴿بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ سورة غافر الآية: 55، يشير إلى أن الابتكار فعل يدل على الوقت، وفي حديث الجمعة من بكر وابتكر قالوا بكر فلان أسرع وابتكر، أتى قبل الآخرين، أي

¹ - أحمد حسن: الابتكار المالي في الفقه الإسلامي، موقع الكتروني، ساعة الإطلاع: 21:25، تاريخ الإطلاع: 2017/09/12، <http://www.alfatihonline.com/articles/Ebtkar.htm>

أدرك الخطبة من أولها وهو من الباكورة، ويستدل مما سبق أن ابتكر وابتكار إنما هما كلمتان متعلقتان بالفعل أو النشاط من حيث وقت إتيان الفرد له وليس بإيجاد أو إنشاء شيء¹.

2- الإبتكار اصطلاحاً:

التعريف الأول: عرفه الدكتور فتحي الدريني بقوله: الصور الفكرية التي تفتقت عنها الملكة الراسخة في نفس العالم أو الأديب ونحوه، مما يكون قد أبدعه هو ولم يسبقه إليه أحد².

التعريف الثاني: ويعرف الإبتكار أيضاً بأنه تطبيق أفكار جديدة للمنتجات والعمليات، أو غيرها من الجوانب المختلفة لأنشطة المؤسسة التي تؤدي إلى زيادة القيمة، وهذا التعريف يتضمن نقطتين مهمتين هما: - ابتكار المنتجات: إدخال منتج جديد، أو تغيير نوعي كبير في منتج موجود.

- عملية الإبتكار: إدخال عملية جديدة لصنع أو تقديم السلع والخدمات³.

التعريف الثالث: ويعرف الإبتكار أيضاً بأنه تطبيق بدائل في التكنولوجيا أو تطبيق توليفات في التكنولوجيا تؤدي إلى حدوث تغيرات في المنتج وفي أساليب الإنتاج وفي التنظيم، والإبتكار هو فكرة جديدة أو سلوك جديد من قبل الفرد أو إدارة المؤسسة أو السوق، فهو التمسك بالأفكار الإبداعية المتوصل إليها وتحويلها إلى سلعة أو خدمة نافعة أو طريقة عمل مفيدة، والإبتكار هو إنتاج سلعة جديدة بإعتماد طريقة عمل جديدة وإدخال هيكل إنتاج جديدة وفتح سوق جديد والحصول على مورد جديد⁴.

التعريف الرابع: هو قدرة الشركة على التوصل إلى ما هو جديد يضيف قيمة أكبر وأسرع من المنافسين في السوق أي أن تكون الشركة الإبتكارية هي الأولى بالمقارنة مع المنافسين في التوصل إلى الفكرة الجديدة أو المفهوم الجديد أو الأولى في التوصل إلى المنتج أو الأولى في الوصول إلى السوق⁵.

إن العملية الإبتكارية لها عدة خصائص منها أنها غير مؤكدة وترتكز على المعرفة وهي مثيرة للجدل ولها حدود متباينة وغالبا ما تغير عملية الإبتكار في علاقات العمل وترتيبات الهيكل التنظيمي.

ويمكن تقسيم الإبتكارات إلى نوعين هما، ابتكارات فنية وابتكارات إدارية:

فالإبتكارات الفنية هي الإبتكارات التي تتعلق بالتكنولوجيا الإنتاجية المستخدمة والمنتجات التي تقوم المنظمة بإنتاجها ويهدف هذا الإبتكار إلى تطوير الأداء الفني بالمنظمة وذلك:

- بإضافة أنشطة مجالات أو خطوات جديدة إلى نظم الإنتاج أو الخدمات بالمنظمة.

¹ - نوره السليمان: الإبداع والإبتكار ومفهوم كل منهما، موقع إلكتروني:

fac.ksu.edu.sa/sites/default/files/lbd_wlbtcr_wmfhwm_kl_mnhm.doc

² - فتحي الدريني: حق الإبتكار في الفقه الإسلامي المقارن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 2، 1981، ص: 9.

³ - The Nature and Importance of Innovation, p:02, <http://press.princeton.edu/chapters/s9221.pdf>

⁴ - علي فريد عبد الكريم: دعم الإبتكار وسيلة لتعزيز النمو والقدرة التنافسية، البنك المركزي العراقي - المديرية العامة للاستثمارات قسم إدارة المخاطر، ص: 2.

⁵ - نجم عبود نجم، إدارة الإبتكار، دار وائل، الأردن، 2003، ص 22.

- تقديم منتجات أو خدمات جديدة لم تنتجها المنظمة من قبل.

أما **الإبتكار الإداري** فيتعلق بالنظام الاجتماعي بالمنظمة، ويقصد بالنظام الاجتماعي للمنظمة كل ما يرتبط بالعلاقات التي بين الأفراد الذين يتفاعلون معا لتحقيق هدف معين، ويشمل الإبتكار الإداري القواعد والأدوار والإجراءات والهياكل المتعلقة بعملية الاتصال والتبادل بين الأفراد والبيئة¹.

ومن خلال ما سبق يتضح أن تعاريف الإبتكار وإن كانت متعددة الوجوه ومختلفة المحاور إلا أنها لا تخرج عن الإطار اللغوي له، وهو الوصول إلى شيء جديد سواء كانت فكرة أو منتج أو خدمة.

3- الإبتكار والإبداع:

إن لكلمة إبداع الكثير من التعريفات والتي وردت في الأبحاث والدراسات، وكلمة ابتكار عادة ما تأتي ملازمة لكلمة إبداع، وقد استخدمت بعض الأبحاث والدراسات الكلمتين وكأنهما مترادفتين، والبعض الآخر من الدراسات والأبحاث فرق بينهما ولكل منها معنى مختلف عن الأخرى، وأيهما أكثر صحة بارتباطها بالكلمة الإنجليزية (Creativity).

أ- الإبداع لغة:

وبالرجوع إلى المعاجم اللغوية العربية ولتوضيح المعنى اللغوي لكلمة إبداع، فقد أورد ابن منظور تفسيراً لكلمة إبداع وهي بدع، وبدع الشيء، مبتدعه، وابتدعه أي أنشأه وبدأه واخترعه واستنبطه، والبدع الشيء الذي يكون أو لا يكون.

وذكر ابن الأثير أن البدعة بدعتان، بدعة هدى وبدعة ضلالة، لقوله صلى الله عليه وسلم: (من سن سنة حسنة كان له أجرها)، وقال صلى الله عليه وسلم في بدعة الضلالة: (من سن سنة سيئة كان عليه وزرها)، وقول عمر رضي الله عنه: نعمت البدعة هذه لما كانت من أفعال الخير داخلة في حيز المدح سماها بدعة ومدحها لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنها لهم، فبهذا سماها بدعة، وهذا يتوافق مع قوله صلى الله عليه وسلم: (كل محدثة بدعة)، والقول فلان بدع في هذا الأمر أي أول لم يسبقه أحد، والبدع المحدث العجيب، وأبدعت الشيء اخترعته².

¹ - استراتيجيات الإبتكار: طريق الإدارة نحو الإبتكار الجذري، المؤتمر العلمي الأول بعنوان دعم وتنمية المشروعات الصغيرة، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، مصر، يومي 11- 12 مارس 2012، ص: 03.

² - نوره السليمان: الإبداع والإبتكار ومفهوم كل منهما، موقع إلكتروني:

ب- الإبداع اصطلاحاً:

- التعريف الأول: عرف سعد الدين إبراهيم الإبداع بأنه استجابة مستحدثة وأكثر جدوى وفعالية لمنبه قائم في البيئة الاجتماعية أو الطبيعية، ويتجلى في هذه الاستجابة التعبير عن النفس بتلقائية تخلو من الاتباعية للمعايير السائدة في مجال معين، والتغلب على ضغوط الإمتثال والمحاكاة¹.

- التعريف الثاني: ويقول الكسندرو روشكا إن الإبداع ظاهرة معقدة جدا ذات وجوه وأبعاد متعددة، وقد سارت الأبحاث في مجال الإبداع على جبهة عريضة من التشعب والتنوع، ولهذا يبدو من الصعب أن ننتظر إيجاد تعريف محدد ومتفق عليه، فقد نجد تعريفاً يركز على بعد محدد، بينما نجد تعريفاً يركز على بعد آخر، أي أن الإبداع هو تقديم منتج جديد على شكل سلعة أو خدمة أو التجديد في عملية إنتاج وتوزيع هذه السلعة أو الخدمة².

- التعريف الثالث: ويعرف قاموس بنجوين السيكلوجي الإبداع بأنه عملية عقلية تؤدي إلى حلول وأفكار ومفاهيم وأشكال فنية ونظريات ومنتجات تتصف بالتفرد والحدائثة³.

- التعريف الرابع: الإبداع هو العملية التي يترتب عليها ظهور فكرة أو منتج أو خدمة جديدة يمكن تبنيها من خلال العاملين في المنظمة أو فرضها عليهم من خلال أصحاب القرار، بحيث يترتب عنها إحداث نوع من التغيير في بيئة أو عمليات أو مخرجات المنظمة⁴.

ومن هنا نلاحظ أن كلمة إبداع أكثر قرباً وصحة في ارتباطها بالكلمة الإنجليزية (Creativity) إن الإنسان المبدع في إبداعاته لا يحاكي الخلق الكوني فينشئ من العدم، بل أهم ما يميز الإنسان المبدع هو استغلاله واستثماره لما في الطبيعة من موارد ومكونات، وما في عقله من أفكار وهبها إليه الخالق، وماله من رغبات ودوافع وميول وما يحمله بداخله من أحاسيس جمالية قادرة على تذوق ما يحيط به من آيات باهرة الجمال والدقة⁵.

وعليه يمكن تعريف الإبداع على أنه: العملية التي يترتب عليها ظهور فكرة أو ممارسة أو منتج أو خدمة جديدة يمكن تبنيها من قبل العاملين في المنظمة أو فرضها عليهم من قبل أصحاب القرار، بحيث

¹ - فلاح محمد، عامر بشير: أثر إدارة المعرفة على الإبداع التنظيمي، الملتقى الدولي بعنوان الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة دراسة وتحليل تجارب وطنية ودولية، جامعة سعد دحلب -البلدية، الجزائر، 18- 19 ماي 2011، ص: 9.

² - الكسندرو روشكا: الإبداع العام والخاص، ترجمة غسان أبو فخر، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، سلسلة عالم المعرفة، ع 144، الكويت، سنة 1989، ص-ص: 18-19.

³ - محمد سليمان: الإبتكار التسويقي وأثره على تحسين أداء المؤسسة دراسة حالة: مؤسسة ملينة الحضنة بالمسيلة، رسالة ماجستير، تخصص: علوم التسويق، فرع تسويق، جامعة المسيلة، الجزائر، 2007، ص: 27.

⁴ - فاطمة مانع: الإبداع والإبتكار قواعد للتعليم في المنظمات الصناعية، الملتقى الدولي الرابع حول: المنافسة والاستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، جامعة حسبية بن بو علي الشلف، الجزائر، 8- 9 نوفمبر 2010 ص: 3.

⁵ - نوره السليمان: الإبداع والإبتكار ومفهوم كل منهما، موقع إلكتروني:

يترتب عليها إحداث نوع من التغيير في بيئة أو عمليات أو مخرجات المنظمة، وهذا يعني أن عملية الإبداع تتم على مستوى العقل وتعمل على إيجاد أفكار تتميز بالحدثة.

4- العلاقة بين الابتكار والإبداع:

من ناحية الاصطلاح فعادة ما يختلط مفهوم الإبداع مع مفهوم الابتكار، ولا يفرق بينهما ويراد بهما نفس المعنى، والحقيقة أن هناك بعض الفروق بين الإبداع والابتكار، إذا كان الإبداع يتمثل في التوصل إلى حل خلاق لمشكلة ما أو إلى فكرة جديدة، فإن الابتكار هو التطبيق الخلاق أو الملائم لها. فالوصول إلى أفكار مبتكرة يسمى إبداعاً أما تحويل هذه الأفكار إلى واقع مفيد فيسمى ابتكاراً، ويمكن أن نعبر عن العلاقة بين الابتكار والإبداع بالمعادلة التالية: **الإبتكار = الإبداع + التطبيق**.

وبهذا فإن الإبداع هو الجزء المرتبط بالفكرة الجديدة في حين أن الابتكار هو الجزء الملموس المرتبط بتنفيذ أو تحويل الفكرة إلى المنتج، وعليه فإنه ينظر إلى الإبداع والابتكار كمرحلتين متعاقبتين.

يقصد بالإبداع والابتكار في منتجات البنوك والمؤسسات المالية إضافة مزايا جديدة لمنتجاتها أو خدماتها بحيث تؤدي هذه المزايا إلى زيادة الطلب عليها، كما قد تعني عملية الإبداع والابتكار طرح منتجات معروفة حالياً في السوق ولكنها جديدة على البنك، كما تعني أيضاً طرح منتجات جديدة أصلاً على كل من البنك والسوق.

وتعد عملية الإبداع والابتكار في المنتجات المصرفية ضرورة حيوية يمارسها البنك للمحافظة على مكانته في السوق.

ولقد شجعت الشريعة الإسلامية على الابتكار والإبداع وحثت عليه، وبينت الأسس التي يمكن من خلالها توجيه وترشيد عملية الابتكار بما يحقق المصالح المرجوة، إذ أن رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم قال: "من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً". إن هذا الحديث الشريف يمثل الأساس الأول في الحث على الإبداع والابتكار الذي ينفع المسلمين فمجال الإبداع حينئذ هو في التطبيق والممارسة، بحيث تحقق المصلحة الشرعية دون الإخلال بحكم الشرع ومقاصده¹.

5- الابتكار المالي:

- **التعريف الأول:** يرى بيتر دوركر Peter Drucker أن الابتكار المالي هو وظيفة محددة من المشاريع، سواء كان في الأعمال التجارية الخاصة، أو في مؤسسة للخدمة العامة، وهي الوسائل التي

¹ - نايلي إلهام: أهمية الإبداع والابتكار في المنتجات المصرفية في اكتساب المصارف ميزة تنافسية: دراسة مقارنة، المؤتمر العالمي الرابع للتسويق الإسلامي، اسطنبول، يومي 29-30 أبريل 2013، ص: 48.

يمكن صاحب المشروع من خلالها أن ينشأ: إما موارد جديدة تنتج ثروة، أو يمنح الموارد المتاحة إمكانيات إضافية لخلق الثروة.

- التعريف الثاني: بينما يرى كل من فرنكلين ألين وغلين ياغو (Frankline Allen and Glenn Yago) أن الابتكار المالي هو خلق أدوات مالية أو تكنولوجيات وأسواق جديدة، والابتكار في مجال التمويل كما هو الحال في غيره من الابتكارات، يشمل وظيفتي البحث والتطوير، فضلا عن إظهار محاسن المنتجات للزبون ونشرها، واعتماد هذه المنتجات أو الخدمات الجديدة.

- التعريف الثالث: كما عرفه كل من (Scott Frame and Laurence White) أنه شيء ما جديد يخفض التكاليف، يخفض المخاطر أو يقدم الأداة التي تحقق أفضل رضا لمطالب مساهمي النظام المال¹.

كما يشير الابتكار المالي إلى أي تطور في النظام المالي الوطني أو النظام المالي الدولي يعمل على تحسين الكفاءة التشغيلية للنظام المالي عن طريق خفض التكاليف أو تخفيض خطر المعاملات في الأسواق الأولية، والثانوية التي يتم فيها تداول الأدوات المالية، وقد شهدت الثلاثين سنة الماضية تسارعا في عملية الابتكار المالي فالابتكار يجب أن:

- يجلب إلى السوق منتجا جديدا متميزا عن غيره، وله وزنه في الأهمية.
- أن يقدم فنا إنتاجيا متقدما.
- أن يفتح أسواقا جديدة².

في مجال التمويل بشكل خاص، يعتمد الابتكار المالي على التكيف والمواءمة مع المفاهيم والمنتجات القائمة، إذ يتم تطوير المنتجات (مثل المشتقات، سندات الشركات ذات الإنتاجية العالية، والأوراق المالية المدعومة بالرهن العقاري) أو العمليات (مثل آليات التسعير، ومنصات التداول، ووسائل توزيع الأوراق المالية وأساليبها)، حيث تعمل هذه الأدوات على زيادة السيولة من خلال نقل الأموال أو إتاحة الفرص للمستثمرين لتجميعها، يهدف تسهيل بيع السلع وشراؤها أو إدارة المخاطر في الأسواق والمؤسسات³.

التعريف الواسع للابتكار المالي في تطور، مشيرا إلى أن أي تطورات جديدة في أي عناصر من النظام المالي بما في ذلك: الأسواق والمؤسسات والأدوات والأنظمة، يمكن اعتبارها ابتكارات مالية إذا نظر إليها على أنها جديد من قبل المستخدم النهائي، وأهم أنواع الابتكارات المالية وفقا للتنظيم المنهجي

¹ - خديجة عرقوب وأيوب مسيخ: دور الهندسة المالية الإسلامية في تفعيل الأسواق المالية الناشئة (السوق المالي التركي)، المؤتمر الدولي حول الأسواق المالية الناشئة بين رؤى تقليدية ومستقبل إسلامي، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة- الجزائر، 17- 18 نوفمبر 2015، ص: 09.

² - يوسفوي سعاد ومخلوفي عبد السلام: دور الهندسة المالية الإسلامية في ابتكار منتجات مالية إسلامية، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الثالث، العدد 01، مارس 2017، ص: 122.

³ - بوعكاز نوال: حدود الهندسة المالية في تفعيل استراتيجيات التغطية من المخاطر المالية في ظل الأزمة المالية الراهنة، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص: دراسات مالية ومحاسبة معمقة، قسم: العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس- سطيف، الجزائر، 2011، ص: 04.

تقدم معايير التصنيف المختلفة، مثل: مصادر الابتكارات، والدوافع للابتكارات، آثارها ووظائفها، والابتكارات المالية ليست مجموعة متجانسة من التطورات المالية، وآثارها في النظام المالي يمكن أن تكون غامضة وغير واضحة وجزئية، وبالتالي فالتقييم النهائي لدورها لا يمكن تعميمه ولا بد من الإشارة والدلالة لكل حالة على حدى¹.

ويرى الاقتصاديون أن للابتكار المالي أهمية وفوائد ترجع لسببين هما:

أ- أولاً وقبل كل شيء الابتكار المالي يحفز النمو، وذلك بفضل السهولة الكبيرة في تدفق الأموال من وكلاء بمشاريع منخفضة الإنتاجية نحو وكلاء بمشاريع عالية الإنتاجية.

ب- ثانياً تقوم الابتكارات المالية بتقليل المخاطر التي يتحملها المستثمرين، نتيجة لتوفر قائمة واسعة من الأصول التي تسمح بمزيد من التنوع وتقاسم المخاطر².

من وجهة النظر الإسلامية:

الابتكار المالي هو مجموعة الإجراءات والتدابير التي مؤداها تلبية احتياجات المجتمع المالي، سواء بإعادة تأهيل منتجات قائمة، أو بتطويرها، أو بتصميم منتجات بديلة مبتكرة، تكون قابلة للتنفيذ والتحقيق، ضمن قواعد الشريعة الإسلامية وضوابطها³.

المطلب الثاني: التطور التاريخي للابتكارات المالية

يظهر التاريخ أن الابتكار المالي كان جزءاً هاماً ومستمرًا من المشهد الاقتصادي على مدى القرون القليلة الماضية، حيث واصلت البنوك والمؤسسات المالية والأسواق المالية إنتاج العديد من المنتجات الجديدة مثل المشتقات ومنتجات نقل المخاطر، التي ساهم ظهورها في نمو وتطور الأسواق المالية لذا سيتم التطرق إلى تاريخ الابتكارات المالية، بدءاً بجذور الإبداع المالي.

أولاً: نشأة وظهور الابتكارات المالية وعوامل ظهورها

وفيما يلي ومضات لتطور فكر الابتكار والإبداع المالي⁴:

¹ - Blach Joanna :FINANCIAL INNOVATIONS AND THEIR ROLE IN THE MODERN FINANCIAL SYSTEM – IDENTIFICATION AND SYSTEMATIZATION OF THE PROBLEM, University of Information Technology and Management, p: 01.

² -Roberto Piazza: Financial Innovation and Risk, The Role of Information, International Monetary Fund 2010, Middle East and Central Asia Department, November 2010, p: 03.

³ - سامر مظهر قنطقي: فقه الابتكار المالي بين التثبوت والتهافت أصوله- قواعده- معايير، ط2، منشورات مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، 2016، ص: 28.

⁴ - لسلوس مبارك: الإبداع المالي في المؤسسات بين الرغبة والرغبة، الملتقى الدولي بعنوان: الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة دراسة وتحليل تجارب وطنية ودولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب- البليدة، الجزائر، 18- 19 ماي 2011، ص- 6- 5.

إن بعض الأنواع من الأدوات المالية أصبحت مهمة بعد أن خضع المستثمرون للظروف الاقتصادية الكلية وتوعوا بطبيعة المخاطر واجبروا على الاحتياط لها، ومنها:

- تطور المشتقات والتوريق من خلال مبدأ سعر الفائدة في بداية 1980.
- علاقة تطور المشتقات والتوريق مع عجز القرض مع بداية 2000 ثم التقهقر مع بداية 2001 ثم الكساد الكبير في 2002.

شهد عام 1973 بروز سوق الخيارات المالية مع نموذج Sholes-Black*، تطور التزامات الدين المضمونة (كنوع من المشتقات المالية) مما أدى إلى اتساع شعبيتها مع تعميق تقنية Li .

وفي 1974 Black و Scholes كتبا عن الصعوبات التي تواجهها السوق عند محاولتها تسويق السلائف من صناديق المؤشرات الحديثة وتشمل هذه القضايا التنظيمية وتكاليف التسويق والضرائب وتكاليف التشغيل الثابتة وما يتقاضاه رجال الأعمال.

وفي 1984 وضع كل من Myers و Majluf نموذجا سماه نموذج اختيار الخصم لطرح الأسهم، فوضعا فيه كيفية يتصرف مسيرو المؤسسات لتعظيم أرباح المساهمين الحاليين وإصدار أسهم تم تسميتها الأسهم اليائسة، وهو تدعيم للنموذج الذي يقوم على تفضيل الشركات لتمويل الاستثمارات عن طريق الأرباح المحتجزة لأن المساهمون الجدد يحجمون عن ثقة الشركات التي تحتاج إلى إصدار الأسهم.

- كتب ميلر Miller سنة 1986 عن كل من دور الضرائب والدور الحكومي (القوانين والقيود الحكومية) في تشجيع الإبداع المالي كشكل من أشكال التهرب من تحمل العبء، اعتبر كل من Miller و Modigliani سنة 1958 الضرائب الوسيلة الضمنية لتفضيل نوع من الأمن باللجوء إلى مصدر تمويل معين دون نوع آخر، رغم أن الشركات والمستثمرين لم يكونوا يبالون كثيرا وقتها بهيكل التمويل وسط عالم غير متفق على الأسلوب الأنجع في التمويل.

- وفي 1988 كتب كل من Allen و Gale عن التدفقات النقدية في الأجل القصير وتفضيل الأوراق المالية المملوكة للدولة.

- وفي 1989 وضع Ross نموذجا في تطور المنتجات المالية الجديدة التي يجب التغلب فيها على تكاليف التسويق والتوزيع.

- وفي 1997 درس Warther الطفرات وانصاف التماثل المرتبطة بالإبداع المالي وهي عبارة عن التكاليف الثابتة الناتجة عن خلق أسواق سيولة للأدوات المالية الجديدة.

- منذ سنة 2000 تم إدخال ما يعرف بـ Flash negotiation في بورصة شيكاغو للخيارات، وفي 2006 دخل إلى سوق الأسهم، وفي 2009 انشأت nasdaq و Bats exchange سوقا خاصة

بها، وفي مجال الخيارات ظهرت أشكال عديدة في شكل مشتقات والتي هي في الحقيقة استمرار لتطور بدأ منذ قرون في دول عريقة عديدة كاليابان في مجال المبادلات.

- كتب في 2003 Tufano وقبلها في 1995 كل من Duffie و Rahi عن نظرية الوكالة، وسوء الإختيار، وعدم تناظر المعلومات، والنقاط التي يختارها المستثمرون عند عدد من الأسهم لتحقيق التكافؤ، ثم انفراد Duffie بتكريس جزء كبير من بحوثه على الآثار المترتبة وفائدة وكفاءة الابتكار المالي وكتب الكثير من المقالات في Journal of Economic Theory.

- في 2006 انطلقت mackenzie saxon من دراسة سوسيولوجية لتثبت بأن العلاقات الرياضية تغيرت وتتغير باستمرار بمجرد أن اعتبرنا كل من العوامل الاقتصادية وعامل السعر متغيرات مرتبطة أو مستقلة عن بعض، وبالتالي تحليل الواحد بمعزله عن الآخر يعتبر مضللاً.

- في 2008 يصف Shiller بعضاً من الاحباطات التي ساهمت في نشوء سوق العقود الآجلة لأسعار السكنات، والتي كانت أيضاً بتطور طريقة مراجعة الحسابات في البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية لتجنب ضرائب عقابية على أوراق بنكنوت الدولة والتي هي أيضاً كانت جزء من القانون المصرفي الوطني.

ثانياً: عوامل ظهور الابتكار المالي

وتنقسم إلى عوامل مباشرة وأخرى غير مباشرة كما يلي¹:

1- العوامل المباشرة:

إن من أهم العوامل الأساسية التي يعزى لها ظهور الابتكار المالي، يكمن في الطريقة التي تغيرت فيها الأسواق المالية منذ عام 1960، من فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، التي شهدت استقرار نسب المبادلات ونسب الفائدة المنخفضة الثابتة والصدمات القليلة للنظام الاقتصادي، وانتقال العالم بأسره إلى حالة من المخاطر الحقيقية للتصرفات غير المسؤولة التي كان يطلقها الساسة وأصحاب القرار مما أدى إلى حركة كبيرة في الأسعار الموجودة في الأسواق المالية بشكل يتسم بعدم الاستقرار، وقد نددت هذه البيئة غير المستقرة بضرورة التخلي عن الأدوات التقليدية وانتهاج أدوات حديثة ومطورة تتلاءم مع احتياجات العصر، ووضع حد للمشاكل المالية التي باتت تهدد اقتصاديات العالم خاصة أمريكا آنذاك ومن بينها نذكر ما يلي:

أ- انهيار اتفاقية بريتن وودز، وهو الأمر الذي ترتب عليه حدوث تقلبات عنيفة غي أسعار الصرف فكانت سبب لتطور عقود الصرف الآجل والبحث عن آلية للتحوط ضد مخاطر تقلبات أسعار الصرف.

¹ موسى بن منصور: الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية بين الأصالة والتقليد، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة برج بوعريش، الجزائر، يومي 5-6 ماي 2014، ص-ص: 9-7.

ب- زيادة حدة التضخم في بداية الثمانينات وما صاحبها من زيادة في معدلات أسعار الفائدة قصيرة الأجل.

ج- انهيار أسواق الأوراق المالية العالمية المتتالية، حيث دفعت المستثمرين للبحث عن حماية أصولهم المالية من خلال أسواق المشتقات المالية.

د- المنافسة الشرسة فيما بين المؤسسات المالية والمصرفية، إذ دفعت بهذه المؤسسات إلى استنفار دوائر البحث والإبتكار لخلق أدوات مالية جديدة لإدارة المخاطر وتقديم الحلول لمشاكل التمويل، والقفز فوق القيود التي تفرضها السياسة النقدية.

2- العوامل غير المباشرة:

بناء على مفهوم الإبتكار السابق الإشارة إليه المرتبط بالتجديد واستغلال الفرص وحل المشكلات المالية وإشباع احتياجات الأفراد والمؤسسات طالبي التمويل وعارضيه، بالإضافة إلى ظهور مفاهيم جديدة في وسط أسواق المال، ظهرت عوامل أخرى ساهمت بشكل كبير في إبراز أهمية الإبتكار المالي وتطوره، نذكر أهمها في ما يلي:

الحاجة أم الاختراع: تتمحور فكرة هذا العامل حول أن الإبتكار المالي جاء استجابة لقيود معينة تعوق تحقيق الأهداف الاقتصادية والمالية في عالم التمويل الحديث كالريح والسيولة وإدارة المخاطر، وقد تكون هذه القيود قانونية بمقتضى القانون، أو قيود تقنية مثل صعوبة نقل منتجات معينة، أو قيود اجتماعية مثل تقضيل نوع من المنتجات على أخرى، وقد قدم سيبيلر في هذا الإطار تحليلاً متميزاً لنهضة الإبتكار المالي، يتلخص في المثل القائل الحاجة أم الاختراع¹.

المطلب الثالث: مبادئ الإبتكار المالي وأنواعه

يعتبر الإبتكار المالي من أهم المجالات التي تهتم بها إدارات البنوك الناجحة، لأن الإبتكار المالي يجعل البنك متواجداً بشكل فعال وكفؤاً في السوق المصرفية، لما فيه من تجديد منتجاته المالية لتلبية الاحتياجات التمويلية المعاصرة.

أولاً: مبادئ الإبتكار المالي

حتى يكون الإبتكار المالي ناجحاً قادراً على حل المشكلات المالية وإشباع احتياجات المتعاملين بأساليب مبدعة وخلاقة، ينبغي مراعاة المبادئ الأساسية التالية²:

¹ - حنان العمراوي: فاعلية الهندسة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة، الجزائر، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص: 300.

² - موسى بن منصور، مرجع سبق ذكره، ص: 9.

- فسح المجال لأية فكرة أن تولد وتتمو وتكبر ما دامت في الاتجاه الصحيح، وما دام لم يتم القطع بعد بخطئها أو فشلها، فكثير من المحتملات تبدلت إلى حقائق وتحولت احتمالات النجاح فيها إلى نجاح حقيقي، فالإبتكار قائم على الإبداع لا تقليد الآخرين.
- إن الأفراد مصدر قوة المنظمة، والاعتناء بتميمتهم ورعايتهم يجعلها الأكبر والأفضل والأكثر ابتكارا وربحا، ولتكن المكافاة على أساس الجدارة واللياقة.
- إحترام الأفراد وتشجيعهم وتميمتهم لإتاحة الفرص لهم للمشاركة في القرار وتحقيق النجاحات للمنظمة، وذلك كفيل بأن يبذلوا قصارى جهدهم لفعل الأشياء على الوجه الاكمل.
- التخلي على الروتين واللامركزية في التعامل ينمي القدرة الإبداعية، وهي تساوي ثبات القيم في سبيل التقدم والنجاح.
- تحويل العمل إلى شيء ممتع لا وظيفة فحسب، ويكون كذلك إذا حولنا النشاط إلى مسؤولية، والمسؤولية إلى الطموح.
- التجديد المستمر للنفس والفكر والطموحات وهذا لا يتحقق إلا إذا شعر الفرد بأنه يتكامل في عمله، وإن هذا الشعور الحقيقي يدفعه لتفجير الطاقة الإبداعية الكامنة بداخله وتوظيفها في خدمة الأهداف فكل فرد هو مبدع بالقوة في ذاته وعلى المدير أن يكتشف مفاتيح التحفيز والتحرك لكي يصنع أفراد مبدعين بالفعل ومن منظمته كتلة خلاقة.
- التطلع إلى الأعلى دائما من شأنه أن يحرك حوافز الأفراد إلى العمل وبذل المزيد، لأن شعور الرضا بالموجود يعود معكوسا على الجميع ويرجع بالمؤسسة إلى الوقوف على ما أنجز وهو بذاته تراجع وخسارة وبمرور الزمن فشل.
- ليس الإبداع والإبتكار أن نكون نسخة ثانية أو مكررة في البلد، بل الإبداع أن تكون النسخة الأصلية الرائدة والفريدة، أي أن تبدأ من الذات إلى ابتكارا ولا تبدأ من الغير تقديرا، لذلك ينبغي ملاحظة تجارب الآخرين وتقويمها أيضا وأخذ الجيد وترك الرديء لتكون أعمالنا مجموعة من الإيجابيات، فالمنظمات وفق الاستراتيجية الابتكارية إما أن تكون قائدة أو تابعة أو نسخة مكررة.
- لا ينبغي ترك الفكرة الجيدة التي تفتقد إلى آليات التنفيذ، بل بين آونة وأخرى نعرضها للمناقشة، فكثير من الأفكار الجديدة تتولد مع مرور الزمن، والمناقشة المتكررة ربما تعطينا مقدرة على تنفيذها.
- يجب إعطاء التعلم عن طريق العمل أهمية بالغة لأنها الطريق الأفضل لتطوير الكفاءات وتوسيع النشاطات ودمج الأفراد بالمهام والوظائف.

إن الميل والنزعة الطبيعية في الأفراد وخصوصاً أصحاب القرار، هو الجنوح إلى البقاء على ما كان، لأن العديد منهم يرتاح لأكثر العادات والأعمال الروتينية التي جرت عليها الأعمال وصارت مألوفاً، لأن التغيير بحاجة إلى همة عالية ونفس جديد خصوصاً وأن الجديد مخيف لأنه مجهول المصير، والإبتكار بطبيعته حذر وفيه الكثير من التحدي والشجاعة لذلك فمن المهم جداً أن يعتقد الأفراد أن أعمالهم الإبداعية ستعود بمنافع أكثر لهم وللمنظمة، كما أنها ستجعلهم في محط الرعاية الأكثر والإحترام الأكبر.

ولا يختلف الإبتكار المالي عن مفهوم الإبتكار بشكل عام، إلا في بعض الخصوصيات التي ترتبط بالقضايا المالية والتي قد تكون في اعتقادنا نقطة قوة لصالح الإبتكار المالي، إذ يمكن تجسيد المبتكرات وتحويل الأفكار إلى أعمال بشكل أكثر سلاسة ويسر في الجانب المالي مقارنة بالجوانب المادية الأخرى.

ثانياً: أنواع الإبتكار المالي

لقد زاد تعقيد الإبتكار المالي وسرعته، حيث أصبح من الصعب فهم ما يحدث من وقت لآخر، وهو أنواع كما في التصنيفات التالية¹:

1- التصنيف الأول: لقد وضع بنك التسويات الدولية (Bank for International Settlements) في 1986، نظاماً لتصنيف الإبتكارات المالية يفصل بينها إلى:

أ- إبتكارات نقل المخاطر: هي الإبتكارات التي تقلل من المخاطر الكامنة في ورقة مالية معينة أو تمكن حاملها من التحوط ضد خطر معين، مثل: عقود مبادلة التعثر على السداد CDS، إذ رغم أنها لا تقلل من احتمال حدوث الخطر إلا أنها توفر الحماية في حالة تجسد الخطر، وهنا يجب التمييز بين مخاطر الأسعار (أسعار الأصول قد تتغير)، ومخاطر القرض (القرض قد يتعثر عن السدد).

ب- إبتكارات تعزيز السيولة: الإبتكارات التي تعزز السيولة لديها القدرة على زيادة سيولة الأوراق المالية والأصول، مثلاً الأصول المورقة تجعل من الممكن بيع القروض في السوق الثانوية مما يوفر لمؤسسات الإقراض القدرة على تغيير هيكل محفظتها.

ج- إبتكارات توليد الأسهم: هي أدوات تمنح خصائص الأسهم للموجودات، حيث أن طبيعة خدمة الديون فيها محددة سلفاً، كما يتم تحديد معدل العائد على الأصل بناءً على أداء الجهة المصدرة، مثل مبادلات الديون بالأسهم (Debt-Equity Swap).

وقد أضاف لويلين Llewellyn في كتابه "الإبتكارات المالية في الخدمات المصرفية للأفراد والشركات" إلى ما سبق الأنواع التالية:

¹ - بوعكاز نوال، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 4- 6.

أ- ابتكارات للتأمين: بعض الأوراق المالية تعمل على تأمين المخاطر في مقابل دفع قسط التأمين، ومن الأمثلة المتعلقة بمخاطر الائتمان، عقود CDS حيث يدفع المشتري للبائع جزء من أقساط التأمين مقابل أن يتعهد البائع بتعويض المشتري في حال حدوث خلل ما.

ب- ابتكارات إدارة الأصول والخصوم: بشكل أو بآخر تقوم جميع الأدوات تقريبا بتوسيع نطاق البنوك لإدارة الأصول والخصوم من خلال: تقديم مجال لإدارة المخاطر، توسيع فرص الإقراض، أو تغيير هيكل الخطر في الميزانية العمومية للبنك.

ج- الابتكارات التمويلية للمؤسسات المالية: يمكن لبعض الأدوات توسيع مصادر التمويل المصرفي، مثل التوريق الذي يمكن البنك من تنويع تمويله لمجموعة واسعة من المستثمرين الذين قد يكونون مستعدين للاستثمار في فئة معينة من الأصول المصرفية ولكن ليس في نفس البنك، (مثل الرهون العقارية).

د- ابتكارات توليد الائتمان: تستطيع هذه الابتكارات توسيع القدرة على الوصول إلى أسواق ائتمان معينة وبالتالي القدرة على زيادة إجمالي حجم الائتمان، على سبيل المثال يقوم البنك بتوريق بعض قروضه، أو يشتري ضمان القرض، إلى أن يتم تمرير الخطر إلى الآخرين، حينها تزداد قدرته على الإقراض إما لأنه أصدر رأس مال أو لأن المعاملات تقلل من تعرض البنك إلى فئة معينة من المقترضين أو الأصول.

2- التصنيف الثاني: اقترح (Perez, 2002) تصنيفا بديلا للابتكارات المالية مبينة في التالي:

أ- أدوات ابتكارية لمساعدة الأنشطة الحقيقية، مثل: قروض البنوك، رأس المال الاستثماري، وشركات المساهمة.

ب- أدوات لمساعدة الشركات على النمو أو التوسع، مثل: السندات.

ج- تحديث الخدمات المالية، مثل: التحويلات البرقية، فحص الحسابات الشخصية، أجهزة الصراف الآلي، الخدمات المصرفية الإلكترونية.

د- أدوات هادفة للريح ونشر الاستثمار والمخاطر، مثل: صناديق الاستثمار، السندات والاكنتابات، المشتقات وصناديق التحوط.

هـ- أدوات لإعادة تمويل الالتزامات أو تعبئة الأصول مثل: المبادلات، العقود الآجلة، عمليات الدمج وعمليات الاستحواذ.

و- ابتكارات مشكوك فيها (محل تساؤل) مثل مراجعة العملات الأجنبية، الملاذات الضريبية، الصفقات خارج الميزانية.

المطلب الرابع: أهداف الابتكار المالي وموقعه من الهندسة المالية المالية

إن الابتكار يتضمن التغيير، والتغيير يتضمن عدم الاستقرار، وعدم الاستقرار غير مرغوب بطبيعة الحال، وهذا يعني أن الابتكار لا يطلب لذاته وليس هدفا في نفسه، بل هو وسيلة لتوليد قيمة مضافة وإذا كانت هذه القيمة تعادل سلبيات عدم الاستقرار فسيكون هذا الابتكار مطلوبا ومحمودا، فقيمة الابتكار لا تتبع من غرابته أو جدته، بل من آثاره المالية والاقتصادية الإيجابية.

أولا: أهداف الابتكار المالي في المنتجات المصرفية

يرى البعض أن عملية الإبداع والابتكار في حد ذاتها هدفا ووسيلة في نفس الوقت كونها أساسا من أسس الاستمرار، ومع ذلك فإن لعملية الإبداع والابتكار في المنتجات المصرفية وتحديثها أهدافا أساسية منها¹:

- 1- تحسين الوضع التنافسي للبنك من خلال زيادة حصته في السوق المصرفي واكتساب قدرة على الاستمرار والتواصل.
- 2- تخفيض تكلفة تقديم منتجات مصرفية مشابهة تقدمها بنوك أخرى منافسة.
- 3- تلبية حاجات ورغبات الزبائن المتطورة باستمرار وبحثهم المستمر عن الجديد، فالمنتجات الجديدة قادرة على جذب زبائن جدد وزيادة ولاء الزبائن الحاليين.
- 4- المنافسة الحادة بين البنوك والتي قد تؤدي إلى انخفاض حصة البنك في السوق، وبالتالي نسبة الربحية التي يحققها.

ثانيا: موقع الابتكار المالي من الهندسة المالية

من خلال التطرق لتعريف الابتكار المالي نتساءل فيما إذا كانت الهندسة المالية والابتكار المالي شيئا واحدا، لأن الكثيرين لا يرون فرقا بينهما، لكن المتخصصون في هذا المجال وضحو الفرق كالتالي: الهندسة المالية والابتكار المالي ليسا شيئا واحدا، وإنما هما عمليتان متكاملتان تعتمد كل منهما على الأخرى، فالحاجة تدفع إلى الابتكار، والابتكار يعتمد على الهندسة المالية والتي تتوفر للقائمين عليها من المهندسين الماليين من الخبرات والمهارات والقدرة على توظيف النماذج الرياضية والإحصائية المعقدة ما يؤهلها لوضع هذه الابتكارات موضع التنفيذ، ليتم طرحها في الأسواق في صورة أدوات مالية وخدمات، تتسابق المؤسسات المالية المتنافسة على أن يكون لها فضل السبق في تقديمها للعملاء².

¹ - نايلي إلهام: مرجع سبق ذكره، ص: 49.

² - حنان العمراوي: فاعلية الهندسة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة، الجزائر، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص: 300.

ويرى روبرت ميرتون أن الهندسة المالية هي وسيلة لتنفيذ الابتكار المالي وأنها منهج مصاغ في صورة نظام أو مجموعة من الأفكار والمبادئ تستخدمه مؤسسات وشركات الخدمات المالية لإيجاد حلول أفضل لمشاكل مالية معينة تواجه عملائها، ويستفاد مما تقدم أن الهندسة المالية والابتكار المالي ليسا شيئاً واحداً، وإنما هما عمليتان متكاملتان تعتمد كل منهما على الأخرى، فالحاجة تدفع إلى الابتكار، والابتكار يعتمد على الهندسة المالية، وما يتوفر للقائمين عليها من المهندسين الماليين من الخبرات والمهارات والقدرة على توظيف النماذج الرياضية والإحصائية المعقدة ما يؤهلها لوضع هذه الابتكارات موضع التنفيذ، ليتم طرحها في الأسواق في صورة أدوات مالية وخدمات تتسابق المؤسسات المالية المتنافسة على أن يكون لها فضل السبق في تقديمها للعملاء¹.

المبحث الثاني: طبيعة الهندسة المالية ومتطلبات تطبيقها

تعتبر الهندسة المالية ذلك الابتكار والتصنيع المالي الجديد الهادف أساساً إلى المتابعة الجيدة للمشروع عن طريق الإدماج ضمن عمليات النصح والإرشاد الاستراتيجي والتحليل المالي، زيادة على ارتكازه أساساً على القيم المنقولة واعتماده الواسع على المشتقات المالية والتوجيه الاستثماري فيها قصد الوفاء بطلبات وحاجات التمويل التي تعجز المشاريع لوحدها عن تحقيقها، ومن هنا يمكن توسيع فهمنا للهندسة المالية عن طريق ما سنعرضه في هذا المبحث من مفهوم الهندسة المالية ونشأتها ثم التطرق لأبرز وأهم الأبعاد المتعلقة بأهميتها وأهدافها، ومتطلبات تطبيقها.

المطلب الأول: نشأة الهندسة المالية وعوامل ظهورها وتطورها

شهدت أسواق المال العالمية منذ بداية الستينيات من القرن العشرين ثورة في مجالات الابتكارات المالية، والتي شكلت اللبنة الأولى لتبلور فكرة الهندسة المالية، لذا سنتطرق في هذا المطلب إلى نشأة وتطور الهندسة المالية.

أولاً: نشأة الهندسة المالية

ظهرت الهندسة المالية للوجود في منتصف الثمانينات بهدف إعانة وخدمة شركات الأعمال في مواجهة المخاطر والتخلص من القيود التشريعية والضغوط التي تفرضها السوق وبيئة المشاريع، ففي لندن عندما فتحت البنوك هناك إدارات لمساعدة شركات الأعمال في مواجهة المخاطر التي يسببها لها عملائها وإيجاد حلول لتلك المشكلات وعدد من المحاولات لتطوير منتجات أسواق المال، وكانت تلك بداية ظهور الهندسة المالية، وفي عام 1992 أنشئ الاتحاد الدولي للمهندسين الماليين The International

¹ - سمير عبد الحميد رضوان حسن: المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر، دار النشر للجامعات، مصر، 2000، ص: 83.

Association of Financial Engineering (IAFE) لرعايتهم والارتقاء بصناعة الهندسة المالية، وأصبح هذا الاتحاد يضم نحو 2000 عضوا من شتى أنحاء العالم.

وعموما يمكن تلخيص تطور مفهوم الهندسة المالية فيما شهدته الأسواق المال العالمية من تطورات في مجالات الابتكارات المالية، والتي نوجزها في الحالات الأربعة التالية:

أ- اتساع وتعدد أدوات الاستثمار المتاحة في أسواق المال، وقد أدى ذلك إلى زيادة سيولة السوق، وإتاحة مزيد من التمويل عن طريق جذب مستثمرين جدد وتقديم فرص جديدة للباحثين عن التمويل.

ب- إيجاد أدوات إدارة المخاطر، والتي مكنت من إعادة توزيع المخاطر المالية طبقا لتفضيلات المستثمرين للمخاطر.

ج- تطوير أدوات المراجحة بين الأسواق (Arbitrage)، بما يحسن التكاليف ويزيد العائد والانفتاح على الأسواق العالمية.

د- تعدد وتنوع استراتيجيات الاستثمار نتيجة لتعدد وتنوع أدوات الاستثمار (خاصة المشتقات المالية).

كما نشير إلى أن منشآت الأعمال تتعرض لأربع أنواع من المخاطر المالية وهي: مخاطر سعر الفائدة، مخاطر سعر الصرف، مخاطر التقلب في أسعار الأسهم (حقوق الملكية) ومخاطر أسعار السلع، ومشكلة المخاطر ليس في حجمها، ولكن في كونها تحدث دون توقع، ولا تخرج أدوات إدارة المخاطر عن ثلاث: إما بالعمل على تخفيضها بالتخلص من مصدر الخطر بالبيع، أو بالتنوع، أو بالتأمين ضد المخاطر¹.

من خلال ما سبق، يمكننا أن نتساءل: ما هو موقع الهندسة المالية ضمن هذه البيئة المالية العالمية؟ وتكون الإجابة على التساؤل هي: أن الهندسة المالية هي التي ستهتم بابتكار الأدوات الحديثة وأدوات إدارة المخاطر بالشكل الذي يضمن للشركات التخطيط لمستقبلها وخدمة أهدافها، هذا من جهة، ومن جهة أخرى ضمان المردود الايجابي للاقتصاد الوطني ككل².

وقد كان وراء ظهور مختلف هذه المنتجات مجموعة من العوامل التي نذكر منها³:

أ- انهيار اتفاقية بريتون وودز Bretton Woods، وهو الأمر الذي ترتب عليه حدوث تقلبات عنيفة في أسعار الصرف، فكانت مدعاة لتطوير الصرف الآجل والبحث عن آلية للتحوط ضد ذلك.

¹ محمد كريم قروف: الهندسة المالية كمدخل علمي لتطوير صناعة المنتجات المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. رهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، الجزائر، يومي 23 و24 فيفري 2011، ص: 04.

² نشأت عبد العزيز: فن إدارة المخاطر، مجلة البورصة المصرية، جويلية 2002، عدد 269، ص: 32.

³ سمير عبد الحميد رضوان: المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، دار النشر للجامعات، مصر، 2005، ص-ص: 77-78.

ب- زيادة حدة التضخم في بداية الثمانينات وما صاحبها من زيادة سريعة في معدلات أسعار الفائدة قصيرة الأجل.

ج- انهيار أسواق الأوراق المالية العالمية المتتالية دفعت المستثمرين للبحث عن حماية أصولهم المالية من خلال أسواق المشتقات المالية.

د- حدة المنافسة بين مختلف المؤسسات المالية دفعها إلى تحفيز البحث والإبتكار لخلق أدوات مالية جديدة لإدارة المخاطر، وتقديم حلول لمشاكل التمويل، وتجاوز القيود التي تفرضها السياسات النقدية.

ثانياً: أسباب وجود ونشوء الهندسة المالية

هناك عدد من النظريات حول أسباب وجود ونشوء الإبتكار المالي والذي هو أساس الهندسة المالية، لكن يمكن تلخيصها في أنها استجابة لقيود معينة تعوق عن تحقيق الأهداف الاقتصادية، كالربح والسيولة وتقليل المخاطرة. هذه القيود قد تكون قانونية، مثل منع عقود أو تعاملات معينة قانوناً، أو قيود تقنية مثل صعوبة نقل منتجات معينة، أو تحويل مواد إلى أخرى، أو قيود اجتماعية، مثل تفضيل نوع معين من المنتجات المالية على أخرى، ويعد السبب الرئيسي لظهور الهندسة المالية منطلق الحاجة أم الاختراع، فالحاجة لتجاوز هذه القيود لتحقيق الأهداف الاقتصادية هي التي تدفع المتعاملين للابتكار والاختراع، كما هو شأن النشاط البشري في سائر أوجه الحياة الإنسانية، ويشير البعض إلى أهم العوامل التي ساعدت على ظهور مفهوم الهندسة المالية وإنزاله إلى أرض الواقع، وتتمثل أهم هذه العوامل في ما يلي¹:

1- تلبية الاحتياجات المختلفة للمستثمرين وطالبي التمويل:

قامت الوسائط المالية (من بنوك، شركات تأمين، شركات استثمار، وسماسرة، وغيرهم) عموماً لتسهيل تحويل الأموال من وحدات الفوائض النقدية لوحدات العجز المالي، ويمكن القول بأن هذه المهمة كان من الممكن للأفراد القيام بها بأنفسهم، على الأقل نظرياً، من دون الحاجة لوجود هذه المؤسسات والوسائط المالية، ولكن أصبح من المسلم به الآن أن قيام الأفراد بهذا العمل يؤدي لشيء كثير من عدم الفعالية وقلة في الكفاءة المدركة، وعلى الرغم من ذلك فإن ظهور الاحتياجات الجديدة والمتطورة لوسائل تمويل مختلفة من حيث التصميم وتواريخ الاستحقاق جعل من العسير على هذه الوسائط المالية بصورتها التقليدية ومهامها القديمة من إشباع رغبات المستثمرين والمشاركين في أسواق المال عموماً، ولذلك ظهرت الحاجة للابتكار ولابتداع وسائل جديدة لمقابلة هذه الاحتياجات.

¹ عبد الكريم أحمد قندوز: الهندسة المالية واضطراب النظام المالي العالمي، مؤتمر كلية العلوم الإدارية الدولي الرابع: اتجاهات عالمية " الأزمات الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي"، جامعة الكويت، الكويت، يومي 15 - 16 ديسمبر 2010، ص- ص: 4- 5.

2- تقنية المعلومات ومفهوم السوق الواسع/ العريض:

مما لا شك فيه أن تقنية الحاسوب قد أثرت على القطاع المالي بصورة كبيرة، سواء حدوده ومفهومه أو طريقة عمله، فظهور شبكات الاتصال بالذات ساعد على تحويل الأسواق العالمية المتعددة والمنفصلة إلى سوق مالي كبير، تتعدم فيه الحواجز الزمانية والمكانية ويصل مداه إلى مدى وصول المعلومة المرسله، ونظرا لأن هناك احتياجات مختلفة في أجزاء مختلفة من العالم المترابط بواسطة هذه الشبكات فقد أصبح من السهل تصميم الاحتياجات ومقابلتها بالاعتماد على قاعدة عريضة وواسعة من المشاركين في هذا السوق العالمي الكبير، وبالطبع كلما زاد عدد المشاركين في هذه الأسواق، كلما تمكن مبتكرو ومصممو الأوراق والأدوات المالية من العمل بصورة اقتصادية مقبولة.

3- ظهور مفهوم الكفاءة والفاعلية:

يعني مفهوم الفعالية في سوق المال مدى مقدرة السوق على مقابلة احتياجات المشاركين فيه، بينما تعني الكفاءة المدى الذي تستطيع فيه هذه الأسواق مقابلة هذه الاحتياجات بتكلفة قليلة أو بوفورات ملحوظة، وبسرعة ودقة عاليتين وهذين المعيارين يأخذان أهمية أكبر في حالة توسع قاعدة المشاركين، وتوجه الأسواق عموما نحو درجات عالية من تجويد وتقديم الخدمات للعملاء، ولذلك نجد في هذا الجو أدوات أو وسائل مالية تحل محل طرق تمويل قديمة نسبيا مثل إعادة تمويل القروض.

يمكن كذلك إضافة عوامل أخرى ساعدت على ظهور مفهوم الهندسة المالية واتساع انتشارها، ومن بين هذه العوامل:

1- زيادة عدد الأسواق المنظمة الجديدة: حيث أدت زيادة عدد الأسواق المنظمة الجديدة للأسهم المستقبلية والمقايضات والإبتكارات في الاتصالات وتقنية الحاسبات إلى تخفيض تكاليف التجارة والأدوات المالية النمطية بشكل كبير جدا، ومن ثم زيادة مجالات استخدام الهندسة المالية بشكل واسع.

2- زيادة المخاطر والحاجة إلى إدارتها: فقد أصبحت التقلبات في الأسعار (أسعار السلع وأسعار الفائدة وأسعار العملات وأسعار الأسهم والسندات)، خاصة بعد التوجه العالمي لتعويم أسعار الصرف وكذلك رفع الحواجز أمام تدفقات رأس المال عبر الحدود الجغرافية والسياسية والتطور الهائل في سرعة الاتصال والانتقال، والتحول الاقتصادي من اقتصاديات تركز على العمالة إلى اقتصاديات كثيفة المعرفة، كل هذا أدى إلى التقلبات الكبيرة وغير المتوقعة في المحيط الاقتصادي العالمي ككل، مما شكل خطرا كبيرا على مؤسسات الأعمال إذ هدد وجودها، ونتيجة لذلك أصبح من الضروري إنتاج منتجات مالية جديدة وتطوير قدرات عالية للسيطرة على المخاطر المالية.

3- محاولة الاستفادة من النظام المالي: إذ يعبر النظام المالي عن الهيئات والأعوان والآليات التي تسمح بالحصول على موارد التمويل، ولآخرين باستخدام وتوظيف مدخراتهم، وتتوقف فعالية النظام

المالي على قدرته على تعبئة الادخار وضمان أفضل تخصيص للموارد، وهو ما يدفع الأعوان الاقتصاديين إلى التفكير في كيفية الاستفادة من النظام المالي بشكل كفاء، وكذا في تطوير أدوات أو آليات جديدة للوصول إلى حلول مثلى لمشاكلهم التمويلية، أو لاستغلال الفرص الاستثمارية.

ثالثا: العوامل المحفزة لتطور وانتشار الهندسة المالية

ساهمت العديد من الآثار المترتبة على استعمال أدوات وطرق الهندسة المالية في انتشارها، نظرا لما قدمته من حلول وإيجابيات للمتعاملين بها، إضافة إلى مساعدتها لمتخذ القرار من خلال طرحها لمجموعة من الحلول والخيارات الإضافية التي لم تكن متاحة في ظل الأدوات المالية التقليدية، ومن أهم هذه العوامل نذكر¹:

أ- الميزات الضريبية: لقد جاءت التشريعات الضريبية في هذا الإطار لتشجيع زيادة التعامل بالأوراق المالية مما يؤدي في النهاية إلى زيادة سيولتها، حيث قضت هذه التشريعات على سبيل المثال بأن تعامل التوزيعات على الأسهم المملوكة للعاملين في نفس الشركة معاملة الفوائد، أي أن يتم خصم قيمتها من الإيرادات قبل حساب الأرباح.

ب- خفض تكلفة المعاملات: تقليل تكاليف المعاملات من خلال إمكانية الدخول بتعاملات معينة وخلق مراكز كبيرة الحجم بتكلفة قليلة نسبيا، إذ أن تكاليف التعامل من خلال أدوات الهندسة المالية تكون غالبا أقل من تكاليف التعامل بالطرق التقليدية، فضلا عن أن استخدام النظام الإلكتروني للتداول بخفض تكلفة المعاملات إن كان على مستوى تكاليف البحث عن المعلومة أو تكاليف البحث عن المتعاملين.

ج- إعادة توزيع المخاطر: تسمح الهندسة المالية من خلال أدواتها أو طرق التعامل التي ابتكرتها في إعادة توزيع المخاطر على الفاعلين الماليين بشكل أكثر كفاءة، وتتجلى أبرز مظاهر هذا التوزيع للمخاطر في عملية التحوط أو التغطية.

د- زيادة السيولة: ترتبط سيولة أصل مالي بسهولة عقد المتعامل لعمليات الشراء والبيع أو كليهما، في ظل شروط سعرية عادلة (سعر السوق)، حيث أن وضع كمية هامة من أصل سائل، لا يعرضه إلى خطر انخفاض كبير في سعره، عكس الأصول الضعيفة السيولة التي تتميز ببطء في التداول، إضافة إلى أن طرح كميات كبيرة من هذه الأصول قد يعرضها إلى خطر الانخفاض الكبير في سعرها.

من هذا المنطلق جاءت الهندسة المالية لتحل هذا المشكل بطرحها أدوات مشتقة للأصول ضعيفة السيولة من أجل التحفيز على زيادة دوران هذه الأصول من جهة، ومن جهة أخرى وضع نظام لتداول هذه الأصول.

¹ - ربيع بوصبيح العائش: دور الهندسة المالية في خفض مخاطر المحافظ المالية تحليل دور استراتيجيات الخيارات في بناء محفظة التحوط في السوق المالي القطري للفترة 2007-2011، رسالة ماجستير، تخصص: مالية الأسواق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، 2012، ص-ص: 19-20.

هـ - التحوط ضد تقلب أسعار الفائدة: ساعدت الأدوات المشتقة في التحوط ضد مخاطر أسعار الفائدة عن طريق أداة المبادلة swap، فبوسع الشركة حماية نفسها من تقلب أسعار الفائدة عن طريق تنفيذ عملية مبادلة لأسعار الفائدة مع شركة محلية، بحيث تدفع الشركة الأجنبية سعر فائدة ثابتا للشركة المحلية وتحصل على سعر معوم مستند إلى السعر المرجعي.

المطلب الثاني: مفهوم الهندسة المالية وأسسها

سنعرض في النقاط التالية مختلف التعاريف المتعلقة بمفهوم الهندسة المالية، إضافة إلى ذكر الأسس العامة والخاصة التي تقوم عليها.

أولاً: مفهوم الهندسة المالية

يعتبر مفهوم الهندسة المالية (Financial Engineering) مفهوم قديم قدم التعاملات المالية، لكنه يبدو حديثاً نسبياً من حيث المصطلح والتخصص، ومعظم تعاريف الهندسة المالية مستخلصة من وجهات نظر الباحثين الذين يطورون النماذج والنظريات، أو مصممي المنتجات المالية في المؤسسات المالية، لهذا نجد اختلاف تعريفات هذا المصطلح بحسب الزاوية التي يمكن النظر منها إليه، وهناك مجموعة من التعاريف للهندسة المالية، من بينها:

الهندسة المالية: وهي العلم الذي يعنى بتصميم وتطوير وتطبيق عمليات وأدوات مالية مستحدثة وتقديم حلول خلاقة ومبدعة للمشكلات المالية¹.

- يمكن اعتبارها بأنها عملية إنشاء أو إيجاد منتجات مالية جديدة من أجل تحقيق مكاسب مالية محددة للمستخدم النهائي لهذه المنتجات في نقطة زمنية محددة أو تحقيق مجموعة من المكاسب الدورية خلال فترات زمنية متعددة.²

تعددت وجهات نظر الباحثين في توضيح مقاصد ومعالم الهندسة المالية، لكن تهدف جميعها إلى توضيح المقصد الحقيقي من الهندسة المالية، ومن أهم وجهات النظر في هذا ما يلي:

- يعرفها **فينرني**(Finnerty، 1988) الهندسة المالية بأنها: التصميم والتطوير والتفويض لأدوات وعمليات مبتكرة، وصياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل.³

¹ منير ابراهيم هندي: الفكر الحديث في إدارة المخاطر (الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات)، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2006، ص: 14.

² محمد عبد الحميد عبد الحي: استخدام تقنيات الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، الجمهورية العربية السورية، 2014، ص: 04.

³ مختار بونقاب: دور الهندسة المالية الإسلامية في تطوير منتجات المؤسسات المالية الإسلامية (دراسة نماذج لمنتجات مالية إسلامية مبتكرة) خلال الفترة 2007-2012، رسالة ماجستير، تخصص: مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2012، ص: 30.

- وعرفها الدكتور السويلم بأنها: المبادئ والأساليب اللازمة لتطوير حلول مالية مناسبة مبتكرة، حيث يرى أن الابتكار بطبيعته غير قابل للقياس والتنبؤ إذ لو كان كذلك لما أطلق عليه ابتكاراً، ولذا يطالب بالتركيز على الأساليب والطرق التي تعين على الابتكار وتمهد له¹.

- تعريف روبنسون Robinson: حيث شبه الهندسة المالية بالهندسة المعمارية والمهندس المالي بالمهندس المعماري وأدوات الهندسة المالية بأدوات الهندسة المعمارية، التي يمكن من خلال استعمالها إيجاد العديد من التشكيلات والمراكز المالية المختلفة، وكذلك الاعتماد على النماذج والأساليب الكمية المدروسة بعناية وإمكانية تصميم وبناء التشكيلات المختلفة الأدوات المالية الجديدة².

- يعرف بودي Zvi Bodie الهندسة المالية بأنها: تطبيق القواعد العلمية للنماذج الرياضية في شكل قرارات حول التوفير، والاستثمار، والاقتراض، والإقراض وإدارة المخاطر.

- يعرف الخبير الاستثماري نشأت عبد العزيز الهندسة المالية على أنها: تصميم وتطوير وتطبيق عمليات وأدوات مالية مستحدثة، وتقديم حلول خلاقة ومبدعة للمشكلات الاقتصادية والمالية، ولا يقتصر دورها على المنتجات الجديدة فحسب، بل يمتد كذلك إلى محاولات تطويع أدوات وأفكار قديمة لخدمة أهداف منشآت الأعمال³.

- تعريف الهندسة المالية من وجهة نظر الإدارة المالية بالمؤسسات: تعبر الهندسة المالية من وجهة نظر الإدارة المالية عن العملية الكمية التحليلية المصممة لتحسين العمليات المالية للمؤسسة، وذلك من خلال استخدام النماذج الكمية والبرامج التقنية، حيث تتضمن مجموعة النشاطات التالية:

1- تعظيم قيمة المؤسسة. 2- إدارة محفظة الأوراق المالية.

3- التفاوض حول التمويل/التحوط في الصفقات التي تتعكس مباشرة على قيمة ضريبة الشركة أخذاً بعين الاعتبار المخاطر التنظيمية والسياسية.

4- تنظيم صفقات المبيعات بشكل يراعي مصالح كل من الزبون والشركة.

5- تنظيم صفقات الشراء بشكل يوازن مصالح كل من المورد والشركة.

كل هذه النشاطات يمكن أن تتضمن استخدام النماذج الكمية، البرامج التقنية والمشتقات.

- تعريف الهندسة المالية من وجهة نظر الأسواق المالية: من وجهة نظر الأسواق المالية فإن مصطلح الهندسة المالية يستعمل لوصف تحليل البيانات المحصلة من السوق المالية بطريقة علمية، يأخذ

¹ - سلطان بن عايض البقمي: المحاسبة المالية وتحديات الهندسة المالية، موقع إلكتروني: تاريخ الاطلاع: 2015/04/12، 13:50، www.kantakji.com/media/2898/e210.ppt

² - هاشم فوزي ودياس العبادي: الهندسة المالية وأدواتها بالتركيز على استراتيجيات الخيارات المالية، الوراق للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2008، ص-ص: 21-22.

³ - عبد الكريم قندوز، الهندسة المالية واضطراب النظام المالي العالمي، مرجع سبق ذكره، ص: 04.

مثل هذا التحليل عادة شكل الخوارزميات الرياضية أو النماذج المالية، وتستخدم الهندسة المالية كثيرا في السوق المالية (مع إجراء تعديلات عليها)، خاصة في تجارة العملات، تسعير الخيارات والأسهم والمستقبلات¹.

- **تعريف الجمعية الدولية للمهندسين الماليين (IAFE):** إن الهندسة المالية هي تطبيق الطرق الرياضية لإيجاد حلول لمشاكل التمويل، وتعرف أيضا بالرياضيات المالية والتمويل الرياضي والتمويل الحسابي، حيث يوظف المهندسون الماليون لدى كل من بنوك الاستثمار والبنوك التجارية وصناديق التحوط وشركات التأمين وكل هذه الشركات تطبيق أساليب الهندسة المالية لحل مشاكل مثل تطوير المنتجات الجديدة وتقييم مشتقات الأوراق المالية وهيكل المحافظ الاستثمارية وإدارة المخاطر².

تتضمن الهندسة المالية وفق نظرة الجمعية الدولية للمهندسين الماليين التطوير والتطبيق المبتكر للنظرية المالية والأدوات المالية لإيجاد حلول للمشكلات المالية المعقدة ولاستغلال الفرص المالية في الأسواق باعتبار الهندسة المالية مهنة وليست أداة³.

والإبتكار المقصود ليس مجرد الاختلاف عن السائد، بل لا بد أن يكون هذا الاختلاف متميزا إلى درجة تحقيقه لمستوى أفضل من الكفاءة والمثالية، ولذا فلا بد أن تكون الأداة أو الآلية التمويلية المبتكرة تحقق ما لا تستطيع الأدوات والآليات المتداولة تحقيقه.

نلاحظ أن التعاريف السابقة رغم اختلافها في اللفظ إلا أنها اتفقت أن الهندسة المالية تشير إلى فكرة تطوير وتحسين النماذج والنظريات المتعلقة بالمنتجات المالية، وهي تتضمن ثلاث أنواع من الأنشطة وهي:

- أ- ابتكار أدوات مالية جديدة، فالهندسة المالية تقوم على تصميم عقود أو منتجات مالية جديدة.
- ب- ابتكار آليات تمويلية جديدة من شأنها تخفيض التكاليف الإجرائية لأعمال قائمة، فالهندسة المالية هي عملية مستمرة وفي تطور دائم لتواكب التغيرات في الظروف الاقتصادية وتقدم الحلول للمشكلات المالية، مثل: التبادل من خلال الشبكة العالمية والتجارة الالكترونية.
- ج- ابتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية، فالهندسة المالية تفيد في إدارة مخاطر العمليات المالية وصياغة حلول مبتكرة لمشاكل التمويل، مثل إدارة السيولة أو الديون، أو إدارة الائتمان.

¹ عبد الكريم قندوز: صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية، رسالة ماجستير، فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسينية بن بوعلي- الشلف، الجزائر، 2007، ص: 2.

² الاتحاد الدولي للمهندسين الماليين (International Association of Financial Engineers)، هي هيئة متخصصة أنشئت خصيصا للمهندسين الماليين لرعايتهم والارتقاء بصناعة الهندسة المالية سنة 1992، وأصبحت تضم نحو 2000 عضوا من شتى أنحاء العالم يمثلون الممارسين، والأكاديميين، والمهنيين للمحاسبة، والقانون، والنظم، والمجتمعات رفيعة المستوى في التقنيات العلمية، كما قام الاتحاد بوضع معايير للصناعة تركز على النظرية والتطبيق.

³ إبراهيم سامي سويلم، التحوط في التمويل الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 2007، ص: 4.

وكل ذلك من خلال استخدام الأساليب والتطبيقات الكمية في المجال المالي لإدارة والتحوط من المخاطر، وبالتالي فهي تقوم على الربط بين العلوم الرياضية والإحصائية والاقتصادية لبناء نماذج لإدارة المخاطر المتعلقة بالعمليات المالية.

والهدف من الهندسة المالية هو خفض التكاليف وزيادة العائد، بالإضافة إلى ذلك فالهندسة المالية تهدف إلى نقل المخاطر من طرف إلى آخر، وبالتالي فهي تعتبر أداة لإدارة المخاطر.

وعليه يمكن القول أن الهندسة المالية تقسم إلى جزئين رئيسيين هما:

الأول هو: الهندسة المالية الكمية التي تقوم على بناء نماذج كمية- الرياضية والإحصائية- تساهم في التنبؤ بالمخاطر التي يمكن أن تتعرض لها المؤسسات المالية وقياسها وبما يعطي مؤشرات دقيقة لمتخذي القرارات في المؤسسات المالية لاتخاذ القرارات المناسبة.

الثاني هو: الهندسة المالية النوعية أو الكيفية والتي تقوم على ابتكار وتصميم منتجات مالية جديدة أو إعادة هيكلة منتجات قائمة تساهم في حل مشاكل التمويل المختلفة والاستفادة من التغيرات الحاصلة في ظروف السوق والأوضاع الاقتصادية والقانونية العامة، أو تقديم منتج للتحوط والوقاية من المخاطر التي يحتمل التعرض لها.

مما سبق يمكن تعريف الهندسة المالية على أنها التطبيق العملي والمنظم لعملية إيجاد حلول للمشكلات المالية والحد من المخاطر المرتبطة بالتمويل والاستثمار، انطلاقاً من عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل الأدوات والعمليات المالية المبتكرة وما يلزمها من صياغة للمبادئ والأساليب اللازمة، أو تطوير منتجات مالية قائمة، بالإضافة إلى كونها استخدام الأساليب الكمية الرياضية والإحصائية في بناء نماذج مبتكرة لإدارة المخاطر الخاصة بالعمليات المالية المختلفة، ويشترط في كل ذلك تقديم منتجات مالية تحقق مستوى جيد من الكفاءة والفاعلية لم تحققه الأدوات المتداولة، وبذلك فهي تلبي احتياجات قائمة وتستغل فرصاً للتمويل موارد معطلة.

ثانياً: أسس الهندسة المالية

تقوم الهندسة المالية على مجموعة من الأسس، فمنها بتقسيمها إلى أساس عام ترتكز عليه الهندسة المالية، بل ويعتبر سبباً من أسباب وجودها، إضافة إلى مجموعة من الأسس الخاصة وهي التي تكفل تحقيق الهندسة المالية للأهداف التي وضعت لأجلها.

1- الأساس العام للهندسة المالية

تقوم الفكرة الأساسية للابتكارات المالية (التي هي موضوع الهندسة المالية) على أنه باستثناء العقائد الدينية فلا يوجد شيء مقدس، وهذا يعني أن الفكر الإنساني لا يجب أن يكون مقيداً بحدود معينة أو

أفكار ثابتة، ولكنه يتجه إلى مساعدة متخذي القرارات وذلك من خلال الزيادة في عدد البدائل المتاحة أمامهم وما يوفره كل بديل من مزايا وتكاليف مختلفة ليختاروا من بينها ما يناسبهم، ولذلك فإن مجال عمل الفكر الإنساني هو الإبداع فيما بين النقيضين وابتكار بدائل هجينة فيما بينهما أو اشتقاق أدوات ووسائل جديدة منهما¹.

لكن لتجنب المخاطر التي يمكن أن تتطوي عليها الهندسة المالية- في حالة عدم تقييدها-، فلا بد من أن تعتمد مجموعة من القواعد والأسس الخاصة.

2- الأسس الخاصة للهندسة المالية

بالإضافة إلى الأساس العام الذي تقوم عليه الهندسة المالية، هناك مجموعة من الأسس الخاصة والتي تعتبر مسلمات أساسية في الهندسة المالية يمكن إيجازها فيما يلي²:

1- يجب أن يكون الربح حقيقي بعيدا عن الأنشطة الاقتصادية الوهمية أو غير الفعلية من مضاربات وتضخم في الأسعار وممارسات مالية غير عادية.

2- يعتبر التمويل في مشروعات الأعمال نشاط وسيط بغرض الإنتاج والتشغيل لتحقيق عائد مناسب يفوق تكلفة التمويل ويغطي المخاطر وبنود التكلفة.

3- المنشآت المالية، كالبنوك وصناديق الاستثمار، في النظام الاقتصادي أجهزة وسيطة لخدمة عجلة الإنتاج لا التلاعب بمقدرات الحياة الاقتصادية، إذن من الضروري أن تحقق توازن في السوق النقدية ليقابل التوازن في السوق السلعية وكذلك أسواق العمل مما يؤدي في النهاية إلى تشغيل اقتصادي كامل لموارد الدولة.

4- يجب أن تدار الوظيفة المالية بالتركيز على المتغيرات الداخلية بالشركة والأبعاد البيئية المحيطة بما يحقق التوازن والاستقرار والربحية والتحكم في المخاطر المالية وتخفيض تكلفة التمويل وتنمية مصادر بديلة للتمويل واستخداماته الاقتصادية.

5- الوظيفة المالية هي المرآة الفعلية لدورة حياة المشروع وترشيد القرار المالي في كل مرحلة يعكس النجاح المالي في المرحلة التالية، وترتبط كل مرحلة من مراحل النمو بقراري التمويل (المصدر) والاستثمار (الاستخدام)، ويظهر ذلك واضحا في دراسات جدوى المشروعات وفي دراسات التصفية والاندماج أو الانفصال.

¹- طارق عبد العال حماد: التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002، ص- ص: 222-223.

²- فريد النجار: المشتقات والهندسة المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص- ص: 41- 42.

6- يجب قياس النتائج المترتبة على القرار المالي من حيث العائد والمخاطر والتكلفة في الأجلين القصير والطويل (أي تغير النتائج مع عنصر الزمن) وسواء كانت تلك النتائج مادية أو معنوية (اجتماعية أو سياسية أو سيكولوجية).

7- تتطابق أهداف المنظمات مع أهداف الإدارة المالية بها، فتهدف إدارة الأعمال لتحقيق الأرباح عن طريق التخصيص الدقيق لعوامل الإنتاج من أموال وقوة عاملة وموارد في تنظيم معين، كما أن سياسات الاستثمار التي يختارها أصحاب رأس المال تسعى لتحقيق الأرباح في الأجل الطويل.

8- يمكن تقسيم قرارات الإدارة المالية لعدد من المجالات مثل: قرارات تحديد هيكل رأس المال من حيث الحجم ومصادر التمويل، تخصيص الأموال المتاحة على الاستخدامات من الأصول المختلفة لضمان الربحية، أو حل المشكلات المالية وتحليل النشاط المالي.

المطلب الثالث: أهمية وأهداف الهندسة المالية

تعد الهندسة المالية شريان الحياة للإبداع المالي، فهي تسعى إلى قيام المؤسسات المالية برسم سياسات مالية قوية وابتكار منتجات وأدوات مالية جديدة وآليات واستراتيجيات مالية مرنة تتفاعل وتستفيد من التغيرات المستمرة في أسواق المال العالمية والإقليمية والمحلية.

أولاً: دور وأهمية الهندسة المالية

1- إدارة المخاطر:

- تعريف المخاطر وأنواعها:

تعرف المخاطر في الاصطلاح الاقتصادي على أنها توقع اختلافات في العائد بين المخطط والمطلوب والمتوقع حدوثه¹.

وتعرف المخاطرة بأنها احتمالية التعرض إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها و/ أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين، كما يمكن تعريفها بأنها عدم التأكد من حتمية حصول العائد أو من حجمه أو من زمنه أو من انتظامه أو من جميع هذه الأمور مجتمعة².

وتعرف أيضاً على أنها ظواهر وأحداث تهدد إنجاز الأهداف وتؤثر سلباً على استمرارية المؤسسة الهادفة إلى تحقيق رسالتها³.

¹ - نوال بن عمارة: إدارة المخاطر في المصارف المشاركة، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس - سطيف، الجزائر، أيام 20- 21 أكتوبر 2009، ص: 02.

² - بن علي عزوز: إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية مدخل الهندسة المالية، ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية حول: التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية النسخة الرابعة أبريل، 5- 6 أفريل 2012، جامعة الشلف، الجزائر، ص: 03.

³ - مفتاح صالح: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، أيام 20- 21 أكتوبر 2009، ص: 01.

ويمكن القول أن المخاطر هي احتمال التعرض لأحداث وظواهر غير متوقعة تهدد إنجاز الأهداف وتؤدي إلى خسائر إما بشكل مباشر من خلال خسائر في نتائج الأعمال أو رأس المال، أو بشكل غير مباشر من خلال وجود قيود تحد من قدرة البنك على الاستمرار واستغلال الفرص المتاحة.

- **أنواع المخاطر:** تتعرض المؤسسات المالية بمختلف أنواعها لمجموعة من المخاطر المالية الناتجة عن أدائها لمختلف العمليات التجارية والاستثمارية، ويمكن إدراج بعض هذه الأنواع فيما يلي:

أ- **المخاطر المالية:** هي المخاطر المتعلقة بإدارة أصول وخصوم البنك، ينجم عنها خسائر مالية، وتتمثل هذه المخاطر فيما يلي:

- **مخاطر الائتمان:** تنشأ المخاطر الائتمانية عن عدم قدرة و/أو عدم رغبة الطرف المتعامل في الوفاء بالتزاماته، وتتحقق المخاطر الائتمانية نتيجة لعوامل خارجية مثل تغيرات في الأوضاع الاقتصادية، وعوامل داخلية مثل ضعف إدارة الائتمان أو الاستثمار بالبنك سواء لعدم الخبرة أو لعدم التدريب الكافي¹.

- **مخاطر السوق:** وتتضمن مخاطر السوق مخاطر تتعلق بأسعار السلع ومخاطر تتعلق بأسعار الفائدة ومخاطر تتعلق بأسعار الصرف².

- **مخاطر السيولة:** تنشأ مخاطر السيولة نتيجة عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في الأجل القصير بدون تحقيق خسائر ملموسة أو عدم القدرة على توظيف الأموال بشكل مناسب³.

- **مخاطر التضخم:** وهي المخاطر الناتجة عن الارتفاع المتواصل في معدل الأسعار، وينسب هذا الارتفاع بصفة عامة إلى اختلال التناسب بين الزيادة في الطلب النقدي والزيادة في العرض الحقيقي من السلع والخدمات، مصاحباً لذلك زيادة في تيار الإنفاق النقدي، ويصاحب زيادة كمية النقود في الاقتصاد عزوف الأفراد والمنظمين عن الإنفاق، مما يؤدي إلى عدم حدوث تغير يذكر في حجم الإنفاق النقدي⁴.

2- **المخاطر غير المالية:** وتسمى أيضاً بمخاطر الأعمال، وتحدث مخاطر الأعمال نتيجة

النشاط المصرفي الممارس، وينتج عنها مجموعة من المخاطر هي:

- **مخاطر التشغيل:** تنتج مخاطر التشغيل عن احتمال الخسارة بسبب حالة القصور الواضحة في سلامة ومصداقية النظام، حيث إنها قد تكن بسبب الاعتداءات الداخلية والخارجية على الأنظمة والمنتجات، وقد تنتج أيضاً من سوء استخدام العميل.

¹ - سمير الخطيب: قياس وإدارة المخاطر بالبنك منهج علمي وتطبيق عملي، منشأة المعارف جلال حزي وشركاه، الإسكندرية- مصر، 2005، ص-ص: 127-128.

² - شوقي طارق: أثر تغيرات أسعار الصرف على القوائم المالية، رسالة ماجستير، تخصص: محاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر - باتنة، الجزائر، 2009، ص: 28.

³ - سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص: 210.

⁴ - قاسم الحموري: أثر التضخم الاقتصادي على الزكاة وأثر الزكاة في الحد من التضخم، مجلة أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، المجلد 11، العدد 3، جامعة اليرموك، اربد، الأردن، ص: 153.

- **مخاطر السمعة:** هي المخاطر التي تنتج عن الآراء العامة السلبية المؤثرة والتي ينتج عنها خسائر كبيرة للعملاء والأموال، تتضمن مخاطر السمعة الأفعال التي تخلق صورة سلبية لعمليات البنك¹.
- **المخاطر القانونية:** عدم وضع العقود المالية موضع التنفيذ، أي أنها ترتبط بالنظام الأساسي والتشريعات والأوامر الرقابية التي تحكم الالتزام بالعقود والصفقات².
- **المخاطر السياسية:** وهي المخاطر الناتجة عن القوانين والتشريعات الصادرة من الدولة أو السلطات الحكومية، كما تنجم المخاطر السياسية من الاضطرابات والمقاطعات والتأميم والعولمة.
- **المخاطر الإستراتيجية:** هي المخاطر الحالية والمستقبلية الناتجة عن اتخاذ قرارات خاطئة أو التنفيذ الخاطئ للقرارات وعدم التجاوب المناسب مع التغييرات في القطاع المصرفي³.
- **أهمية إدارة المخاطر:**

- **تعرف إدارة المخاطر:** وقد عرفتها لجنة التنظيم المصرفي وإدارة المخاطر المنبثقة عن هيئة قطاع البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية ((Financial Services Roundtable (FSR)) بأنها تلك العملية التي يتم من خلالها رصد المخاطر، وتحديدتها، وقياسها، ومراقبتها، والرقابة عليها، وذلك بهدف ضمان فهم كامل لها والاطمئنان بأنها ضمن الحدود المقبولة، والإطار الموافق عليه من قبل مجلس إدارة البنك للمخاطر⁴.

ومن التعريف السابق يتضح أن إدارة المخاطر تكتسي أهمية بالغة في البنوك والمؤسسات المالية، وذلك من خلال ممارسة هذه الأخيرة للإجراءات والعمليات التي من شأنها تحديد المخاطر وقياسها والرقابة عليها والتحكم فيها وليس إلغائها نهائياً، حيث تمكنها من تجنب الخسائر والآثار السلبية، بما يمكنها من ممارسة نشاطاتها والاستمرار. وعليه فالهندسة المالية تستخدم أدواتها كالمشتقات المالية كأدوات لإدارة المخاطر، والتقليل منها إلى أدنى مستوى.

2- إدارة السيولة

- **تعريف السيولة:** هي حجم التدفقات المالية الداخلة إلى المؤسسة ومنها، أي هي ما تدفعه المؤسسة للأخرين وما تحصله منهم خلال فترة محاسبية معينة عادة ما تكون سنة مالية كاملة⁵.

¹ - نبيل حشاد: دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، موسوعة بازل 2- الجزء الثاني، بيروت - لبنان، 2005، ص: 345، 348.

² - طارق الله خان، أحمد حبيب: إدارة المخاطر، تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، أسماء للنشر، المعهد الإسلامي للتنمية للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 2003، ص: 31.

³ - هاجر زراقي: إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة ماجستير، تخصص: دراسات مالية ومحاسبية عميقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس - سطيف، الجزائر، 2012، ص: 68-69.

⁴ - موسى عمر مبارك أبو محميد: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة دكتورا، قسم المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص: 19.

⁵ - بل ماكجينس، هل السيولة النقدية أهم من الربحية؟، خلاصات كتب المدير ورجال الأعمال، نشرة نصف شهري صادرة عن الشركة العربية للإعلام العلمي (شعاع)، السنة التاسعة، العدد 20، أكتوبر 2001، ص: 02.

تعني السيولة المصرفية احتفاظ البنك بجزء من أصوله في شكل سائل بدرجات متفاوتة وذلك لمواجهة الزيادة في سحب الودائع بحيث يتمكن البنك في ذات الوقت من استغلال ودائعه بما يحقق له أكبر ربح ممكن، مع احتفاظه بنقود كافية تمكنه من مقابلة طلبات السحب دون أدنى تأخير، ومن غير أن ينجم عن ذلك ارتباك في أعماله¹.

- **أهمية إدارة السيولة:** إن أهمية السيولة تأتي من أنها وسيلة لضمان استمرار عمل المؤسسة المالية، ووسيلة لتحقيق الربح وبناء سمعة مالية جيدة، وهي مفتاح لكسب ثقة المتعاملين مع المنشأة كما تعتبر وسيلة قد تجنب المؤسسة خسائر رأسمالية ناجمة عن البيع الاضطراري لبعض الأصول والأوراق المالية لمواجهة الالتزامات.

لذا وجب على المؤسسات المالية أن توليها أهمية خاصة لأن نقص السيولة أو وجود فائض فيها لا يخدم المؤسسة المالية، ويتبين من ذلك أن إدارة السيولة أمر أساسي ترتبط بقدرة المؤسسة المالية على التحكم في بنود ميزانيتها بطريقة تحافظ على قدرتها التشغيلية بالنسبة لعامل الزمن مع الأخذ بعين الاعتبار حجم أموالها الخاصة،

لذلك تظهر أهمية إدارة السيولة فيما توفره من إيجابيات، ومنها ما يلي²:

- 1- الظهور في السوق المالية الحساسة تجاه المخاطر بمظهر المأمون القادر على الوفاء بالتزاماته، وتأكيد القدرة على الوفاء بالتزامات والتعهدات.
 - 2- تعزيز ثقة كل من المودعين والمقترضين، والتأكد لهم على إمكانية الاستجابة لمتطلباتهم كما ظهرت، كما تجنب دفع كلفة أعلى للأموال.
 - 3- تعتبر مؤشرا ايجابيا للسوق المالية والمحللين والمودعين والإدارة.
 - 4- تجنب اللجوء إلى الاقتراض من البنك المركزي وسليبات ذلك.
 - 5- تجنب البيع الجبري لبعض الأصول وما قد تجلبه من سلبات.
- وعليه تعتبر الهندسة المالية من أهم الوسائل المستخدمة في إدارة السيولة من خلال أدواتها المبتكرة.

¹ - نصر رمضان احلاسه: دور المعلومات المحاسبية والمالية في إدارة مخاطر السيولة " دراسة تطبيقية على البنوك العاملة في قطاع غزة"، رسالة ماجستير، قسم: المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية - غزة، 2013، ص: 39.

² - صادق راشد الشمري: إدارة المصارف الواقع والتطبيقات العملية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2009، ص: 376.

3- المنافسة المالية وتجاوز القيود القانونية:

أ- المنافسة المالية:

- **تعريف المنافسة المالية:** ونقصد بالمنافسة المالية قدرة الشركة (المنظمة) أو البنك على استخدام الأموال بكفاءة فائقة تجعلها تتفوق على المنافسين من خلال اختيار أفضل المصادر التمويلية وأحسن تشغيل لفرص الاستثمار المتاحة، فالقرار المثالي للتمويل (الاقتراض ورأس المال أو حقوق الملكية) والقرار المثالي للاستثمار (قصير الأجل وطويل الأجل) يعني القدرة على التنافس.

- **المنافسة المالية والهندسة المالية:** يؤدي الفشل المالي والاختلال في الهياكل التمويلية والإفلاس والتعثّر المالي وخسائر الشركات إلى انهيار المشروعات والخروج من الأسواق بسبب عدم الاهتمام بالقدرة على مواجهة المنافسة الدولية، إذن يؤدي اهتمام الشركات بالمنافسة المالية في إدارة الأصول (المتغيرة والثابتة) والخصوم (طويلة الأجل وقصيرة الأجل) إلى زيادة القوة المالية وتحسين المركز المالي بصفة دورية ودائمة¹.

وهنا يبرز دور الهندسة المالية في رفع القدرة التنافسية للشركات من خلال التحكم في المؤشرات المشار إليها سابقاً، حيث تعمل الهندسة المالية على تطوير أو ابتكار أدوات تمويلية ذات تكاليف ومخاطر أقل مع عوائد أكبر.

ب- تجاوز القيود القانونية:

تعمل المؤسسات المالية في ظل قيود تشريعية وأخرى يفرضها عليها السوق أو تفرضها ظروف المؤسسة المالية ذاتها، ولهذه القيود تكلفة قد تصل إلى مستوى يدفع المؤسسات المالية إلى ضرورة البحث عن سبل تخفيض أو التخلص من تلك التكاليف، والهندسة المالية جاءت لتقديم العون لمنشآت الأعمال من أجل تخفيض أو التخلص من ضغوط القيود المفروضة عليها، وكمثال فقد توصلت الهندسة المالية بالبنوك إلى استخدام عملية إعادة الشراء للتخلص من مشكلة الاحتياطي الإلزامي، حيث يقوم البنك ببيع السندات الحكومية التي بحوزته بثمان محدد على أن يعيد شراءها من نفس البائع بثمان أعلى وهذه الطريقة يتجنب البنك حجز احتياطي نظامي مقابل السيولة التي سيحصل عليها².

4- إعادة الهيكلة

- **تعريف إعادة الهيكلة:** تعني إعادة الهيكلة تلك الإجراءات التي تتخذها السلطات الاقتصادية أو المصرفية أو المالية أو الهيئة المسؤولة عن تنفيذ برامج إعادة هيكلة المؤسسات المالية والاقتصادية بهدف

¹ عبد الكريم قندوز: صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية، رسالة ماجستير، تخصص: نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسبة بن بوعلي- الشلف، الجزائر، 2007، ص-ص: 21-22.

² عبد الكريم قندوز: صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 20-22.

تطوير وتحسين أداء الجهاز المصرفي وإعادة قدرته على الوفاء بالتزاماته وتحقيق أرباح ملائمة واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحسين كفاءة وفاعلية عملية الوساطة المالية التي يقوم بها الجهاز المصرفي واستعادة ثقة المتعاملين معه، ويرى البعض الآخر أن إعادة الهيكلة هي تلك الإجراءات التي تهدف إلى تصويب الهياكل الفنية والتمويلية والإدارية للشركات بما يمكنها من البقاء والاستمرار بنجاح لتحقيق عائد مناسب على الأموال المستثمرة وتحقيق ذلك من خلال الدراسة العملية والعلمية لأهم المشاكل التي تواجه الشركة سواء كانت مشاكل فنية أو تكنولوجية أو تمويلية أو إدارية¹.

- **الهندسة المالية وإعادة الهيكلة المالية بالشركات:** يعتبر دور الهندسة المالية هنا حاسماً لأنها تتكفل بإعادة الهيكلة المالية والتي تعتبر أهم جزء من إعادة الهيكلة الشاملة².

ثانياً: أهداف الهندسة المالية

ونقصد بها استراتيجيات الاستثمار بأدوات الهندسة المالية، أي الأهداف التي تسعى الهندسة المالية لتحقيقها على المدى البعيد باستخدام مجموع أدواتها الممكنة، وهي كثيرة، نتطرق فيما يلي لأهمه:

1- التحوط:

إن المقصود بالتحوط هو: الاحتماء من خطر تقلبات الأسعار، سواء كانت أسعار المواد الأولية والبضائع، أم أسعار صرف العملات، أم أسعار الأوراق المالية، وذلك من خلال مجموعة من المنتجات المالية التي جاءت بها الهندسة المالية.

إن الهدف الأساسي من عملية التحوط هو إدارة المخاطر والتحكم فيها، ويكون ذلك من خلال استخدام مجموعة من الأساليب التي تتركز في مجملها على التنوع في الأصول المالية، أو نقل المخاطر إلى أطراف أخرى من خلال الاستثمار في منتجات مبتكرة لهذا الغرض، أو عن طريق اجتناب هذه المخاطر كلية كما هو معمول به في التأمين³.

وللتحوط من مختلف المخاطر التي قد تواجه المستثمرين، هناك إستراتيجيتين لذلك⁴:

أ- استراتيجية التحوط باستخدام مركز قصير: حيث تسمح هذه الإستراتيجية للمستثمر بأن يبيع أصلاً مالياً أو سلعة وفق عقد ينفذ مستقبلاً، فيتجنب مخاطر انخفاض الأسعار من خلال الاحتفاظ بمركز

¹ - عبد الحميد صديق عبد البر، إعادة هيكلة الجهاز المصرفي المصري وكيفية زيادة قدرته التنافسية دراسة من التجارب الدولية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، مجلة ربع سنوية، تصدر عن كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، العدد الأول، جانفي، 2005، ص: 70.

² - عبد الكريم قندوز: صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 23.

³ - بوعزة عبد القادر ومسعودي محمد: قراءة في ماهية الابتكار المالي والهندسة المالية، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014، ص- ص: 6-7.

⁴ - سمير عبد الحميد رضوان: المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، دار النشر للجامعات، مصر، 2005، ص- ص: 321-322.

قصير في السوق المستقبلي، ويحقق بذلك الربح المتمثل في الفرق بين السعر السوقي للأصل أثناء التنفيذ (السعر المنخفض) وسعر البيع المتفق عليه في العقد (السعر المرتفع).

يعتبر البيع على المكشوف مثالاً على ذلك، حيث يقوم من خلاله المستثمر الذي يتوقع من أجل بيعها انخفاض القيمة السوقية لأوراق مالية معينة، باقتراض تلك الأوراق من السمسار، في الوقت الحاضر، على أن يقوم بشرائها عند انخفاض قيمتها، ثم تسليمها للمقرض في الوقت المتفق عليه، وبالتالي يستفيد المستثمر من قيمة الفرق بين ثمن بيع الورقة المالية و ثمن شرائها.

ب- استراتيجية التحوط باستخدام المركز الطويل: حيث تسمح هذه الإستراتيجية للمستثمر بأن يشتري أصلاً مالياً أو سلعة وفق عقد ينفذ مستقبلاً، فيتجنب مخاطر ارتفاع الأسعار من خلال الاحتفاظ بمركز طويل في السوق المستقبلي، ويحقق بذلك الربح المتمثل في الفرق بين السعر السوقي للأصل أثناء التنفيذ (السعر المرتفع) وسعر البيع المتفق عليه في العقد (السعر المنخفض).

2- المضاربة*

المضاربة تشمل تداول الأوراق المالية بهدف تحقيق الربح من توقع تغير الأسعار في المستقبل، اعتماداً على المعلومات التي يجمعها المضارب ويحلها، أو في بعض الأحيان يصنعها¹.

3- المراجعة:

تعتبر المراجعة من بين العمليات التي تمكن بعض المستثمرين من الحصول على أرباح لا يمكن لأي كان أن يحصل عليها، وذلك بسبب عدم توازن في السوق، حيث يقوم المستثمر بشراء السلعة ذات السعر المنخفض في سوق، ثم بيعها في سوق آخر تكون فيه هذه السلعة مرتفعة الثمن، وهو بذلك يستفيد من الفرق بين السعرين، وهذه العملية كفيلة بإرجاع السوق إلى حالة التوازن بسبب حدوث ارتفاع في الأسعار المنخفضة، وانخفاض الأسعار المرتفعة.

وتهدف الهندسة المالية من خلال إستراتيجية المراجعة إلى ابتكار فرص مراجعة خالية من المخاطر في ظل سوق تتميز بعدم الكفاءة، بمعنى وجود تباين في الأسعار بين مختلف الأسواق، وبرغم ما يكتنف هذه العملية من مخاطر إلا أنها تعتبر فرصة لزيادة معدلات العائد المتوقعة وتخفيض تكلفة التمويل إلى مستوى معين من المخاطرة².

*- يقصد بمصطلح المضاربة في أسواق الأوراق المالية عمليات المجازفة في البيع والشراء، وهي تختلف عن معنى المضاربة في اللغة العربية وفي الاقتصاد الإسلامي (وهو عقد الشركة المعروف).

¹- محمد بن إبراهيم السحيباني: التلاعب في الأسواق المالية: البعد الاقتصادي، ندوة المضاربة والتلاعب في الأسواق المالية: الأبعاد الاقتصادية والقانونية والشرعية، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 5 مارس 2008، ص: 04.

²- لعمش أمال: دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير، تخصص: دراسات مالية ومحاسبية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس- سطيف، الجزائر، 2012، ص- ص: 70-72.

4- إدارة الأصول والخصوم:

تعتبر إدارة الأصول والخصوم واحدة من أهم استراتيجيات الاستثمار بأدوات الهندسة المالية، يمكن تعريف إدارة الأصول والخصوم على أنها: فن وعلم اختيار أفضل مزيج من الأصول لمحفظه الأصول، وأفضل مزيج من الخصوم لمحفظه الخصوم.

- أسس نجاح إدارة الأصول والخصوم: لضمان نجاح إستراتيجية إدارة الأصول والخصوم، فإنه يقترح الاسترشاد ببعض الأسس و المبادئ الضرورية لتنفيذ الهندسة المالية، أهمها:

- كثيرا ما يقترن نجاح عمليات التصويب الفني وإعادة الهندسة المالية للمشروعات بإجراء تغييرات جوهرية في الإدارة والتنظيم والتكنولوجيا المستخدمة، بالإضافة إلى تصميم وتنفيذ سياسات تسويقية مبتكرة توجد طلبا فعالا ومتزايدا على الإنتاج.

- المقارنة بين البدائل المختلفة بين الملكية والديون: سواء ما تعلق بالأوراق المالية التقليدية كالأسهم والسندات العادية أو حتى الأنواع الجديدة من الأوراق المالية الهجينة¹.

ومن أهم الأهداف الأخرى التي تسعى إليها الهندسة المالية أيضا، والموافقة لمبتغيات المدير المالي والمتماشية مع البيئة المصرفية المحيطة ما يلي²:

1- رسم سياسات مالية جيدة وابتكار منتجات وأدوات مالية جديدة تسمح بتلبية الاحتياجات القائمة.

2- خلق استراتيجيات مرنة لضمان سرعة تكيف خصائص وطرق عمل الأدوات.

3- خلق منافسة مالية لتحسين قدرة المؤسسات على استخدام الأموال بكفاءة فائقة لاختيار أفضل المصادر التمويلية لتحقيق فرص استثمارية جديدة لضمان قدرة جيدة على التنافس.

4- ضمان الأدوات المالية المساعدة على خلق تمويل للمؤسسات بما يضمن لها تحريك عجلة الانتاج من خلال الاختيار السليم لطرق التمويل بأقل تكلفة ومخاطر.

المطلب الرابع: متطلبات تطبيق الهندسة المالية ومجالاتها

حتى يتسنى التطبيق السليم للهندسة المالية لابد من توفر مجموعة من المتطلبات التي سنتناولها في هذا المطلب، إضافة إلى مجالاتها.

¹ - عبد الكريم قندوز: صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 44- 45.
² - المانسيح رابح أمين: الهندسة المالية وأثرها على الأزمة المالية العالمية 2007 ، مذكرة تدخل ضمن نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2010- 2011، ص: 18.

أولاً: متطلبات تطبيق مهارات الهندسة المالية

يتطلب من المهندس المالي أن يكون شخصاً واسع الإطلاع والمعرفة وأن يتميز بالمهارات الآتية¹:

1- معرفة واسعة وواضحة بالأدوات وتطبيقاتها وفوائدها ومساوئها ودورها في التقليل من المخاطرة وزيادة العوائد.

2- فهم جيد للنظرية المالية: خلفية واسعة في علم الرياضيات والإحصاء والاقتصاد والطريقة التي من خلالها اعتماد هذه العلوم في موضوعات مالية متقدمة مثل بناء المحفظة والأمثلية وتسعير الخيارات ومقاييس التحوط وغيرها.

3- معرفة واسعة بالقانون الدولي والمحلي فيما يرتبط بالآليات المالية والأسواق.

4- خلفية قوية في معرفة قانون الضريبة العالمي والمحلي.

5- معرفة واسعة ببرامجيات الحاسوب والبيانات المختصة بتطوير تقنيات جديدة في علم المالية.

6- عقل مدرك واهتمام بحل الإرباك الذي قد يحصل.

وتقع على عاتق المهندس المالي مسؤوليات كبيرة من بينها:

- إدارة هيكل الأصول النقدية، وإدارة هيكل التمويل، وإدارة المنتجات المالية الجديدة ومشتقاتها.

- التحليل المالي والتخطيط المالي. إن الدوافع التي سرعت بانتشار مفهوم الهندسة المالية كانت المخاطر بالدرجة الأولى لدرجة أن بعض الباحثين في العلوم المالية قد اختصر مفهوم الهندسة المالية بأنه فن إدارة المخاطر، ويفترض أن تهتم بابتكار الأدوات الحديثة وأدوات إدارة المخاطر بالشكل الذي يضمن للشركات التخطيط لمستقبلها وخدمة أهدافها هذا من جهة، ومن جهة أخرى ضمان المردود الإيجابي للاقتصاد الوطني ككل.

ثانياً: مجالات ونطاق الهندسة المالية

يتحدد نطاق الهندسة المالية في ثلاث مجالات تتمثل فيما يلي²:

المجال الأول: يتمثل في ابتكار أدوات مالية جديدة، ومثال ذلك تقديم أنواع مبتكرة من السندات أو الأسهم الممتازة والعادية، وعقود المبادلة التي تغطي احتياجات لمنشآت الأعمال.

المجال الثاني: ويتمثل في ابتكار عمليات مالية جديدة من شأنها أن تخفض تكاليف المعاملات، ومثال ذلك التسجيل على الرف والتداول الإلكتروني للأوراق المالية، وابتكار فكرة سمسار الخصم، هذا فضلاً عن الأساليب المبتكرة للاستخدام الكفاء للموارد المالية.

¹ - محمد كريم قروف، مرجع سبق ذكره، ص: 06.

² - هندي منير إبراهيم: (الفكر الحديث في إدارة المخاطر) الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات، 2006، مرجع سبق ذكره، ص: 15.

المجال الثالث: ويتمثل في ابتكار حلول خلاقة مبدعة للمشكلات التي تواجه منشآت الأعمال، ومثال ذلك ابتكار استراتيجيات جديدة لإدارة مخاطر الاستثمار، أو أنماط جديدة لإعادة هيكلة منشآت الأعمال للتغلب على مشكلات قائمة، ومن الأمثلة على ذلك تنمية استراتيجيات دفاعية تستخدمها إدارة المنشأة في مواجهة محاولات السيطرة العدوانية من أطراف أخرى.

ومن جهة أخرى يمكن أن تتحدد مجالات الهندسة المالية من خلال المشكلات المالية التي تواجهها بالسعي نحو معالجتها، من خلال ابتكار حلول خلاقة مبدعة للمشكلات المالية التي تواجه منشآت الأعمال، وعموماً هناك ثلاث أنواع من المشكلات المالية المرتبطة بظهور الهندسة المالية، والتي يمكن أن نوجزها في: تسعير المشتقات، وإدارة المخاطر، وتحسين محفظة الأوراق المالية¹.

المطلب الخامس: استراتيجيات الهندسة المالية وتقنياتها

يقصد باستراتيجية الهندسة المالية التشغيل الفعال لمصادر واستخدامات الأموال وكذلك التشغيل الديناميكي للمنتجات المالية الجديدة عن طرق الصفقات التي تعقد لأوامر تنفيذ في المستقبل.

أولاً: استراتيجيات الهندسة المالية

وتركز الاستراتيجية في الهندسة المالية على ما يلي²:

- 1- تحديد عناصر القوة الداخلية للمشروع (الأصول المادية والمالية قصيرة الأجل وطويلة الأجل: سواء "أصول متغيرة أو ثابتة"، وحقوق الملكية والخصوم قصيرة الأجل وطويلة الأجل).
- 2- تحديد فرص الاستثمار والتمويل في أسواق المال وخارج أسواق المال والتي تحقق جذب إمكانيات المشروع وربطها بتلك الفرص.
- 3- تجنب التهديدات والمخاطر المالية في الأدوات المالية مثل تذبذب أسعار الفائدة على السندات والقروض وتغيرات أسعار الصرف والمخاطر الأخرى.
- 4- الاستفادة من تغيرات الأسعار في أسواق المال في تعديل محفظة الاستثمار لزيادة العائد وخفض المخاطر.
- 5- بناء وإعادة بناء المنظومات المالية في الأجل القصير والبعيد بصفة دورية في ضوء التغيرات الداخلية والخارجية بسوق المال والبيئة المحيطة:

¹ - بوعكاز نوال: حدود الهندسة المالية في تفعيل استراتيجيات التغطية من المخاطر المالية في ظل الأزمة المالية، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص: دراسات مالية ومحاسبية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس- سطيف، الجزائر، 2011، ص: 31.

² - فريد النجار: المشتقات والهندسة المالية، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 132-133.

6- إدارة المنظومة المالية اليومية: وتخص الأوراق المالية والنقدية وأوراق القبض وأوراق الدفع والمقاصة وتبديل السندات والأسهم والفائدة العالية بأقل منها وفروق أسعار العملات وتهدف المنظومة المالية اليومية إلى الاستفادة من القيمة الزمنية للنقود وتذبذبات أسعار الصرف وأسعار الفائدة والتسويات والمقاسات بما يزيد من التدفقات المالية الداخلة عن التدفقات المالية الخارجة.

7- إدارة المنظومة المالية قصيرة الأجل: وتهدف إلى ربط تمويل الأصول المتداولة من مصادر تمويل قصيرة الأجل، والإدارة المثالية لكل بنود الأصول والخصوم المتداولة، كما تهدف تلك المنظومة أيضا إلى الاستفادة من اتجاهات التغير في أسعار الفائدة وأسعار الصرف ومعدلات التضخم خلال العام الواحد ومن عملياتها: إدارة النقدية، إدارة الحساب الجاري بالبنك، إدارة الأوراق المالية سريعة التسويق، إدارة المخزون التام الصنع ونصف المصنع والمواد الخام، إدارة أوراق القبض والمدينين، إدارة أوراق الدفع والدائنين، إدارة الضرائب والرسوم وإدارة الربحية والمركز الثقافي في الأسواق المالية.

8- إدارة المنظومة المالية طويلة الأجل: لضمان تمويل الأصول الثابتة (الاستثمارات المادية) من مصادر تمويل طويلة الأجل (حقوق الملكية، الأسهم العادية والممتازة، الخصوم، القروض الطويلة والمتوسطة الأجل) فالاستثمار في الأصول الثابتة كالألات والمعدات والأرض والمباني وغيرها يحتاج إلى إدارة فعالة في: اختيار فرص الاستثمار والقياس العائد، وتحديد تكلفة التمويل، وتحديد مخصصات الإهلاك.

المبحث الثالث: منتجات وأدوات الهندسة المالية

لقد تبين من خلال المباحث السابقة أهمية الهندسة المالية في البنوك والمؤسسات المالية نظرا للدور الهام الذي تلعبه في إدارة المخاطر والسيولة التي تشكل عاملا أساسيا في استمرارها وضمان حصتها السوقية على الساحة المالية، هذا وتسعى المؤسسات المالية إلى توفير تشكيلة متنوعة من المنتجات المالية التي تخدم مختلف أهدافها، وتغطي الجانب التمويلي والاستثماري في الاقتصاد، وبما يحقق أهداف التنمية، ويتم توضيح هذه المنتجات من خلال التطرق إلى المشتقات المالية وأنواعها، التوريق، والأدوات المالية المستحدثة.

المطلب الأول: المشتقات المالية

إن الهدف الرئيسي والنهائي للهندسة المالية هو إيجاد المنتجات المالية الجديدة التي تساعد على جعل الأسواق أكثر تكاملا وأكثر كفاءة وأكثر سيولة وأكثر عمقا وأكثر استقرارا، والمشتقات المالية ما هي إلا إحدى منتجات الهندسة المالية.

1- تعريف المشتقات المالية:

- **تعريف صندوق النقد الدولي:** المشتقات المالية هي عقود تتوقف قيمتها على أسعار الأصول المالية محل التعاقد ولكنها لا تقتضي أو تتطلب استثماراً لأصل المال في هذه الأصول، وكعقد بين طرفين على تبادل المدفوعات على أساس الأسعار أو العوائد، فإن أي إنتقال لملكية الأصل محل التعاقد والتدفقات النقدية يصبح أمراً غير ضروري¹.

- **تعريف المجموعة الاستشارية لنظم المحاسبية القومية (system national accounts group(SNA)** المشتقات المالية بصورة أكثر تفصيلاً، فهي: أدوات مالية ترتبط بأداة مالية معينة أو مؤشر، أو سلعة، والتي من خلالها يمكن شراء أو بيع المخاطر المالية في الأسواق المالية، أما قيمة الأداة المشتقة فإنها تتوقف على سعر الأصول أو المؤشرات محل التعاقد، وعلى خلاف أدوات الدين فليس هناك ما يتم دفعه مقدماً ليتم استرداده وليس هناك عائد مستحق على الاستثمار، وتستخدم المشتقات المالية لعدد من الأغراض وتشمل إدارة المخاطر، والتحوط من المخاطر، والمراجعة بين الأسواق، وأخيراً المضاربة².

2- دور الهندسة المالية في صناعة المشتقات المالية:

يستحيل على أي باحث مهما علا قدره أن يتناول على سبيل الحصر كافة أدوات المشتقات التي قدمتها مراكز البحث والإبتكار، حيث لا تتوقف الهندسة المالية عن صناعة المشتقات المالية بمختلف أنواعها.

وتضم هاته المشتقات مجموعة واسعة من العقود المالية التي تتنوع وفقاً لطبيعتها ومخاطرها وآجالها، وتعد المشتقات من أهم العوامل التي تؤدي إلى انهيار المؤسسات فهي تعتبر السبب الرئيسي للأزمات المالية وتمثل جانب الرهان على أداة ورقة مالية أو حزمة من هذه الأوراق، فالمشتقات بصورتها الراهنة لا تجوز شرعاً وذلك للأسباب أدناه:

أ- تعد من جنس الربا المحرم، ومن جنس القمار والرهان الذي حرّمته الشريعة الإسلامية.

ب- ينتفي فيها الملك والقدرة على التسليم إضافة إلى عدم تساوي إمكانية الربح والخسارة.

¹ - معهد الدراسات المصرفية: **المشتقات المالية**، إضاءات نشرة توعوية، العدد الثاني، دولة الكويت، ديسمبر 2009 - يناير 2010، ص: 02.
* - الأدوات المالية الأساسية تتضمن السندات والأسهم بشقيها العادية والممتازة، التي تمثل عصب أسواق رأس المال الحاضرة التي يتم فيها تسليم الأوراق التي تتضمنها الصفقة وسداداً قيمتها خلال أيام معدودة، وهذه المجموعة تعد مطلب أساسي لوجود المجموعة الثانية أي عقود المشتقات.
² - بن رجم محمد خميسي: **المنتجات المالية المشتقة: أدوات مستخدمة لتغطية المخاطر أم لصناعتها؟**، الملتقى العلمي الدولي حول: الازمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس - سطيف، الجزائر، أيام 20- 21 أكتوبر 2009، ص: 03.

ج- الإيجاب والقبول فيها يتم على محض المراهنة على ارتفاع الأسعار أو انخفاضها في السوق أثناء فترة العقد¹.

د- تتطوي عقود المشتقات على الصورية، فهي لا يترتب عليها تملك ولا تملك، ولا تهدف للحصول على السلعة، بل على تسوية الفروق - التسوية النقدية - من غير دفع ثمن ولا استلام سلعة.

هـ- قيامها على مبدأ المبادلات الصفرية، حيث إن أرباح أحد الأطراف تمثل خسارة الطرف الآخر، وهذا منافٍ لقاعدة منع الضرر.

و- العقود المستقبلية ليست من قبيل بيع السلم الجائز في الشريعة الإسلامية، ففي بيع السلم يكون الثمن معجلاً، بينما في المستقبلات لا يدفع الثمن مقدماً بل يؤجل إلى موعد التصفية، كما لا يجوز بيع المبيع في عقد السلم قبل قبضه، بينما نجد المبيع قد بيع عدة بيوعات وهو في ذمة البائع الأول وقبل أن يحوزه المشتري الأول.

ز- المعقود عليه في الخيار ليس مالا ولا حقا ماليا يجوز الاعتياض عنه، لذا فإنه عقد غير جائز شرعا - تقدم نص قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي بهذا الخصوص -.

ك- عقد الاختيار يختلف عن الخيار الشرعي، حيث أن عقد الاختيار عقد مستقل عن عقد البيع ومحلله حق لمشتريه والتزام على بائعه، وليس معاوضة على سلعة معينة، بينما الخيار الشرعي ليس له وجود مستقل فهو يتعلق بعقد البيع ومحلله سلعة معينة، وهو دون مقابل، كما أن خيار الشرط الإسلامي وارد على أصل حقيقي مملوك لصاحبه وقت العقد، أما عقد الخيار فهو وارد على أصل مالي غير مملوك لصاحبه وقت العقد غالباً.

ل- عقد الاختيار (اختيار الشراء) يختلف عن بيع العربون في العمليات الشرطية البسيطة تحديداً، فالعربون يحتسب كجزء من ثمن السلعة عند التنفيذ، وليس كذلك في الاختيار فعلاوة الاختيار هي حق أو التزام، كما أن العربون وارد على أصل حقيقي مملوك لصاحبه وقت العقد، أما عقد الاختيار فهو وارد على أصل مالي غير مملوك لصاحبه وقت العقد غالباً².

المطلب الثاني: أنواع المشتقات المالية

يمكن توضيح أنواع المشتقات من خلال ما يلي:

¹ - بن زواي محمد الشريف ونشيش فتيحة: دور الأدوات المالية الإسلامية في الرفع من كفاءة سوق الأوراق المالية، الملتقى العلمي الدولي الخامس: الاقتصاد الافتراضي وانعكاساته على الاقتصاديات الدولية، المركز الجامعي خميس مليانة، يومي 13-14 مارس 2012، ص: 09.

² - عبد الله صالح محمد: المشتقات المالية الإسلامية بين التنظير والتطبيق، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 12، تصدر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، ماي 2013، ص: 29.

1- عقود الخيارات:

عقد الخيار هو اتفاق بين طرفين أحدهما مشتري حق الخيار والآخر بائع ويسمى محرر الخيار، وبموجب هذا الاتفاق يكون للمشتري الحق في أن يشتري (إذا ما رغب دون التزام عليه) من الطرف الآخر (المحرر)، أو أن يبيع (إذا ما رغب دون التزام عليه) للطرف الآخر (المحرر) أصلاً معيناً أو أداة مالية معينة بسعر معين ومحدد في تاريخ معين أو خلال فترة زمنية معينة حسب الاتفاق.

وذلك مقابل أن يقوم مشتري حق الخيار بدفع علاوة أو مكافأة للطرف الآخر البائع (المحرر) لقاء التزامه بالتنفيذ في حالة ما إذا رأى المشتري ممارسة حق الخيار.

ومن الممكن أن تكون الأداة المالية سهم أو سند أو سعر فائدة أو سعر عمله أو عقد مستقبلي أو أي أداة مالية متداولة في الأسواق العالمية، وعلى هذا فإن عقد الاختيار أحد الأدوات التي يستخدمها المستثمرون للحماية من مخاطر تغير الأسعار وتقلبها كما يستخدمها المضاربون بهدف تحقيق الأرباح، ولهذا فإن جوهر الأمر فيه هو أنه يعطي أحد أطرافه الحق في شراء أو بيع (إذا ما رغب) أصلاً معيناً أو أداة مالية بسعر متفق عليه مقدماً مقابل التزام البائع (محرر الاختيار) بالتنفيذ.

1-1- أنواع الخيارات:

تصنف الخيارات إلى أنواع عدة حسب المعيار المتخذ في التقسيم، ومن أهمها ما يلي:

أ- **وفقاً لموعد التنفيذ:** يوجد نوعين من الاختيار لا يختلفان إلا في التنفيذ وهما:

- **الاختيار الأمريكي:** هو الاختيار الذي يعطي الحق لصاحب الخيار في تنفيذ اختياره في أي وقت خلال الفترة التي تمتد منذ إبرام الاتفاق حتى التاريخ المحدد لانتهائه.

- **الاختيار الأوربي:** هذا الاختيار فلا يتم تنفيذه إلا في التاريخ المحدد لانتهائه حسب نص الاتفاق¹.

ب- **وفقاً لطبيعة شروط العقد:** وتنقسم إلى:

- **خيار الشراء:** يعطي خيار الشراء مالكة الحق في شراء عدد من الأصول المالية في تاريخ معين بسعر معين، وبما أن الخيار هو حق، فإن حصول المستثمر على هذا الحق ليس من دون مقابل، حيث يدفع إلى بائع ذلك الخيار مبلغاً من المال يطلق عليه سعر الخيار، أو العلاوة وهذا المبلغ ثابت ويتم تحديده في بداية التعاقد وفقاً لقوى العرض والطلب في سوق الخيارات، ويأخذ مشتري خيار الشراء وضعاً طويلاً الأجل في حين يأخذ محرر (بائع) خيار الشراء وضعاً قصيراً الأجل.

- **خيار البيع:** يعطي خيار البيع مالكة الحق في بيع عدد من الأصول المالية بسعر معين يسمى سعر التنفيذ، وفي تاريخ معين يسمى تاريخ انتهاء الصلاحية أو تاريخ الاستحقاق، وكما هو الحال في

¹ - عبد الحميد محمود البعلبي: المشتقات المالية في الممارسة العملية والرؤيا الشرعية، الديوان الأميري - الكويت، ديسمبر 1999، ص: 13.

خيار الشراء، فإن حصول المستثمر على خيار البيع ليس بدون مقابل، حيث يدفع إلى بائع ذلك الخيار مبلغاً من المال يطلق عليه سعر أو علاوة الخيار.

- عقد الخيار المزدوج: هو عقد يجمع خيار البيع وخيار الشراء وبمقتضاه يصبح لحامله الحق في أن يكون مشترياً للأوراق المالية محل التعاقد أو بائعاً لها، وذلك مرهون بمصلحة المشتري حيثما كانت، فإذا ارتفعت أسعار السوق خلال فترة العقد كان شاريها وإذا انخفضت كان بائعاً، ومع تعاضد المخاطرة التي يتعرض لها بائع الخيار، فلا غرو أن يتقاضى ضعف الثمن شراء خيار البيع أو خيار الشراء¹.

ومما يجدر الإشارة إليه أن خيار البيع تزيد قيمته كلما انخفض سعر السهم، لأنه يتيح لحامل الخيار بيع السهم بسعر التنفيذ، رغم انخفاض السعر السوقي للسهم (وهو الضرر المتوقع)، أما إذا لم ينخفض سعر السهم، فإن كل ما سيخسره حامل الخيار هو سعر الخيار أو العلاوة التي دفعها في بداية التعاقد.

ويرى اتحاد المصارف العربية أن عمليات الخيار من قبيل الرهان والقمار الحقيقي وهو علم له أصوله وفنونه ولاعبوه ونتائجه، ومنه لا يجوز شرعاً التعامل بها على صورتها الراهنة، فبعض عمليات أسواق الخيارات على موازين الفقه الإسلامي يتضح أنه:

أ- يشوبها غرر فاحش بحيث يحول العقد إلى عقد مقامرة.

ب- تتعارض أسواق الخيارات مع قصد الشرع من إباحة خيار الشرط.

ج- تعتبر الشروط المتضمنة في أسواق الخيارات من الشروط الفاسدة في مختلف المذاهب الفقهية².

2- العقود المستقبلية:

يعرف العقد المستقبلي على أنه عقد يلزم الطرفين المتعاقدين على تسليم أو استلام سلعة أو عملة أجنبية أو ورقة مالية، بسعر متفق عليه في تاريخ محدد، وكما هو الحال في عقود الخيارات، يعد العقد المستقبلي بمثابة ورقة مالية قابلة للتداول، وتتمتع بسيولة عالية، ولذا يتم استخدامها في كل من أغراض المضاربة والتحوط، حيث يمكن للمستثمر بسهولة أن يبيع العقد في أي وقت بالسعر السائد في السوق، وفي هذه الحالة سيلزم المشتري الجديد بمضمون العقد بطبيعة الحال³.

¹ - بن عيسى عبد القادر: أثر استخدام المشتقات المالية ومساهمتها في أحداث الأزمة المالية العالمية - دراسة حالة سوق الكويت للأوراق المالية للفترة من **جانفي 2006 إلى ديسمبر 2010**، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص: مالية الأسواق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، الجزائر، 2012، ص: 53-54.

² - بن زوي محمد الشريف ونشيش فتيحة مرجع سبق ذكره، ص: 09.

³ - بوكساني رشيد: معوقات أسواق الأوراق المالية العربية وسبل تفعيلها، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006، ص: 67.

3- العقود الآجلة:

يعرف العقد الآجل على أنه: عقد يبرم بين طرفين، بائع ومشتري، للتعامل على أصل ما على أساس سعر يتحدد عند التعاقد على أن يكون التسليم في وقت لاحق¹.

يستعمل هذا النوع من العقود للاحتماء والتحوط من المخاطر، كما يستعملها المستثمرون والمضاربون كأدوات استثمار².

3-1- أنواع العقود الآجلة³: يتم تبويب عقود الصرف الآجلة حسب الغرض منها إلى نوعين هما:

أ- عقود صرف مؤجلة بغرض التغطية.

ب- عقود صرف مؤجلة بغرض المضاربة.

العقود الآجلة بأنواعها بالكيفية التي تجري في السوق المالية غير جائزة شرعا لأنها تشمل على بيع الشخص ما لا يملك اعتمادا على أنه سيشتري فيما بعد ويسلمه في الموعد وهذا لا يجوز شرعا، تشبه العقود الآجلة عقد السلم الجائز في الشريعة الإسلامية إلا أن هناك فرق بينهما من وجهين:

أ- في سوق الأوراق المالية لا يدفع الثمن في العقود الآجلة في مجلس العقد وإنما يؤجل دفع الثمن إلى موعد التصفية، بينما الثمن في بيع السلم يجب أن يدفع في مجلس العقد.

ب- في سوق الأوراق المالية تباع السلعة المتعاقد عليها وهي في ذمة البائع الأول وقبل أن يحوزها المشتري الأول تخضع لعدة بيوعات، وليس الغرض من ذلك إلا قبض أو دفع فروق الأسعار بين البائعين والمشتريين غير الفعليين مخاطرة منهم على الكسب والربح بالاعتماد على المقامرة، بينما لا يجوز البيع في عقد السلم قبل قبضه⁴.

الجدول رقم (2-1): الاختلافات بين العقود المستقبلية والعقود الآجلة

وجه الاختلاف	العقود الآجلة	العقود المستقبلية
طبيعة العقد	- عقود غير نمطية يحدد شروطها طرفي العقد. - عقود شخصية، يتم التوصل إليها بالتفاوض بين الطرفين	- عقود نمطية، موحدة من حيث الشروط، وتحددها البورصة. - عقود غير شخصية.
أسواقها	- يتم تداولها في أسواق غير منظمة.	- يتم تداولها في أسواق منظمة.

¹ منير ابراهيم هندي: الفكر الحديث في إدارة المخاطر باستخدام التوريق والمشتقات المالية ج2، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية- مصر، 2009، ص: 06.

² رشيد القرازم: مشتقات الهندسة المالية الإسلامية في ظل المتغيرات الاقتصادية الراهنة بين إشكالية التنظير وآلية الممارسة، ملتقى صفاقس الدولي الرابع للمالية الإسلامية: الهندسة المالية الإسلامية بين الضوابط الشرعية والمستحققات الربحية والمقاصد التنموية، صفاقس- تونس، يومي: 27- 28 أبريل 2016، ص: 05.

³ عادل رزق: الأدوات المالية المبتكرة أنواعها أهدافها وأهميتها دراسة تحليلية، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الصادرة عن الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، المجلد الحادي والعشرون، العدد الرابع، ديسمبر 2013، ص: 12.

⁴ بن زواي محمد الشريف ونشيش فتيحة، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 9-10.

- ليس لها سوق ثانوي مما يجعلها صعبة التسييل.	- لها سوق ثانوي مما يجعلها تتمتع بسيولة كبيرة.
- لا يمكن تسوية العقد قبل تاريخ استحقاقه إلا بموافقة كلا طرفي العقد.	- يمكن تسوية العقد في أي وقت قبل تاريخ الاستحقاق من خلال غرفة المقاصة.
- يتم تسليم الاصل بعد انتهاء العقد.	- غالبا لا يتم تسليم الأصل بعد انتهاء العقد فقط 3 بالمئة حسب الاحصائيات.
- يظل السعر ثابتا خلال فترة العقد ويتم دفع المبلغ الإجمالي في نهاية العقد.	- يتم تعديل السعر بصفة مستمرة بحسب تغيرات سعر الاصل محل التعاقد.
- لا توجد ضمانات فعلية، إلا النوايا والملاءة التي يتمتع بها طرفي العقد، مما يجعلها تنطوي على مخاطر ائتمانية كبيرة.	- الضمان هو وجود غرفة المقاصة التي تعتبر البائع لكل مشتري والمشتري لكل بائع، مما يجعلها تنطوي على مخاطر ائتمانية أقل.
- لا توجد متطلبات للهامش المبدئي، خاصة لعدم مراقبة التحركات السعرية بصورة يومية.	- يتم فرض هامش مبدئي على كلا الطرفين، وهو هامش متحرك يعكس تحركات الأسعار.
- لا يوجد فيها مضاربون.	- فيها مضاربون يمكنهم اقتناص الفرص لتحقيق الأرباح.
- يتحقق الربح والخسارة عند تنفيذ العقد.	- يتحقق الربح والخسارة يوميا عند ارتفاع وانخفاض الأسعار.

المصدر: سرارمة مريم: دور المشتقات المالية وتقنية التوريق في أزمة 2008 - دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، تخصص: مالية، جامعة منتوري - قسنطينة، الجزائر، 2012، ص: 42.

4- عقود المبادلات:

عقد المبادلة هو اتفاق بين طرفين أو أكثر لتبادل سلسلة من التدفقات النقدية خلال فترة مستقبلية. ويمكن ارجاع منشأ عقود المبادلات إلى عام 1970 عندما طور تجار العملة مبادلة العملة كوسيلة لتجنب الرقابة البريطانية على تحركات العملات الأجنبية، أما أول عقد مبادلة لأسعار الفائدة فقد حدث سنة 1981 نتيجة إتفاق بين شركة IBM مع World Bank، ومنذ ذلك التاريخ نمت هذه السوق¹. وتسمى أيضا بالمقايضات وهي التزام تعاقدية يتضمن مبادلة نوع معين من التدفق النقدي أو موجود معين مقابل تدفق نقدي أو موجود آخر، بموجب شروط تنفيذ معينة يتفق عليها عند التعاقد².

¹ طارق عبد العال حماد: المشتقات المالية (المفاهيم- إدارة المخاطر، المحاسبة)، الدار الجامعية طبع ونشر وتوزيع، سلسلة البنوك التجارية قضايا معاصرة- الجزء الخامس، 2001، ص: 213.

² عمر ياسين محمود خضيرات: دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة الاقتصادية والمالية المعاصرة، الملتقى الدولي: الاقتصاد الإسلامي: الواقع والرهنات، جامعة غرداية - الجزائر، 24 - 23 فيفري 2011، ص: 12.

4-1- أنواع عقود المبادلات:

هناك نوع شائع لعقود المبادلة هو مبادلة أسعار الفائدة ومبادلة العملات¹:

أ- عقود مبادلة أسعار الفائدة: هي عملية تتم بين طرفين لمبادلة فائدة محسوبة بتطبيق معدلات ثابتة (أو متغيرة)، بفائدة أخرى محددة مسبقاً.

ب- عقود مبادلة أسعار الصرف: وهي عملية يتم خلالها تبادل عملات بمعدلات فائدة ثابتة أو متغيرة بين أطراف العقد، مع إرجاع المبالغ المدفوعة في النهاية (تبادل حقيقي).

5- عملية إعادة الشراء:

هي إتفاق بين طرفين على بيع كمية معينة من الأوراق المالية مع تعهد البائع بإعادة شراء هذه الأوراق بعد مدة محددة بسعر أعلى من سعر البيع المتفق عليه، وعلى العكس من ذلك قد يتم الإتفاق بين طرفين على شراء المقرض على شراء كمية معينة من السندات على أن يلتزم بإعادة بيعها للمقرض بعد مدة معينة بسعر أعلى من سعر الشراء وهو ما يسمى إعادة الشراء العكسي أو الريبو العكسي.

6- مقايضة الائتمان الافتراضية:

هي عقود يتم بموجبها دفع مبالغ من المال إلى شركات التأمين، وعند تخلف المقرضين عن الدفع تقوم هذه الشركات بالتعويض عن المبالغ المستحقة².

7- مشتقات القروض:

وعليه، يمكن أن يعتبر كمشترك قرض كل أداة مشتقة تسمح بالحماية من خطر القرض للأصل محل التعاقد، هذا الأصل قد يكون سندا أو قرضا بنكيا أو مبادلات، و بما أنه يوجد الكثير من أدوات التحوط ضد هذا الخطر فمصطلح مشتقات القروض هو مصطلح عام يشمل كل هذه الأدوات، أما خطر القرض المقصود هنا فهو مزيج خطر عجز أحد الطرفين وتكلفة هذا العجز المحتمل.

وتستجيب مشتقات القروض للاحتياجات الأساسية للمتدخلين في أسواق رأس المال، وذلك من خلال قدرتها على تغطية خطر القرض فبدلاً من بيع الأصل يتم بيع الخطر المرتبط بهذا الأصل فقط، من أنواع هذه الأدوات نذكر:

- مشتقات القروض على خطر عدم القدرة على السداد، والمشتقات على هوامش القروض.
- المبادلات على خطر عدم القدرة على السداد على سلة القروض.

¹ - ابراهيم سالمه باسمينة ويحي هاجر: أهمية المشتقات المالية في الأسواق المالية العربية، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014، ص-ص: 182-183.

² - نورين بومدين: منتجات الهندسة المالية كمدخل لتفعيل وظيفة سوق الأوراق المالية، مجلة دورية نصف سنوية تصدر عن كلية الإدارة والاقتصاد، المجلد الخامس العدد العاشر، جامعة البصرة، العراق، أيار 2013، ص-ص: 132-133.

- المبادلات على خطر عدم القدرة على السداد القابل للإلغاء بعد فترة معينة¹.
لكن أهمها بدون شك هي مبادلات ضمانات القروض* ("CDS" Credit Default Swap)، نظرا
للجوء البنوك المقرضة إلى استخدامها كلما اقتضى الأمر لذلك قصد تأمين عملياتها من مخاطر عجز
المدينين عن التسديد².

8- السقوف:

وهي التزام تعاقدى بين طرفين هما المشتري والبائع، حيث يوافق بموجبه البائع مقابل علاوة لسقف
معين، على إعادة أي مبلغ إلى المشتري والتي تفوق تكلفة الفائدة المتفق عليها بسعر محدد، وتتيح
السقوف للمتعاملين الوقاية من مخاطر إرتفاع تكلفة أسعار الفائدة لمدة مستقبلية وذلك عن طريق
التخطيط مسبقا طيلة مدة نفاذ العقد لتثبيت الحدود القصوى لتكلفة الاستفادة من إنخفاض كلفة الفوائد في
حالة إتجاه أسعار الفائدة للانخفاض في أي من التواريخ المحددة في العقد، وتتراوح قيمة العلاوة لمحرر
الشقف ما بين 5- 10 % من قيمة التدفقات الناتجة عن التعاقد.

9- مشتقات رأس المال المخاطر:

ويعد هذا أحد الأنواع الجديدة للمشتقات التي يرتبط بشراء المنشآت حيث يتم من خلاله الدخول في
شراء منشآت تعاني من التعثر أو خلل إداري أو عدم القدرة على التوافق مع متغيرات السوق، ووفقا لهذا
النوع من المشتقات يستطيع مشتريها أن يدخل في مخاطر مع الذي يتولى عمليات شراء المنشآت
الأصلي الذي يقوم بمعالجتها، حيث يكون الارتباط التعاقدى ما بين مشتري المشتقات ومشتري المنشأة
المخاطر تحقق نوعا من الحوافز على تحسين الأداء العملياتي والتسويقي للمنشأة المتعثرة ويحولها لمنشأة
ناجحة³.

يتضح مما سبق أن مشتقات المشتقات نتجت عن مجموعة واسعة من العقود والتي يمكن إيجادها من
خلال الجمع بين أكثر من أداة من أدوات الهندسة المالية لتعطي أداة هجينة، تحمل كل أو بعض
مواصفات الأداةين، وذلك في محاولة للتغلب على بعض العيوب والإستفادة من بعض المزايا التي تتصف
بها كل أداة على حدة من الأدوات الهجينة⁴.

¹ - بزاز حليلة وهدى بن محمد: **المشتقات المالية ومخاطرها**، الملتقى العلمي الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، يومي: 5- 6 ماي 2009، ص: 15.
* - إن أداة "CDS" هي عقد بين طرفين (مشتري التغطية وبائع التغطية)، هي عقد بين طرفين (مشتري التغطية وبائع التغطية)، غالبا ما كانت القروض كعدم القدرة على السداد مقابل دفع تكلفة أو علاوة مساوية لنسبة مئوية سنوية أو نصف سنوية متفق عليها لصالح بائع التغطية حتى يقوم هذا الأخير بتعويض القيمة الاسمية كاملة للأصل محل التغطية والذي انخفضت قيمته بسبب حدوث خطر ما.
² - المانسيح رابح أمين، مرجع سبق ذكره، ص: 42.

³ - عدنان الهندي: **الهندسة المالية وأهميتها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية**، بيروت، 1994، ص-ص: 19- 20.

⁴ - هاشم فوزي ودباس العبادي: **الهندسة المالية وأدواتها بالتركيز على استراتيجيات الخيارات المالية**، مرجع سبق ذكره، ص: 102.

المطلب الثالث: التوريق

من أهم التطورات التي شهدتها أسواق المال العالمية ظهور العديد من الأدوات المالية الحديثة، التي أخذت في الإنتشار الواسع بشكل مذهل في كافة أسواق المال العالمية والمحلية بشكل سواء، ومن بينها ظهور التوريق كأداة لإدارة مخاطر تجميد الأموال ونقص السيولة في البنوك والمؤسسات المالية.

1- تعريفه

- لغة: التورق في اللغة مشتق من الوَرَق، بكسر الراء، وهو الفضة، قال تعالى: ﴿ قَابَعْتُوا أَحَدَكُمْ بِوَرَقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ ﴾ سورة الكهف: الآية 19، وقال عليه الصلاة والسلام: (في الرقة العشر)، والرقة بالتخفيف: الفضة، والمراد به الحصول على الورق أي النقد¹.

- اصطلاحاً: هو أداة مالية مستحدثة تفيد قيام مؤسسة مالية بحشد مجموعة من الديون المتجانسة والمضمونة كأصول، ووضعها في صورة دين واحد معزز ائتمانياً، ثم عرضه على الجمهور من خلال منشأة متخصصة للاكتتاب في شكل أوراق مالية، تقليلاً للمخاطر، وضماناً للتدفق المستمر للسيولة النقدية للبنك².

أو هو تحويل القروض من كونها قروض مباشرة إلى أوراق مديونية متنوعة ولاسيما السندات، ويعني ذلك أنه يتم تحويل ديون الشركات أو الهيئات المقترضة من المقرض الأساسي (وهو البنك) إلى مقرضين آخرين (مشترو الأوراق المالية) وهو ما يطلق عليه التمرير المالي.

وعلى ذلك، تبدو القروض المصرفية وكأنها قروض مؤقتة أو معبرية (Bridging)، أي تنتقل القروض عبرها من صيغة القرض المصرفي إلى صيغة الأوراق المالية، فبالإعتماد على الديون المصرفية القائمة، يمكن خلق أصول مالية جديدة، وتوفير تدفقات نقدية³.

إن الأوراق المالية الناجية عن عملية التوريق قد تكون سندات، خيارات ومستقبليات، وعود مبادلة، وقد عرف هذا النوع من المشتقات تطوراً كبيراً في السنوات الأخيرة، كما ازدادت أحجام التداول فيها بشكل هائل⁴.

¹ - سامي بن ابراهيم السويلم: التورق ... التورق المنظم دراسة تأصيلية، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي، رابطة العالم الإسلامي- مكة المكرمة، أغسطس 2003، ص: 08.

² - فرج شعبان وعبد الله الحرتسي حميد: مدى إسهام التوريق في إحداث أزمة الرهن العقاري المصرفي والبدائل المطروحة في ظل أساليب التمويل الإسلامي، الملتقى الدولي حول: "الأزمة المالية، جامعة منتوري قسنطينة، 14- 15 نوفمبر 2009، ص: 03.

³ - راتول محمد ومداني أحمد: دور التوريق كأداة مالية حديثة في التمويل وتطوير البورصة في الجزائر- قراءة في القانون رقم 05-06 الصادر في 20 فبراير 2006 المتضمن توريق القروض الزهنية -، الملتقى الدولي الأول حول: سياسات التمويل وأثرها على الإقتصاديات والمؤسسات - دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، ص: 02.

⁴ - جمال الدين خاسف وشوقي بورقية: توريق أخطار التأمين وإعادة التأمين كبديل تغطية لشركة التأمين: دراسة مقارنة، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة برج بوعريش، الجزائر، يومي 5-6 ماي 2014، ص: 102.

لا بد من التفريق بين مصطلح التوريق والتورق، وقد عرف مجمع الفقه الإسلامي التورق في القرار رقم 5 في الدورة الخامسة عشرة عام 2004 بأنه: شراء سلعة في حوزة البائع ومملكه بثمن مؤجل، ثم يبيع المشتري السلعة بنقد لغير البائع للحصول على النقد -الورق¹، فإن باعها إلى بائعها الأول فهي العينة الممنوعة وإن باعها إلى طرف ثالث فهي التورق².

وهناك ثلاثة مصطلحات شائعة عن التوريق هي³:

أ- **التسديد (نسبة إلى السندات):** وهي في اللغة كل ما يستند إليه ويعتمد عليه، من حائط وغيره، ويقصد بالتسديد تحويل الديون من المقرض الأساسي إلى مقرضين آخرين، وعادة ما يتم ذلك عن طريق شركات التوريق.

ب- **التصكيك (نسبة إلى الصكوك):** أي تحويل الموجودات أو الأصول إلى صكوك وصكوك المديونية مثل السندات وما شابهها من صكوك دين أحد أصناف الأوراق المالية باعتبار ماهيتها.

ج- **التوريق (نسبة إلى الأوراق المالية):** هي صكوك تثبت حق صاحبها في ملكية جزء شائع من صافي أصول أو موجودات الشركة وما ينتج عن استثمارها من ربح مثل الأسهم، أو الحق في دين على الشركة مصدره الورقة مثل السندات، وتكون قابلة للتداول بالبيع والشراء في أسواق رأس المال.

2- أهداف التوريق:

التوريق فن تمويلي بدأ ينتشر مع مطلع الثمانينات من القرن الماضي في نطاق ما يعرف بالهندسة المالية، ويعتبر ثورة في مجال تلبية احتياجات المقترضين من الأفراد والشركات، حيث يربط المقترضين بأسواق رأس المال مباشرة، متخطيا بذلك ما يسمى بالوساطة المالية التي كانت تمثل تكلفة زائدة على مصروفات القرض، ومتلافيا بذلك عجز البنوك التجارية عن تدبير الأموال اللازمة للإقراض في أوقات الأزمات النقدية، ثم يأتي التوريق كحل أمثل للدائنين عندما يتقاعس المدين عن الوفاء، حيث يقوم الدائن بتوريق هذا الدين وبيعه طلبا للسيولة، ويتفادى بذلك تكوين مخصصات له في الميزانية، كما يمكنه استخدام السيولة الناجمة عن بيع الدين أو توريقه في إعادة الإقراض وبالتالي تحقيق مزيد من الأرباح.

ومن بين الامتيازات الهامة أيضا للتوريق نجد أن البنوك تسعى من خلاله إلى تخفيض مبلغ رأس المال المطلوب من طرف الجهات الرقابية لمواجهة المخاطر التي تواجهها عبر أصول ميزانياتها، والحصول من وراء ذلك على موارد مالية بسعر مغر، والأهم من ذلك كله يتعلق بإدارة أحسن لميزانية

¹ - منى خالد فرحات: **توريق الدين التقليدي والإسلامي (دراسة مقارنة)**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - المجلد - 29 العدد الأول، 2013، ص: 227.

² - إبراهيم فاضل الدبو: **التورق، حقيقته، أنواعه (الفقه المعروف والمصرفي المنظم)**، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، ص: 02.

³ - فتحة إسماعيل محمد مشعل، **التوريق وعلاقته بالأزمة المالية العالمية الراهنة رؤية فقهية معاصرة**، مؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر الجوانب القانونية والاقتصادية للأزمة المالية العالمية، جامعة المنصورة، مصر، يومي 1 و2 أبريل 2009، ص: 03.

البنك بتخفيض متطلبات رأس المال، وذلك بإخراج الأصول التي تعتبر غير استراتيجية من الميزانية، ليتم تركيز البنك على الأصول الاستراتيجية ومنها القروض العقارية وتحمل مخاطرها.

كما أن التوريق يسمح أيضا للبنوك بتحويل مخاطرها إلى جهة أخرى، ويرفع من مردودية الأموال الخاص، ويساعد على إدارة أحسن لمعدل الملاءة ورفعها (الذي تبنته مقررات بازل 1)، وكذا الاستجابة للمتطلبات الجديدة لبازل^{1,2}.

3- عناصر التوريق²:

أ- الأطراف الرئيسية المشتركة في نشاط التوريق:

- المؤسسة المنشئة لمحفظه التوريق: إن الطرف الأصلي هو المؤسسة المالية المتخصصة في تمويل القروض والذي يتولى تجميع ديونه المتجانسة في محفظة مالية ويحيلها إلى شركة التوريق، أما المدين (المقترض) فلا يعد طرفا في عملية التوريق لأنه لا يتحمل شيئا من تكاليف عملية التوريق.

- الجهة المصدرة (شركات التوريق SPV): وهي الشركات التي يتحول إليها الأصول المرهونة مقابل قيامها بتوفير السيولة اللازمة للبنك البادئ بالتوريق، كما تقوم بإصدار أوراق مالية مدعومة بالموجودات المجمعة وطرحها في الأسواق المالية.

- المستثمرون (المكاتبون): ويتمثلون في أولئك الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين من بنوك وصناديق التأمينات والمعاشات ومؤسسات الاستثمار وغيرهم من الذين يرغبون في الاكتتاب في سندات الديون محل التوريق.

- محفظة التوريق: تتجسد محفظة التوريق في صورة سندات مديونية، والأصول الضامنة للدين محل التوريق دائما ما تكون أصول ذات قيمة مرتفعة، لذلك غالبا ما تكون حقوق رهن رسمي للبنك على عقارات أو منقولات يملكها الراهن الذي يدين للبنك.

ب- الأطراف المساعدة في عملية التوريق:

- شركات التصنيف الائتماني: وهي الجهة التي تقوم بعملية تقييم المخاطر الائتمانية للأوراق المالية من أجل مساعدة المستثمرين على اتخاذ قراراتهم، ويرتكز هذا التقييم على الأصل الضامن لتلك الأوراق.

- أمين المحفظة: ويلعب دورا هاما في حماية حقوق حملة سندات التوريق، فهو الجهة المسؤولة عن حفظ المستندات واستلام المبالغ المحصلة.

¹ - سليمان ناصر: التوريق كأداة مالية لمواجهة مخاطر السيولة في البنوك تجربة توريق القروض العقارية في الجزائر، الملتقى الدولي حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الآفاق والتحديات"، تنظيم: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة حسين بن بوعلي - الشلف، أيام 25-26 نوفمبر 2008، ص-ص: 3-4.

² - ربيع بوصبيح العائش، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 30-31.

- الجهة المسؤولة عن تحصيل محفظة التوريق: هي الجهة التي تتولى تحصيل الحقوق المالية والمستحقات الآجلة الدفع التي استخدمت كمحفظة توريق وتحصيل العائد عليها. وهناك أطراف أخرى: كالمستشار القانوني والمستشار المحاسبي ومراقبي الحسابات.

4- الخطوات العملية للتوريق:

للوصول إلى التوريق تحتاج المؤسسة المالية إلى الخطوات الآتية¹:

1- أن تقوم المؤسسة المالية (التي لها ديون مضمونة بالرهن، ونحوها) ببيع (ديونها)، بسعر مخفض أو بعضها إلى بنك، أو مؤسسة أو شركة أخرى ذات غرض خاص (S.P.V) أي لأجل شراء هذه الأصول ونقلها من الذمة المالية للمؤسسة البائعة إلى ذمة (S.P.V)، حتى تكون هذه الأصول بمنأى عن المطالبات الأخرى وعن إفلاس المؤسسة البائعة.

- ويمكن نقل هذه الأصول (الديون) بطرق أخرى غير البيع، ولكن البيع هو الأشهر حتى يكون بمنأى عن الصورية أو العقود الأخرى التي يمكن التشكيك فيها، وهذه المؤسسة أو الشركة هي التي تقوم بعملية الإصدار، وهي يمكن أن تكون مملوكة بالكامل للمؤسسة البائعة، أو لا تكون كذلك.

- إن الفصل بين البنك البادئ للتوريق (The Originator) وبين هذه السندات يمكنه بسرعة قبل حلول تاريخ استحقاق مديونياته لدى المدينين الأصليين: زيادة قدرته التحويلية بكلفة منخفضة عن طريق ما تصدره (S.P.V) من الأوراق المالية أكثر مما لو كان البنك نفسه هو الذي أصدرها.

2- ثم تتم الإجراءات القانونية لنقل الديون ورهونها وبقية ضماناتها أيضاً إلى الشركة ذات الغرض الخاص للقيام بإجراءات الإصدار.

3- ثم تقوم الشركة (S.P.V) بإصدار سندات بعلاوة إصدار، وبقية تعادل قيمة الديون محل التوريق للحصول على السيولة من خلال بيعها للمستثمرين، وتكون فوائد هذه السندات متوافقة مع فوائد الديون نفسها، وغالباً ما تلجأ إلى القروض المصرفية البسيطة لتمويل شراء السندات مع مراعاة التوافق في نسبة الفوائد والآجال للأمرين معاً.

4- ثم تقوم الشركة (S.P.V) بدفع ثمن الديون المشتراة من حصيلة بيع هذه السندات إلى الشركة أو المؤسسة المالية (البنك) البائعة.

¹ - علي محيي الدين القره داغي: الصكوك الإسلامية "التوريق" وتطبيقاتها المعاصرة - دراسة فقهية اقتصادية تطبيقية - الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، ص: 04.

يتعين على البنك البادئ للتوريق والمؤسسة المصدرة (S.P.V) ضرورة الاتفاق على التوفيق بين تواريخ استحقاق المتحصلات من المدينين وتواريخ استحقاق المستثمرين لفوائد ديونهم، وبين قيم الفوائد المقررة على الديون الأصلية، وقيم فوائد السندات المتوافرة بحوزة المشتريين.

5- أساليب التوريق: ويتم التوريق بأحد الأساليب الآتية¹:

أ- استبدال الدين: إذ أن تحقيق عملية التوريق من خلال هذا الأسلوب يسمح باستبدال الحقوق والالتزامات الأصلية بأخرى جديدة، غير أنه يقتضي الحصول على موافقة جميع الأطراف ذات الصلة بالقرض على إمكانية تحويله كلياً أو جزئياً إلى ورقة مالية.

ب- التنازل عن الأصول لمصلحة الدائنين أو المقرضين: يتم استخدام هذا الأسلوب في توريق الذمم الناشئة عن بيع بعض الأصول أو إيجارها، ففي عقدي الإيجار والبيع، يتم الاستمرار في دفع الأقساط إلى الممول الأصلي الذي يقوم بدوره إما بتحويلها إلى مشتري الذمم المدينة أو تسديدها ضمن سلسلة من الحوالات متفق عليها عند التعاقد على التوريق، وفي المقابل يقوم باسترداد المبلغ من المؤجرين.

ج- المشاركة الجزئية: ويتضمن هذا الأسلوب بيع الذمم المدينة من قبل الدائن الأصلي إلى بنك متخصص بشراء الذمم وتمويلها، فلا يتحمل بائع الدين بعدها أي مسؤولية إذا عجز المدين عن التسديد، لذا يجب على مشتري الدين التأكد من أهلية المدين وجدارته الائتمانية، ويلاحظ أن هناك طرقاً عديدة لحماية هذا المشتري تتراوح بين حصوله على ضمانات عقارية وحقوق إدارة الدين كوصي عليها.


المطلب الرابع: الأوراق المالية المستحدثة

هناك العديد من الأوراق المالية المستحدثة التي طورها المهندسون الماليون من الأوراق المالية التقليدية، والشكل الموالي يوضح أهم أنواع الأوراق المالية المستحدثة الصادرة عن الشركات والمدرجة في البورصات المنظمة وغير المنظمة².

¹ - رزان عدنان: التوريق الإسلامي شراء ديون أو تدفقات نقدية أو موجودات مالية وبيعها لمستثمرين كسندات التوريق الإسلامي سوق دين متنام، جريدة القيس الكويتية العدد 12343، تاريخ 2007/10/10، موقع إلكتروني.

² - خالد محمد نصار: أليات تنشيط سوق فلسطين للأوراق المالية في ضوء منتجات الهندسة المالية (دراسة تطبيقية على المستثمرين في قطاع غزة)، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية - غزة، فلسطين، 2006، ص: 117.

الشكل رقم (1-2): أنواع الأوراق المالية المستحدثة¹



¹ - خالد محمد نصار، مرجع سبق ذكره، ص: 117.

المبحث الرابع: واقع الهندسة المالية وآثارها على المتغيرات الاقتصادية

على الرغم من أن المفهوم النظري للهندسة المالية يشمل الاستفادة من الفرص الاستثمارية والتمويلية والسعي لتحسين الأداء بالمؤسسات، إلا أن وظيفتها في التطبيق والواقع تكاد تنحصر في تخطي الحواجز والتنظيمات التي تفرضها سلطات الرقابة والضبط.

كثير من أدوات الهندسة المالية وعلى رأسها المشتقات المالية والتي يجري التعامل عليها في الأسواق المالية تعتبر من قبيل الرهان ومن جنس القمار وهو الأمر الذي يقر به المتعاملون هذه الأدوات قبل غيرهم، ومن أمثلتهم جورج سوروس الذي قال أمام لجنة البنوك الأمريكية سنة 1994: إن بعض أدوات المشتقات قد تم تصميمها خصيصاً لتمكين المؤسسات الاستثمارية من المقامرة، ولم يكن بوسع هذه المؤسسات ممارستها قبل السماح لها بذلك، لذا سيتناول المبحث مخاطر التطبيق الخاطئ للهندسة المالية ودور الهندسة المالية في إحداث الأزمات المالية، والبديل الإسلامي لعلاج الأزمات المالية، وأثار الهندسة المالية على المتغيرات الاقتصادية.

المطلب الأول: مخاطر التطبيق الخاطئ للهندسة المالية

إن الهدف الرئيسي والنهائي للهندسة المالية من خلال إيجاد وتطوير الابتكارات المالية ينبغي أن يكون تحسين ما يسمى بالاقتصاد الكلي الحقيقي، كما أنه يفترض أن يؤدي الابتكار المالي إلى زيادة كفاءة النظام المالي من خلال تخفيض تكاليف المعاملات وبالتالي تسهيل التبادلات، مما سيساعد على جعل الأسواق أكثر تكاملاً وكفاءة وأكثر سيولة وأكثر عمقا.

هل ما هو مفترض في النظرية، يعكسه الواقع ؟

إن المتتبع لاستخدامات الهندسة المالية يجد أن آثارها على الرغم من كونها إيجابية في بعض الأحيان، إلا أن آثارها السلبية ومخاطرها يمكن أن تكون مدمرة، ليس للمؤسسة فقط بل لعناصر واسعة من محيط هذا البنك ذاتها.

وقدم أحد أكبر منظري الابتكار والهندسة الماليين، وهو سيلبر Silber 1983 تحليلاً متميزاً عن سبب وجود الهندسة المالية: يتلخص في المثل القائل (الحاجة أم الاختراع)، فالهندسة المالية جاءت لتقديم العون لمنشآت الأعمال من أجل تخفيض أو التخلص من ضغوط القيود المفروضة عليها، فالمنشآت تعمل في ظل قيود تشريعية وأخرى يفرضها عليها السوق أو تفرضها ظروف المنشأة ذاتها، ولهذه القيود تكلفة قد تصل إلى مستوى يدفع المنشآت إلى ضرورة البحث عن سبل تخفيض أو التخلص من تلك التكاليف.

ويؤدي التطبيق الخاطئ لأدوات الهندسة المالية إلى مخاطر جسيمة وإفلاس للشركات وتدهور أسواق المال، فالمقامرة وعدم حساب المخاطر وغياب الرقابة على أسواق المال وعدم تدخل البنوك المركزية تؤدي جميعها إلى خسائر كبيرة ومثال ذلك المضاربة على أسعار الفائدة دون تطبيق معايير مخاطر الأسواق¹.

ومن أهم العمليات الخطرة في تطبيقات الهندسة المالية: ما يلي:

- 1- الاستثمار في السندات الوهمية مثل ما قامت به بعض البنوك في أوروبا وترتب عليه إفلاس بنك الاعتماد والتجارة وبنك هيراشتار الألماني.
- 2- عدم توفر معلومات كافية عن البورصات العالمية للمدير المالي المحلي بخصوص المستجدات المالية والمصرفية التي تعتمد على المشتقات المالية، وهي في حد ذاتها تعتبر أساسا لتغطية بعض العملات أو المراكز المالية الأخرى والتي خلقت لتحسين المحافظ والأصول الاستثمارية ضد التقلبات الكبيرة والمتكررة في أسواق الاستثمارات مثل تقلبات سعر ال فائدة أو سعر الصرف.
- 3- المنافسة الشرسة في أسواق المشتقات المالية في العالم وتخفيض شروط الهوامش المطلوبة على العقود وإصدار أنواع من العقود التي لا يتم تداولها داخل مقصورات البورصة، ولكن خارجها.
- 4- تسارع الحكومات في استخدام المشتقات المالية كعنصر جذب للعملة الأجنبية بدون دراسات تحليلية مسبقة.
- 5- يؤدي استخدام الخيارات المالية بعقود قصيرة الأجل لتمويل عقود طويلة الأجل إلى مخاطر عدم الوفاء بالالتزامات في الآجال المحدودة².
- 6- ترجع أيضا المخاطر في المشتقات المالية إلى أن قيمة الاستثمار فيها لا تدفع بالكامل مقدما بل تدفع هوامش فقط.
- 7- المخاطر الناتجة عن استخدام الخيارات المالية نتيجة الخطأ في التقديرات، حيث أنه في حالة فشل المشتري للعقد في الرهان ولم يصل سعر البضاعة إلى المستوى المتوقع ستصبح قيمة الخيار صفرا . لذلك فلا بد من استخدام مؤشرات أسواق الخيارات قبل اتخاذ القرار.
- 8- التعديل المستمر في الهوامش التأمينية يشكك في طلب وعرض العقود الآجلة وما ينتج من تقلبات سريعة في الأسعار وبالتالي مخاطر كبيرة.

¹ عبد الكريم أحمد قندوز: الهندسة المالية واضطراب النظام المالي العالمي، مؤتمر كلية العلوم الإدارية الدولي الرابع اتجاهات عالمية: الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي، 15- 16 ديسمبر 2010، ص-ص: 8-9.

*- منسكي هيمان (1919- 1996)، اقتصادي أمريكي وضع نظريته التي تقوم أساسا على أن النظام الرأسمالي هش، وحسبه فإن عدم استقرار النظام المالي أمر طبيعي في النظام الرأسمالي ومما يزيد من ذلك الابتكارات المالية.

² عبد الكريم قندوز: صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 14- 15.

9- غياب الحيلة والحذر في إدارة الخيارات المالية يؤدي إلى خسائر فادحة¹.

المطلب الثاني: دور الهندسة المالية في إحداث الأزمات المالية

لقد لعبت الهندسة المالية التقليدية من خلال أدواتها دورا في تأجيج شرارة الأزمة المالية ونقلها بشكل سريع إلى جميع دول العالم مستخدمة قناة سوق المال، إذ ساهمت المشتقات المالية -أحد أدوات الهندسة المالية التقليدية- مساهمة كبيرة في وقوع أزمة 2008 وفي الزيادة من شدتها، حيث أدت تفاقم خطر التركيز في الاقراض على قطاع واحد- العقارات - وأدت أيضا إلى زيادة أحجام القروض العقارية بهدف تحقيق الربح السريع والتي تعتبر أصل مالي يدر عائد للبنك، وبذلك فإن الرهون العقارية تعتبر أصول مشتقة نظرا لارتفاع أسعار العقارات فقد أدى إلى زيادة الطلب على هذه المنتجات الجديدة فارتفعت أسعارها وبعد انهيار الأسهم والسندات الصادرة عن المؤسسات المالية تبعها انهيار هذه المشتقات المالية مما أدى إلى حدوث إفلاس معظم البنوك والمؤسسات وبالتالي حدوث الأزمة المالية العالمية².

رغم أن التعامل في المشتقات المالية يستهدف الحد من المخاطر وتقلبات معدلات الفائدة وأسعار الصرف وأسعار الأوراق المالية والسلع، إلا أنه بحكم طبيعة تلك الأدوات وارتباطها بالتوقعات المستقبلية فإنها تثير بدورها مخاطر في حد ذاتها.

وتشير تجارب بعض البنوك والمؤسسات المالية إلى خطورة التمادي في استخدام هذه الأدوات المالية المستحدثة حيث أدت إلى خسائر كبيرة، وإنهارة على إثرها بعض البنوك، الأمر الذي دفع بلجنة بازل إلى تطوير أساليب الرقابة لقياس المخاطر الناجمة عن التعامل بالمشتقات المالية³.

وخير مثلا على ذلك الأزمة المالية العالمية سنة 2008.

المطلب الثالث: البديل الإسلامي لعلاج الأزمات

لقد جاءت الأزمة المالية العالمية الأخيرة، وما نجم عنها من تداعيات خطيرة على النظام المالي العالمي، وتأثر عديد من المؤسسات المالية في المنطقة بهذه الأزمة، لتؤكد مجددا سلامة المبادئ التي تقوم عليها الصناعة المالية الإسلامية، كونها تمتلك عديدا من المقومات التي تحقق لها الأمن والأمان وتقليل المخاطر مثل الأمانة والمصداقية والشفافية والبيئة والتميز والتعاون والتكامل والتضامن، فلا اقتصاد إسلاميا بدون أخلاق ومثل. وتحقق هذه المنظومة من الضمانات الأمن والأمان والاستقرار لكافة المتعاملين، وفي الوقت نفسه تحرم الشريعة الإسلامية المعاملات المالية والاقتصادية التي تقوم على

¹ - المانسيح رابح أمين: مرجع سبق ذكره، ص- ص: 62- 63.

² - ساوس الشيخ وبن سويبي حمزة: دور الأزمات المالية العالمية في تطور الهندسة المالية الإسلامية، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014، ص: 43.

³ - لسوس مبارك: الإيداع المالي في المؤسسات بين الرغبة والرهبة، الملتقى الدولي حول: الإبداع والتغيير في المنظمات الحديثة دراسة وتحليل تجارب وطنية ودولية، جامعة سعد دحلب- البليدة، الجزائر، يومي: 18- 19 ماي 2011، ص- ص: 10- 11.

الكذب والمقاومة والتدليس والغرر والجهالة والاحتكار والاستغلال والجشع والظلم، ومن المقومات الرئيسية أن النظام المالي والاقتصادي الإسلامي يقوم على قاعدة المشاركة في الربح والخسارة وعلى التداول الفعلي للأموال والموجودات، كما حرمت الشريعة الإسلامية نظام المشتقات المالية التي تقوم على معاملات وهمية يسودها الغرر والجهالة. والجميع يرى أن هذه المقومات تعطي ثقة أكبر بالنظام المالي الإسلامي، وتزيد الإقبال على خدماته ومنتجاته كما هو واضح من معدلات نمو الصناعة المصرفية الإسلامية، لذلك فإن الأزمة المالية العالمية الراهنة تمثل فرصة تاريخية للقطاع المالي الإسلامي ليثبت جدارته ونجاحه في مواجهة الأزمات، وأن يمثل ملاذاً آمناً لرؤوس الأموال والاستثمارات العربية والإسلامية وغير الإسلامية.

إن الاقتصاد المالي الإسلامي يمكن أن يسهم في علاج هذه الأزمة من خلال عدة نقاط، منها تعديل أسلوب التمويل العقاري، ليكون بإحدى الصيغ الإسلامية، ومنها أسلوب المشاركة التأجيرية، إضافة إلى ضبط عملية التوريق لتكون لأصول عينية وليس للديون، وهو ما يتم في السوق المالية الإسلامية في صورة صكوك الإجارة والمشاركة والمضاربة، أما الديون فيمكن توريقها عند الإنشاء ولا تتداول، وهو ما يتم في السوق المالية الإسلامية بصكوك المرابحة والسلم والاستصناع، التي يزيد حجم التعامل بها رغم حدوثها على 180 مليار دولار وتتوسع يوماً بعد يوم وتتعامل بها بعض الدول الغربية¹.

المطلب الرابع: آثار الهندسة المالية على المتغيرات الاقتصادية

لا بد من الإشارة إلى أن الدراسات التطبيقية حول آثار الابتكار المالي والتعامل بأدوات الهندسة المالية على المتغيرات الاقتصادية تعتبر قليلة جداً وهو ما أشار إليه W. Scott Frame من خلال دراسته التي قام بها تحت عنوان "الدراسات التطبيقية حول الابتكار المالي: الكثير من الكلام، والقليل من العمل؟"

يشار في الغالب إلى أن مستوى تأثير الهندسة المالية على المتغيرات الاقتصادية حسب مدى التأثير بسياسة الإبداع الابتكار المالي المطبق في البيئة المحيطة بالمؤسسة فصناعة المنتجات المالية يقوم على أساس البيئة التنافسية والحاجات المتعددة، وتعد السياسة النقدية من أهم السياسات الاقتصادية تؤثر بذلك، وكذا الاستقرار والنمو الاقتصادي وبعض الآثار الأخرى التي يتم توضيحها من خلال الآتي:

1- أثر الهندسة المالية على السياسات الاقتصادية:

ذلك من خلال الإبداع المالي وعلاقة بالسياسة النقدية، الاستقرار والنمو الاقتصادي حسب الآتي:

¹ - المالية الإسلامية بحاجة ماسة إلى استراتيجية الابتكار والتنوع الشاملة، موقع إلكتروني:

http://www.aleqt.com/2011/03/01/article_511798.html

أ- أثر الابتكار المالي على السياسة النقدية:

ربما يكون منسكي من أوائل الذين درسوا أثر الابتكار المالي على فعالية السياسة النقدية، يرى منسكي أن أدوات السياسة النقدية، مثل نسبة الاحتياطي الإلزامي أو معدل الفائدة، سوف لا تجدي كثيرا على المدى المتوسط، نظرا لقدرة المؤسسات المالية على ابتكار أدوات مالية تمكنها من تجاوز قيود السياسة النقدية، ويمكن إيجاز أهم آثار الإبداع المالي على السياسة النقدية فيما يلي:

- من الصعب جدا إدراك كل ما يحيط بالابتكار المالي، وأصعب من ذلك توقع نتائجه من الناحية العملية لأنه عملية مستمرة، فهو يضيف عنصر عدم اليقين إلى البيئة الاقتصادية التي تعمل فيها البنوك المركزية.

- السبب الآخر الذي يحتم على البنوك المركزية تتبع التطورات التي تحدث في الإبداعات والابتكارات المالية هو أن بعض تلك التطورات يمكن أن تغير من الطريقة التي يتأثر بها الاقتصاد نتيجة عمل السياسة النقدية، كما أنه يحتمل أن تؤدي إلى التأثير على محتوى ومدلولات المؤشرات التي يستخدمها البنك المركزي للرقابة أو لاتخاذ قراراته بخصوص سياسته.

وكنتيجة فإن الابتكار المالي يمكن أن يساعد على زيادة كفاءة النظام المالي، الأمر الذي يسهل عمل السياسة النقدية، لكنه في نفس الوقت يعقد البيئة التي تعمل فيها السياسة النقدية.

للتعامل مع هذا التعقيد، تحتاج البنوك المركزية إلى مراقبة الوضع المالي، بمتابعة التطورات مباشرة وبمحاولة توقع نتائج الابتكارات، علما أنها قد تبدو (أي نتائج الابتكارات) في بادئ الأمر أنها هامشية، وغير ذات أهمية (أي يمكن أن تكون نتائجها مضللة)، ولعل ذلك ما يجعل البنوك المركزية أمام حتمية أخذ بعين الاعتبار التغيرات التي تحدثها الابتكارات المالية¹.

ب- أثر الابتكار المالي على الاستقرار والنمو الاقتصادي:

يمكن اعتبار الابتكار المالي سبب من أسباب عدم الاستقرار الاقتصادي ذلك أنه يتميز بالتغير والتجديد والاستحداث في المنتجات المالية في حين أن السياسات الاقتصادية تهدف إلى ضبط التعاملات وتحقيق الاستقرار ومن ثم فالابتكار المالي سبب لحدوث قدر من عدم الاستقرار، وبالتالي يجب على اقتصاديات الدولة أن تركز على تحقيق المصالح المشروعة لتحقيق مستوى من الرفاهية بدل من التركيز على تحقيق الربح فقط لنتجه بذلك الهندسة المالية إلى الدور السلبي الذي يؤثر على اقتصاد الدول وعلى استقرارها.

¹ - عبد الكريم قندوز: الهندسة المالية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، م 20 ع 2، 2007، ص: 15.

أما بالنسبة إلى النمو الاقتصادي فإن الابتكار المالي يزيد من مستوى كفاءة النظام المالي، وبالتالي له تأثير كبير على عمل الاقتصاد بشكل عام، يمكن للابتكار المالي أن يكون داعماً للنمو الاقتصادي من خلال عدة قنوات، منها:

- تقليل تكاليف إجراء التعاملات المالية الابتكارية من خلال إيجاد تعاملات معينة وخلق مراكز كبيرة الحجم بتكلفة أقل نسبياً إذا أن تكاليف المنتجات المالية تكون أقل من المنتجات المالية التقليدية.
- تعزيز فرص تحقيق الأرباح من خلال إيجاد أدوات مالية جديدة يمكن استعمالها في عمليات الاستثمار والمضاربة والتحوط وبصيغ مختلفة تعد بإمكانيات كبيرة لتحقيق الأرباح التي قد تصل إلى قيمة المبالغ المستثمرة.
- تحسين سيولة السوق المالية بصورة عامة والمتعاملين بأدوات الهندسة المالية بصورة خاصة من خلال إفراح المجال للتعامل مع مجموعة واسعة من المنتجات الجديدة التي تتميز بالسيولة العالية نسبياً سواء كانت في الأسواق النظامية أو الأسواق النقدية¹.

2- أثر الهندسة المالية على وضعية المؤسسات المالية

أ- الهندسة المالية والمؤسسات المالية:

كما أدى الابتكار المالي موضوع الهندسة المالية إلى تضاؤل فعالية السياسات الاقتصادية، فإنه أدى إلى تلاشي الحدود الفاصلة بين المؤسسات المالية المختلفة، وإلى اضمحلال الحاجة لبعضها في مقابل الحاجة لأنواع أخرى، لقد ساهم التطور المستمر في الأدوات والآليات التمويلية، مع التقدم المذهل في تقنية المعلومات، إلى تراجع الفوارق بين المؤسسات المالية المختلفة، ويتأكد هذا الاتجاه في ظل الإدماجات بين أنواع مختلفة من المؤسسات المالية (مثل اندماج مجموعة سيتي Citigroup مع شركة الشيكات السياحية ترافليرز Travellers)، حيث تصبح محصلة الدمج ذوبان الفوارق بين المؤسسات قبل الإدماج.

ومن جهة أخرى، أدى هذا التقدم والتطور إلى تراجع الدور التقليدي للمصارف، وهو قبول الودائع تحت الطلب ثم إقراضها لآجال مختلفة، أو ما يسمى "تحويل الآجال" أو تحويل الأصول، ولقد كان هذا التناقض بين آجال الأصول والمطلوبات) الخصوم (مصدر خطر وقلق للنظام المصرفي، وترتب عليه إنشاء البنوك المركزية والتأمين على الودائع، ولا تزال تنظيمات البنوك تحت الدراسة والتعديل والمراجعة، لأن أصل النظام غير مستقر.

¹ - تيقاوي العربي وبن الدين أحمد: الهندسة المالية وتداعياتها على بعض المتغيرات الاقتصادية، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014، ص: 403-404.

وبسبب القيود التنظيمية المتعددة التي فرضت على المصارف، نشأت الحاجة للابتكار المالي لتجاوز هذه القيود، وترتب على ذلك أن تصبح هذه القيود والأنظمة من الناحية العملية عديمة الجدوى، مما يستدعي مراجعة الأنظمة من جديد، وتبعاً لذلك صارت البنوك تعتمد على أنشطة مالية تغيّر أصل نشاطها المصرفي كالخدمات المالية مقابل رسوم مقطوعة، أو بطاقات الائتمان ونحوها من المنتجات¹.

ب- الهندسة المالية وطبيعة عمل المؤسسات المالية:

إن أساس طبيعة عمل المؤسسات المالية هو الوساطة المالية، وقد أدى استخدام الهندسة المالية في ابتكار وتطوير أدوات تمويلية جديدة خاصة مع التطور التقني إلى تناقص الحاجة إلى العمل المصرفي، فمن ناحية صار بإمكان ذوي الفوائض الاتصال مباشرة مع ذوي العجز، من خلال سوق الأوراق المالية وآلية التوريق، وانحسر من ثم دور المؤسسات المالية وخاصة البنوك في تحقيق الوساطة بين الطرفين، وهو ما أدى إلى ما يسمى "انكماش الوساطة، ومن ناحية أخرى، ساهم التطور التقني والمالي في إمكانية الموازنة بين آجال الأصول والمطلوبات المالية للأفراد والمؤسسات، بحيث تقلص دور البنوك حتى في هذا الجانب².

3- أثر الهندسة المالية على الأسواق المالية:

يظهر اثر الهندسة المالية من خلال الابتكارات المالية التي غيرت من وضعية الأسواق المالية ويمكن توضيح ذلك من خلال الآتي:

أ- سمحت الابتكارات المالية بتقسيم الأسواق المالية إلى أسواق أرس المال وأسواق النقد حسب نوعية وطبيعة الأوراق المالية وتواريخ استحقاقها³.

ب- فتح الهندسة المالية أمام المستثمرين المتاجرة في الأوراق المالية المتنوعة في الأسواق المحلية والدولية، ويفسر ذلك على أساس اتجاه المستثمرين نحو تشكيل محافظة استثمارية دولية انطلاقاً من دوافع عديدة كالمقارنة بين حجم سوق أرس المال المحلية وسوق أرس المال الأجنبية، واكتشف المستثمرين أن معدل العائد على الأوراق المالية غير المحلية أعلى من عائد الأوراق المحلية وذلك بسبب معدلات النمو المختلفة بين الدول، كون المحافظ الاستثمارية تتميز بالتنوع لتقليل المخاطر من خلال انتقاء الأصول ذات معاملات إرتباط ضعيفة.

¹ - إبراهيم سامي السويلم: صناعة الهندسة المالية - نظرات في المنهج الإسلامي، مركز البحوث، شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، ديسمبر 2000، ص-ص: 7-8.

² - عبد الكريم قندوز: صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 32.

³ - صالح صالح، عبد الحليم عربي، دور المنتجات المالية الإسلامية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، الملتقى الدولي الثاني بخميس مليانة حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية (النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً)، يومي: 5-6 ماي 2009، ص: 13.

4- أثر الهندسة المالية على نمو الدين¹:

إن المنتبغ لأسواق الهندسة المالية يلاحظ أنها ساهمت في نمو الدين العام أو ما يصطلح عليه المالىون بالرافعة (الرفع المالى)، أن هذا التوسع في الدين يعنى أمرين مهمين هما:

- إمكانية الحصول على كل ما تريده وفي وقت قصير.

- تستطيع الحصول على ما تريده من دون مقابل تقريبا.

لقد كان الإبداع المالى سبباً في حدوث ذلك وتوسع هذين النوعين من خلال ابتكار أدوات مالية جديدة نجحت في كسر حواجز الحيطة والحكمة.

¹ - تيقاوي العربي وبن الدين أحمد، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 404- 405.

خلاصة الفصل الثاني

وتعتبر الهندسة المالية مدخلا مهما تعتمد مختلف البنوك والمؤسسات المالية التي يتم من خلالها التصميم والتطوير والتنفيذ لكل الأدوات والعمليات المالية المبتكرة وما يلزمها من صياغة للمبادئ والأساليب اللازمة، أو تطوير منتجات مالية قائمة، لتلبية مختلف الاحتياجات التمويلية والاستثمارية وإدارة المخاطر على المستوى الجزئي والكلي، المحلي والدولي.

إن صناعة الهندسة المالية تقوم على مجموعة من الأسس المالية وغير المالية الخاصة بها، وللهندسة المالية أهمية في العمل المالي والمصرفي تأتي أساسا من الركيزة الأساسية التي تقوم عليها والتي تتمثل في تحفيز عمليات الإبداع والابتكار المالي، وذلك للتحوط من المخاطر وإدارة السيولة والتحرر من القيود القانونية وزيادة القوة المالية وتحسين المركز المالي ومن تم زيادة المنافسة المالية للبنك.

تهدف صناعة الهندسة المالية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تتقاطع كلها في ضمان بقاء واستمرارية البنك أو المؤسسة المالية، مستخدمة في ذلك تشكيلة من الأدوات والمنتجات المالية والاستراتيجيات - أهمها المشتقات المالية والتوريق - التي يمكن من خلالها التحوط من المخاطر المرتبطة بالتغير في أسعار الفائدة السائدة، أو التغير في أسعار الصرف، وكذا المضاربة على أسعار الأصول.

إذ ينص التنظير الأكاديمي على أن الهندسة المالية تساهم في النهوض بالقطاع الحقيقي عن طريق تسهيل عمليات التداول في الأسواق المالية وتوفير بدائل تمويلية، لكن أدوات الهندسة المالية حادت عن مهمتها الأصلية وتجاوزت كل حد معقول، إذ بينت النتائج الواقعية للهندسة المالية أنها أقرب ما يمكن وصفها به هو (عبث مالي)، حيث تركز هدفها في العمل على جني أرباح على المدى القصير دون الأخذ إن الحقيقة الأخرى التي غابت عن الكثيرين أن الابتكار المالي لم يؤدي في الأخير إلا إلى زيادة الدين، بسبب ضخامة التعامل في المشتقات دون قوانين رقابية صارمة، وكذا الانتشار المبالغ فيه للتوريق، وتوجه المضاربين نحو المضاربات الوهمية، هذه العوامل مجتمعة ساهمت في خلق فجوة بين القطاع الحقيقي والقطاع المالي مما سبب وقوع الاقتصاد العالمي في أزمة مالية عالمية لا تزال نتتبع آثارها.

كل ذلك زرع الثقة في النظام المالي التقليدي وأكد بأن الحل والبديل هو النظام المالي الإسلامي، في ظل هذه الظروف تزايد الطلب على منتجات التمويل الإسلامي، فبات التطوير والابتكار في منتجات المالية الإسلامية ضرورة حتمية وهذا بدوره تطلب وجود هندسة مالية وفق المنهج الإسلامي.

الفصل الثالث

الهندسة المالية الإسلامية بين المنهج وضرورة التطوير في البنوك الإسلامية

- تمهيد
- طبيعة الهندسة المالية الإسلامية.
- أسس الهندسة المالية الإسلامية والمناهج المستخدمة لتطويرها.
- منتجات وأدوات الهندسة المالية الإسلامية.
- دور الهندسة المالية الإسلامية في تقويم مسار البنوك الإسلامية.
- خلاصة الفصل

تمهيد:

مع تطور المصرفية الإسلامية وانتشارها أصبحت اليوم أكثر من أي وقت مضى بأمس الحاجة إلى محفظة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية المستحدثة التي تتيح لها المرونة الكافية للاستجابة للمتطلبات التي تفرضها المتغيرات الاقتصادية كإدارة المخاطر المرتبطة بأنشطتها المختلفة، وإرضاء العملاء ومواجهة المنافسة من البنوك والمؤسسات المالية التقليدية، وليس هناك منتج وحيد يمكنه أن يستوفي كل هذه المتطلبات، وهو ما يضطرها إلى تطوير منتجات عديدة ومتنوعة لتلبية شتى الأغراض التمويلية والائتمانية.

وهنا تبرز الحاجة إلى ما يسمى "الهندسة المالية" وفق المنهج الإسلامي كأداة مناسبة متاحة للبنوك وللمؤسسات المالية الإسلامية لإيجاد حلول وأدوات مالية مبتكرة، ويمكن استخدامها في إدارة المخاطر المختلفة التي تواجهها والتحوط منها، بحيث يتخصص مجموعة من الباحثين والمتخصصين في تصميم وابتكار أدوات مالية تجمع بين المصادقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية.

فالهندسة المالية تعتبر بذلك الأداة الأنسب التي يمكنها تقديم مساعدة فعالة لتحقيق الأهداف الإستراتيجية التي تخطط لها المؤسسات المالية الإسلامية، وتسعى إلى قيام هذه مؤسسات برسم سياسات مالية قوية وتطوير ابتكار منتجات وأدوات مالية جديدة وآليات واستراتيجيات مالية مرنة تتفاعل وتستفيد من التغيرات المستمرة في أسواق المال العالمية والإقليمية والمحلية، أي محاولة جعل هذه التغيرات مفيدة بدلا من اعتبارها مصدر خطر عليها، لذلك سوف نتعرف في هذا الفصل على مفهوم الهندسة المالية الإسلامية وأسسها وخصائصها، ومن ثم نطلع على أهميتها وأهدافها ومناهج تطوير منتجاتها، وسننتقل بعدها لمنتجاتها وأدواتها، والتحديات التي تحول بينها وبين تطبيقها، وذلك من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: طبيعة الهندسة المالية الإسلامية.
- المبحث الثاني: أسس الهندسة المالية الإسلامية والمناهج المستخدمة لتطويرها
- المبحث الثالث: منتجات وأدوات الهندسة المالية الإسلامية.
- المبحث الرابع: دور الهندسة المالية الإسلامية في تقويم مسار البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: طبيعة الهندسة المالية الإسلامية

في إطار التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية، وخاصة ما تعلق بتطوير وابتكار منتجات مالية إسلامية قادرة على منافسة المنتجات التقليدية وتوفير أساليب تمويلية واستثمارية ذات عائد وكفاءة اقتصادية عالية، تمثل الهندسة المالية مدخلا مهما للصناعة المصرفية الإسلامية من أجل توفير تلك المنتجات، والهندسة المالية الإسلامية ليست وليدة القرن العشرين، وإنما هي موجودة منذ مجيء الإسلام، وبدأت تطبق مع تطبيق أحكام الشريعة، وذلك للبحث عن حلول لتلبية الحاجات الاقتصادية مع ضرورة إحترام مبادئ الشريعة الإسلامية.

وستتعرف من خلال هذا المبحث ماهية الهندسة المالية الإسلامية، وتاريخها، ومن ثم خصائصها وتميزها عن الهندسة المالية التقليدية وأسباب الحاجة إليها.

المطلب الأول: بيئة نشأة الهندسة المالية الإسلامية ومراحل تطورها

من خلال استقراءنا لتاريخ المعاملات المالية في النظام المالي الإسلامي، يتجلى لنا أن للهندسة المالية الإسلامية أصل في سنة نبينا الكريم صلى الله عليه وسلم، أين تم استخدامها في العديد من المعاملات المالية، فضلا عن تطبيقها من قبل الكثير من الفقهاء أثناء إبرام عقود البيوع وما شاكلها، وهذا ما نوضحه فيما يلي:

1- أصل الهندسة المالية الإسلامية في السنة الكريمة

من حيث الواقع، فإن الصناعة المالية الإسلامية وجدت منذ أن جاءت الشريعة الإسلامية بأحكامها المطهرة، ولقد كان توجيه النبي صلى الله عليه وسلم لبلال المازني وسواد بن غزية- رضي الله عنهما - عندما أرادا أن يبادلا التمر الجيد بالتمر الرديء، فقال صلى الله عليه وسلم لكل منهما: (لا تفعل) وأمرهما ببيع التمر الرديء ثم يشتروا بثمنه تمراً آخر جيداً، وهذه إشارة منه صلى الله عليه وسلم، لأهمية البحث عن حلول تلبي الحاجات الاقتصادية دون إخلال بالأحكام الشرعية، وأصل هاتين الواقعتين، في حديثين يختلفان في اللفظ، ويأتلفان في المعنى، نوردهما كما يلي:

أ- الحديث الأول: وفيه بلال المازني رضي الله عنه، فقد روى الشيخان وغيرهما، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: من أين هذا؟ قال بلال: كان عندنا تمر رديء، فبعت منه صاعين بصاع، لنطعم النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك: **أَوْهٍ أَوْهٍ**، عين الربا، عين الربا، لا تفعل، ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر، ثم اشتر به".

ب- الحديث الثاني: وفيه سواد بن غزوة رضي الله عنه، أصل هذا الحديث ما رواه الشيخان وغيرهما، عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة رضي الله عنهما، " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً على خبير فجاءه بتمر جنيب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أكلُ تمر خبير هكذا؟ قال: لا والله يا رسول الله، إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تفعل، بع الجمع بالدرهم، ثم ابتع بالدرهم جنيباً*"، وقال: " في الميزان مثل ذلك"، متفق عليه، والتمر الجمع: تمر مختلط من أنواع متفرقة، لكن الملاحظ أن الشريعة الإسلامية لم تأت بتفصيل هذه الحلول، وإنما جاءت بتفصيل ما لا يحل من المعاملات المالية، وهذا جوهر القاعدة الفقهية، " الأصل في المعاملات الحل إلا ما عارض نصاً أو حكماً شرعياً ثابتاً، وعليه فالشريعة الإسلامية لم تحجر دائرة الابتكار، وإنما على العكس، حجرت دائرة الممنوع، وأبقت دائرة المشروع متاحة للجهد البشري في الابتكار والتجديد.

2- الهندسة المالية الإسلامية عند الفقهاء

قد تم استخدام الهندسة المالية في كثير من المعاملات المالية، خاصة أثناء إبرام عقود البيوع وما شاكلها، ومن أمثلتها ما أجاب به الإمام "محمد بن الحسن الشيباني" - رحمه الله - حين سئل عن مخرج لحالة اتقاء دعوى ملكية المبيع من غير البائع.

س1- رأيت الرجل يريد شراء دار يعلم أنها للذي يريد بيعها، ولا يأمن أن يقيم رجل بيئته أنها له، فيأخذها من يد المشتري، كيف يكتب ويستوثق؟

ج1- فقال الإمام: يشتريها من البائع رجل غريب، ويكتب شراءها باسمه، ثم يُشهد أنه آجرها من الذي اشتراها له، كل سنة بشيء طفيف، ويدفعها إليه، ويُشهد بعد ذلك في السر من يثق به: أنه إنما اشترى هذه الدار لساكنها، وأنها داره لا حق له فيها.

س2- رأيت إن لم يؤجرها منه، ولكنه وكله بالاحتفاظ بها والمرة**، أيكون ذلك صحيحاً؟

ج2- فقال الإمام: نعم.

س3- رأيت إن جاء رجل يدعي هذه الدار وله بيئته، هل يكون الذي في يده الدار خصمه؟

ج3- فقال الإمام: لا¹.

**- التمر الجنيب: نوع جيد من أنواع التمر، المتخير الذي قد أخرج عنه حشفه وردبته"،

*- المreme هي متاع البيت.

¹- حمزة علي ونعجة عبد الرحمن: الضوابط الشرعية لاستخدامات الهندسة المالية كمدخل لتطوير المنتجات المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية: آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، بالمدرسة العليا للتجارة - الجزائر، المنعقد يومي 8 و9 ديسمبر 2013، ص-ص: 4-5.

إن الحلول أو المخارج التي أشار إليها الإمام الشيباني رحمه الله هي هندسة مالية بالمعنى الحديث للمصطلح وهي حلول مبتكرة للمشاكل المالية التي كانت تواجه الأفراد خلال تلك الفترة، بل وتستخدم هذه الحلول إلى يومنا هذا .

3- مراحل تطور الهندسة المالية الإسلامية

يمكن تجسيد المراحل التي مرت بها تطورات الهندسة المالية الإسلامية من خلال تتبع مسار تطور البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، والتي مرت منذ نشأتها وحتى يومنا هذا بثلاث مراحل رئيسية هي¹:

أولاً: مرحلة التنظير للهندسة المالية الإسلامية

إن المتتبع للتاريخ الإسلامي يمكنه القول أن التنظير للهندسة المالية الإسلامية وبداية تطبيقها يرجع إلى قيام الدولة الإسلامية واتساع تجارتها الداخلة والخارجية معاً، وما نتج عنها من ضرورة إبتكار وإبداع أدوات مالية مطابقة للشرع الإسلامي لتسهيل عملية المبادلات فظهرت بذلك كل من: الوديعة، والقرض الحسن، الحوالة والصرف وغيرها من المنتجات الإسلامية هذا بصفة عامة، في حين أن المتمعن لنشأة الهندسة المالية الإسلامية كتخصص اقتصادي يرجع بداية التنظير لها إلى الستينات أي عندما أخذت مجموعة من العلماء والفقهاء المسلمين تتصدى للبنوك والمؤسسات المالية التشريعية والتنظيمية الوطنية القائمة على أساس الفائدة والموروثة أصلاً من النظام البنكي الإستعماري الذي كان سائداً آنذاك من خلال:

أ- الإجماع الكامل بحرمة المعاملات البنكية التجارية القائمة على أساس الفائدة.

ب- نشر مقالات ونظريات تنادي بتأسيس بنوك إسلامية غير ربوية تكون بديلة للبنوك التقليدية.

ثانياً: مرحلة التجربة وبداية تطبيق الهندسة المالية الإسلامية

سادت هذه المرحلة منذ بداية السبعينات حتى تسعينات القرن الماضي، حيث إقترنت هذه المرحلة بانطلاق مسيرة البنوك الإسلامية - والتي تجسدت بشكل حقيقي في بنك دبي الإسلامي سنة 1975- وما إنجر عنها من تطبيق مبدئي للهندسة المالية الإسلامية تلخصت في وضع الأسس التطبيقية التي تقوم عليها الأساليب الإسلامية: كالمرابحة، والمشاركة والمضاربة التطبيقية، ثم سرعان ما أخذت عمليات الهندسة المالية الإسلامية تنمو وتتطور بفعل عدة عوامل أهمها:

أ- تزايد عدد البنوك الإسلامية وظهور مؤسسات مالية إسلامية أخرى كصناديق الإستثمار الإسلامية.

ب- توجه البنوك التجارية التقليدية نحو إنشاء فروع خاصة بتقديم الخدمات الإسلامية.

¹ - عماري صليحة وسعدان آسيا: المنتجات المالية الإسلامية بين التقليد والابتكار، الملتقى الدولي الثاني: الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية المصرفية النموذج المصرفي الإسلامي نموذجاً، المركز الجامعي بخميس مليانة (عين الدفلة)- الجزائر، يومي 5-6 / 5 / 2009، ص-ص: 8-6.

- ج- تنامي الطلب على المنتجات البنكية الإسلامية من قبل مختلف شرائح المجتمع.
- د- البدء بتطوير منتجات أدوات مالية جديدة خارج نطاق المربحة التقليدية فظهري صيغ تمويلية إسلامية حديثة: كالإجارة المنتهية بالتملك، والإستصناع، والمشاركة المتناقضة والسلم.
- وأيا كانت النتائج الإيجابية المتوصل إليها خلال هذه المرحلة من جراء تطبيق الهندسة المالية الإسلامية فإن هذه الأخيرة لم تخرج من نطاق إعتبارها إعادة صياغة للمنتجات المالية التقليدية لتصبح متناسبة مع الضوابط الشرعية الأمر الذي جعلها تتسم بالمحدودية والقصور في تلبية إحتياجات جمهور.

ثالثا: مرحلة التوسع في إستخدام الهندسة المالية الإسلامية

- إمتدت هذه المرحلة من التسعينات وحتى يومنا هذا، وإتسمت بالتوسع في تطبيق الهندسة المالية من خلال تجديد آليات التمويل الإسلامي وإبتكار منتجات مالية ذات طابع إسلامي، محدثة بذلك نقلة نوعية في مفهوم ومهام العمل البنكي والمالي الإسلامي الأمر الذي إنجر عنه من النتائج نلخص أهمها في:
- أ- إبتكار آليات وأدوات مصرفية إسلامية جديدة والتوسع في إستخدام القديمة: صناديق الاستثمار (العقار، والإجارة، والأسهم)، صكوك الإستثمار، الشهادات الاستثمارية وبطاقة الإئتمان الإسلامية.
- ب - إرتفاع عدد البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وتزايد إنتشارها عبر كافة أنحاء العالم.
- ج- إزدياد الوعي المالي الإسلامي بالدول العربية الإسلامية الأمر الذي سمح باتساع الطلب على المنتجات الإسلامية لاسيما بعدما حققته هذه الأخيرة من أرباح طائلة.
- د- ظهور عدة مؤسسات إسلامية تعمل على تدعيم الصناعة المالية الإسلامية مثل: هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية بالبحرين إلى جانب مجلس الخدمات المالية الإسلامية في البنوك التقليدية.
- هـ- إشتداد المنافسة في مجال تقديم الخدمات المالية الإسلامية ودخول لاعبين جدد إلى السوق، خاصة بعدما عرفته هذه الأخيرة من تطورات أهمها:
- إدماج عدد من البنوك الإسلامية فيما بينها.
- تحول البنوك التقليدية إلى تطبيق الصيرفة الإسلامية إما من خلال فتح فروع بنكية إسلامية تابعة لها، أو كليا من خلال إستبدال مختلف عملياتها التقليدية إلى عمليات مطابقة للشريعة الإسلامية (كبنك الشارقة الوطني الذي تبنى مبدأ التحول الكامل نحو المصرفية الإسلامية من 2002).
- إدماج مجموعة من البنوك الأجنبية الكبرى لآليات التمويل الإسلامية ضمن نطاق أعمالها وقيامها بفتح فروع خاصة بالمعاملات الإسلامية (في 1996 أنشئت سيتي جروب بنكا إسلاميا بالبحرين، وفي 2004 تم إنشاء أول بنك إسلامي ببريطانيا).

المطلب الثاني: مفهوم الهندسة المالية الإسلامية وأسباب الحاجة إليها

إن الشريعة الإسلامية لم تأت بتفصيل حلول تلبي الحاجات الاقتصادية فحسب، بل جاءت بتفصيل ما لا يحل من المعاملات المالية، وهذا ينطبق مع القول (الأصل في المعاملات الإباحة ما لم تعارض نصاً أو حكماً شرعياً ثابتاً)، وعليه فإن الشريعة الإسلامية لم تحجر دائرة الابتكار وإنما على العكس كان ذلك، حجرت دائرة الممنوع، وأبقت دائرة المباح متاحاً للجهد البشري في الابتكار والتجديد¹.

أولاً: تعريف الهندسة المالية الإسلامية

يبدأ الباحثون على اعتبار الهندسة المالية الإسلامية وسيلة لإيجاد البدائل للمنتجات التقليدية، بيد أن ذلك غير متسم بالدقة إذ تهدف الهندسة المالية الإسلامية إلى تلبية حاجات العملاء المقررة في التشريع الإسلامي سواء اشتركت مع المنتجات التقليدية أم اختلفت، فليس الهدف إيجاد البديل بل تلبية حاجات العملاء. ولا يقتصر دورها على المنتجات الجديدة فحسب، بل يمتد كذلك إلى محاولات تطويع أدوات وأفكار قديمة لخدمة أهداف منشآت الأعمال. وبحيث تعمل الهندسة المالية الإسلامية على ابتكار الحلول المالية وتنميطها في منتجات تحقق الأغراض المالية مع السلامة الشرعية².

يعرف الدكتور عبد الهادي السبهاني الهندسة المالية الإسلامية على أساس علاقتها بالتحوط الذي يقصد به اتقاء المخاطر وتخفيف آثارها حال وقوعها، وذلك بابتكار الحلول المالية وتنميطها في منتجات تحقق الأغراض المالية مع السلامة الشرعية³.

لا يختلف مفهوم الهندسة المالية الإسلامية عن التقليدية من حيث الجوهر، وهو الحث على الابتكار والاعتماد عليه لخلق قنوات وأدوات جديدة تناسب التغيرات السريعة في الأسواق المالية العالمية، بينما يختلف عنها من حيث الوسيلة والغاية والأهداف، فلا بد من شرعية الوسائل المستخدمة في عملية الابتكار وتكون موجهة لتحقيق أهداف تحقق المصالح العامة وليس فقط الشخصية، فالهندسة المالية وفق الشريعة الإسلامية تعرف على أنها مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، إضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار توجيهات الشرع الإسلامي⁴.

¹ - باقر كرجي حبيب الجبوري: الهندسة المالية الإسلامية، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 03، الإصدار 15، جامعة الكوفة، العراق، 2010، ص: 04.

² - راند نصري أبو مؤنس: قواعد هندسة المنتجات المالية الإسلامية دراسة تحليلية، دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد: 43، العدد: 01، 2016، ص: 80.

³ - مرغاد لخضر: الهندسة المالية من منظور إسلامي (مع الإشارة إلى تجارب بعض الدول)، مجلة العلوم الانسانية، العدد التاسع والعشرون، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، فيفري 2013، ص: 48.

⁴ - اخلاص باقر النجار: قراءة في مفردات الهندسة المالية الإسلامية، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد: 21، المد الخامس، حزيران 2008، ص: 166.

أي الاختلاف يكمن في أولوية المصادقية الشرعية عن الكفاءة الاقتصادية في الهندسة المالية الإسلامية يتمشى التطوير والابتكار مع توجيهات الشرع الإسلامي أما في الهندسة المالية التقليدية فيكتفي المكلف بالتطوير والابتكار يكون من ذوي الخبرات في المعاملات والعمليات المالية، في حين الشرط القائم في الهندسة المالية الإسلامية أن يكون ملما بمقاصد الشريعة وفقه المعاملات الإسلامية إضافة إلى خبرته للعمليات المالية¹.

ويمكن القول أن هناك صعوبة في تقديم تعريف محدد للهندسة المالية الإسلامية لأن جل التعاريف التي خصتها اقترنت بتعاريف الهندسة المالية التقليدية، بالإضافة إلى ارتباط كل منهما بالآخر سواء من حيث النشأة أو الخصائص والمبادئ.

لذا من الضروري إيجاد تعريف شامل وواضح للهندسة المالية الإسلامية، ولا شك أن ذلك دورا مزدوجا: علميا وتطبيقيا، أما من الناحية العلمية فإن ذلك مما يساعد على استكمال المنظومة المعرفية للصناعة المالية الإسلامية التي لا تزال بحاجة ماسة إلى إثرائها، خاصة بمصطلحات المالية المعاصرة - حتى تواكب كل التطورات العلمية التي تحدث في هذا المجال، وأما من الناحية التطبيقية، فإن وضع تعريف شامل للهندسة المالية الإسلامية يعني وضع الأسس التي يمكن من خلالها ابتكار وتطوير المنتجات المالية الإسلامية الأصلية وغير المستنسخة عن المنتجات التقليدية من جهة، وإغلاق الباب أمام الوالجين للصناعة المالية الإسلامية من خلال الحيل الربوية من جهة أخرى، وهذا كله يساعد على تلبية الحاجات التمويلية المتزايدة باطراد، كل ذلك في إطار الالتزام بالحلال.

ويمكن أن نخلص بتعريف شامل للهندسة المالية الإسلامية بأنها: مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والابتكار والتنفيذ لكل الأدوات المالية والنقدية والعمليات المالية المبتكرة، وما يلزمها من صياغة للمبادئ والأساليب اللازمة لتطوير حلول مالية ابداعية لمشاكل التمويل، واستغلال الفرص، وكل ذلك في إطار محددات وموجهات الشرع الإسلامي، الذي يشترط مبدأ المشاركة في تنشيط العمليات المالية المشروعة، بهدف مقابلة حاجات التمويلية جديدة، تحقق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع.

ثانيا: خصائص الهندسة المالية الإسلامية

تتميز الهندسة المالية الإسلامية وتنفرد بخاصيتين يمكن اعتبارهما من القيود التي تضبط عمليات الإبتكار المالي في البنوك الإسلامية، ندرجها فيما يلي:

¹ - حرنان نجوى ونعيمة بجاوي: منتجات الهندسة المالية الإسلامية بين أصالة الابتكار والمحاكاة، ملتقى صفاقس الدولي الرابع للمالية الإسلامية: الهندسة المالية الإسلامية بين الضوابط الشرعية والمستحقات الربحية والمقاصد التنموية، يومي: 27- 28 أفريل 2016، صفاقس- تونس، ص: 03.

- 1- المصادقية الشرعية: يقصد بالمصادقية الشرعية توافق منتجات الهندسة المالية مع أحكام الشريعة الإسلامية مع تجنب الخلافات الفقهية حول المنتج، وهذا يعني أنه من الواجب الوصول إلى أكبر قدر من المنتجات التي تخلق قدر الإمكان من الجدل الفقهي وتحترم ضوابط المعاملات في الاقتصاد الإسلامي.
- 2- الكفاءة الاقتصادية: إن المقصود من الكفاءة الاقتصادية هو تلبية احتياجات المتعاملين بأقل تكلفة ممكنة، وحتى يحقق المنتج الإسلامي جانب الكفاءة الاقتصادية، يتوجب على المهندس المالي دراسة الاحتياجات التمويلية والاستثمارية بدقة، وهو الأمر الذي من شأنه أن يربط بين الاحتياج الحقيقي والتمويل النقدي، ليؤدي في النهاية إلى الوصول إلى تشكيلة متنوعة من المنتجات التي تتيح إمكانية تلبية مختلف الرغبات وبالتالي حل المشكلات التمويلية¹.
- 3- الإبتكار الحقيقي بدل التقليد: يعتبر التنوع المتوفر في المنتجات المالية الإسلامية تنوعاً حقيقياً وليس صورياً كما في أدوات الهندسة المالية، حيث أن كل أداة من أدوات الهندسة المالية الإسلامية لها طبيعة تعاقدية وخصائص تميزها عن غيرها من الأدوات، سواء تعلق الأمر بمخاطر الضمانات أو التسعير، وهذا من منطلق أن المقصود بالهندسة المالية هو ما يلبي مصلحة حقيقية للمتعاملين الاقتصاديين في الأسواق وليس مجرد عقد صوري وهمي، وهذا ما يؤكد القيمة المضافة للابتكار.
- 4- التمويل بدل الاستثمار: تعمل الهندسة المالية الإسلامية على جذب رؤوس الأموال المتوفرة لدى فئة معينة من الأفراد الذين يرفضون التعامل بالهندسة المالية التقليدية واستخدامها في عمليات التمويل بدل الاستثمار لأنها أقل مخاطرة، بمعنى أن هدفها الرئيس هو إدارة السيولة على عكس النوع التقليدي الذي يهدف لإيجاد أدوات مالية جديدة لغرض التحوط والمضاربة والاستثمار².

ثالثاً: أسباب الحاجة للهندسة المالية الإسلامية

وتبرز الحاجة إلى البحث عن حلول مالية إسلامية من عدة جوانب نوردتها فيما يلي:

1- انضباط قواعد الشريعة الإسلامية

إن قواعد الشريعة الإسلامية الخاصة بالتبادل، وإن كانت معدودة، لكنها منضبطة ومحددة، وعليه فإن قبول التعاملات التي تلبى احتياجات الناس بصورة كفأة اقتصادياً يظل مرهوناً بعدم منافاته لهذه القواعد، واستيفاء هذا الشرط قد لا يكون عسيراً، لكنه بحاجة إلى استيعاب للقواعد والمقاصد الشرعية، وفي الوقت نفسه إدراك وتقدير لاحتياجات الناس الاقتصادية، والجمع بين هذين يتطلب قدراً من البحث

¹ - بن علي بلعزوز وعبد الكريم قندوز: استخدام الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالمصارف الإسلامية، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع: إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة الأردنية، الأردن، 2007، ص-ص: 4-5.

² - محمد الأمين خنيرة وحنان علي موسى: منتجات الهندسة المالية الإسلامية الواقع والتحديات ومناهج التطوير، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 12، الجزائر، 2011، ص-ص: 642-643.

والعناية حتى يمكن الوصول للهدف المنشود، فالهندسة المالية الإسلامية مطلوبة للبحث عن الحلول التي تلبي الاحتياجات الاقتصادية مع استيفاء متطلبات القواعد الشرعية¹.

2- توجه جمهور المسلمين نحو حلول مالية شرعية

ولعل أهم الدوافع وراء إنشاء هذه المؤسسات هي رغبة الجمهور، وقد احتضن هذه الرغبة وزكاها جيل من الدعاة والكتاب الساعين إلى تمسك الأمة بدينها، فسعت الحكومات ومهندسو السياسات الاقتصادية إلى تعبئة الكثير من المدخرات التي يتحرج أصحابها من توظيفها في البنوك التقليدية فوجدت المؤسسات المالية الإسلامية بذلك مناخا حاضنا وفرصة مجدية للعمل والريح تحت مظلة تحريم الربا².

3- تطور المعاملات المالية الإسلامية

أن المعاملات في الإسلام تجمع بين الثبات والتطور والمرونة، فالربا والغش والاحتكار من الأشياء التي حرمها الإسلام، في كل زمان وكل مكان، فمهما اختلفت الصور والأشكال فليس لأحد أن يحل صورة مستحدثة أو شكلا جديدا ما دام في جوهره يدخل تحت ما حرمه الله تعالى، والبيع حلال إلى يوم يبعثون، ولكن نفوذ اليوم ليست كنفوذ عصر التشريع، ومن سلع اليوم ما لم يعرفه العالم من قبل، واستحدثت أشكال يتعامل بها الناس في بيوعهم، ومادام البيع يخلو من المحذور، فليس لأحد أن يقف به عند شكل تعامل به المسلمون في عصر معين، لهذا لا بد لمن يدرس فقه المعاملات المعاصرة أن يميز بين الثابت والمتطور، وأن ينظر إلى التكيف الشرعي للصور المستحدثة حتى يمكن بيان الحكم الشرعي³.

4- المنافسة مع المؤسسات المالية التقليدية

يعد وجود المؤسسات المالية الرأسمالية، ونموها إلى درجة فرضت قدرا كبيرا من التحدي على الاقتصاد الإسلامي، فالحلول التي يقدمها المسلمون لا تكفي أن تكون عملية فحسب، بل يجب مع ذلك أن تحقق مزايا مكافئة لتلك التي تحققتها الحلول الرأسمالية.

ويترتب على هذه الجوانب صعوبة إيجاد حلول اقتصادية إسلامية قادرة على منافسة البدائل السائدة في الاقتصاد المعاصر، ومن هنا برزت الحاجة لتطوير الهندسة المالية الإسلامية وتأصيلها.

5- مواجهة التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية

أن التحديات التي تواجه المؤسسات الإسلامية كثيرة ومتشعبة، ولعل غياب الهندسة المالية يعتبر من أهم تلك التحديات، وهو ما تشير إليه الدراسات التطبيقية، حيث أثبتت العديد منها أن أهم تحد يواجه

¹ - سامي بن إبراهيم السويلم: صناعة الهندسة المالية: نظرات في المنهج الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 10.

² - عبد الجبار حمد عبيد السبهاني: ملاحظات في فقه الصيرفة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، المجلد 16، العدد 01، جدة، 2003، ص: 05.

³ - عبد الكريم قندوز: الهندسة المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 27.

المؤسسات المالية الإسلامية هو غياب أو ضعف الابتكار المالي الموافق للشريعة بهذه المؤسسات، من هنا تبرز لنا ضرورة وأهمية وجود الهندسة المالية¹.

6- التحولات القادمة من الأسواق العالمية

من المنتظر أن تفتح هذه التحولات فرص وآفاق أوسع أمام البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية، ومن أبرز هذه التحولات هو تطبيق اتفاقيات التجارة الدولية، وهذه التطورات تعني أيضا مزيدا من المنافسة في الأسواق، ويعتبر الابتكار المالي في المنتجات المالية الإسلامية أهم الأولويات للحصول على الميزة التنافسية، لذلك لا بد من اعتماد الهندسة المالية الإسلامية في المؤسسات المالية والبنوك الإسلامية².

المطلب الثالث: أهمية وأهداف الهندسة المالية الإسلامية

تعتبر للهندسة المالية الإسلامية مصدرا من مصادر الإبداع والابتكار الذي تحتاج إليه البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية على اختلاف أنواعها، من أجل تلبية الاحتياجات التمويلية والاستثمارية للعملاء، الأمر الذي يضمن لها بقاءها واستمرارية نشاطها في ظل بيئة تسودها التنافسية.

أولا: أهمية الهندسة المالية الإسلامية

أ- الأهمية العلمية للهندسة المالية الإسلامية

يمكن إيجاز الأهمية العلمية للهندسة المالية الإسلامية فيما يلي:

- يؤدي البحث والتطوير للذاتان هما موضوع الهندسة المالية إلى استكمال المنظومة المعرفية للاقتصاد الإسلامي ومواكبته للتطورات الحاصلة في العلوم المالية.
- يساعد وجود علم للهندسة المالية الإسلامية في إيجاد الكوادر الإدارية التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي، والتي تجمع بين المعرفة الشرعية والخبرة المصرفية الإسلامية.
- أن الأصل في المعاملات الإباحة، فلا يجوز المسارعة إلى تحريم صورة من صور المعاملات المستحدثة حتى يتبين أن الشريعة قد حرمتها.
- أن العبرة في المعاملات المالية للعلل والمقاصد حيث أن أحكام فقه المعاملات معللة وعللها مرتبطة بالحكم الشرعي وجودا وعندما يعكس فقه العبادات التي يجب التوقف فيها عند حدود النص، لذلك فعملية إلحاق العقود المالية المستجدة بأصول لها في الفقه الإسلامي مسترشدين بالعلة.

¹ - صالح مفتاح: الهندسة المالية الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة، يومي: 03-04 ديسمبر 2012، ص: 229.

² - مختار بونقاب، مرجع سبق ذكره، ص: 45.

- أن الإسلام لم ينشئ العقود المالية، وإنما وجهها الوجهة الصحيحة عن طريق تنقيتها من المحرمات وتشريع الأحكام العامة وتقرير القواعد الكلية المنظمة لها.

ب- الأهمية العملية للهندسة المالية الإسلامية

يمكن إيجاز الأهمية العملية فيما يلي:

- معظم الأدوات التمويلية الموجودة هي تلك التي تم تطويرها منذ قرون مضت، وقد كانت تفي بحاجات المجتمعات آنذاك، لكن الحاجات التمويلية للأفراد والمؤسسات في الوقت الحاضر تتزايد بشكل مستمر وهو ما يتطلب إيجاد ما يلبي تلك الحاجات التمويلية وذلك في إطار الالتزام بالحلال، وهنا تبرز أهمية دور الهندسة المالية الإسلامية في تحقيق ذلك.

- الاستفادة من التطورات التي تشهدها الأسواق العالمية ومحاولة الاستفادة منها بدلا من اتخاذ مواقف حيادية تجاهها.

- ضمان استمرارية النظام المالي الإسلامي ككل مع استفادة كل أجزائه مع الحفاظ في ذات الوقت على أصالته من خلال الالتزام بالضوابط الشرعية التي تقوم مسيرته¹.

- رفع الحرج والمشقة عن جمهور المتعاملين من المسلمين الذين يتعاملون بالعقود المالية بمستجداتها الحديثة، ولكي يكون للفقه الإسلامي حضور قوى على الساحة الاقتصادية بدلا من تعطيله.

- طبيعة عمل المؤسسات التي تقوم بإجراء العقود المالية: وخاصة العمل البنكي الذي يعمل وفق نموذج الوساطة المالية بآلياتها المختلفة، فكثير من العقود المالية التقليدية لا يمكن للمصارف التعامل معها إلا باستحداث مستجدات ملحق بها أو أفكار جديدة تمكنها من أن تكون عملية قابلة للتطبيق².

ثانيا: أهداف الهندسة المالية الإسلامية

تسعى الهندسة المالية الإسلامية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نوجزها في الآتي³:

1- توفير منتجات مالية إسلامية ذات جودة عالية تعتبر كبديل شرعي للمنتجات المالية التقليدية، تمتاز بالمصادقية الشرعية.

¹ - ساوس الشيخ وبن سويبي حمزة: دور الأزمات المالية العالمية في تطور الهندسة المالية الإسلامية، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014، ص: 47-48.

² - أحمد محمد محمود نصار، التكييف الفقهي للعقود المالية المستجدة وتطبيقاتها على نماذج التمويل الإسلامي المعاصرة، البنك الإسلامي الأردني، 2005، ص: 04.

³ - هناء محمد هلال الحنيطي: دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات المالية، المؤتمر العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، 1- 2 ديسمبر 2010، عمان - الأردن، ص- ص: 7-8.

- 2- تحقيق الكفاءة الاقتصادية، يمكن لمنتجات الهندسة المالية الإسلامية زيادة الكفاءة الاقتصادية عن طريق توسيع الفرص الاستثمارية في مشاركة المخاطر، وتخفيض تكاليف المعاملات، وتخفيض تكاليف الحصول على معلومات وعمولات الوساطة والسمسة.
- 3- تحقيق عوائد مجزية للمستثمرين وتنويع مصادر الربحية، وتقليل مخاطر الاستثمار بتنويع الصيغ.
- 4- المساهمة في انعاش الاقتصاد وذلك بالاستفادة من رؤوس الأموال التي تعرف عن المشاركة في المشاريع التي تمول ريويا.
- 5- المساعدة في إدارة وتحقيق الموائمة بين العوائد والمخاطر والسيولة.
- 6- المساعدة في تطوير أسواق المال المحلية والعالمية من خلال إيجاد أوراق مالية اسلامية.
- 7- توفير تمويل مستقر وحقيقي ومن موارد موجودة أصلا في الدورة الاقتصادية مما يقلل من الآثار التضخمية.
- 8- توفير حلول شرعية مبتكرة لإشكالات التمويل.

المطلب الرابع: الفرق بين الهندسة المالية الإسلامية والتقليدية

لا يختلف مفهوم الهندسة المالية الإسلامية عن التقليدية من حيث الجوهر وهو الحث على الابتكار والاعتماد عليه لتوليد قنوات وأدوات جديدة تناسب التغيرات السريعة في الأسواق المالية العالمية بينما يختلف عنها من حيث الوسيلة والغاية والأهداف.

على العكس من ذلك، فإن الهندسة المالية الإسلامية لن تكون بأي حال إسلامية إن لم تلتزم بالضوابط الشرعية، وهو ما ينتج عنه أن تكون الهندسة المالية الإسلامية أكثر انضباطا وآثارها إيجابية على جميع الأطراف بسبب انضباط الأحكام الشرعية وتناسقها، ومن الواضح أن الاختلاف هنا جوهري¹.

تتشارك الهندسة المالية الإسلامية مع نظيرتها التقليدية في أن كل منهما يعمل على تصميم وتطوير الأدوات والمنتجات المالية المبتكرة تهدف للوصول إلى حلول لمشاكل التمويل، لكن الابتكار في الهندسة المالية الإسلامية لا يؤدي إلى تجاوز الأحكام الإسلامية على النحو الذي يجري في الصناعة التقليدية، ويمكن التماس السبب في ذلك في الجوانب التالية:

- 1- أن حوافز الانضباط بالنظم الإسلامية أكبر من تلك المتعلقة بالنظم غير الإسلامية، فحافز التدين حافز عميق لدى المسلمين، ومن شأنه أن يحد من محاولات الالتفاف على الأحكام الشرعية الصريحة،

¹ - عبد الكريم أحمد قندوز: ضعف الهندسة المالية تحد يواجه المؤسسات المالية الإسلامية، المصرفية الإسلامية الإلكترونية، 2010، مرجع سبق ذكره: http://www.almasrifiah.com/2010/02/01/article_342415.html

بينما نجد الهندسة التقليدية لا تملك حوافز ذاتية للالتزام بروح الأحكام واللوائح القانونية، وعليه فمجرد بروز الفرصة للربح كاف في الالتفاف عليها.

2- أن الأحكام الشرعية نفسها أكثر انضباطاً وإحكاماً وتناسقاً من الأنظمة البشرية، ويترتب على ذلك أن المحافظة على الأحكام الشرعية أيسر من المحافظة على الأنظمة الوضعية.

3- أن الأحكام الشرعية تهدف إلى تحقيق مصلحة المتعاملين بها، فالالتزام يحقق هذه المصالح بما يجعل المتعاملين أكثر رضا وقناعة بها، بينما الأنظمة الوضعية لا تفرق بين المصالح الجزئية والمصالح الكلية، وبين مصالح جماعات الضغط والمصالح العامة، وتبعاً لذلك ينشأ التنافر بينها¹.

الجدول رقم (3-1): أهم الاختلافات بين الهندسة المالية التقليدية والهندسة المالية الإسلامية

أوجه المقارنة	الهندسة المالية التقليدية	الهندسة المالية الإسلامية
الأسس	الوعي والإفصاح والمقدرة	الوعي والإفصاح والمقدرة مع المصادقية الشرعية والالتزام بالشريعة الإسلامية
المبادئ	الإقتصاد الربوي الفائدة الربوية المجازفة القمار، بيع الدين	المشاركة في الربح والخسارة وتطبيق مبادئ الإسلام تحريم الربا والغرر ورفع الحرج التحذير من بيعتين في بيعة واحدة
الخصائص	الكفاءة الإقتصادية	التوافق بين الضوابط الشرعية والكفاءة الإقتصادية والإجتماعية
الجهة الموجه لها	يوجه لفئة محددة أو مؤسسة خاصة مما يعرض المصالح العامة للخطر وإحداث فجوة بين الإقتصاد الحقيقي والوهمي.	يوجه للمصالح العام والخاص مما يساعد في تحقيق التنمية المستدامة وإحداث التوازن بين الإقتصاد الحقيقي والإقتصاد المالي الوهمي.
المنتج	الأصول التقليدية الأسهم والسندات المنتجات المالية الحديثة والتوريق والمشتقات	الاسهم العادية الحلال والصكوك الإستثمارية الإسلامية العقود المالية والتوريق الإسلامي والمشتقات المالية الإسلامية
المهندس المالي	خبرة وعلم المعاملات والعمليات المالية في إطار تخصصه ول يمكنه الإلمام بجميع المعلومات نظراً لتوسع الكبير في مجاله.	يجب أن يكون ملماً بالتوجه الإسلامي للجوانب الهندسة المالية الإسلامية بالإضافة إلى الخبرة في المعاملات والعمليات المالية.
الأدوات	تتميز بالغموض والتعقيد والقمار والمجازفة	تتميز بالوضوح والأمان والمرونة
الأهداف	تفعيل تكاليف في المعاملات ونقل الأخطار بين المتعاملين.	تأخذ البعد الأخلاقي والتنمية المستدامى في تمويلها للمشروعات ولتشجيع الإستثمار الحقيقي القائم على أساس السلع والخدمات

المصدر: إعداد الباحثة.

¹ - سامي السويلم: صناعة الهندسة المالية (نظرات في المنهج الإسلامي)، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

المبحث الثاني: أسس الهندسة المالية الإسلامية ومناهج استخدامها

أن المتتبع لتاريخ الصناعة المالية الإسلامية يجد أن الشريعة الإسلامية تضمنت المبادئ والأسس الضرورية لقيام الهندسة المالية، فهي قد شجعت على الابتكار وحثت عليه، وبينت الأسس التي يمكن من خلالها توجيه وترشيد عملية الإبتكار المالي بما يحقق المصالح المرجوة. لذا سيتم التطرق إلى مبادئ وأسس الهندسة المالية الإسلامية، ومتطلبات الابتكار المالي الفعال في البنوك الإسلامية، ومناهج استخدام الهندسة المالية الإسلامية لتطوير صناعة المنتجات الإسلامية.

المطلب الأول: مبادئ وأسس الهندسة المالية الإسلامية

أولاً: مبادئ الهندسة المالية الإسلامية

وقد تم تحديد مبادئ الهندسة المالية الإسلامية في أربعة مبادئ على النحو التالي:

- **مبدأ التوازن:** المقصود من هذا المبدأ هو التوازن بين مختلف الحوافز الإنسانية، سواء مما يخص بالمصالح الشخصية وما يخص بالمصالح الاجتماعية، وما يتعلق بتحقيق الربح، وما يتعلق بالأعمال الخيرية، وما يتعلق بالمنافسة وما يتعلق بالتعاون، فالشريعة الإسلامية نجحت في تحقيق التوازن بين مختلف الحاجات والرغبات ووضعت الكل في الإطار المناسب.

- **مبدأ التكامل:** مبدأ التكامل يحكم تطوير المنتجات المالية: إنه التكامل بين المصالح الشخصية مع الاعتبارات الموضوعية، بين تفضيلات الزمن والمخاطرة وبين توليد الثروة الحقيقية.

- **مبدأ الحل:** هذا المبدأ ينطلق من قاعدة أن الأصل في المعاملات الحل والجواز، إلا إذا خالفت نصاً أو قاعدة شرعية، وبناء على هذا فإن قاعدة الحل هي الأساس للابتكار المالي، لكن بشرط أن يلتزم هذا الإبتكار في حدود دائرة الحلال التي لها حدود واسعة، وأن يبتعد عن دائرة المحظور أو الحرام المحصور في حدود ضيقة مقارنة مع دائرة الحلال الواسعة.

- **مبدأ المناسبة:** المراد بالمناسبة هنا تناسب العقد مع الهدف المقصود منه، بحيث القصد مناسباً وملائماً للنتيجة المطلوبة مع الهدف المقصود منه، وهذا مدلول القاعدة الفقهية، العبرة بالمقاصد والمعاني

لا بالألفاظ والمباني¹.

¹ - لياسي أرزقي وبلغنامي وسيلة نجاة: انجازات الهندسة المالية ما بين المنظور التقليدي والإسلامي: الجزء الثاني: الهندسة المالية الإسلامية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، تصدر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية العدد 29، أكتوبر 2014، ص-ص: 54-55.

وعليه يمكن القول أن ما يميز الهندسة المالية الإسلامية هو جمعها بين المصادقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية، فالمصادقية تنبع من مبدأ التكامل الذي يحقق مقاصد الشريعة في تحقيق القيمة المضافة، بينما تتحقق الكفاءة من خلال مبدأ المناسبة الذي يجنب الوقوع في الصورة غير المنتجة.

ثانياً: أسس الهندسة المالية الإسلامية

يمكن توضيح الأساس الإسلامي لمفهوم الهندسة المالية في الإسلام من خلال حديث النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: (من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص من أوزارهم شيئاً)، ويستدل من هذا الحديث الدعوة للإبتكار وإيجاد الحلول للمعضلات المختلفة المالية وغير المالية طالما كانت في مصالح العباد، أيضاً الدعوة للاجتهد وضرورة مواصلته تعتبر من الموجهات الإسلامية القيمة التي تدعو إلى التجديد باستمرار ضماناً لحسن الأداء، وبالتالي المنافسة بإيجابية في سوق الخدمات المالية وأيضاً في غيره من المسائل الحياتية للمجتمع المسلم¹، وإذا كان الحديث يشير إلى أهمية الإبتكار، إلا أنه نبه كذلك إلى خطورة الإبتكار الضار غير المشروع، ومنه يمكن تفصيل الأسس التي تقوم عليها الهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي إلى أسس عامة وأسس خاصة كما يلي:

1- الأسس العامة للهندسة المالية الإسلامية

- تحريم الربا والغرر:

الربا في اللغة الزيادة، والمقصود به هنا هو الزيادة على أرس المال، قلت أو كثرت، يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ سورة البقرة الآية: 278، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اجتنبوا السبع الموبقات)، وذكر منها "الربا" صحيح البخاري، ويعتبر بحث الربا مشبعاً من النواحي الشرعية ومؤصلاً ومسنداً في كتب الفقه، لكن الغوص فيه ليس سهلاً للكثيرين، خاصة غير المختصين بالعلوم الشرعية، لهذا نجد من الاقتصاديين من حاول إيجاد نماذج لإعادة تقديم الربا بأسلوب يتناسب واللغة العلمية المعاصرة، أما الغرر هو ما كان على خطر الحصول، وعرف بأنه ما كان مستور العاقبة، والحديث عام يشمل كل البيوع التي يدخلها الغرر، وهذه قاعدة مهمة تتبني عليها الهندسة المالية الإسلامية، حيث أن فساد العقود في المعاملات يرجع أساساً إلى أمرين هما الربا وما يؤدي إليه، والميسر وما يؤدي إليه وما في معناه.

¹ - فتح الرحمن علي محمد صالح: أدوات سوق النقد الإسلامية: مدخل للهندسة المالية الإسلامية، مجلة المصرفي، العدد 26، ديسمبر 2002، بنك السودان، الخرطوم، موقع إلكتروني، ساعة الاطلاع: 13:05، تاريخ الاطلاع: 2014/10/10: [http://www.bankofsudan.org/arabic/period/masrafi/vol_26/masrafi_26.htm\(20/05/2006\)](http://www.bankofsudan.org/arabic/period/masrafi/vol_26/masrafi_26.htm(20/05/2006)).

- حرية التعاقد:

المقصود بحرية التعاقد إطلاق الحرية للأعوان الاقتصاديين في أن يعقدوا في العقود ما يرون، وبالشروط التي يشترطون غير مقيدين إلا بقيد واحد، وهو ألا تشتمل عقودهم على أمور قد نهى عنها الشرع الإسلامي، فما لم تشتمل تلك العقود على أمر محرم بنص أو بمقتضى القواعد العامة المقررة التي ترتفع إلى درجة القطع واليقين، فإن الوفاء بها لازم، والعاقدة مأخوذ بما تعهد به، وإن اشتملت العقود على أمر حرمه الشرع فهي فاسدة، أو على الأقل لا يجوز الوفاء بالجزء المحرم منها¹.

- التيسير ورفع الحرج:

من غير عسر أو حرج أي بدون مشقة، والمراد من الحرج الضيق، فإذا صار العبد في حالة لا يستطيع معها القيام بالعبادة على النحو المعتاد فإن الله سبحانه وتعالى يرحم له في أدائها حسب استطاعته، وفي هذا رفع للحرج عن العباد، وقد عبر العلماء عن هذه القاعدة بقولهم: {المشقة تجب التيسير}، يقول الله عز وجل: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ سورة البقرة: الآية 286، ويقول تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ سورة الحج: الآية 78، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه)، ويظهر أثر هذه القاعدة واضحاً في التكاليف الشرعية، فالله جل وعلا جعل باب التعاقد مفتوحاً أمام العباد وجعل الأصل فيها من الإباحة ولم يضع من القيود إلا تلك التي تمنع الظلم أو تحرم أكل أموال الناس بالباطل.

- التحذير من بيعتين في بيعة واحدة:

الأساس الآخر للهندسة المالية الإسلامية هو النهي عن بيعتين في بيعة واحدة، والنهي هنا ينصب على ما كان بين الطرفين، لأنه صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة، والبيعة إنما تكون بين طرفين، فإذا تضمنت بيعتين علم أنها بين طرفين، فإذا كانت إحدى البيعتين مع طرف والأخرى مع طرف آخر لم تدخل في النهي، وباختصار فإن أي بيعتين بين طرفين تكون محصلتهما بيعة من نوع ثالث، ينبغي النظر إليها بمقياس البيعة الثالثة، وفي هذه الحالة الحكم تابعاً لحكم البيعة الثالثة، فإن كانت (أي البيعة الثالثة) ممنوعة شرعاً كانت البيعتان كذلك².

¹ - صالح مفتاح وعمري ريمة: الهندسة المالية الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة، الجزائر، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص: 231.

² - هاجر سعدي ولامية لعلام: دور الهندسة المالية الإسلامية في ابتكار منتجات مالية إسلامية- العقود المركبة نموذجاً، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة سطيف-1، الجزائر، 05-06 ماي 2014، ص: 04.

- الاستحسان والاستصلاح (المصالح المرسلّة):

والاستحسان هو باب لحرية التعاقد، ويروى عن الإمام مالك أنه قال: "الاستحسان تسعة أعشار العلم"، والاستحسان هو ما يستحسنه المجتهد بعقله من غير أن يوجد نص يعارضه أو يثبتته، وهو جريان المصالح التي يقرها الشرع، أما المصالح المرسلّة والتي يسميها بعض الأصوليين الاستصلاح، وهو صنو الاستحسان، وقريب منه في مرماه وإن كان هو أوسع شمولاً، ومعنى المصالح المرسلّة أو الاستحسان الأخذ بكل أمر فيه مصلحة يتلقاها العقل بالقبول، ولا يشهد أصل خاص من الشريعة بإلغائها أو اعتبارها، ومن جهة أخرى أن المصالح المرسلّة تختلف باختلاف أحوال الشخص الواحد، فإذا جعلنا كل مصلحة تقتضي حكماً يناسبها، فقد تتناقض أحكام الشريعة، وذلك لا يجوز في الشرع¹.

2- الأسس الخاصة للهندسة المالية الإسلامية

إن الغاية من الهندسة المالية الإسلامية هو التحقيق الفعلي لمصلحة المتعاملين في السوق المالية وليس مجرد عقد صوري من العقود الوهمية، وهذا ما يؤكد القيمة المضافة للابتكار، وهو ما يميز الهندسة المالية عن محاولات الانتفاخ على الأنظمة والقوانين والاحتيايل على الأحكام الشرعية، فالحيل الشرعية والفقهية لا تنتج قيمة مضافة ولا تستجيب لمصلحة فعلية، بل ولا تدخل تحت مفهوم الهندسة المالية المنشودة في الصناعة المالية الإسلامية، ومن هنا فإن للهندسة المالية الإسلامية مبادئ تعتبر متطلبات لتحقيقها، وتتمثل في:

أ- **الوعي (وعي بالسوق وأحواله):** ونقصد بالوعي بالسوق أن تكون الحاجات التي يتطلبها السوق معروفة لمن يقوم بالابتكار والتطوير للأدوات والأوراق المالية، بالإضافة إلى تحقيق التراضي بين جميع الأطراف، لأن الهندسة المالية تهدف أساساً إلى تلبية الاحتياجات المختلفة لجميع الأعوان الاقتصاديين مع استفادة جميع هؤلاء الأعوان.

ب- **المقدرة والالتزام (الالتزام بالشريعة الإسلامية في التعامل):** ونقصد بالمقدرة أو القدرة وجود مقدرة رأسمالية تمكن من الشراء والتعامل، وبالالتزام بالشريعة الإسلامية، وإذا كان من الممكن للهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي أن تشترك مع الهندسة المالية التقليدية في الوعي والإفصاح والمقدرة، فإن الالتزام بالشريعة الإسلامية يعتبر أساساً خاصاً بالأولى، كما أنه ميزة لها².

ج- **الإفصاح (بيان المعاملات وشفافيتها):** ويقصد بالإفصاح بيان المعاملات التي يمكن أن تؤديها تلك الأدوات التي يتم ابتكارها أو حتى تطويرها وذلك لسد الثغرات التي يمكن أن ينفذ منها

¹ - صالح مفتاح وعمرى ريمة: مرجع سبق ذكره، ص: 230.

² - طروبيا نذير: الهندسة المالية الإسلامية كاستراتيجية لعلاج تصدع النظام المالي الدولي (روية تحليلية لما هو كائن وما ينبغي أن يكون)، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014، ص- ص: 70-69.

المتلاعبون أو المضاربون لاستخدام تلك الأدوات لتحقيق غايات لم تكن تهدف إليها أصلاً أو التحايل على الربا أو القمار، مع الإشارة إلى أن الالتزام بالشريعة الإسلامية أو ما اتفقنا على تسميته بميزة المصادقية الشرعية للهندسة المالية يشكل بهذا الخصوص صمام أمان بسبب انضباط قواعد الشريعة الإسلامية¹.

المطلب الثاني: ضوابط الهندسة المالية الإسلامية

تحقق الهندسة المالية الإسلامية غاية شرعية نبيلة، ونجاحها يشد من أزر المصارف الإسلامية ويساعدها على مواصلة مسيرتها، وهي من الوسائل المعينة على التعريف بالإسلام، وجذب غير المسلمين إليه، إلا أنه مما يخشى منه استجابتها لضغط الواقع المخالف للشرع، فتتزلق بالهندسة المالية إلى منحدر المخالفات الشرعية التي يفقدها مصداقيتها، والذي يحمي المصارف الإسلامية من ذلك هو الالتزام بالضوابط الشرعية للهندسة المالية الإسلامية. وللهندسة المالية الإسلامية ضوابط تخص الهندسة المالية الإسلامية، وضوابط تخص المهندس المالي، كالتالي²:

أولاً: الضوابط الخاصة بالهندسة المالية الإسلامية: وتتمثل هذه الضوابط في:

أ- عدم مخالفة الهندسة المالية الإسلامية للشرع: من أهم الضوابط للهندسة المالية الإسلامية ألا تخالف الهندسة المالية الإسلامية الشرع، فمخالفتها له يخرجها من كونها هندسة مالية إسلامية إلى هندسة مالية تقليدية؛ فأبرز الفروق بين الهندسة المالية الإسلامية والهندسة المالية التقليدية مخالفة التقليدية للشرع الحنيف؛ ولكي تبقى الهندسة المالية الإسلامية موافقة للشرع يلزم مراعاة النقاط التالية:

- عدم المخالفة للنص الشرعي.
 - عدم كونها حيلة للتوصل إلى الحرام.
 - عدم كونها ذريعة للتوصل للحرام.
 - عدم منافاتها الحكمة التي حرمت لأجلها بعض العقود
- ب- سلامة الهندسة المالية الإسلامية من العيوب الشكلية للعقود: ويندرج تحتها النقاط التالية:
- عدم الجمع بين العقود المتناقضة.
 - عدم كونها مجرد تغيير في التكيف الفقهي للمعاملات المحرمة.
 - عدم كونها مجرد قيود شكلية.

¹ مؤذن عمر وبن زيد عبد اللطيف: الهندسة المالية الإسلامية وإنشاء سوق المال الإسلامي في الجزائر، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014، ص: 298.

² مرضي بن مشوح العنزي: فقه الهندسة المالية الإسلامية دراسة تأصيلية تطبيقية، ط 01، دون بلد النشر، 2015، ص- ص: 195- 237.

ثانيا: الضوابط الخاصة بالمهندس المالي الإسلامي

إن الحديث عن الهندسة المالية الإسلامية يستدعي الحديث عن المهندس المالي الإسلامي فإن مركب الهندسة المالية الإسلامية يربط بين الهندسة المالية كعلم جديد النشأة، والفقهاء الإسلامي وأدلتهم، بكل مذاهبه وأقواله المشهورة وغير المشهورة في المذاهب الأربعة أو خارجها، وما يتبعها من مراعاة المصالح وسد الذرائع.

ولهذا فإن المهندس المالي الإسلامي بالإضافة إلى ضرورة كونه متمكن في المجال الاقتصادي بصفة عامة، وخاصة المعاملات المالية المعاصرة وأسواقها الشديدة التعقيد، لابد أن يكون عالما مجتهدا في الفقه الإسلامي يتميز بصحة الفهم وألفاظه، عالما بمصادر الأحكام من الكتاب والسنة والإجماع والقياس وبالناسخ والمنسوخ، عالما باللغة العربية، محيطا بمقاصد الشريعة، صادقا فيما يبلغه عن الله، فالمهندس المالي الإسلامي إذا أصدر منتج مالي إسلامي فهو فتوى ضمنية بجوازه الشرعي.

ونظرا لكون كل من العلوم المالية والعلوم الشرعية تحتاج إلى استفراغ الجهد، كان من الصعب توفر كل من شروط المجتهد الشرعي المطلق والعالم المالي في شخص واحد، كان لابد من الحديث عن تجزؤ الاجتهاد، وكذا الاجتهاد الجماعي¹.

من أهم الصفات التي ينبغي للمهندس المالي أن يمتلكها هي²:

أ- الخبرة بالعمل المصرفي، والشؤون المصرفية: فهناك فرق بين المعرفة النظرية، والممارسة التطبيقية للشئ، فالهندسة المالية الإسلامية لا يمكن نجاحها إلا بالمهندس المالي الأمين الخبير "العارف بأحوال الاقتصاد، ودقائقه، وصوره، ومآلاته، ودوافعه، وسائر متعلقاته"، والعارف بالأزمات الاقتصادية، وأسبابها، وحلولها، وبالتجارب الناجحة، أو الفاشلة، والمهندس المالي في المصارف الإسلامية لكي يحصل على هذه الخبرة يحتاج من المصرف القيام على عمل دورات تدريبية تنمي مهاراته، وتطور خبراته؛ كي يؤدي عمله على أفضل مستوى.

ب- العلم بالسوق وحاجاته: من الأهداف التي تحققها الهندسة المالية الإسلامية تلبية الاحتياجات المختلفة للمستفيدين، وعلى هذا يلزم " أن تكون الحاجات التي يتطلبها السوق معروفة لمن يقوم بالابتكار والتطوير للأدوات والأوراق المالية " بالإضافة إلى معرفة كل ما يؤثر على عمله؛ كالمعلومات عن تقلبات أسعار الأسهم، والعملات، وأحوال الاقتصاد، وتوجهات السوق، والتشريعات والقوانين الجديدة.

¹ - قاسمي خديجة: الهندسة المالية الإسلامية: المفهوم والضوابط، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 04،

جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014، ص-ص: 120- 121.

² - مرضي بن مشوح العنزي، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 192- 194.

ج- لا بد من التأكد من المصادقية الشرعية لما تمت هندسته: وهذا لا يتم إلا بعرض ما قام به على أهل الاجتهاد، إن لم يكن من المجتهدين؛ كالمجامع الفقهية، والهيئات الشرعية التي لا تأثير للمصارف على أحكامها الفقهية.

فالدور المناط بالمهندس المالي الإسلامي ذا أهمية بالغة فهو لا يتوقف على ابتكار وتسيير المعاملات المالية بما يتلاءم مع أحكام الفروع الفقهية ومحاكاة المنتجات المالية التقليدية، بل بما يحقق النظرة الإسلامية الشاملة للاقتصاد والمعاملات المالية، ويحقق مقاصد الشريعة في حفظ المال، ويحقق الكفاءة الاقتصادية.

المطلب الثالث: متطلبات الابتكار المالي في البنوك الإسلامية

الابتكار المالي في البنوك الإسلامية يحتاج لمجموعة أركان يقوم عليها¹:

1- وجود إدارة مؤمنة بأهمية الابتكار وضرورته: حيث أن الإدارة هي التي توجه وتنظم، وترسم خطط التطوير واستراتيجية العمل، فإن أي استراتيجية لا تأخذ متغيرات البيئة المتواترة التي تحيط بالبنك الإسلامي الذي يهدف إلى تقديم خدمات مالية لعملاء يطمحون في الحصول على منتجات بأقل تكلفة وأكثر ملاءمة وتقدم أفضل الحلول وأنفعها، فإن هذه الاستراتيجية ستكون غير فاعلة ولها آثار عكسية على المصرف ونموه، فعلى إدارة البنك الإسلامي أن تجعل عنصر الابتكار بندا مهما في خطتها العملية واستراتيجيتها التطويرية.

2- وجود عاملين تتوفر فيهما روح الإبداع: الكثيرون شاهدوا حبات التفاح تقع من أشجارها، إلا أن واحدا فقط من تساعل لماذا تقع حبة التفاح ولا ترتفع؟ تساعل فأجاب فأوجد قانونا مبتكرا سمي تيمنا باسمه "نيوتن"، الإبداع ليس نشاطا أو عملا، بل هو القدرة على تحليل الواقع والبيئة بما يسمح بخلق أفكار ورؤى تتوج بربط الفكرة بالواقع عن طريق طرح حل لمشكلة وعرضه في شكل مادي ملموس قابل للتطبيق. هذه العملية تحتاج لشخص غير عادي لا في تفكيره ولا في رؤيته للواقع.

3- البيئة المناسبة للتطوير: حين تتوفر الإدارة المؤمنة بأهمية الابتكار والتطوير في البنك، ما يجعلها تبحث عن الكوادر الفنية المؤهلة للقيام بالإبداع، يكون لزاما أن توفر للمبدع البيئة المناسبة التي تجعل أفكاره تتدفق وحلوله تنطلق، هذه البيئة يجب أن تضمن الحوافز المناسبة والأدوات الملائمة والإمكانية المطلوبة، من عوامل إنسانية أو فنية وتقنية.

4- المستوى الشرعي للكوادر المبدعة: في مصرفية إسلامية تحكم منتجاتها الضوابط الشرعية، قد لا يلزمنا فقط توفر روح الإبداع في العامل والكادر، بل يجب أن يكون ملما بالقواعد الشرعية التي من شأنها

¹ - حسين عبد المطلب الأسرج: واقع وآفاق الابتكار المالي في البنوك الإسلامية، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الصادرة عن الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، المجلد الحادي والعشرون، العدد الرابع، ديسمبر 2013، ص- ص: 23- 24.

أن تحدد دائرة الإبداع والابتكار بجملة القيود الشرعية، حتى يعطي المبدع منتجا ماليا إسلاميا قلبا وقالبا، بعيدا عن الصورية التي عادة ما تنتشأ نتيجة ابتكار منتجات غير متوافقة مع الضابط الشرعي، وبدل العمل على استبدالها نهتم بتعديلها وتحويرها وتعليبها لتظهر أنها مقبولة شرعيا.

6- مراعاة متطلبات البيئة واحتياجات العملاء: الهدف من الابتكار أن يوفر الخدمة والمنتج الذي يرغب فيه العملاء، سواء كانوا مودعين أو طالبي تمويل، ووفق تلك الطلبات والرغبات يتم توجيه عجلة الابتكار والتطوير، فلا حاجة لابتكار منتج يسبق احتياجات السوق أو يتأخر عنها.

المطلب الرابع: مزايا التطبيق الفعال للهندسة المالية الإسلامية

يحقق تطبيق الهندسة المالية الإسلامية في المؤسسات المالية كثيرا من المزايا، بعضها تستفيد منه هذه المؤسسات ذاتها، وبعضها له أثر على الصناعة المالية الإسلامية ككل.

أ- المزايا التي تتحقق للمؤسسات المالية الإسلامية:

من المزايا نجد زيادة قدرتها التنافسية من خلال تلبية الاحتياجات المتزايدة لطالبي التمويل، وبالشكل المناسب من خلال هندسة وتصميم تمويلات خاصة بالمشروعات الصغيرة، وأخرى خاصة لمشروعات قطاع معين (على سبيل المثال)، وبذلك تشمل الفائدة جميع الأطراف، وهذه ميزة للهندسة المالية الإسلامية ليست متوافرة في نظيرتها التقليدية التي تجعلهما تعظيم ثروة الملاك فقط.

كما نتيج الهندسة المالية الإسلامية للمؤسسات المالية فرصة التعامل مع المخاطر التي أصبحت خاصية مميزة للأنظمة المالية، على اعتبار أن أحد أدوار الهندسة المالية هو ابتكار وتطوير أدوات للحوط وإدارة المخاطر، وكذا إيجاد التقنيات والاستراتيجيات الملائمة للتعامل مع المخاطر، وأيضا من الموضوعات التي يعاد طرحها في كل مرة والتي لها ارتباط مباشر بالهندسة المالية الإسلامية، قضية المشتقات المالية، فالهندسة المالية الإسلامية تساعد على ابتكار مشتقات مالية إسلامية تتميز بكفاءة المشتقات المالية التقليدية بنفسها وتتفوق عليها بانضباطها وابتعادها عن المضاربات الوهمية التي كانت سببا في كثير من الأزمات المالية.

ب- المزايا التي تتحقق للصناعة المالية الإسلامية:

فإننا نجد الاعتماد على الأصالة والابتعاد عن التقليد الذي يمكن أن يجعل الصناعة المالية الإسلامية مهددة بأن تفقد شخصيتها وتصبح تابعة للصناعة المالية التقليدية، تعاني من أمراضها ومشكلاتها نفسها، وهي التي يفترض أن تكون حلا لتلك المشكلات، إذن يساعد وجود هندسة مالية إسلامية على حل مشكلة كلية.

هناك ميزة أخيرة مهمة جدا (أعم من سابقتها) وهي تقديم رسالة الاقتصاد الإسلامي، وهو في الأصل موجه للعالم أجمع، فالمنتبع لما يحدث في العالم اليوم خاصة بعد الأزمة المالية العالمية الأخيرة يلاحظ أن الاقتصاد العالمي أصبح اليوم يبحث عن بدائل وحلول جديدة، وهو على استعداد لقبولها ما دامت تحقق أهدافه، وبيان ذلك واضح من خلال توجه كثير من الدول الغربية نحو التمويل الإسلامي¹.

المطلب الخامس: مناهج استخدام الهندسة المالية الإسلامية

يمكن تصنيف مناهج واستراتيجيات التطوير بناء على نقطة البداية التي تنطلق منها، فالبداية إما أن تكون من منتج مالي (وهو جانب العرض)، أو تكون من احتياجات العميل (وهو جانب الطلب)، والمنتج إما يكون مشروعاً أو غير مشروع، فتكون مناهج التطوير إجمالاً ثلاثة كالتالي:

1- منهج المحاكاة (التقليد) لمنتجات غير اسلامية

المحاكاة هي الأسلوب الأكثر ممارسة في واقع الصناعة الإسلامية اليوم، وهي تعني أن يتم سلفاً تحديد النتيجة المطلوبة، وهي النتيجة نفسها التي يحققها المنتج الربوي، ثم يتم توسط سلع ليست مقصودة لا للبنك ولا للعميل، لمجرد الحصول في النهاية على النتيجة المطلوبة، وهي هنا النقد الحاضر مقابل أكثر منه، سواء كان المدين هو العميل أو البنك.

وهذه المنهجية لها مزايا ولها سلبيات، فأبرز مزاياها السهولة والسرعة في تطوير المنتجات، فلا يتطلب الأمر الكثير من الجهد والوقت في البحث والتطوير، بل مجرد متابعة المنتجات الرائجة في السوق وتقليدها من خلال توسط السلع.

رغم المزايا التي يتمتع بها هذا الأسلوب، إلا أن له العديد من السلبيات التي نوردتها في النقاط التالية:

- تعتبر الضوابط الشرعية مجرد قيود شكلية لا حقيقة لها ولا قيمة اقتصادية من ورائها، وهذا ما يضعف فناعة العملاء بالمنتجات الإسلامية، ويجعل التمويل الإسلامي محل شك وريبة.

وفي ظل المحاكاة تصبح الضوابط الشرعية عبئاً وعائقاً أمام المؤسسات المالية، إذ هي لا تحقق أي قيمة مضافة، بل مجرد تكلفة إضافية على العميل، لتكون المنتجات الإسلامية المقلدة أكثر كلفة من المنتجات الربوية، مع أنها تحقق في النهاية النتيجة نفسها.

- وحيث أن المنتجات التقليدية تناسب الصناعة التقليدية وتحاول معالجة مشكلاتها (وإن لم تتجح في ذلك)، فإن محاكاة هذه المنتجات تستلزم التعرض للمشكلات نفسها، وهذا بدوره يستلزم محاكاة المزيد

¹ - عبد الكريم أحمد قندوز: ضعف الهندسة المالية تحد يواجه المؤسسات المالية الإسلامية، المصرفية الإسلامية الإلكترونية، 2010، موقع الكتروني، ساعة الإطلاع: 21:33، تاريخ الإطلاع: 2017/09/12:

http://www.almasrifiah.com/2010/02/01/article_342415.html

من المنتجات التقليدية، بحيث تصبح الصناعة الإسلامية في النهاية مجرد صدى وتابع للصناعة التقليدية¹.

- وإذا قررت بعض المؤسسات الإسلامية التوقف عن التقليد في منتصف الطريق حفاظا على شخصيتها ومبادئها، وقعت في التناقض ووجدت نفسها في طريق مسدود، وأصبحت غير قادرة على المنافسة مع المؤسسات التي تمضي في عملية التقليد إلى نهايتها، والخروج من هذه الأزمة لا يكون بالتوقف في منتصف الطريق بل بسلوك طريق آخر من البداية والعمل على تغيير قواعد اللعبة أساسا.

وما سبق لا يعني أن جميع المنتجات التي تقدمها الصناعة المالية التقليدية غير مناسبة للتمويل الإسلامي، فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها، ولكن يجب التمييز بين اقتباس ما يتلاءم مع فلسفة التمويل الإسلامي ومبادئه، وبين محاكاة الأساس الذي تقوم عليه المنظومة التقليدية².

2- منهج التحوير

يعتمد هذه المنهج بشكل كبير على منتجات مالية شرعية للوصول إلى منتجات جديدة، فيمكن الانطلاق من منتج واحد للحصول على منتج جديد، أو البدء بمنتجات أو أكثر للوصول إلى منتج واحد*، وتؤدي هذه الطريقة إلى اشتقاق العديد من المنتجات المقبولة والتي يبقى فقط إعادة النظر في جوانبها الشرعية لأنه ليس بالضرورة أن نصل إلى منتج يراعي ضوابط الشريعة الإسلامية حتى ولو كان الأصل حلالا³.

3- منهج الأصالة والابتكار

يعتمد هذا الأسلوب على القيام بدراسة مستمرة لاحتياجات العملاء ثم العمل على تطوير الأساليب الفنية والتقنية المناسبة لها، ليكون بذلك إستراتيجية لاستقطاب أكبر نسبة من السوق، تعتبر هذه الطريقة أكثر جدوى وإنتاجية رغم تكلفتها المرتفعة والتي تتجه إلى الانخفاض إلى مستوى التكلفة الحدية للمنتجات المالية.

من المهم على المؤسسة المالية الإسلامية أن تفرق بين الحاجة والوسيلة، هذه الأخيرة التي تعتبر سببا للوصول إلى الحاجة، فالسبل والخدمات تعتبر حاجة فيما تمثّل النقود وسيلة لتلبيةها⁴.

¹ - سامي بن ابراهيم السويلم: التحوظ في التمويل الإسلامي، المنتجات المالية الإسلامية بين الإبداع والتقليد، مقالات في التمويل الإسلامي، 04/2006، ص-ص: 22-24، نشرة في الاقتصادية 44288

<http://www.aleqtisadiyah.com/news.php?do=show&id=>

² - عبد الكريم أحمد قندوز: إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية من الحلول الجزئية إلى التأسيس، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، 31 ماي- 03 جوان 2009، كلية العلوم الإدارية والتخطيط، جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية، ص:14.

* - ومن أمثلة ذلك عقد الاستصناع، فهو عقد يمكن اعتباره مشتقا من عقدين: الاجارة والسلام، لكنه يمتلك خصائص يختلف بها عن كل منهما.

³ - هاجر سعدي ولامية لعلام: دور الهندسة المالية الإسلامية في ابتكار منتجات مالية إسلامية- العقود المركبة نموذجا، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة سطيف 1-، الجزائر، 05-06

ماي 2014، ص: 08.

⁴ - لعمش أمال: مرجع سبق ذكره، ص-ص: 93-94.

وتتمثل عوامل نجاح منهج الأصالة والإبتكار المالي الإسلامي في اتباع هذه الاستراتيجيات وهي كما يلي¹:

أ- استراتيجية الخروج من الجدل الفقهي

تعتبر إستراتيجية الخروج من الجدل الفقهي إحدى أهم الإستراتيجيات التي يجب على المؤسسات المالية الإسلامية أخذها بعين الاعتبار في ابتكار مختلف منتجات الهندسة المالية الإسلامية، والتي يتم طرحها لتلبية مختلف الاحتياجات التمويلية والاستثمارية للعملاء.

ب- استراتيجية التميز في الكفاءة الاقتصادية

المبتكرات المالية التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية لا يكفيتها اليوم أن يكون لها تكييف فقهي معين، وإنما يجب أن تكون ذات كفاءة اقتصادية عالية مقارنة بالمبتكرات المالية التقليدية لأن المنافسة وعدم وجود فوارق جوهرية بين المنتجات المالية التي تطرحها المؤسسات المالية بشكل عام تجعل الطلب على هذه المنتجات مرناً جداً، أي أن هذه المنتجات النمطية تتسم بمخاطر السوق العالية لحساسيتها لأي تغير في السوق، كذلك يجب على المبتكرات المالية في المؤسسات المالية الإسلامية أن تتجنب المساعدة في زيادة الآثار الاقتصادية السلبية مثل التضخم والبطالة وسوء توزيع الثروة والآثار السلبية للعولمة.

ج- استراتيجية الاتفاق مع السياسات والتشريعات الحكومية

تعمل المؤسسات المالية الإسلامية في بيئة تحكمها القوانين والتشريعات والسياسات الحكومية التي تسعى إلى تحقيق الهدفين التاليين:

- تحقيق مصلحة الفرد والمجتمع في شتى مجالات الحياة،

- جعل مصلحة المجتمع متطابقة مع مصلحة الفرد.

إن المؤسسات المالية الإسلامية ومن خلال عملها على تطوير واستحداث منتجات مالية تقي بالاحتياجات التمويلية والاستثمارية، عليها أن تحرص كل الحرص على مراعاة تحقيق الهدفين السابقين، وعدم الخروج عنهما، لأن الاقتصاد كل لا يتجزأ وأي خلل في جزء يظهر في الآخر، أي أن تحقيق مصلحة فردية دون النظر أو الاهتمام إلى أثرها على المجتمع، هو بحد ذاته تخطيط غير سليم ومضر، فمن واجبها العمل بالقاعدة الفقهية " لا ضرر ولا ضرار".

¹ - أحمد محمد نصار: إستراتيجيات الابتكار المالي في المصارف الإسلامية، جريدة الغد، العدد 36025، 2005/07/29، موقع الكتروني، ساعة الإطلاع: 21:35، تاريخ الإطلاع: 2016/12/09

د- استراتيجية التميز في خدمة المجتمع:

يعتبر القطاع الخيري جزءاً لا يتجزأ من الاقتصاد الإسلامي، فالعمل الخيري خاصية تميز المؤسسات المالية الإسلامية عن نظيرتها التقليدية، لذا فقد كان لزاماً على المؤسسات المالية الإسلامية بمختلف أنواعها أن تراعي خدمة المجتمع في هذا الجانب لأن فيه تلبية لحاجاته الروحية وتعظيماً لمنفعته الأخروية، وذلك من خلال تقديم منتجات مالية تلبي هذه الحاجة، والاستفادة من الأفكار الواردة في مباحث الزكاة والوقف والصدقات في المدونات الفقهية، وكيفية تطبيقها على أرض الواقع، مثل إدارة صناديق الزكاة والقيام بالنظارة على الوقف.

بالإضافة إلى¹:

- البعد عن التركيب والتعقيد:

مع زيادة التركيب والتعقيد يتم الابتعاد عن الأصالة والإبتكار، وتزداد التكاليف والاجراءات، وهذا قد يؤدي إلى الدخول في معاملات تكون في عمقها ضمن الممنوع.

- الموازنة بين التفكير والتنفيذ:

ترتبط هذه الموازنة بمدى التركيز على العامل البشري، حيث ان عدم التركيز على العامل البشري وإدراك أهميته في هذا المجال أثبت عجز الكثير من المنظمات عن تسخير إمكانيات الخلق والإبتكار لفرق البحث والتطوير خاصة مع تتميز به البيئة المالية الحديثة من مخاطر ومنافسة وتشعب وتعقد في الأدوات والمعاملات، وعليه فإن فريق البحث والتطوير من أجل الإبتكار والابداع المالي يحتاج إلى مهارات تقنية خلاقة كما يحتاج إلى مهارات فكرية مبدعة.

المبحث الثالث: منتجات وأدوات الهندسة المالية الإسلامية

لقد أفرزت الهندسة المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية مجموعة من المنتجات المالية التي يمكن أن تلبي الاحتياجات التمويلية والاستثمارية لمختلف المتعاملين مع البنوك الإسلامية، لقد كانت هذه المنتجات متنوعة بين منتجات أصيلة تم استنباطها من مختلف كتب الفقه لتعكس جذور المالية الإسلامية المتوافقة وضوابط المعاملات المالية التي أقرتها آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة، كما نجد المنتجات الأخرى التي تقوم على محاكاة المنتجات المالية التقليدية، مع إضفاء الصبغة الشرعية عليها، وتكييفها وفق ضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية، لتحقيق بذلك نفس الأهداف التي ترمي إليها المنتجات التقليدية.

¹ - موسى بن منصور، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 14- 15.

ومن خلال هذا المبحث، سنحاول التعرف على منتجات الهندسة المالية الإسلامية من خلال التطرق إلى مراحل وأشكاليات تطوير المنتجات المالية الإسلامية، وتناول الصكوك والمشقات المالية الإسلامية، والعقود المالية المركبة.

المطلب الأول: مدخل للمنتجات المالية الإسلامية

1- مفهوم المنتجات المالية الإسلامية:

المنتجات المالية هي الخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية لعملائها، وهي في الحقيقة عقود معاوضة تهدف للربح بالنسبة للمؤسسة المالية، وتُقدم في المقابل خدمة، على شكل عينٍ أو منفعة، للعملاء، لكن لكي تُحقّق المنتجات أهدافها فه تتجاوز الجانب القانوني ف التعاقد لتشمل التسويق ومتابعة العميل والتعرف على احتياجاته ومحاولة المواءمة بينها وبين حقوق المؤسسة ومصالحها، وبالنسبة للمؤسسات الإسلامية فإن المنتجات يجب أن تستوفي جانباً آخر هو الضوابط الشرعية.

ويختلف المنتج المالي الإسلامي عن نظيره التقليدي من حيث اختلاف المعاملة وتركيبية المنتج واحتساب الربحية، فالثاني يعتمد على إقراض مبالغ مادية، أما الأول فيرتكز على شراء أصل وبيعه للعميل، كما أن المنتج المالي الإسلامي يتميز بالإبداع ويحل الكثير من المشكلات وله طريقة عمل محددة، ويتم إخضاعه للتقنية من خلال الأجهزة والبرمجيات¹.

والمنتجات المالية الإسلامية هي ما يتكون من الصيغ والعقود والآليات المالية التي تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية، وتضاهي في إمكانية تطبيقها ومرونتها المنتجات المالية المعاصرة، ولكنها تمتاز بالبدائ والمميزات الخاصة بالاقتصاد الإسلامي، من الملكية والمشاركة والغرم بالغنم، والخراج بالضمان. وهذه المنتجات تبدأ بالعقود وتنتهي بالصكوك الإسلامية التي في حقيقتها منظومة تقوم على أساس عقد من العقود المالية الشرعية².

2- خصائص الأدوات أو المنتجات المالية الإسلامية

تمتاز عقود المعاملات والمنتجات المالية الإسلامية بمجموعة من الخصائص أهمها ما يلي³:

¹ عبد الحليم غربي: الابتكار المالي في البنوك الإسلامية: واقع وآفاق، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 09، جامعة سطيف، الجزائر، 2009، ص-ص: 222-223.

² علي محي الدين القره داغي: مدى قدرة المنتجات المالية الإسلامية في الاستجابة لمتطلبات السوق والتحديات المستقبلية أمام التطوير والابتكار دراسة فقهية اقتصادية، موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي: <http://iefpedia.com>، ص: 08.

³ جمال لعمارة: المنتجات المالية كتطبيقات للعقود في الصناعة المالية الإسلامية، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، يومي: 5-6 ماي 2014، ص-ص: 5-6.

أ- إن من أهم خواص المنتج المالي أو الأداة المالية أنها تصرف اختياري ذو صبغة مالية، ومعنى كونه اختياريًا أنه يمكن تكراره لاحقًا من قبل أشخاص آخرين، وبذلك يكتسب صفة المنتج القابل للاستخدام على نطاق واسع.

ب- فعنصر التصرف الاختياري مهم لتمييز الأداة المالية عن كثير من المسائل المالية الأخرى، كذلك التي تتعلق بالهلاك أو التلف الذي يحصل دون اختيار، وكذلك مسائل العيوب التي يكتشفها أحد الطرفين بعد العقد، أو تعدي أحد الطرفين كالوكيل أو المضارب، لأن التعدي أو التفريط غير جائز ابتداءً، لكن إذا تصرف الطرفان بطريقة معينة بسبب الهلاك أو وجود عيب، فقد يكون هذا التصرف منتجًا، كما لو وجد المشتري عيبًا وأراد رد المبيع واشترط عليه البائع تأخير الثمن مقابل قبول رد المبيع، فهذا منتج مالي لأنه تصرف اختياري لحل مشكلة معينة.

ج- من المهم التفريق بين الحكم الفقهي والمنتج، فالحكم الفقهي بالجواز أو التحريم أو الصحة أو البطلان ليس هو المنتج، وإنما المنتج هو محل الحكم وهو التصرف الاختياري الذي يقوم به صاحب المسألة، وقد يتضمن الحكم الفقهي ما يحل مشكلة السائل، وفي هذه الحالة يمكن أن يكون هذا الحل منتجًا ماليًا بهذا الاعتبار.

د- يجب التفريق بين المنتج والآثار المترتبة عنه، على سبيل المثال: إذا قال رجل لرجل هذه مائة دينار اتجر فيها ولك ربحها، وليس عليه فيها ضمان، فليس على الذي في يده ولا على الذي هي له زكاتها حتى يقضيها، فيزكيها زكاة واحدة لسنة، فالمنتج هو اشتراط الربح كله للمضارب أما السياق فهو عن آثار ذلك (الزكاة).

هـ- لا يلزم أن يكون المنتج المالي مقبولًا شرعًا، فالحكم الفقهي ليس جزءًا من مفهوم المنتج لكنه مهم في الاستفادة من المنتج وتوظيفه في الواقع المعاصر، فالحيل مثلًا منتجات مالية وإن كانت محل إشكال شرعًا، لكن ذلك لا ينفي عنها أنها تصرفات اختيارية لتحقيق هدف اقتصادي معين، لكن دائرة المنتجات المالية أوسع بكثير من دائرة الحيل حيث أن كثيرًا من المنتجات تمثل حلولًا مقبولة لمتطلبات الحياة الاقتصادية.

و- لا يقتصر المنتج أو الأداة المالية على التصرفات الربحية، بل يشمل التصرفات غير الربحية كما في مجال الزكاة والأوقاف والتبرعات ونحوها.

3- أهمية تطوير المنتجات المالية الإسلامية

لقد تجاوز الاقتصاد الإسلامي مرحلة الاعتراف وإثبات الوجود إلى مرحلة الممارسة والتطبيق، وهذا يعني أن الاقتصاد الإسلامي انتقل من مرحلة المبادئ والأسس إلى مرحلة الأدوات والمنتجات المالية التي تترجم تلك المبادئ إلى واقع ملموس، وقد نجحت المؤسسات الإسلامية في تطوير عدد من المنتجات

المالية، لكن تنوع الاحتياجات المالية من جهة، وواقع المنافسة من جهة أخرى، يحتم الاستمرار في بناء منتجات جديدة توفر للمؤسسات الإسلامية القدرة على النمو مع المحافظة على هويتها وشخصيتها المستقلة، وبالرغم من أهمية المنتجات في دعم مسيرة الصناعة المالية الإسلامية، إلا أن مستوى المنتجات المعروضة لا يتناسب مطلقاً مع حجم الصناعة والتحديات التي تواجهها.

ومن هنا تبرز الحاجة الماسة لتنويع مصادر المنتجات الإسلامية وإثرائها وتطويرها، ويؤمل أن يكون هذا المشروع رافداً مهماً من روافد تطوير المنتجات المالية الإسلامية، لما يوفره من الأمثلة العملية من التاريخ والفقه الإسلامي بحيث يسهل النسخ على منوالها، كما يهيئ الأرضية لبناء وتطوير منتجات جديدة تجمع بين أصالة الماضي وتجدد الحاضر¹.

4- واقع المنتجات المالية الإسلامية

بالرغم من أهمية المنتجات المالية الإسلامية ووظيفتها الأساسية في توجيه الاقتصاد، إلا أن مقدار الاهتمام بدراساتها والعناية بتطويرها وتحقيق أهدافها لا يتناسب مطلقاً مع تلك الأهمية، من حيث الأرقام فإن المقدار المخصص للبحث والتطوير للمنتجات الإسلامية لدى المؤسسات المالية يكاد يكون معدوماً مقارنة بربحية هذه المؤسسات وأدائها المالي، ومن حيث التنظيم الإداري فإن قلة قليلة من المؤسسات الإسلامية تنشئ إدارات متفرغة لتطوير المنتجات الإسلامية، وتصبح هذه المهمة في الغالب موزعة بين الهيئات الشرعية وبين إدارة التسويق وبين الإدارات المختلفة للمؤسسة، ويمكن القول أن هناك غياباً واضحاً لتطوير المنتجات في الخطط الاستراتيجية والرؤية التي تحكم مسيرة المؤسسات الإسلامية².

إن محاكاة المصرفية الإسلامية لنظيرتها التقليدية في هندسة التمويل المالي تبقى من أهم المشكلات التي تواجه البنوك الإسلامية هذه الأيام وتحرفها عن مسارها الذي انطلقت من أجله في أواخر القرن الماضي ولعل هذا الأمر كان السبب الأكبر في أن واجهت الصناعة المالية الإسلامية في الآونة الأخيرة انتقادات واسعة.

ولكن هذا لا يعني بالضرورة أن جميع المنتجات التي تقدمها الصناعة المالية التقليدية غير مناسبة للتمويل الإسلامي، فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها أخذ بها، ولكن يجب التمييز بين اقتباس ما يتلاءم مع فلسفة التمويل الإسلامي ومبادئه، وبين محاكاة الأساس الذي تقوم عليه المنظومة التقليدية ومع ذلك يترك هذا أثره الخطير ففي حين لا تتطلب إنتاج هذه الأدوات الكثير من الجهد والوقت في البحث

¹ - المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب: مشروع المنتجات والأدوات المالية في الفقه الإسلامي المرحلة الأولى، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، 2008، ص: 8.

² - صديقي أحمد وعبد الرحمن عبد القادر: دور الهندسة المالية الإسلامية في تطوير منتجات البنوك الإسلامية "الصكوك أنموذجاً"، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014، ص: 145.

والتطوير، بل مجرد متابعة المنتجات التي تطرحها الصناعة التقليدية ونقلها من خلال توسيط السلع، فإنها تلقي بظلالها الفاسدة وتترك آثارا سلبية كثيرة على الصناعة المالية الإسلامية منها:

أ- ضعف قناعة العملاء بالمنتجات الإسلامية، وجعل التمويل الإسلامي محل شك وريبة وقد يؤدي ذلك إلى أن تبدأ المصرفية الإسلامية بفقد عملائها خاصة الذين لا يشكل الوازع الديني لديهم الدافع الأكبر للتعامل مع هذه البنوك.

ب- تحول الضوابط الشرعية إلى تكلفة إضافية، ومن الطبيعي في هذه الحالة أن تحمّل المؤسسات المالية هذه التكلفة على العميل، لتكون المنتجات الإسلامية المقيدة في النهاية أكثر كلفة من المنتجات التقليدية، مع أنها تحقق في النهاية النتيجة نفسها.

ج- إن المنتجات التقليدية تناسب الصناعة التقليدية وتحاول معالجة مشكلاتها وأمراضها، فإن محاكاة هذه المنتجات تستلزم التعرض لنفس المشكلات، وهذا بدوره يتطلب محاكاة المزيد من المنتجات التقليدية بحيث تصبح الصناعة المالية الإسلامية في النهاية تعاني من نفس الأمراض والأزمات التي ألمت بالصناعة المالية التقليدية.

د- أي منتج لصناعة الهندسة المالية التقليدية هو جزء من منظومة متكاملة من الأدوات والمنتجات القائمة على فلسفة ورؤية محددة، فمحاولة تقليد جوهر هذه المنظومة وأساسها، يجر الصناعة الإسلامية لمحاكاة سائر أدوات المنظومة وعناصرها، وهو ما يجعل الصناعة المالية الإسلامية مهددة بفقدان شخصيتها، وبذلك فإن كل الأمراض والمشكلات التي تعاني منها الصناعة التقليدية ستنقل بدورها إلى الصناعة المالية الإسلامية، فبدلاً من أن يكون التمويل الإسلامي هو الحل للمشكلات الاقتصادية التي يعاني منها العالم اليوم، يصبح مجرد صدى وانعكاس لهذه المشكلات¹.

المطلب الثاني: مراحل وإشكاليات تطوير المنتجات المالية الإسلامية

إن نجاح النظام المالي والمصرفي الإسلامي وجعله أكثر جاذبية لمجموعة أكبر من المستثمرين، يتوقف على ما يقدمه من منتجات مالية إسلامية متميزة مقارنة بالتمويل التقليدي، وهذا لا يكون إلا من خلال التركيز والاهتمام الذي تحظى به عمليات ومراحل تطوير المنتجات المالية الإسلامية، ومن جهة أخرى هذا الأمر يفرض تحديات وإشكاليات بغية تبسيط الإجراءات في صناعة التمويل الإسلامي.

¹ - محمد عمر جاسر: نحو منتجات مالية إسلامية مبتكرة، مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية بعنوان: الواقع.. وتحديات المستقبل، صنعاء- الجمهورية العربية اليمنية، الفترة: 20- 21 مارس 2012، ص: 9-10.

أولاً: مراحل تطوير المنتجات المالية الإسلامية¹

- 1- ثقافة البنك أو المؤسسة المالية: الكيفية التي تنتظر فيها المؤسسة المالية ككل إلى عملية تطوير المنتجات والكيفية التي تتعامل فيها مع تلك العملية في ضوء الثقافة التي تغرسها في نفوس موظفيها.
- 2- تحديد إحتياجات العملاء: الكيفية التي يتم فيها التعامل مع العملاء الحاليين والمستهدفين من أجل تلمس إحتياجاتهم تمهيدا لتلبية تلك الإحتياجات من خلال منتجات مالية جديدة.
- 3- إستراتيجيات المنتج: الكيفية التي يتم فيها إحداث التفاعل بين معطيات البيئة الخارجية التي تعمل فيها المؤسسة التنظيمية (التنظيمية والتشريعية والسوقية) مع معطيات البيئة الداخلية للمؤسسة في ضوء الرؤية الواضحة لما تقتضيه عملية التطوير وإحتياجات السوق والمقاصد الشرعية.
- 4- توليد أفكار المنتجات وإنتخاب أفضلها: الأساليب والطرائق والوسائل التي يتم إستخدامها في توليد الأفكار حول المنتجات المالية الجديدة ومن ثم إنتخاب أفضلها لتطويرها إلى منتجات حقيقية.
- 5- تصميم المنتج: الكيفية التي يتم فيها تصميم الفكرة التي تم التوافق عليها وتطويرها إلى مستوى أعلى من النضوج والكيفية التي يتم فيها تحديد تفاصيل المنتج والمواد المستخدمة في تصميمه وإجراءات وسياسات تنفيذه وسماته القانونية والشرعة والتكنولوجية.
- 6- إطلاق المنتج: الكيفية التي يتم فيها إطلاق المنتج في السوق والتحضيرات اللازمة قبيل هذه العملية من إجراءات تسويقية وترويجية وإختبارات أولية على المنتج.

ثانياً: تحديات تطوير المنتجات المالية الإسلامية من قبل البنوك الإسلامية

من أبرز الإشكاليات التي تواجه تطوير المنتجات المالية الإسلامية ما يلي²:

1- ثقافة المؤسسات:

- أ- عدم تطوير الموارد البشرية للمواءمة مع تطوير المنتجات.
- ب- عدم التركيز على الإبداع والتطوير والتحفيز له والإتزام به من الإدارات العليا.
- ج- عدم كفاية الموازنات والمخصصات المالية للبحوث والتطوير.
- د- عدم وجود ملكية الإبتكار والريادة بسبب عدم وجود حماية المنتج وبسبب طبيعة التعليم والمجتمع.
- هـ- قصور النظر في المؤسسات المالية وحصر الرؤية في الربح السريع.

¹ فروحات حده وبوخلوة باديس: إشكالية تطوير المنتجات المالية الإسلامية والتأهيل الشرعي للعاملين، الملتقى الدولي الثاني: الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية النموذج المصرفي الإسلامي نموذجاً، المركز الجامعي بخميس مليانة (عين الدفلة)- الجزائر، يومي 5-6 / 2009، ص- ص: 3-4.

² فروحات حده وبوخلوة باديس، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 4-7.

- و- قصور في إيجاد إدارات التطوير في المؤسسات المالية.
- ز- قصور في الهيكلة الإدارية ومرونتها وإنسجامها مع الإدارات للموائمة مع عمليات التطوير.
- ح- عدم وجود رؤية واضحة وخطط عمل ناضجة لعمليات وإدارات التطوير.
- ط- وجود خليط بين تطوير المنتج وإدارة تطوير المنتج وعدم وضوح فب المفاهيم، والإختصاصات.
- ي- غياب القناعة بجهود أفراد المؤسسة والميول إلى التقليد والمنافسة مع إرتفاع تكاليفها.
- ك- لا يوجد أنماط معيارية للتطوير.
- ل- ضعف ثقافة المنظمة وهي "إنسياب المعلومات والمنافسة وتدفعها في كافة الإتجاهات في الهيكل التنظيمي للمؤسسة", وتوظيفها.

2- إحتياجات العملاء:

- أ- عدم وجود بحوث لتحديد إحتياجات العملاء، والاهتمام فقط بمجموعات التركيز عند إجراء البحوث
- ب- الانعكاس في إبتكار المنتجات، فهي تبدأ من الأعلى ولا تبدأ من إحتياجات العملاء وتبدأ من الغير تقليديا ولا تبدأ من الذات إبتكارا، عدم المبالاة بالعمل نتيجة الإحتكار.
- ج- غياب المسح الإجتماعي مع العملاء، وضعف التواصل مع العملاء لمعرفة إحتياجاتهم.
- د- لا يوجد أنماط معيارية للتطوير.
- هـ- عدم مراعاة مقاصد الشريعة عند تطوير المنتجات المالية الإسلامية.
- و- طلبات العملاء المالية المحضة تجبر المؤسسات على محاكاة البنوك التقليدية.
- ز- ضعف ثقافة العميل في العمل المالي الإسلامي، واستغلال إحتياجات العميل استغلال غير جيد.
- ح- عدم التفريق بين حاجات العملاء ورضا العملاء.
- ط- عدم توثيق عمليات تحديد الإحتياجات للمنتجات.

3- استراتيجية المنتج:

- أ- محاكاة المنتجات التقليدية.
- ب- عدم وضوح القوانين المتعلقة بالمنتجات، وعدم وجود مرجعية تضبط ذلك، وباختصار (البيئة القانونية، والبيئة العامة التنظيمية لا تخدم تطوير المنتجات).
- ج- عدم وضوح الرؤية المستقبلية للمنتج. وعدم استشراف المستقبل في بناء محفظة المنتجات.

- د- لا يوجد تصور استراتيجي لمحفظه منتجات المؤسسة المالية.
- هـ- عدم وجود التوازن بين منتجات المؤسسة، وتوقيت طرحها بما يتعارض مع المنتجات الأخرى.
- و- غلبة تحقيق الأهداف قصيرة الأجل على الأهداف البعيدة والمقاصد الكلية.
- 4- توليد أفكار المنتجات وانتخاب أفضلها:**
- أ- الانشغال بالأعمال اليومية عن التطوير، وغياب آلية تطوير الأفكار وأدوات التفكير الإبداعي.
- ب- ضعف الشجاعة الأدبية والريادة، وكذا ضعف وجود البيئة الإبداعية والإبتكارية للتطوير.
- ج- ضعف توظيف الطاقات الخارجية والجديدة في تطوير المنتجات.
- د- عدم وجود مسوحات دورية أو استبيانات تحصر إحتياجات العملاء للإستفادة منها في عملية التطوير، بالإضافة عدم وجود مسوحات دورية لمعرفة أفكار وارتباطات موظفي المنشأة.
- هـ- ضعف ثقافة المنظمة المتعلمة وهي إنسياب المعلومات، وتوظيفها.
- و- ظاهرة الخوف من الفشل في المؤسسات المالية الإسلامية.
- 5- تصميم المنتج:**
- أ- التنازع بين الجهات في تصميم المنتج (الفنية، والشرعة)، عدم الإلتزام الكامل بالأدلة الإجرائية.
- ب- نقص وجود الأدلة الإجرائية لعملية تصميم المنتج في أكثر المؤسسات المالية الإسلامية.
- ج- ضعف ترجمة الوثائق الأجنبية التي تستخدم في تصميم المنتج.
- د- البطء أو الإستعجال في تصميم المنتج، وضعف التنسيق بين الجهات الفنية والجهات الشرعية.
- هـ- العجز عن تصميم المنتج تقنيا أو ارتفاع تكلفته التقنية.
- و- عدم إمكانية إستعاب الموارد التقنية في المؤسسة لتصميم المنتج.
- ز- ضعف الدراسات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية.
- 6- إطلاق المنتج:**
- أ- ضعف إختبار النموذج الأولي للمنتج، ولا يوجد التدريب الكافي لتطبيق المنتجات الجديدة.
- ب- عدم تعريف الجمهور والموظفين بالجوانب الشرعية والفنية للمنتج.
- ج- عدم التخطيط السليم لإطلاق المنتج، وضعف التغذية الراجعة/ العكسية للمنتج.
- د- ضعف المهارات التسويقية لدى الموظفين للمنتج.

هـ - غلبة تحقيق الهدف التسويقي على المعايير والضوابط الشرعية.

المطلب الثالث: الصكوك/ الأوراق المالية الإسلامية

استطاع الفقهاء الماليون بالمؤسسات الإسلامية تطوير مجموعة من الأدوات المالية الإسلامية تراعي اعتبارات إدارة السيولة والموجودات في المؤسسات المالية الإسلامية واعتبارات الأهداف التنموية والاستثمارية طويلة الأجل دون أن تتضمن علاقة الدائنية والمديونية، ومن أبرز ما تحقق من خلال الهندسة المالية الإسلامية نجد فكرة الصكوك كبديل عملي بديلا للسندات القائمة على الفائدة¹.

1- تعريف الصكوك الاستثمارية الإسلامية:

- لغة: الصكوك جمع صك، والصَّكُّ في لغة العرب: الضرب، يُقال: صك فلان فلاناً أي ضربه، وقد يُقصد بالصَّكُّ: الكتاب، وجمعه: أصك وصكوك وصكاك، وعلى هذا المعنى فاللفظ فارسي معرَّب.

وقد يُراد بالصك: وثيقة اعتراف بالمال المقبوض، أو وثيقة حق في ملك أو نحوه².

- اصطلاحاً: فالصك هو ورقة مكتوبة تثبت لمالكها حقا في مال، وفي اصطلاح الفكر المالي التقليدي يُطلق لفظ الصك كأحد الأوراق المالية.

تعتبر الصكوك الإسلامية والتي تسمى أيضا صكوك الاستثمار، هي البديل الإسلامي للسندات في النظام التقليدي، وهي تصدر مقابل أصول غالبا تكون عقارية أو أصول أوراق مالية ذات عائد، والصكوك تكون على المدى متوسط أو طويل الأجل، وتم الاكتتاب فيها من عدة جهات، وتحصل الشركة المصدرة لها على نقد فوري مقابل هذه الصكوك بفائدة أو ربح سنوي ثابت، ويمكن تداول هذه الصكوك من قبل الجهات المالية التي أصدرتها، ويمكن أيضا تحويلها إلى أسهم إذا كانت صكوكا قابلة للتحويل³.

تعرف الصكوك الإسلامية حسب هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (وتسميها صكوك الاستثمار): بأنها وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك

¹ - قندوز عبد الكريم ومداني أحمد: الأزمة المالية واستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الثاني: الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية النموذج المصرفي الإسلامي نموذجا، المركز الجامعي بخميس مليانة (عين الدفلة)- الجزائر، يومي 5-6 / 5 / 2009، ص: 06.

² - كتاف شافية: أهمية الصكوك الإسلامية في تنشيط الأسواق المالية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 14، جامعة سطيف، الجزائر، 2014، ص: 81.

³ - صفية أحمد أوبكر: الصكوك الإسلامية، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31-02 يونيو 2009، ص: 06.

*- المعيار الشرعي رقم: 17 (صكوك الاستثمار)، المعايير الشرعية: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أُصدرت من أجله، وتعرف هذه الصكوك في هذا المعيار* بالصكوك الاستثمارية تمييزاً لها عن الأسهم وسندات القرض¹.

وورد تعريف للصكوك الإسلامية من خلال تحديد مفهومها واضحا للتصكيك بقرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي، حيث اعتبره على أنه " إصدار وثائق وشهادات مالية متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية موجودات (أعيان، أو منافع أو حقوق أو خليط من الأعيان والمنافع والديون) قائمة فعلاً، أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب، وتصدر وفق عقد شرعي وتأخذ أحكامه².

وعرف مجلس الخدمات المالية الإسلامية الصكوك على أنها: جمع صك ويشار لها عادة بالسندات الإسلامية، وهي شهادات، ويمثل كل صك حق ملكية لنسبة مئوية شائعة في موجودات عينية أو مجموعة مختلطة من الموجودات العينية وغيرها، وقد تكون الموجودات في مشروع محدد أو نشاط استثماري معين وفق لأحكام الشريعة³.

ويمكن القول أن الصكوك الإسلامية هي أوراق مالية تمثل ملكية حصص شائعة في موجودات أو أعيان أو منافع أو خدمات، تصدر بفئات متساوية القيمة، في ظل مبدأ تحمل الخسارة في مقابل استحقاق الربح (قاعدة الغنم بالغرم)، وهي سندات قابلة للتداول والاطفاء والاسترداد بمختلف الوسائل المشروعة، وشأنها في الإلتزام بالضوابط الشرعية شأن جميع المعاملات المالية، التي يجب أن تتم وفق القواعد المالية الإسلامية، وتصدر الصكوك الاستثمارية الإسلامية بكافة صيغ التمويل الإسلامية.

نشأت فكرة الصكوك الاستثمارية الإسلامية عام 1972 عندما طرحت للبحث أول مرة في المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، ثم تبع ذلك عدة محاولات، كانت أبرز تلك المحاولات والتي بلورت الصورة الأولية للصكوك الاستثمارية الإسلامية هي الدراسة التي قدمها الدكتور سامي حمود الموسومة ب: سندات المقارضة عام 1987، ثم توالى بعدها صدور أنواع متعددة من الصكوك وفق بقية صيغ التمويل الإسلامية، حتى توجت بإصدار كتاب: سندات الاجارة والأعيان المؤجرة لمنذر قحف⁴.

2- خصائص الصكوك الإسلامية:

ثمة خصائص عامة تميز الصكوك الإسلامية عن غيرها من الأوراق المالية التقليدية، أهمها⁵:

¹ - رفع عبد الرحمن النجدي: المعايير الشرعية: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الامتياز للاستثمار، المنامة- البحرين، طبعة 1431هـ-2010، ص: 238.

² - حمزة بن حسين الفهر الشريف: ضمانات الصكوك الإسلامية، ندوة الصكوك الإسلامية: عرض وتقويم، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 25 ماي 2010، ص: 02.

³ - مجلس الخدمات المالية الإسلامية: متطلبات كفاية رأس المال للصكوك، التصكيك والاستثمارات العقارية، جانفي 2009، ص: 03.

⁴ - أحمد إسحاق الأمين حامد: صكوك الاستثمار الإسلامية وعلاج مخاطرها، رسالة ماجستير، تخصص: الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد- الأردن، 2001، ص: 27.

⁵ - سليمان ناصر: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، يومي: 5-

6 ماي 2014، ص: 07.

أ- تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة:

إن مقتضى المشاركات التي يقوم عليها مبدأ إصدار الصكوك هو الاشتراك في الربح والخسارة بصرف النظر عن صيغة الاستثمار المعمول بها، حيث تعطي لمالكها حصة من الربح، وليس نسبة محددة مسبقاً من قيمتها الإسمية، وحصة حملة الصكوك من أرباح المشروع أو النشاط الذي تموله تحدد بنسبة مئوية عند التعاقد، فمالكوها يشاركون في غنمها حسب الاتفاق المبين في نشرة الإصدار، ويتحملون غرمها بنسبة ما يملكه كل منهم، وفقاً لقاعدة الغنم بالغرم.

ب- وثائق تصدر بإسم مالكيها بفئات متساوية القيمة:

تصدر الصكوك بفئات متساوية القيمة لأنها تمثل حصصاً شائعة في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك لتيسير شراء وتداول هذه الصكوك، وبذلك يشبه الصك الإسلامي السهم الذي يصدر بفئات متساوية ويمثل حصة شائعة في صافي أصول شركة المساهمة، كما أنه يلتقي في ذلك مع السندات التقليدية والتي تصدر بفئات متساوية.

ج- تصدر وتتداول وفقاً للشروط والضوابط الشرعية:

تخصص حصيلة الصكوك للاستثمار في مشاريع تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما أنها تقوم على أساس عقود شرعية وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية كالمشاركات والمضاربات وغيرها، وتأخذ أحكامها، أي بضوابط تنظم إصدارها وتداولها.

3- آلية عمل الصكوك الإسلامية وضوابط عملها:

أ- آلية إصدار الصكوك الإسلامية:

- تشمل عملية إصدار الصكوك على خطوات أولية يطلق عليها تنظيم الإصدار تتلخص فيما يلي¹:
- إعداد التصور والهيكل التنظيمي الذي يمثل آلية الاستثمار بواسطة الصكوك ودراسة المسائل القانونية والاجرائية والتنظيمية ودراسة الجدو، وتضمن ذلك في نشرة الإصدار.
- تمثيل حملة الصكوك (المستثمرين) وذلك من خلال تأسيس شركة ذات غرض خاص (SVP).
- طرح الصكوك للاكتتاب بهدف جمع الأموال التي ستمول بها الموجودات الممثلة بالصكوك.
- تسويق الصكوك.

¹ - عبد القادر زيتوني: التصكيك الإسلامي، ركب المصرفية الإسلامية في ظل الأزمة العالمية، المؤتمر العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، عمان- الأردن، 1-2 ديسمبر 2010، ص: 03.

- التعهد بتغطية الاكتتاب: قد لا يتم الاكتتاب بكامل الإصدار من الصكوك مما يستدعي وجود جهة تلتزم بتغطية الاكتتاب بهذا الجزء غير المكتتب به، ومن ثم بيعه للمستثمرين الآخرين.

تأتي بعد هذه الخطوات التحضيرية لإصدار الصكوك مرحلة الاكتتاب التي تشكل مرحلة التعاقد الفعلي بين مالك المشروع والمستثمرين (حملة الصكوك)، ثم تأتي ترتيبات ما بعد الاكتتاب.

هذا وتشمل الأطراف في هيكل التصكيك كل من:

المنشئ، المصدر والمستثمرين، ويمكن أن يشمل أيضا بالإضافة إلى ذلك ما يلي: واحدة من أكثر من وكالات التصنيف الائتماني لتصنيف الأوراق المالية (الصكوك)، وبنك استثماري للتصرف بصفته مستشارا أو لطرح الصكوك للمستثمرين.

ب- ضوابط عملية التصكيك الإسلامي¹:

إن الصكوك الاستثمارية الإسلامية القائمة على أساس عملية التصكيك تصدر بالاستناد لعقد شرعي على أساس صيغة من صيغ التمويل الإسلامية، وتخضع عملية التصكيك الإسلامي لضوابط ومعايير يجب مراعاتها حتى تكون متوافقة مع أحكام الشريعة الغراء، وتتمثل هذه الضوابط فيما يلي:

- أن تكون خطوات وهيكل التصكيك شرعية ونوعية الأصول المصككة من الأصول المباحة شرعا.

- أن يكون بيع الأصول المراد تصكيكها مبني على الديون في الذمم من المنشئ إلى شركة التصكيك نقدا للابتعاد عن بيع الدين بالدين.

- عنصر الملكية للأصول حتى تصحّ عملية البيع والشراء وتبرّر الاستفادة من العوائد.

- يجب أن يراعى في إصدار الصكوك مبدأ الأولويات في الاقتصاد الإسلامي.

- يجب النظر في مآلات عملية التصكيك ومدى ملاءمتها للمصلحة العامة.

4- أهمية الصكوك الإسلامية:

يعتبر إصدار الصكوك الإسلامية خطوة في اتجاه السليم، بالنظر إليها كأداة مالية حديثة، تشبع تفضيلات المدخرين وتسهم في تيسير تنمية أسواق رأس المال، فضلا عما تتصف به من التنوع وفقا للآجال والأغراض ومجال الاستخدام والفئات، يتيح حرية الاختيار للمدخرين وللمستثمرين للأداة المالية التي تتلاءم مع احتياجاتهم.

¹ - عبد القادر زيتوني: التصكيك الإسلامي ودوره في الرفع من كفاءة الأوعية المصرفية في تعبئة مدخرات القطاع العائلي في الجزائر، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ببجاية، الجزائر، يومي: 8 و9 ديسمبر 2013، ص: 16.

وينظر إلى الصكوك الإسلامية بأنواعها المختلفة على أنها نوع من أنواع الابتكارات المالية، التي تتم داخل إطار النظام المالي المصرفي الإسلامي، وتأسس على قواعد المعاملات في الفقه الإسلامي.

وطرح الصكوك يوسع من الأدوات المالية وينشط سوق رأس المال، فتقل الحاجة إلى الاقتراض بربا، فمع اتساع تداول الصكوك الإسلامية وتجاوبها مع احتياجات السوق (المدخرين والمستثمرين والدولة) يقل الاعتماد على آلية الديون بالفوائد.

ويأتي هذا من أهمية الصكوك باعتبارها أداة مالية تنمي جانب الطلب في السوق المالي، وهو الجانب الهام في تنمية السوق المالية، حيث إن أهم محرك للأموال في نظام مالي هو جانب الطلب، والذي يتكون من الأدوات المالية ذاتها¹.

5- أهداف الصكوك الإسلامية ومزايا التصكيك:

توفر عملية التصكيك مزايا عدة للمتعاملين فيها، ويمكن تقسيم هذه المزايا كما يلي²:

أ- بالنسبة للبنك:

- تساعد عملية التصكيك على المواءمة بين مصادر الأموال واستخداماتها، وذلك لكونه يخلق التمويل الفوري، فلا يضطر البنك إلى الانتظار حتى تاريخ نضج الأصول.
- تعتبر الصكوك من أهم الوسائل لتتويع مصادر الموارد الذاتية وتوفير السيولة.
- تدخل البنك في شراكات عديدة وتسمح له بإنشاء مشاريع كثيرة.

ب- بالنسبة للمدخر:

- تساهم هذه الآلية وما تنتجه من أنواع مختلفة من الصكوك في رفع الحرج عن شريحة كبيرة من المدخرين الذين يحتاجون إلى مثلها لأسباب دينية.
- إكساب الفرد ثقافة الاستثمار.
- توفر عمليات التصكيك فرصا استثمارية متنوعة للمدخرين بصورة تمكنهم من إدارة مواردهم الادخارية بطرق مربحة.

¹ - عبد الملك منصور: العمل بالصكوك الاستثمارية الإسلامية على المستوى الرسمي والحاجة إلى تشريعات جديدة، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31-02 يونيو 2009، ص-ص: 29-30.

² - عبد القادر زيتوني: التصكيك الإسلامي ودوره في الرفع من كفاءة الأوعية المصرفية في تعبئة مدخرات القطاع العائلي في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص: 16.

ج- بالنسبة للاقتصاد الكلي:

- تقوم الصكوك الإسلامية بدور هام في تعبئة الموارد المكتنزة خاصة لدى صغار المدخرين، وتشجعهم على رفع معدلات ادخارهم واستثمارهم.
- معالجة قصور لتمويل الحكومي بمشاركة شعبية، كالمساهمة في تمويل البنى التحتية الأساسية.
- تتميز الصكوك الإسلامية بتنوعها الأمر الذي يجعلها تلائم قطاعات اقتصادية واسعة، وهو ما يعني قدرتها على التخصيص الجيد للمدخرات.
- المساهمة الفعالة في نشر الوعي الادخاري، مع ما لذلك من نفع عظيم للمجتمع.

6- أنواع الصكوك الإسلامية:

نظرا لأن آلية إصدار الصكوك الإسلامية تتم وفق صيغ التمويل الإسلامية، فقد أشارت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية إلى وجود أكثر من أربعة عشر نوعا من الصكوك الإسلامية، غير أن الصكوك الأكثر انتشارا واستخداما يمكن حصرها فيما يلي:

أ- الصكوك القابلة للتداول: وهي صكوك تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع لذلك يمكن تداولها، وهي:

- صكوك الإجارة (حصة في ملكية أصل): وهي صكوك متساوية القيمة تمثل أجزاء متماثلة مشاعة في ملكية منافع أعيان معمرة مرتبطة بعقود إجارة أو تمثل عددا متماثلا من وحدات خدمة موصوفة تقدم من ملتزمها لحامل الصك في وقت مستقبلي، وقد يتم إصدار صكوك التأجير على صيغة إجارة أو مشاركة في الإنتاج، وقد تمثل حصة في أصول حكومية¹.

- صكوك المضاربة (حصة في مشروع): هي وثائق يصدرها المضارب أو وسيط مالي ينوب عنهن بقصد استغلالها باستثمار حصيلتها في مشروع معين أو نشاط خاص، أو في مجموعة الأنشطة التي يختارها المضارب على أساس عقد المضاربة الشرعية، وتحدد نشرة إصدار هذه الصكوك طبيعة المشروع أو نوع النشاط الذي تستثمر فيه حصيلة هذه الصكوك ومدة هذا الاستثمار والأرباح المتوقعة منه وطريقة توزيعها بين المضارب وحملة الصكوك، وصكوك المضاربة تمثل حصصا شائعة في ملكية موجودات المضاربة بعد قفل باب الاكتتاب وبدء عملية الاستثمار وحتى تاريخ تصفية المضاربة².

- صكوك المشاركة (حصة في أصل منتج): هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع استثماري، أو تطوير مشروع قائم، أو تمويل نشاط على أساس المشاركة،

¹ - معطى الله خير الدين وشرياق رفيق: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة، يومي: 03- 04 ديسمبر 2012، ص: 05.

² - أحمد إسحاق الأمين حامد: الصكوك الاستثمارية الإسلامية وعلاج مخاطرها، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 33-34.

ويصبح المشروع أو موجودات النشاط ملكاً لحملة الصكوك في حدود حصصهم، وتدار صكوك المشاركة على أساس صيغة المشاركة بتعيين أحد الشركاء أو غيرهم لإدارتها بصيغة الوكالة بالاستثمار.

- صكوك المزارعة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تمويل مشروع على أساس المزارعة، ويصبح لحملة الصكوك حصة في المحصول وفق ما حدده العقد.

- صكوك المساقاة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها على أساس عقد المساقاة، ويصبح لحملة الصكوك حصة من الثمرة وفق ما حدده العقد.

- صكوك المغارسة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في غرس أشجار وإنفاق عليها ورعايتها، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الأرض والغرس بحسب ما يتفق عليه في العقد¹.

ب- الصكوك غير القابلة للتداول: وهي التي لا يجوز تداولها لأنها قائمة على الديون، وما كان هذا شأنه فلا يجوز تداوله، في هذا النوع من الصكوك تبدأ العلاقة بين أطراف التصكيك لتجميع رأس مال يكون مملوكاً لهم، وهو حصيلة الاكتتاب، لكن لا يلبث أن يتم تحول رأس المال هذا إلى دين على جهات أخرى²، لأنه يفضي إلى تأجيل البدلين، وتتمثل هذه الصكوك في:

- صكوك الاستصناع (صك مديونية أصل): وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكاً لحملة الصكوك، والمصدر لتلك الصكوك هو الصانع (البائع) والمكاتبون فيها هم المشترون للعين المراد صنعها، وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة المصنوع³.

- صكوك السلم (صك مديونية بضائع): وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتحويل رأس المال السلم وتصبح سلعة السلم مملوكة لحملة الصكوك، ويكون بتقديم كامل قيمة السلعة المتفق عليها حال لاستلامها مستقبلاً وفقاً لوقت ومواصفات متفق عليها.

- صكوك المرابحة (صك في مديونية): هي صكوك متساوية القيمة تصدر لغرض تمويل سلعة مرابحة، بحيث تصبح هذه الأخيرة مملوكة لحامل الصكوك، وتعتبر عملية استصدار صكوك مرابحة ممكناً فقط في حالة السوق الأولي، وبالذات في حالة كبر قيمة الأصل والمشروع محل المرابحة، بينما

¹ - رفع عبد الرحمن النجدي: المعايير الشرعية: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 239.
² - وليد مصطفى شاويش: الربا في الصكوك والسندات الممثلة للنفود والديون، ندوة مستجدات الفكر الإسلامي الحادية عشر: الاجتهاد بتحقيق المناط (فقه الواقع والتوقع)، الكويت، 18-20/02/2013، ص: 06.
³ - حكيم براضية: التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، تخصص: محاسبة ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بو علي الشلف- الجزائر، 2011، ص: 89.

تداولها في السوق الثانوي يعتبر مخالفاً للشريعة لأن بيع المرابحة قد يكون مؤجلاً، وبالتالي فإنه يعتبر ديناً، وبيع الدين لا يجيزه الفقهاء ولكن توجد بعض الآراء التي تجيز تداول صكوك المرابحة ولكن ضمن وعاء غالبية من الأصول الأخرى كتعاقدات الاجارة أو المشاركة أو المضاربة¹.

- **صكوك الوكالة بالاستثمار:** المصدر لتلك الصكوك هو الوكيل بالاستثمار والمكتتبون هم الموكلون وحصيلة الاكتتاب هي المبلغ الموكل في استثماره، ويملك حملة الصكوك ما تمثله الصكوك من موجودات بربحه/ خسارتها ويستحقون ربح المشاركة إن وجد².

- **صكوك التنمية:** هي عبارة عن صكوك لجذب واستقطاب الودائع قصيرة الأجل بهدف استخدامها في مشاريع تنموية، وهي تهدف إلى إدارة السيولة في الاقتصاد الكلي وتغطية جزء من العجز في موازنة الدولة من موارد نقدية وحقيقية باستخدام مدخرات الأفراد في المجتمع، فضلاً عن إيجاد مجالات جديدة للاستثمار وتمويل مشاريع البنية التحتية³.

7- مقارنة الصكوك الإسلامية بأدوات الاستثمار التقليدي

تعد الصكوك الإسلامية البديل الشرعي لأدوات الاستثمار التقليدي الأسهم والسندات، وهي تتفق معها في بعض الأمور وتختلف عنها في أمور أخرى.

أ- الصكوك الإسلامية والسندات

- أوجه الاتفاق بين الصكوك والسندات

السند هو مستند مديونية تصدره المنشآت أو الحكومة أو غيرها ويعطي لحامله الحق في الحصول على القيمة الاسمية للسند في تاريخ الاستحقاق، كما يعطيه أيضاً الحق في الحصول على عائد دوري يتمثل في نسبة مئوية من القيمة الاسمية للسند⁴، وهو قابل للتداول يعقد بواسطة الاكتتاب العام، وتصدره الشركة أو الحكومة أو غيرها، ويعتبر حامل السند دائناً للشركة، ولا يعد شريكاً لها، وعليه يمكن إيضاح أوجه الاتفاق بينه وبين الصك في النقاط التالية⁵:

- كلاهما أوراق مالية يمكن تداولها، والغرض الأساسي منهما الحصول على التمويل.

¹ - عماري صليحة وسعدان آسيا: **الصكوك الإسلامية: تطوراتها وآليات إدارة مخاطرها**، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية: آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بقالمة، الجزائر، يومي: 8 و9 ديسمبر 2013، ص: 6-7.

² - محمد البلتاجي: **الصكوك كأداة للتمويل sukuk**، الملتقى الدولي الثاني للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية تحت شعار "المالية الإسلامية في أوروبا: الفرص والتحديات"، يومي: 3-4 أبريل 2014، ص: 32.

³ - سامر مظهر قنطجي: **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، دار أبي فداء العالمية للنشر، مارس 2015، حماه/سوريا ص: 444-445.

⁴ - أحمد بوراس: **أسواق رؤوس الأموال**، مطبوعات جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، ص: 18.

⁵ - يعقوب محمود السيد: **مشاهد عثمان إبراهيم: سوق الأوراق المالية في السودان النشأة والتطور والرؤى المستقبلية**، بنك السودان المركزي، جوان 2011، ص: 22.

- كلاهما أدوات محددة المدة، ومن خلال الصكوك والسندات يمكن أداء وتنفيذ كثير من الوظائف المهمة، كالتحكم في حجم السيولة النقدية، وتمويل الأغراض المختلفة.

- تصنف الصكوك والسندات بشكل عام بأنها أوراق مالية ذات استقرار كبير، ومخاطر متدنية.

- أوجه الاختلاف بين الصكوك والسندات

- السندات بجميع أنواعها تمثل دينا في ذمة المدين مصدر الصك لصالح دائئه (حامل الصك) فالعلاقة بينهما علاقة مدينية، أما الصكوك الاستثمارية فهي تمثل حصة شائعة من جميع موجودات المشروع، وبالتالي فالعلاقة بين صاحب الصك والمصدر هي علاقة مشاركة وليست علاقة مدينية.

- عوائد الصكوك ليست إلزاما في ذمة المصدر، وإنما عوائد الصكوك ناشئة عن ربح أو غلة العقود التي بنيت هيكله الصكوك عليها، فلو كان الصك صك أعيان مؤجرة فعائد الصك متحقق من الأجرة التي يدفعها مستأجر الأعيان المصككة، وإن كان صك مضاربة فعائد الصك يتحقق من ربح المضاربة والمتاجرة في المجال الذي أنشئت من الصكوك لأجله، بينما عوائد السندات هي إلزام من المقرض (مصدر السند) وهي ثابتة في ذمته يلزمه الوفاء بها في مواعيد استحقاقها.

- السندات ورقة مالية محرمة، والصكوك ورقة مالية مباحة مبنية على عقود شرعية¹.

جدول رقم (3-2): الفرق بين الصكوك والسندات²

الصكوك	السندات
الصك مشاركة في ملكية الموجودات التي تمثلها الصكوك، ومن ثم تقتضى من حاملها أن يشارك في الربح والخسارة على السواء.	حامل السند لا يتحمل اية مضار أو خسارة يلحق بالشركة لأن حق حامل السند لا يمت بصلة للأصول المالية للشركة.
الصك يمثل سهما ماليا في الأصول والمنافع والحقوق.	السند يمثل حصة في التمويل المالي التقليدي.
الصك يعتبر دليلا وبرهانا على نقل الملكية في عمليتي البيع والشراء.	السند لا يعني نقل الملكية بالحصة بل بالمبلغ النقدي
مدة الصكوك هي مدة استمرارية المشروع المعني أو النشاط، وترتبط بالمشروع المعني وتنتهي بانتهائه.	المدة لا ترتبط بالمشروع وقد تزيد أو تنقص عن فترة المشروع.
نشرة الإصدار تتضمن القواعد الشرعية، وعلى مستخدم حصيلة الإصدار مراعاة الضوابط الشرعية وإذا خالفها يتحمل المسؤولية.	لا تتضمن نشرة الإصدار ضوابط شرعية.

¹ - حكيم براضية: التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، رسالة الماجستير، تخصص: محاسبة ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسبية بن بوعلی الشلف، الجزائر، 2011، ص-ص: 92-93.

² - محمد البلتاجي: الإشكالات المحاسبية المتعلقة بإصدار الصكوك، ندوة الصكوك الإسلامية بين الضوابط الشرعية والمقتضيات القانونية والمحاسبية، الجمعية التونسية للاقتصاد الإسلامي، تونس، 28 / 29 مارس 2015، ص: 03.

المصدر: محمد البلتاجي: الإشكالات المحاسبية المتعلقة بإصدار الصكوك، ندوة الصكوك الإسلامية بين الضوابط الشرعية والمقتضيات القانونية والمحاسبية، الجمعية التونسية للاقتصاد الإسلامي، تونس، 28 - 29 مارس 2015.

ب- الصكوك الإسلامية والأسهم

- أوجه الإتفاق بين الصكوك الإسلامية والأسهم

الأسهم هي عبارة عن صكوك متساوية القيمة، سواء كانت نقدية أو عينية، وتمثل حق ملكية للمكتتب بها وقابلة للتداول وفق القانون التجاري، حيث تمثل المشاركة في رأس المال شركة الأموال¹.

تتشارك الصكوك مع الأسهم في²:

- يمثل كل من السهم وصك الإستثمار حصة شائعة في موجودات الشركة أو المشروع، وهذه الموجودات تشمل غالباً على الأعيان والمنافع والحقوق، ثم فيما تؤول إليه الموجودات من نقود أو ديون.

- الشرط في صحة تداول الصكوك والأسهم ألا تكون النقود وحدها أو الديون وحدها.

- استحقاق مالك السهم والصك حصة في صافي ربح الشركة والمشروع تتناسب مع قيمة الأسهم التي يملكها في الشركة أو الصك الذي يملكه في المشروع.

- يقوم كل من السهم والصك مقام الحصة الشائعة في صافي أصول الشركة أو المشروع.

- أوجه الاختلاف بين الصكوك الإسلامية والأسهم

تختلف الصكوك عن الأسهم في الآتي³:

- يمثل الصك والسهم أداة ملكية حصة شائعة في صافي أصول الشركة، وهذه الأصول تشمل غالباً الأعيان والمنافع وما تؤول إليه من نقود أو ديون أو مجتمعة.

- يستحق مالك الصك والسهم حصة من صافي ربح الشركة تتناسب مع مقدار مساهمة قيمة كلاً من الصك والسهم في رأسمال الشركة.

- أن مالك السهم يشارك في إدارة الشركة عن طريق إنتخاب مجلس الإدارة من بينهم، بينما مالك الصك لا يشارك في إدارة الشركة ليس لهم مجلس إدارة، لكن يمكن أن يكون لهم هيئة عامة مراقبة لترعى مصالحهم وحقوقهم.

¹ - بوكساتي رشيد: معوقات أسواق الأوراق المالية العربية وسبل تفعيلها، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006، ص: 18.

² - عبد الستار الخويلدي: الجوانب القانونية المتعلقة بإصدار الصكوك، ندوة الصكوك الإسلامية بين الضوابط الشرعية والمقتضيات القانونية والمحاسبية، الجمعية التونسية للاقتصاد الإسلامي، تونس، 28 / 29 مارس 2015، ص: 06.

³ - زياد الدماغ: مخاطر الصكوك الإسلامية وطرق معالجتها، International Conference on Islamic Banking & Finance - Cross Border Practices & Litigations (15-16 June 2010)، ص: 03.

- السهم أداة مشاركة دائمة في الشركة، أي ليس له تاريخ إستحقاق، بينما الصك ليس بالضرورة أداة مشاركة دائمة في الشركة، أي له تاريخ إستحقاق، فقد يكون مشاركة متناقصة أو إجارة منتهية بالتمليك.

المطلب الرابع: المشتقات المالية الإسلامية

تعتبر المشتقات المالية التقليدية بشكلها الحالي محرمة شرعا، وفي هذا الإطار إنقسم الرأي الإسلامي حول المشتقات المالية إلى:

- الفقه المحافظ: يرفض استعمال المشتقات المالية بصفة عامة بسبب عدم مطابقتها لضوابط الشريعة الإسلامية وتسببها في الإختلالات في أسواق المال.

- الرأي الآخر الاصطلاحي: يرى أنه يمكن من خلال استخدام الهندسة المالية الإسلامية إيجاد بدائل للمشتقات المالية تحقق نفس مزايا المشتقات المالية التقليدية وتكون متوافقة وتوجيهات الشرع الإسلامي¹.

- الرأي المحايد: وهو لا يختلف كثيرا عن الرأي الأول إذ يرى أنه لا يمكن الجزم قطعا على جواز أو تحريم مختلف أنواع المشتقات المالية نظرا لتعقيدها، ويجب التمعن في دراستها حتى لا تقع في الخطأ².

يستطيع النظام المالي الإسلامي الإفادة من ميزات وفوائد المشتقات المالية والمتمثلة في التوفير الكبير في تكاليف المعاملات، وفي إدارة المخاطر العامة والسيطرة عليها، وفي التكامل مع المنظومة المالية الدولية، والاستفادة من فرص استثمار الأموال الإسلامية، ومن فرص التمويل المتاحة في سوق رأس المال العالمي والذي تحتاج إليه الشركات والمؤسسات وكذلك حكومات الدول الإسلامية في تنمية اقتصادياتها، وحتى يتسنى لها ذلك لا بد من أن تعمل على تطوير مشتقات مالية إسلامية وفق الشروط التالية:

1- يجب أن تكون المشتقات المالية متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

2- يجب أن تحقق الفوائد والمنافع التي تحققها المشتقات المالية.

3- يجب أن تكون قابلة للتداول في أسواق المال الدولية.

كما ويجب على المؤسسات المالية الإسلامية والسلطات النقدية في الدول الإسلامية أن تؤسس وحدات للبحث والتطوير، وذلك لتحقيق الأهداف التالية:

- استحداث مشتقات مالية تحقق المتطلبات السابقة.

- تطوير وسائل ومعايير فعالة لقياس المخاطر.

¹ - محمد الأمين خنيوة وحنان علي موسى، مرجع سبق ذكره، ص: 649.

² - بكالة فاطمة الزهرة: المشتقات المالية مزاياها، أخطارها وبدائلها في ظل الهندسة المالية الإسلامية، ملتقى صفاقس الدولي الرابع للمالية الإسلامية: الهندسة المالية الإسلامية بين الضوابط الشرعية والمستحقات الربحية والمقاصد التنموية، يومي: 27- 28 أفريل 2016، صفاقس- تونس، ص: 05.

- تطوير طرق محاسبية جديدة لإظهار وتجسيد مخاطر التغيير، ومستوى التقلب في قيم أصول وخصوم المؤسسات المالية، وعلى المؤسسات المالية تبني هذه الطرق لتحقيق الشفافية.

- تتبنى ضوابط وسياسات استقرار فعالة تتمشى مع المرونة المتزايدة للمؤسسات المالية ومقدرتها على الحركة عبر النظام المالي الدولي، ولكي تتمشى أيضاً مع التغيير الديناميكي للمشتقات المالية الإسلامية¹.

- ضرورة تطوير مشتقات مالية إسلامية:

يمكن من خلال استخدام الهندسة المالية الإسلامية إيجاد بدائل لها تخضع للضوابط الشرعية، وتبرز الحاجة للمشتقات المالية الإسلامية على الرغم من الخلاف الفقهي الذي تثيره من جانبين²:

أ- الجانب الأول: ضرورة تكيف المؤسسات المالية الإسلامية مع واقع النظام المالي العالمي، والذي من سماته الأساسية التقلبات في أسعار الفائدة وأسعار الأسهم والسندات وأسعار السلع والخدمات، وهو ما يستدعي القيام بعمل إيجابي تجاه هذه التقلبات بدلا من تكبد المؤسسات المالية الإسلامية وحتى مؤسسات الأعمال الأخرى لخسائر نتيجة مخاطر لم تكن بأي حال من الأحوال هي المتسبب فيها.

ب- الجانب الثاني: يستدعي المحافظة على أصالة المؤسسات المالية الإسلامية وضمان معاصرتها (تنافسيتها بشكل خاص) للأخذ بالابتكارات الجديدة أو إيجاد البدائل التي تحقق نفس المزايا التي تحققها الأدوات التقليدية وفي الوقت نفسه تحقق ميزة المصادقية الشرعية، ومما يثار بهذا الخصوص حول المشتقات المالية من أنها أدوات للقمار والمضاربة، وهذا عائد للطريقة التي يتم بها استخدام هذه الأدوات ولا يرجع لطبيعة هذه المشتقات بذاتها³.

لكن يمكن من خلال الهندسة المالية الإسلامية إيجاد بدائل للمشتقات المالية تحقق مزايا المشتقات التقليدية، وتكون متوافقة وتوجيهات الشرع الإسلامي، مثل:

أ - الخيارات في إطار بيع العربون وخيار الشرط: لقد تم تكيف الخيارات في الشريعة الإسلامية وفق ما يلي⁴:

- خيار الشرط: يقوم على دخول الشخص في العقد اللازم (البيع أو الإيجار أو الإستصناع)، ويشترط لنفسه حق الفسخ بإرادته المنفردة خلال مدة معلومة، وهو ما يتيح الفرصة للتحوط في الحصول

¹ عبد الرحيم عبدالحميد الساعاتي: نحو مشتقات مالية إسلامية لإدارة المخاطر التجارية، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، الاقتصاد الإسلامي، مجلد 11، 1999، ص-ص: 56-57.

² يوسف فواي سعاد ومخولفي عبد السلام: دور الهندسة المالية الإسلامية في ابتكار منتجات مالية إسلامية، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الثالث- العدد 1 (مارس 2017)، ص: 128.

³ ساسية جدي: دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية دراسة حالة ماليزيا والسودان، رسالة ماجستير، تخصص: أسواق مالية وبورصات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2015، ص: 155.

⁴ لعمش أمال وشرفي صارة: أهمية منتجات الهندسة المالية في الصناعة المصرفية الإسلامية - تجربة مصرف الإمارات في إصدار صكوك الاجارة-، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكارات والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة سطيف، الجزائر، يومي: 5-6 ماي 2014، ص: 11.

عل سلعة يؤمل الربح منها، ويحق لصاحب خيار الشرط أن يعرض السلعة محل الخيار على طرف آخر، دون أن يكون هناك إقتران بالبيع للسلعة لأن ذلك يسقط الخيار.

- **بيع العربون:** بيع العربون هو "أن يشتري الرجل السلعة، ويدفع للبائع مبلغا من المال على أنه إن أخذ السلعة يكون ذلك المبلغ محسوبا من الثمن، وإن تركها فالمبلغ للبائع.

ويقوم كلا العقدين على دفع المشتري لمبلغ من المال مقابل الحق في شراء سلعة أو أصل معين بثمن محدد خلال فترة معينة، فإن تم الشراء ملك الأصل وإلا خسر المبلغ الذي دفعه مقدما، إلا أنه يوجد إختلاف بينهما، فخيار الشرط يستخدم من أجل الإستفادة من فروق أسعار الأصل، أما بيع العربون يتم من أجل شراء الأصل في حد ذاته والإنتفاع به على أنه إذا ثبت له أن الأصل مناسب أمضى الشراء، وإلا فإنه يخسر العربون.

ب- المستقبليات في إطار عقد الإستصناع:

تعتبر المستقبليات من بين العقود التي يتم فيها تسليم البديلين في وقت لاحق، ولقد إتفق الفقهاء على عدم جواز التعامل بالمستقبلات وذلك للأسباب التالية:

- تأخير تسليم العوضين - الثمن والمثمن - إلى أجل محدد فهو بيع الكالئ بالكالئ المجمع تحريمه.
- أن السلعة محل العقد تباع قبل قبضها وهذا محرم شرعا.

- تعتبر عقد صفقات وهمية على كميات خيالية من السلع المؤجلة بأسعار وأثمان مؤجلة لا يقصد بها إنتاج ولا تسليم، بل مجرد مضاربة بالأسعار، فهي عملية أشبه بالمقامرة، الأمر الذي يحقق الغنم لطرف على حساب طرف آخر.

وقد تم تكييف العقود المستقبلية على أساس عقد الإستصناع، الذي يمكن أن يتأخر فيه تسليم الثمن والمبيع في مجلس العقد حسب ما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم 67 (7/3) "يجوز في الإستصناع تأجيل الثمن كله أو تقسيطه إلى أقساط لآجال محددة"، فالمستقبلات في إطار عقد الإستصناع لكي تحقق أهدافها، يجب أن تكون منمطة، بحيث أن تكون السلعة موصوفة وصفا دقيقا (كما ونوعا) على أن يتم التسليم في زمن معلوم وبكيفية معلومة.

ج- العقود الآجلة في إطار عقد السلم:

لقد كيفت العقود الآجلة على أساس عقد السلم، فإذا كانت السلعة طيبة مباحة، وكانت العقود تمثلها أو الأسهم المتداولة تمثل شركات مشروعة فإن العقود الآجلة في هذه الحالة هي أشبه ما يكون بعقود

السلم الجائزة شرعا، التي يتفق فيها الطرفان على التعاقد على بيع بئمن معلوم يتأجل فيه تسليم السلعة الموصوفة في الذمة وصفا مضبوطا إلى أجل معلوم¹.

المطلب الخامس: التوريق الإسلامي والعقود المركبة

أولا: التوريق الإسلامي

1- فقه التوريق

التوريق للأعيان والمنافع مقبول شرعا بضوابط وإجراءات محددة، لكن توريق الديون أو تصكيكها منعه المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، حيث جاء في قرارات الدورة السادسة عشرة له: "لا يجوز توريق (تصكيك) الديون، بحيث تكون قابلة للتداول في سوق ثانوية، لأنه في معنى حسم الأوراق التجارية المشار لحكمه في الفقرة (أ)، " وخصم الأوراق التجارية لا يجوز شرعا، لأن حقيقته أن يدفع البنك قيمة الورقة التجارية من شيك أو كمبيالة قبل موعد استحقاقها، وبعد حسم مبلغ معين يمثل فائدة من القيمة المذكورة في الورقة عن المدة الواقعة بين تاريخ الخصم وموعد الاستحقاق وذلك بالإضافة إلى عمولة البنك ومصاريف التحصيل"، والتكليف الفقهي لعملية الخصم (الحسم) أنها قرض ربوي، فالعمليل اقترض من البنك مبلغا من المال على أن يدفع أكثر منه، وهو قيمة الورقة التجارية مثل: أن يقترض تسعمائة دينار على أن يدفعها من قيمة الورقة ألف دينارا².

2- أهمية التوريق الإسلامي:

يعتبر التوريق من منتجات الهندسة المالية وهو يعتبر عملية تمويلية متطورة، وهو ما يتم في السوق المالية الإسلامية في صورة الإجارة والمشاركة والمضاربة، أما الديون فيمكن توريقها عند الإنشاء ولا تتداول، وهو ما يتم في السوق المالية الإسلامية بصكوك المرابحة والسلم والاستصناع، والتي تزيد حجم التعامل بها رغم حداتها على 180 مليار دولار وتتوسع يوميا بعد يوم وتتعامل بها الدول الغربية.

عملية التوريق الإسلامي من الحلول العملية لتفعيل الأسواق المالية وأداة احترازية، كذلك يمكن الاستفادة منها في تطوير الأسواق المالية العربية الإسلامية وحمايتها من الأزمات المالية، فعملية التوريق إحدى الأدوات المالية قصيرة الأجل الهامة التي يمكن الاستفادة بها في سوق النقد لتوفير متطلبات السيولة، إلى جانب إدارة المخاطر³.

¹ - هاجر سعدي ولامية لعلام: دور الهندسة المالية الإسلامية في ابتكار منتجات مالية اسلامية - العقود المالية المركبة نموذجاً، مرجع سبق ذكره، ص: 10.

² - محمد عثمان شبير: التورق الفقهي وتطبيقاته المصرفية المعاصرة في الفقه الإسلامي، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، ص: 11.

³ - محمد الأمين خنيوة وحنان علي موسى، مرجع سبق ذكره، ص: 654.

3- الفرق بين التوريق التقليدي والتوريق الإسلامي:

يستخدم مصطلح التوريق في الاقتصاد التقليدي، ويقتصر مفهومه على توريق الدين النقدي (التوريق التقليدي)، بينما يستخدم مصطلح "التصكيك" في الاقتصاد الإسلامي، ومفهومه أعم وأشمل، إذ يشمل توريق كل من الدين النقدي والدين السلعي.

وجاء في القرار رقم 178 (19/4) لسنة 2009 الصادر عن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي، المنعقد في دورته التاسعة عشرة، بخصوص موضوع الصكوك الإسلامية (التوريق)، ما يأتي:

- التوريق التقليدي هو تحويل الديون إلى أوراق مالية (سندات) متساوية القيمة قابلة للتداول وتمثل هذه السندات ديناً بفائدة لحاملها في ذمة مصدرها، ولا يجوز إصدار هذه السندات ولا تداولها شرعاً.

- التوريق الإسلامي هو إصدار وثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة، تمثل حصصاً شائعة في ملكية موجودات (أعيان أو منافع أو حقوق أو خليط من الأعيان والمنافع والنقود والديون) قائمة فعلاً، أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب، وتصدر وفق عقد شرعي وتأخذ أحكامه.

يتمثل الفرق الأساس بين التوريق التقليدي والتوريق الإسلامي في ضرورة وجود الأصول المشروعة التي تقوم عليها عملية التوريق التي تدر دخلاً، وثانياً ملكية هذه الأصول لجماعة المستثمرين بحسب حصصهم.

ويمكن توضيح أهم الفروق بين التوريق التقليدي والتوريق الإسلامي بما يأتي:

1- يملك المستثمرون في الصكوك الإسلامية (القابلة للتداول) أصولاً حقيقية، سواء أكانت أعياناً أم منافع أم خدمات.

2- يتحمل المستثمرون في الصكوك الإسلامية جميع المخاطر المرتبطة بالأصل، كونها شركة قائمة على الربح والخسارة.

3- لا يمكن تداول الصكوك الإسلامية التي تستثمر بصيغ مولدة لديون، مثل: عقود المرابحة، وعقود السلم وعقود الاستصناع¹.

4- أن التوريق التقليدي يقوم على ديون ذات فوائد ربوية، ويؤدي إلى إصدار سندات دين من خلال شركة ذات غرض خاص تقوم هذه السندات على الفوائد المحرمة، وعلى بيع الدين الأجل النسيئ بالدين النسيئ وهو محرم أيضاً بالاجماع.

¹ - منى خالد فرحات، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 228-230.

5- أن التصكيك يجب أن يلتزم بالضوابط والشروط والمبادئ التي ذكرها مجمع الفقه الإسلامي الدولي [قرار رقم 30 (1/3)] ومعيار صكوك الاستثمار رقم (17) الصادر من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية¹.

يتبين إختلاف آثار توريق الدين الإسلامي والتقليدي، من حيث العلاقة بين المصدر والمستثمر، ومصدر العائد، وقابلية التداول، ودرجة المخاطرة، وتشابهها فيما يتعلق بالمعاملة المحاسبية.

4- طرق التوريق الإسلامي

إذا كان على المؤسسة ديون في ذمتها للغير وترغب في عدم وفائها بالتزامها نقدا لعدم توافر السيولة الكافية لذلك أو غيرها من الأسباب الأخرى، يمكنها تتبع أحد الطرق التالية:

أ- تحويل تلك الديون إلى أسهم: وخاصة عندما تقوم بإصدار جديد ضمن ما تتيحه لوائحها وأنظمتها، فتصبح تلك الديون عبارة عن أسهم يمتلكها الدائنون وتمثل حصصا من موجودات تلك المؤسسة، ويسري عليها ما يسري على بقية أسهم الشركة.

ب- إذا كانت الشركة أو المؤسسة المالية تمتلك سلعا عينا كالسيارات والآلات وغيرها، وتريد التخلص منها ومن تكلفة تخزينها وصيانتها، فيمكن عرضها على الدائنين لمبادلتها بديونهم التي هي على ذمة المؤسسة، ومن ثم ستحقق المؤسسة فائدتين: استخلاص من مخزون سلعي يمثل عبئا ماليا وكلفة دائمة على المؤسسة مع الوفاء بالدين وسقوط الالتزام عن ذمتها.

ج- إصدار سندات ملكية لأعيان مؤجرة: لتشجيع الدائنين على مبادلة ديونهم مقابل تلك السندات، وهي تختلف عن سندات الملكية العادية وإنما هي غير مملوكة مؤجرة تدر عائدا محددًا ومعروفًا².

ثانيا: العقود المالية المركبة

1- تعريف العقود المالية المركبة وخصائصها:

العقود المالية المركبة تعرف بأنها "عقد يشتمل على عقدين أو أكثر على سبيل الجمع أو التقابل وتعامل جميع الحقوق والآثار المترتبة على تلك العقود كأنها عقد واحد".

وهي عبارة عن منتجات تتكون من أكثر من أداة تمويل وتكون مندمجة فيما بينها.

ومن خلال التعريف السابق يمكن استنتاج خصائص العقود المالية المركبة والمتمثلة فيما يلي:

¹ - علي محيي الدين القره داغي: الصكوك الإسلامية "التوريق" وتطبيقاتها المعاصرة - دراسة فقهية اقتصادية تطبيقية، مرجع سبق ذكره، ص: 22.

² - عبد الكريم أحمد قندوز: الهندسة المالية الإسلامية: دورها في إنشاء وتطوير السوق المالية الإسلامية وامدادها بالأدوات المالية الشرعية، مؤتمر أسواق الأوراق المالية والبورصات أفق وتحديات، كلية الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة، 6- 8 مارس 2006، ص- 33- 34.

- أن العقود المالية المركبة هي عقود مكون من عقدين أو أكثر.
 - أن يوجد رابط بين العقود المالية المركبة فيما بينها بحيث تكون كالعقد الواحد.
 - آثار العقود المالية المركبة تسلك نفس أثر العقد الواحد.
- فالعقود المالية المركبة هي منتج مبتكر للهندسة المالية الإسلامية تقوم على ابتكار أدوات مالية استثمارية يكون فيها التركيب من عقدين أو أكثر ما لم يؤدي هذا التركيب إلى أمور محرمة في الشرع الإسلامي كالربا والغرر وغيرها¹.

2- تركيب العقود المالية والهندسة المالية:

يلجأ المهندس المالي إلى تركيب العقود المالية كأداة يستخدمها في صناعة الهندسة المالية، والعقود المالية المركبة هي نتيجة لهذا التركيب، وهي هندسة مالية، وكل عقد مالي مركب هو هندسة مالية، وليست كل هندسة مالية هي عقد مالي مركب، فالهندسة المالية أعم من العقود المالية المركبة².

3- ضوابط العقود المالية المركبة:

- تخضع العقود المالية المركبة لمجموعة من الضوابط تتمثل فيما يلي³:
- أن لا يكون أحد العقدين مخالفا لنص شرعي، كما جاء في نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة واحدة، وعن بيع وسلف، وبيع ما لم يضمن، وعن بيع ما ليس عندك.
 - أن لا يكون العقدين متضادين، فإذا كان العقدان المكونان للعقد المركب متضادين، فلا يجوز اجتماعهما في عقد واحد.
 - أن لا يفي التركيب بين العقدين إلى إحلال حرام مثل الربا، والغرر، والجهالة، وأكل أموال الناس.
- وتعتبر العقود المالية المركبة نماذج لمنتجات مالية مطورة قام العلماء المعاصرون المتخصصون في الاقتصاد الإسلامي بتطويرها باستخدام أسلوب الهندسة المالية.

4- تطبيقات العقود المالية المركبة:

يتم تطبيق العقود المالية المركبة في مجالات التمويل والاستثمار وبعده أساليب، وهي عبارة عن منتجات مالية إسلامية مبتكرة ومطورة باستخدام الهندسة المالية الإسلامية، وتتمثل فيما يلي:

¹ عبد الله بن محمد بن عبد الله العمراني: العقود المالية المركبة دراسة فقهية تأصيلية وتطبيقية، ط2، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 2010، ص: 46.

² مرضي بن مشوح العنزي، مرجع سبق ذكره، ص: 188.

³ علي الرواحنة وجمانة شديقات: أثر العقود المركبة "المضاربة والمرايحة" في التمويل المصرفي الإسلامي والمحافظة على رأس المال من التآكل، المؤتمر الدولي الأول: صيغ مبتكرة للتمويل المصرفي الإسلامي، المعهد العالي للدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت، الأردن، 5-6 أبريل 2011، ص: 03.

4-1- العقود المالية المركبة في إطار أساليب المشاركة: وتتمثل في العقود التالية:

أ- عقد المرابحة للأمر بالشراء من خلال عقد المشاركة*¹

يعتبر عقد المرابحة للأمر بالشراء من خلال عقد المشاركة عقد مركب مع عقدين، عقد المرابحة للأمر بالشراء وعقد المشاركة، فهو بذلك ليس عقد مرابحة ولا عقد مشاركة، وإنما قائم على الشراكة بالمرابحة يأخذ من المرابحة بعض خصائصها، ويقوم في الوقت نفسه على الشراكة بين الطرفين في العمل والربح حسب الاتفاق.

ويقوم هذا العقد على إعادة هندسة بيع المرابحة للأمر بالشراء من خلال عقد المشاركة كما يلي:

- يقوم العميل بتقديم طلب للبنك الإسلامي بخصوص الحصول على تمويل إما بصورة كلية أو جزئية، لشراء بضاعة معينة على أساس معرفة العميل بنوعية البضاعة وكيفية تسويقها، إذ يحدد مواصفاتها ثم يطلب شراءها من البنك.

- يقوم البنك بشراء البضاعة حسب المواصفات التي يحددها العميل، وتبقى يده يد أمانة لا يد إمتلاك، حيث لا يوجد ملك تام للبضاعة لا للبنك ولا للعميل.

- يتم بيع البضاعة بموافقة البنك الإسلامي ومعرفة العميل، ويتم تقاسم الربح في كل صفقة مبيعا حسب النسب المتفق عليها.

- يتم فتح حساب مستقل لكل صفقة، تحول إليه قيمة مساهمة البنك الإسلامي في هذه الصفقة، وكذلك مساهمة العميل فيها، ويتم شراء البضاعة بموجب شيكات مسحوبة على هذا الحساب وكذا تقييد المصاريف التي قد تنشأ نتيجة ذلك، وعند بيع البضاعة يوضع الثمن في هذا الحساب إلى أن تنتهي عملية البيع، وبعدها يتم استرداد رأس مال كل من البنك والعميل وكذا توزيع الأرباح بين الطرفين.

يشكل هذا النوع من الشراكة عقدا من نوع جديد بين البنك والعميل، لا ينطبق عليه أنه من عقود المشاركة، ولا من عقود المرابحة للأمر بالشراء لأنه لا يلزم العميل بشراء ما أمر به من جانبه، وإنما ينطبق عليه بأنه عقد مركب يقوم على الشراكة التي لا تتنافى مع قواعد الشرع الاسلامي.

ب- المشاركة المنتهية بالتمليك²

تعتبر المشاركة المنتهية بالتمليك اشتراك البنك الإسلامي مع طرف أو أطراف أخرى في إنشاء مشروع معين برأس مال معين بهدف الربح، بحيث يساهم البنك والشركاء في رأس مال هذا المشروع بنسب معينة

*- تم اقتراحه من طرف الدكتور سامي السويلم.

¹ - إلياس عبد الله أبو الهيجاء: تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية - دراسة حالة الأردن، أطروحة دكتوراه، تخصص

اقتصاد ومصارف اسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2007، ص-ص: 182-183.

² - هاجر سعدي ولامية لعلا، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 18-19.

على أن يعطي للبنك فيها الحق للشريك في الحلو محله في الملكية دفعة واحدة أو على دفعات حسبما تقتضي الشروط المتفق عليها، من خلال شراء حصة البنك تدريجيا من الأرباح التي يحصل عليها على أن تنتقل حصة البنك في رأس مال المشروع الكامل وبشكل تدريجي للطرف الآخر، وهي الأفضل لدى الكثير من طالبي التمويل الذين لا يرغبون في استمرار مشاركة البنك لهم، حيث يطلق اسم المشاركة المتناقصة على هذه الصيغة من وجهة نظر البنك باعتبار أن ملكيته فيها تتناقص كلما استرد جزء من تمويله، في حين يطلق اسم المشاركة المنتهية بالتمليك من وجهة طالبي التمويل لأنهم سيتملكون المشروع بعد الانتهاء تسديد مبلغ التمويل بكامله.

وعقد المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك هو عقد مشاركة يتفق فيه الشريكان على التنازل من أحد الطرفين عن حصته في المشاركة للطرف الآخر (غالبا ما يكون البنك هو الطرف المتنازل)، إما دفعة واحدة أو على دفعات، بحسب الشروط المتفق عليها، ومن صور المشاركة المنتهية بالتمليك¹:

- الصورة الأولى: أن يتفق البنك مع الشريك على أن يكون إحلال هذا الشريك محل البنك بعقد مستقل يتم بعد إتمام التعاقد الخاص بعملية المشاركة، بحيث يكون للشريك الحرية الكاملة في التصرف ببيع حصته لشريكه أو غيره.

- الصورة الثانية: أن يتفق البنك مع الشريك على أساس حصول البنك على حصة نسبية من صافي الدخل المحقق فعلا مع حق البنك بالاحتفاظ بالجزء المتبقي من الدخل، أو أي قدر يتفق عليه ليكون ذلك الجزء مخصصا لتسديد أصل ما قدمه البنك من تمويل، وعندما يسدد الشريك ذلك التمويل تؤول الملكية له وحده.

- الصورة الثالثة: يحدد نصيب كل شريك في شكل حصص أو أسهم يكون لها قيمة معينة ويمثل مجموعها إجمالي قيمة المشروع أو العملية، وللشريك إذا شاء أن يقتني من هذه الأسهم المملوكة للبنك عددا معينا بحيث تتناقص أسهم البنك بمقدار ما تزيد أسهم الشريك إلى أن يمتلك كامل الأسهم فتصبح ملكيته كاملة.

4-2- العقود المالية المركبة في إطار أساليب البيوع: وتتمثل في العقود التالية:

أ- عقد اندماج المضاربة والمرابحة

يقوم هذا العقد من المشاركة على اندماج عقد المضاربة مع عقد المرابحة في عقد مركب واحد، وآلية عمل هذا العقد تتمثل في:

- يتقدم العميل بطلب التمويل من البنك الإسلامي وفق صيغة المضاربة.

¹ - إسماعيل شندي: المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك في العمل المصرفي الإسلامي - تأصيل وضبط، مؤتمر الاقتصاد الإسلامي وأعمال البنوك، جامعة الخليل، فلسطين، يومي: 27- 28 جويلية 2009، ص: 10.

- بعد دراسة العميل يقدم البنك التمويل اللازم للمضارب، على أن يقوم هذا الأخير باستثماره في إطار ما يتم الاتفاق عليه.

- يشترط البنك على العميل شراء البضاعة التي يرغب الحصول عليها من تمويل المضاربة الممنوح له.

- يقوم العميل بشراء البضاعة مع إعادة بيعها للبنك، وهذا الأخير يقوم ببيعها عن طريق المربحة لعملاء آخرين، وهنا تكون المضاربة مقيدة بهذا الأسلوب التجاري في الشراء والبيع، وليس للعميل الحق في مخالفة الشروط المتفق عليها.

وهذا النوع من العقود يكون مفيدا في حالة الاستيراد من الخارج لبضاعة غير موجودة في السوق المحلي، أو لبضاعة عليها طلب من قبل المتعاملين مع البنك الاسلامي، إذ يقوم البنك بتمويل عميله المستورد لهذه البضاعة عن طريق المضاربة، وبالمقابل يقوم بشراء هذه البضاعة من هذا العميل، وتسويقها إلى عملاء آخرين عن طريق بيعها بأسلوب المربحة¹.

ب- عقد السلم الموازي

إذا دخل المسلم إليه (البنك الاسلامي) في عقد سلم مستقل مع طرف ثالث للحصول على سلعة مواصفاتها مطابقة للسلعة المتعاقد على تسليمها في السلم الأول، ليتمكن من الوفاء بالتزامه فيه فإن هذا العقد يسمى في العرف المعاصر: السلم الموازي، مثل أن يشتري البنك كمية محددة من القطن من المزارعين ثم يقوم البنك (رب السلم في العقد الأول) بإنشاء عقد سلم جديد مع مصانع الغزل والنسيج، فيبيع لهم عن طريق عقد السلم قطنا بذات مواصفات المبيع في العقد الأول دون أن يعلق العقد الثاني على نفاذ العقد الأول².

4-3- العقود المالية المركبة في إطار أساليب الإجارة: وتتمثل في العقود التالية³:

أ- الإجارة المنتهية بالتملك

عقد الإجارة المنتهية بالتملك هو عقد أصله إجارة تشغيلية، أضيف له وعد بالتملك من المؤجر، فصارت إجارة منتهية بالتملك، فتحول بذلك إلى عقد تمويلي لأن المستأجر تمويل من المؤجر وتملك أصلا كبيرا بسداد قيمته على دفعات متعددة، وتعرف الإجارة المنتهية بالتملك على أنها تملك منفعة من عين معلومة ومدة معلومة، يتبعه تملك العين خلال مدة الإجارة أو في نهايتها بواسطة هبتها أو بيعها بإيجاب وقبول في حينه وعقد جديد.

¹ - إسماعيل شندي، نفس المرجع السابق، ص: 185.

² - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: المعيار الشرعي رقم (10) السلم والسلم الموازي.

³ - هاجر سعدي ولامية لعلام، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 21-23.

ويعتبر هذا العقد مكوناً من عقدين، الأول: إجارة، والثاني: إما أن يكون بيعاً، وأما أن يكون هبة، ويتم الربط بين العقدين بشرط أو وعد، والإجارة والبيع قد يكونان بثمن حقيق أولاً، والغالب أن تكون الإجارة بثمن أعلى من ثمن المثل، ويكون البيع بثمن رمزي.

تنتهي الملكية في عقد الإجارة المنتهية بالتملك وفق أربعة صور وهي:

- عقد إجارة مع الوعد بهبة العين عند الانتهاء مع وفاء جميع الأقساط الإيجارية، وتكون الهبة بعقد منفصل.

- عقد إيجار مع وعد ببيع العين المستأجرة مقابل مبلغ رمزي أو حقيقي يدفعه المستأجر في النهاية، بعد الوفاء بجميع الأقساط الإيجارية المتفق عليها.

- عقد إيجار تدريجي بحيث يتم بنهاية كل فترة شراء المستأجر لجزء من المأجور واستتجاره للجزء الباقي وهكذا حتى يتم شراء كامل المأجور.

- عقد إيجار مع وعد ببيع العين المستأجرة بمجرد سداد جميع الأقساط الإيجارية المستحقة المتفق عليها.

ب- الإجارة الموصوفة في الذمة

هي نوع مبتكر من العقود، وهي جمع بين عقد الإجارة وعقد السلم تأخذ بعض الخصائص من العقدين ليتم إبتكار عقد آخر مستقل بذاته، وآليتها تقوم على أن المؤجر يقوم بتقديم منفعة عين موصوفة بصفات دقيقة يتفق عليها - صفات السلم- بحيث تمنع حدوث أي تنازع، وليس شرطاً فيها أن يكون المؤجر مالكا للمنفعة عند العقد بل تضاف للمستقبل ليكون قادراً على تملكها ليتم تسليمها للمستأجر في التاريخ المحدد، وتكون هذه الإجارة الموصوفة شبيهة بعقد السلم، لأن فيها تحديد دقيقاً للمنفعة المطلوبة ولكن لا يشترط فيها تعجيل الأجرة.

4-4- العقود المالية المركبة في إطار أساليب المغارسة: وتتمثل في العقود التالية¹:

أ- المغارسة المشتركة

حيث تقوم البنوك الإسلامية بتملك الأراضي الصالحة للزراعة، ثم تقوم بعدها بالاتفاق مع المؤسسات الخبيرة في المجال الفلاحي المتعلق بغرس الأشجار المثمرة، وتضم هذه المؤسسات عادة (مهندسين زراعيين متخرجين من المعاهد المتخصصة وذوي خبرة مهنية وعلمية كبيرة) في هذا المجال، فيقومون بإجراء دراسة معمقة عن إمكان غرس الأشجار المثمرة واللائمة لنوعية الأرض محل العقد، ليتم

¹- رديف مصطفى: المعاملات الإسلامية بين الرواج وقلة الابتكار، مجلة الإقتصاد الإسلامي العالمية (انتحار المدرسة النقدية: الفائدة السلبية وانهييار الرموز)، العدد 51، 2016، ص-ص: 109-110.

بعد ذلك الاتفاق بينهم وبين البنوك الإسلامية على أن يغرسوها ويكون لهم جزء من الأرض تملكهم إياه، وكذا جزءا من المحصول الذي ينتج من عملية الغرس، إضافة على جزء من هذه الأشجار، وبالتالي يكون نصيب البنوك الإسلامية الجزء الأكبر من الثمار والأشجار والأرض، وما تبقى فيصبح من نصيب المؤسسة الغارسة.

ب- المغارسة المقرونة بالبيع والإجارة

حيث تقوم البنوك الإسلامية بامتلاك أرض صالحة للزراعة وتقوم ببيع جزء منها بسعر رمزي للمؤسسة، شريطة أن يقترن البيع بعقد إجارة على العمل في الجزء الثاني من الأرض، ويكون الأجر عبارة عن جزء من الأشجار والثمار.

كما يمكن للمؤسسة المالية -أيضا- أن تقوم بدور العامل، إذ تقوم بتعمير أراض لأصحابها على سبيل المغارسة، وذلك باستخدام عمال أجراء توفر لهم البنوك الإسلامية التمويل اللازم، وبعد تملك البنوك الإسلامية لنصيب من الأراضي تطبق عليها المزارعة والمساقاة.

4-5- عقود مالية مركبة أخرى

أ- التورق المصرفي الموازي للمرابحة¹: التورق المصرفي الموازي للمرابحة* هو منتج مصرفي إسلامي جديد يقوم على تعاون بنكين إسلاميين (أ، ب) في تلبية الحاجات (النقدية والسلعية) لعملاء البنكين، بأن يشتري البنك (ب) من المتورق (عميل البنك أ) السلعة مرابحة لصالح عميله (الأمر بالشراء).

أي أن البنك (ب) سيشتري السلعة نقدا من المتورق (عميل البنك الذي هدفه الحصول على النقود أصالة) والذي سبق للبنك (أ) أن اشترى له السلعة نفسها مرابحة -علما أن البنك (ب) سيشتري السلعة نفسها لصالح عميله الذي يريد عين السلعة مرابحة-.

أي أن البنك (ب) اشتراها نقدا من عميل البنك (أ) وهو المتورق، وسيبيعها بالتقسيط (مرابحة) لصالح عميله الذي هدفه أصلا الحصول على عين السلعة، وليس الحصول على النقود، وبذلك سيكون لكل عملية بيع مرابحة عملية تورق موازية لها ومحقة لشروط البيع الشرعية².

¹ - محمد صبرة: *قطري يبتكر معاملة مصرفية للحصول على النقد حالا*، تاريخ النشر: 2015/11/22، موقع إلكتروني، ساعة الإطلاع: 14:14، تاريخ الإطلاع: 2016/10/08، goo.gl/fNFrE3 (موقع مختصر)

* - تم اقتراحه من طرف الباحث القطري محمد سالم اليافعي، في نوفمبر 2015.

² - رديف مصطفى: *المعاملات الإسلامية بين الرواج وقلة الابتكار*، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية (انتشار المدرسة النقدية: الفائدة السلبية وانهييار الرموز)، العدد 51، 2016، ص-ص: 109-110.

ب- التأمين التعاوني (التكافلي) المركب

يعرف التأمين التعاوني المركب بأنه: عقد تأمين جماعي يلتزم بموجبه كل مشترك فيه بدفع مبلغ معين من المال على سبيل التبرع، لتعويض المتضررين منهم على أساس التكافل والتضامن عند تحقق الخطر المؤمن منه، تدار فيه العمليات التأمينية من قبل شركة متخصصة، على أساس الوكالة بأجر معلوم¹.

ومن أبرز صور التأمين التعاوني المركب²:

1- الصورة الأولى: هي اجتماع عقد التأمين وعقد الإجارة، فالعقد الأول هو عقد تأمين بين المستأمنين فيما بينهم يقوم على تبرع كل فرد بمبلغ يساهم به في صندوق التأمين على سبيل التبرع، أي يكون المبلغ ملكا للصندوق (عند حدوث أي خطر لأحد الأفراد فإنه يعوض من الصندوق)، أما العقد الثاني فهو عقد إجارة بين المستأمنين والإدارة (عقد معاوضة) يلتزم فيه الصندوق بدفع مبلغ مقطوع يتفق عليه للقائمين على الإدارة كأجرة.

2- الصورة الثانية: هي اجتماع عقدي التأمين والمضاربة تقوم فيه الإدارة باستثمار أموال يساهم بها المستأمنون في صندوق استثماري بجانب صندوق التأمين، كما يمكن في هذه الصورة اجتماع ثلاثة عقود وهي التأمين، والمضاربة والإجارة وفيها يأخذ القائمين على الإدارة أجرا مقابل إدارة العملية التأمينية وتنظيمها، كما يأخذون أرباحا حسب النسبة المتفق عليها مقابل عمل آخر وهو استثمار تلك الأموال.

المبحث الرابع: دور الهندسة المالية الإسلامية في تقويم مسار البنوك الإسلامية

تعد الهندسة المالية الإسلامية كأحد أهم أدوات التمويل الحديث في الاقتصاد أكثر من ضرورة في الوقت الحالي من خلال دورها الفعال في تغطية مخاطر التعامل في السوق المالي وأداة تنويع في المحفظة المالية للمستثمر، وتجنب المخاطر والمعاملات الربوية في المعاملات المالية التي أصبحت تهدد الكيان المالي والاقتصادي.

وعليه سيتم التطرق إلى دور منتجات الهندسة المالية في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية، وأهم تحديات تطبيق الهندسة المالية، والآثار المترتبة عن غياب الهندسة المالية الإسلامية.

¹ - عبدالرحيم عبدالحميد الساعاتي: هل التأمين الإسلامي المركب تأمين تعاوني أم تجاري؟، حوار الأربعاء، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 2010، ص: 313.

² - هاجر سعدي ولامية لعلام، مرجع سبق ذكره، ص: 24.

المطلب الأول: دور منتجات الهندسة المالية في إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

طالما أن المخاطر هي شيء موجود بوضوح في أي مسألة متعلقة باتخاذ قرار مالي، فإن أي عملية إبداعية متعلقة بتطوير أدوات وعمليات الحصول على حلول في مجال التمويل، يجب أن تأخذ بعين الاعتبار ضرورة تسوية عامل الخطر، وعليه يتضح لنا أن هناك علاقة بين الهندسة المالية وإدارة المخاطر المالية، وهذا الأخير يعتبر من المظاهر المختلفة للهندسة المالية المتعلقة بالإدارة المالية.

وبالرغم من أن المخاطر تعتبر عاملاً حاسماً وأساسياً في سياق الهندسة المالية، فإن المخاطر لا تعتبر الحافز الوحيد وراء العمليات المالية المتعلقة بالبنوك الإسلامية وفي هذا الإطار فإن العلاقة بين الهندسة المالية وإدارة المخاطر يمكن تعريفها في نطاق أوسع، إن هذا المدخل يعتبر أن دور الهندسة المالية يغطي أربعة مظاهر أو جوانب من الإدارة المالية، تتمثل في:

تمويل المؤسسات المالية والبنوك، والمتاجرة، وإدارة الاستثمارات، وإدارة المخاطر.

وبناء على ما ذكرناه سابقاً، فالهندسة المالية إذا تساهم في المظاهر الأربع الرئيسية والمتعلقة بالإدارة المالية الحديثة، وفيما يخص الجانب الأول والمتمثل في تمويل المؤسسات المالية والبنوك، فالهندسة المالية هنا تساهم في الحصول على الأموال اللازمة لتشغيل المؤسسة أو المنظمة مثلما تساهم في هيكلة عمليات الاندماج والاستحواذ التي تحظى بأهمية متزايدة في إطار إصلاح بيئة الأعمال العالمية، أما فيما يتعلق بالمتاجرة بالأوراق المالية، فالهندسة المالية توفر أدوات لتطوير استراتيجيات متاجرة مناسبة آخذة بعين الاعتبار الطبيعة الحركية للأسواق.

وفيما يخص إدارة الاستثمارات، تلعب الهندسة المالية في هذا الإطار لدى البنوك الإسلامية دوراً أساسياً في دعم عملية تصميم وتطوير أدوات استثمارية جديدة، كما تلعب دوراً هاماً في تحويل الاستثمارات ذات المخاطر المرتفعة إلى استثمارات ذات مخاطر منخفضة.

وأخيراً، فإن دورة الهندسة المالية في إدارة المخاطر يتمثل في تأمين الإطار المنهجي المناسب لتصميم تقنيات إدارة مناسبة للمخاطر المالية.

إن الدور الذي تلعبه الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر وإيجاد حلول مبتكرة للمشاكل التمويلية، هو دور هام جداً ويعتبر من أبرز الجوانب التي تغطيها عمليات الهندسة المالية، ويقوم هذا الدور على ركيزتين أساسيتين تتمثلان في ابتكار منتجات وأدوات مالية جديدة، وبناء نماذج مناسبة لمواجهة المخاطر وإيجاد حلول لمشاكل التمويل التي تترتب على نشاط البنك¹.

¹ - محمد عبد الحميد الحوي، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 21- 24.

أ- التورق وإدارة المخاطر:

وهو مثال لهندسة مالية غير كفئة، لكن يوجد في الفقه الإسلامي ما يغني عن هذه الصيغة، بصورة أكثر كفاءة وأكثر مشروعية، وذلك من خلال عقد السلم، حيث يقبض المحتاج للسيولة النقد مقدما مقابل سلعة في الذمة مؤجلة، وإذا كان الدائن تاجرا كان السلم محققا لمصلحة الطرفين: البائع (الراغب في السيولة) ينتفع من خلال الحصول على النقد دون إجراءات إضافية، المشتري (التاجر) ينتفع من خلال ضمان حصوله على سلعة تدخل في نطاق تجارته، بذلك يمكن للتاجر توظيف فائض السيولة لديه في مجال الائتمان، وإذا كان المشتري ممولا، فيمكنه استخدام السلعة في البيع الآجل، وبذلك تكتمل الدورة التجارية للممول، فيشتري السلعة سلما، ثم بعد قبضها يبيعهها بالآجل، وهذا سيعطي الممول فرصة أفضل لتتويج محفظته الاستثمارية، يكون بعضها نقديا وبعضها سلعيًا، والتنويع كما هو معلوم من أفضل الطرق لتحييد المخاطرة¹.

ب- بيع السلم:

وهنا يتم شراء الاحتياجات المستقبلية، لكن بثمن حال، وبالتالي يحقق بيع السلم التحوط المطلوب بتثبيت ثمن الشراء المستقبلي، ولكن فقط لمن يستطيع أن يقوم بسد حاجة البائع للتمويل².

ج- التحوط باستخدام العربون:

بيع العربون أن يشتري الرجل السلعة بألف دينار مثلا فيدفع من ثمنها جزء (عشرة دنانير مثلا)، ويقول للبائع إذا لم اشتر منك إذا فالدنانير العشرة لك، ويعد هذا العقد ملزما في حق البائع، أي أنه لا يستطيع أن يمتنع عن تنفيذه، أما المشتري فهو على الخيار خلال المدة المتفق عليها.

أما عن آلية الاستفادة من العربون كأداة تحوطية في المصارف الإسلامية فإنه يمكن في البيوع، بحيث إذا جاء أحد الأفراد طالبا شراء سلعة معينة فإن المصرف يأخذ جزء من ثمنها كعربون، ويعتبر هذا جزءا من ثمن السلعة إذا تمت الصفقة، وإذا رجع المشتري عن طلبه اعتبرت تعويضا عن الضرر الفعلي الذي وقع على المصرف نتيجة هذا الرجوع، كذلك في الإجازات إذا جاء أحد العملاء ليؤجر عينا فإنه يدفع قسطا من الأجرة كعربون لحجز العين، وإذا ما تراجع عن التأجير فإنه يخسر ما دفع في حالة وجود ضرر فعلي وقع على المصرف الذي يمتلك هذه الأعيان³.

¹ - سامي السويلم : صناعة الهندسة المالية (نظرات في المنهج الإسلامي)، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 21- 22.

² - بلعزوز بن عليو عبد الكريم قندوز : استخدام الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالمصارف الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 15.

³ - عبد الكريم قندوز: إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية (من الحلول الجزئية إلى التاصيل)، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي- الامارات، 31 ماي- 03 جوان 2009، ص- ص: 27- 29.

د- العقود الموازية:

تحدث مخاطر السعر إما بسبب تغيرات مؤقتة في أسعار سلع بعينها وأصول غير مالية أو أنها ترجع إلى التغير في المستوى العام للأسعار أي التضخم، ويفرض التضخم مخاطرة للقيمة الحقيقية للديون (المبالغ المستحقة) التي تنشأ نتيجة عمليات المراجعة، لكن في المقابل ونتيجة للتضخم من المتوقع أن تزداد أسعار السلع والبضائع العينية التي تأتي للمصارف من عمليات السلم، وهذا التغير المتعاكس في قيم الأصول الناشئة عن المراجعة والسلم ينطوي على إمكانية درء آثار مخاطر السعر التي تصاحب هذه العمليات¹.

يمكن الإشارة أيضا إلى بعض الأساليب التمويلية التي قام العلماء المعاصرون المتخصصون في الاقتصاد الإسلامي بتطويرها باستخدام أسلوب الهندسة المالية ومنها²:

1- المشاركة بين البنك الإسلامي والعميل بأسلوب الشراكة بالمراجعة: هذا الأسلوب يأخذ من

المراجعة خصائصها، ويقوم في نفس الوقت على الشراكة بين طرفين في العمل والربح حسب الاتفاق.

وألية عمل هذه الشراكة تتمثل في:

- يقوم العميل بتقديم طلب للمصرف الإسلامي بخصوص الحصول على تمويل إما بصورة كلية أو جزئية، لشراء بضاعة معينة على أساس معرفة العميل بنوعية البضاعة وكيفية تسويقها، إذ يحدد مواصفاتها، ويطلب من المصرف شرائه.

- يقوم المصرف بشراء البضاعة حسب المواصفات التي يحددها العميل، وتبقى يده يد أمانة لا يد امتلاك، الملكية هنا مشتركة بين الاثنين.

- يتم بيع البضاعة بموافقة المصرف الإسلامي ومعرفة العميل، ويتم تقاسم الربح في كل صفقة مبيعة حسب النسبة المتفق عليها. يشكل هذا النوع من الشراكة عقدا من نوع جديد بين المصرف والعميل لا ينطبق عليه أنه من عقود المضاربة، ولا من عقود المراجعة للأمر بالشراء لأنه لا يوجد التزام على العميل لشراء ما أمر به من جانبه، وإنما ينطبق عليه بأنه عقد من قبيل المشاركة التي لا تتنافى مع قواعد الشريعة الإسلامية.

2- المشاركة المتغيرة: في هذا النوع من الشراكة، يدخل المصرف الإسلامي كشريك في إحدى

الشركات ذات السمعة والمكانة، وتعمل على إصدار بياناتها المالية بصورة مدققة ومعتمدة، إذ يفتح حسابا

¹ عبد الكريم قندوز: إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية (من الحلول الجزئية إلى التأسيس)، مرجع سبق ذكره، ص: 03.
² الجوزي جميلة و لحسين عبد القادر: تطوير المنتجات المالية الإسلامية بفعل الهندسة المالية الإسلامية: دراسة لنماذج وصيغ مختلفة، المؤتمر الدولي حول الأسواق المالية الناشئة بين رؤى تقليدية ومستقبل إسلامي، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة- الجزائر، 17- 18 نوفمبر 2015، ص: 06.

*- نظام النمر يعني وحدة العملة مضروبة في وحدة الزمن.

للشركة يسجل فيه مساهمته في رأس المال على أن تسحب الشركة من ذلك الحساب حسب حاجتها، ويكون للشركة الحق في رد مساهمة المصرف أو جزء منها في حال عدم الحاجة إليها، ويستخدم نظام النمر* لتحديد الفترة التي أمضتها مساهمة المصرف في المشاركة.

يخدم هذا النوع من المشاركة تمويل رأس المال العامل للشركة، أما من ناحية المصرف الإسلامي فإن هذا النوع من الشراكة يؤمن له تعيين ممثلين في إدارة الشركة، وبالتالي تكون عملية المراقبة لأعمال الشركة أكثر دقة، أضف إلى ذلك أنه طالما وجد الحساب موضوع الشراكة في المصرف، وبمجرد ورود معلومات عن انحراف النشاط وعدم جدواه، فإن هذا يقود المصرف إلى إيقاف وتجميد هذا الحساب، خصوصاً في حالة أن الشركة غير مستغلة كامل التمويل، مما يعني أن المصرف يكون قادراً على إيقاف الخسارة عند حد معين، وهكذا تكون خسارته أقل عنها في الحالات التي يقدم فيها رأس المال المشارك بالكامل مرة واحدة.

المطلب الثاني: تحديات تطبيق الهندسة المالية الإسلامية

تعتبر البنوك الإسلامية مؤسسات مالية حديثة النشأة مقارنة بقريبتها التقليدية، متميزة في منهجها، وفي أساليب عملها، مما يجعلها تواجه تحديات كثيرة تعيق تطبيقها للهندسة المالية وهذا ما أدى إلى التقليل من فاعليتها، والمقصود بالتحديات هنا ليس معناه اللغوي، وإنما المقصود بها الصعوبات التي تواجه البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في سبيل تطبيقها للهندسة المالية، وأهم هذه التحديات ما يلي¹:

1- غياب الاقتصاد الإسلامي: فالبنوك أجهزة لخدمة النظام الاقتصادي السائد في المجتمع، وفي ظل غياب الحياة الإسلامية بصفة عامة والاقتصاد الإسلامية بصفة خاصة، فإن البنوك الإسلامية تفقد المحيط الملائم لنموها، وينعكس ذلك سلباً في عدم قدرتها على تفعيل كل أساليب عملها، وأدوات نشاطها وتأثيرها في المجتمع.

وفي ظل قيام البنوك الإسلامية في بيئة مصرفية غير إسلامية قائمة على أساس سعر الفائدة الربوية وما بنيت عليه من نصوص تشريعية، تنتوع العراقيل التي تحول دون تحقيق البنوك الإسلامية لأهدافها المختلفة.

2- الحملة الشرسة على البنوك الإسلامية: بسبب النجاح الذي حققته البنوك الإسلامية في شتى الميادين (وفقاً لمعايير الكفاءة المصرفية التقليدية)، قامت حملة شرسة ضدها (ومازالت) من طرف بعض الحاقدين على الإسلام والمنتفعين من النظام المالي الربوي القائم، وكذلك بعض علماء الإسلام الجاهلين

¹ - رابح مبروك: الهندسة المالية الإسلامية مدخل لتطوير الصناعة المالية الإسلامية، الملتقى الدولي بصفافس: المالية الدولية، صفاقس- تونس، يومي: 22- 23 جوان 2012، ص- ص: 946- 948.

لحقيقة البنوك الإسلامية، وتمثلت هذه الحملة في التشكيك في قدرة هذه البنوك على الاستمرار والتقدير بالشريعة الإسلامية في تعاملاتها، من خلال دراساتهم.

3- ضعف الوازع الديني والفقهي للإطارات المصرفية: البنوك الإسلامية تعاني من مشكلة ضعف الوازع الديني والفقهي لدى الموارد البشرية التي تولي إدارة النشاط المصرفي لها، وهذا تحد كبير يواجه المؤسسات المالية الإسلامية، ولا يمكن التغلب عليه إلا إذا تولت هذه المؤسسات عمليات تكوين وتأهيل العمال والإطارات بما ينسجم ورسالة البنوك الإسلامية.

4- ضعف إمام المراجعين الشرعيين بالمنتجات المالية التقليدية: إن المعرفة الجيدة لأعضاء هيئات لرقابة الشرعية بدقائق أدوات والأسواق المالية الحديثة لا يقل أهمية عن معرفتهم بالجوانب الفقهية للتعامل، خاصة في ظل التداخل والتشابك الكبير بين الأسواق المالية الدولية، ومن هنا تأتي أهمية مدى وكفاءة الرقابة والمراجعة الشرعية في معرفة كل الأبعاد ذات الصلة بالعمل المصرفي الإسلامي، وليس الجانب الفقهي منها فقط.

5- ضعف أو عدم وجود أسواق مال متطورة: إن عدم وجود أسواق مالية متطورة في الكثير من الدول الإسلامية يمثل عائقا كبيرا أمام البنوك الإسلامية لاستثمار أموالها في استثمارات طويلة الأجل تساعد في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فالاستثمارات طويلة الأجل يمكن أن تسبب مشكلة سيولة لدى البنوك إذا لم تتمكن من تحويلها إلى أوراق مالية يمكن تسيلها عند الحاجة.

إن تطوير مثل هذه الأسواق يعتبر شرطا ضروريا لقيام البنوك الإسلامية بدورها في تجميع المدخرات واستثمارها في المشاريع المتوسطة والطويلة الأجل التي تحتاجها عملة التنمية الاقتصادية في الدول الإسلامية¹.

6- الافتقار إلى البحث والتطوير: تعاني كثير من المؤسسات المالية الإسلامية من غياب الإبداع والتطوير، حيث اثبتت التقارير السنوية لأكثر 12 مؤسسة إسلامية في منطقة الخليج العربي غياب شبه تام إلى مخصصات مالية لتطوير المنتجات المالية الإسلامية، في الوقت الذي تنفق فيه البنوك الغربية أموال ضخمة لعمليات التطوير و البحث.

7- غياب حقوق الملكية لصاحب فكرة منتج مالي جدي: عادة ما تقوم المؤسسات المالية بتحمل تكاليف التطوير الباهظة ومخاطر تطبيق المنتج للتحقق من جدواه، وعند نجاح هذا المنتج المطور فإن أغلب المؤسسات المالية الأخرى تسارع إلى تطبيقه دون أن تتحمل أي تبعات أو مخاطر قد تتجم عنه وهذا ما يؤثر على عملها قصد التطوير والابتكار.

¹ - بخت حسان ولخديمي عبد الحميد: قراءة تاريخية في تطور العمل بالصيرفة الإسلامية في دول المغرب العربي، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 11، جانفي 2014، ص: 46.

8- الخطأ في تحديد الهدف من الهندسة المالية مع ضعف التنسيق بين الهيئات الشرعية: يعتبر الهدف من الهندسة المالية هو اشباع احتياجات المسلمين حيث أهمل الهدف الأساسي والمتمثل في خلق القيمة المضافة، كما أن المؤسسات المالية الإسلامية تواجه ضعف التنسيق بين الهيئات الشرعية إضافة إلى تضارب الفتاوى الفقهية بين الدول الإسلامية وداخل البلد نفسه، حيث نجد أن بعض البنوك تجيز أعمال التوريق وأخرى عكس ذلك.

9- تحدي المنافسة والكفاءة والتسويق: تعتبر الخبرة الكبيرة والشبكات الواسعة والحجم الاقتصادي للمؤسسات المالية التقليدية تحدي حقيقي أمام المؤسسات المالية الإسلامية من حيث اكتساب مميزات تنافسية إضافة إلى تكلفة عمليات التشغيل العالية للمعاملات الإسلامية، كما أن تسويق المنتجات المالية الإسلامية يعتبر تحدي آخر لنمو قاعدة البنوك حيث نجد إقبال المسلمين ما يزال ضئيلاً بسبب عدم فهم الصناعة والافتقار إلى معرفة المنتجات وآلية عمل التمويل الإسلامي، مما يبقيهم بعيداً عن المنتجات الإسلامية.¹

المطلب الثالث: آثار غياب الهندسة المالية لدى البنوك الإسلامية

إن من باب الإنصاف للهندسة المالية الإسلامية ودورها في تطوير العمل المصرفي، يلاحظ أنها قدمت خدمات هائلة وإنجازات مرموقة خلال العقود الماضية، كما لغيابها في البنوك الإسلامية آثار سلبية.

أولاً: آثار الهندسة المالية الإسلامية على العمل المصرفي

ولعل من أبرز إنجازات الهندسة المالية الإسلامية ما يأتي²:

1- إيجاد المؤسسات المصرفية الخالية من الفائدة التي تمكن جمهور المتعاملين من تنفيذ معاملاتهم المصرفية وفقاً لمعتقداتهم الدينية.

2- توفير البديل للمصرفية التقليدية لجمهور المتعاملين من المسلمين وغير المسلمين.

3- إيجاد ثقافة مصرفية جديدة على أساس من التطور والابتكار وقبول الفكرة ولدى كثيرين من البنوك المركزية، وإعطاء الفرصة لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية جنباً إلى جنب مع المصارف التقليدية، وإعطاء البنوك التقليدية الفرصة أيضاً لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية من خلال السماح لها بفتح نوافذ إسلامية.

¹ - بلارو علي وركي أحسن: **واقع وأفاق الهندسة المالية الإسلامية**، المؤتمر الدولي حول: الأسواق المالية الناشئة بين رؤى تقليدية ومستقبل إسلامي، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة- الجزائر، 17-18 نوفمبر 2015، ص: 13.

² - محمد علي و يوسف يونس الهواملة: **الهندسة المالية الإسلامية ودورها في تطوير العمل المصرفي، قراءة في النشأة والتطبيق لأربعة عقود مضت**، مؤتمر: الصيرفة الإسلامية بعد أربعة عقود على نشأتها، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزرقاء الأهلية، يومي: 3-4 مايو 2017، ص: 14.

- 4- تتنافس البنوك التقليدية المحلية والأجنبية على تقديم خدمات ومنتجات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- 5- حصول الصناعة المصرفية على الاعتبار والتقدير من قبل بعض المؤسسات الدولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي و داوجونز.
- 6- إيجاد مؤسسات استراتيجية داعمة للصناعة المصرفية الإسلامية، مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية (ماليزيا) والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (البحرين) ومركز السيولة المالية للمصارف الإسلامية (البحرين LMC)، وهي مؤسسات وهيئات تم إنشاؤها بغرض دعم وتوثيق سبل التعاون والترابط بين البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ويمكنها أن تقود العمل المصرفي الإسلامي من خلال تفعيل أدوارها بهدف تحقيق التكامل المصرفي الإسلامي.
- 7- الجهود المتزايدة في الهندسة المالية الإسلامية والتي أدت إلى إيجاد تنوع في المنتجات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- 8- إختراق الصناعة المصرفية الإسلامية لبعض البلدان الغربية، مثل إصدار الصكوك الإسلامية في ألمانيا، وانتشار العمل المصرفي الإسلامي في بعض البلدان غير الإسلامية التي توجد فيها أقليات إسلامية كبيرة، مثل الفلبين وتايلاند وبريطانيا.
- 9- انتشار فقه الصيرفة الإسلامية من الناحيتين التطبيقية والنظرية، فقدت المحاضرات والندوات وحلقات العمل على مختلف المستويات وصارت الصيرفة الإسلامية محل الدراسة والتحليل في الجامعات وموضوعا للدراسات العليا فيها، وصدرت كتيبات وفتاوى عن هذه التجربة.
- 10- تنامي شريحة المتعاملين الذين يرغبون أن تتم معاملاتهم التجارية والمصرفية وفقاً لصيغ التمويل والاستثمار الملتزمة وأحكام الشريعة الإسلامية.

ثانياً: أثر غياب الهندسة المالية عن البنوك الإسلامية¹

التقليد هو البديل الوحيد للإبداع، ومع وجود التقليد تنوب الهوية وتتصهر في هويات أخرى، وسبب ذلك أن المصارف الإسلامية تعمل وفقاً للشريعة ولكن ضمن نظم إقتصادية تقليدية وهو أمر يفرض عدداً من التحديات أمام استخدام بعض المنتجات المالية الإسلامية الأصلية، ويجبر تلك المؤسسات على استخدام بعض المنتجات التقليدية بعد تأطيرها بإطار شرعي، كما أن المؤسسات السيادية التي من المفترض أن تتحمل جزءاً من أعباء البحوث والتطوير لم تقم بواجبها حتى الآن على أتم وجه، فوجود

¹ - عيساوي سهام وحوو فطوم: تحديات تطبيق الهندسة المالية في المؤسسات المالية الإسلامية، مجلة الاقتصاد الإسلامية العالمية، مجلة شهرية علمية إلكترونية، العدد 62، 2017، ص- ص: 58- 59.

مشاكل كبيرة في المصارف الإسلامية يجب أن تعالج، مثل حجم وكمية التركيز على المخاطر المحيطة، وعدم وجود مفهوم واحد لإطار عمل يوحد طرق البحث والفهم بين المصارف الإسلامية في البلدان المختلفة ووجود قيود معينة تعوق تحقيق الأهداف الإقتصادية، كالريح والسيولة وتقليل المخاطرة، هذا جعل الحاجة إلى أدوات إسلامية مبتكرة مهمة جدا للمصارف الإسلامية تحل المشاكل وتيسر المعوقات التي قد تقف أمام المصرف في تحقيق الأهداف، وبالتالي لا بد من تطوير أدوات مالية إسلامية تحمي المصرف والمستثمر على حد سواء من المخاطر وإيجاد منتجات إستثمارية مناسبة مختلفة الآجال في سوقي رأس المال والنقد تراعي إعتبارات إدارة السيولة والموجودات في المؤسسات المالية الإسلامية فمثلا، طور الفقهاء الماليين، وخبراء المؤسسات المالية الإسلامية فكرة الصكوك كبديل عملي للسندات القائمة على الفائدة.

ومن الأمثلة التي هزت بنوك إستثمارية مطابقة للشريعة الإسلامية مثل بيت التمويل الكويتي، والخليجي وبنك أركابيتا، وبنك يونيكورن الإستثماري، القواعد القديمة للتمويل الإسلامي من خلال نماذج تجارية أكثر جرأة لا تزال تواصل نجاحها بقوة حتى الآن، أضف إلى ذلك، ظهور بعض المنافسين الجدد أصحاب الوزن الثقيل مدفوعا بجملة من طموحات حكومات وشركات الخليج، ومنها بنك الريان، وبنك بوبيان، والبلاد وجميعها أمثلة لمؤسسات إستطاعت إعادة تشكيل الصناعة الداخلية، وإعادة صناعة أسواق التجزئة مع الأخذ بعين الإعتبار الحكم الكبير لقواعدهم المالية بالمعايير الإقليمية.

خلاصة الفصل الثالث

تشكل الهندسة المالية الإسلامية اليوم حاجة ملحة للتطوير والإبداع في المؤسسات المالية الإسلامية، وابتكار منتجات مالية إسلامية أصيلة تحافظ على هويتها وتقيها شرور التقليد، وهذا كله في المحصلة سيسهم في تحقيق نمو مستدام للصناعة ككل وبنعكس حتماً على استدامة المؤسسات المالية الإسلامية، ذلك لأن الأسواق المالية تزداد تطوراً ومنافسة يوماً بعد يوم، وتبرز الحاجة إلى البحث عن حلول مالية إسلامية.

يقصد بالهندسة المالية الإسلامية مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل بالاستعانة بمعارف وكفاءات المجالات الأخرى وأهمها الرياضيات، والاحصاء، والمعلوماتية، لدراسة المعلومات بطريقة علمية عميقة تساعد على اتخاذ القرارات الاستثمارية وكل ذلك في إطار موجّهات الشرع الحنيف.

تتميز الهندسة المالية الإسلامية بمجموعة من الخصائص عن الهندسة المالية التقليدية، فهي تجمع بين الكفاءة الاقتصادية والمصادقية الشرعية، وهما خاصيتان مترابطتان من جهة وتضمنان من جهة أخرى استفادة جميع الأطراف، هذا في الوقت الذي تتسبب فيه الهندسة المالية التقليدية في حدوث الانهيارات في الأسواق المالية وإفلاس الشركات، بسبب عدم تقيدها بأي قيود، وتستخدم لإدارة المخاطر المختلفة التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية ولإدارة السيولة، وتمكن من ابتكار وتطوير أدوات وآليات تمويلية انطلاقاً من العقود المسماة في الفقه الإسلامي.

وقد تبين لنا أن منتجات صناعة الهندسة المالية الإسلامية تنتوع بشكل كبير، لتشمل كل الأدوات والعمليات التمويلية التي تتوافق وموجهات الشرع الإسلامي.

كما لا بد من الإشارة في الأخير إلى أن التحدي الأكبر أمام المؤسسات المالية الإسلامية في الوقت الراهن هو بالإضافة إلى المحافظة على المكاسب المحققة خلال مسيرتها هو المسؤولية عن بقاء النظام المالي الإسلامي ككل من خلال استيعاب المنتجات الحديثة في الصناعة المالية ولا يتحقق لها ذلك إلا من خلال الأخذ بالهندسة المالية الإسلامية. لذلك يجب استخدام منتجات الهندسة المالية الإسلامية من أجل مواجهة مشاكل التمويل أو التخفيف من حدتها، والتي سيتم التعرض لها في الفصل الموالي.

الفصل الرابع

البنك الاسلامي بين مشاكل التمويل واستخدامات الهندسة المالية

- تمهيد
- مناظر صيغ التمويل الإسلامي.
- مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.
- مشكلة الاستثمار في البنوك الإسلامية.
- دور منتجات الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشاكل التمويل.
- خلاصة الفصل

تمهيد:

التمويل الإسلامي ليس بالأمر الجديد بل إنه يمارس منذ عدة قرون في مختلف أنحاء العالم، إلا أنه اكتسب إقبالا كبيرا في الآونة الأخيرة، أين حقق تطورا ملحوظا من حيث معدلات النمو، وحجم الأصول، والتوسع الجغرافي، من واقع مؤسسة واحدة في بلد واحد عام 1963، إلى أكثر من سبعمائة مؤسسة وبنك في أزيد من 75 بلدا.

تتميز البنوك الإسلامية كما ذكرنا آنفا بمناعة ذاتية تجعلها قادرة على مواجهة المخاطر والميل إلى الاستقرار بفضل منتجاتها التي تقوم على الأصول الحقيقية لا الوهمية، وصيغها التمويلية الفعلية لا الصورية، هذا الكلام لا غبار عليه من الناحية النظرية، لكن الواقع يكشف العديد من المشاكل والمخاطر التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، فالبنوك الإسلامية تعيش أو تواجه تحديات ومشاكل كثيرة بسبب المناخ الاقتصادي والاجتماعي والقانوني غير المواتي الذي تعمل فيه، بالإضافة إلى المشاكل الأخرى الناتجة عن ممارسات البنوك الإسلامية نفسها وعن صيغها التمويلية التي تعتمد كآسلوب بديل عن التمويل التقليدي، من بينها: مشكلة السيولة بشقيها إدارة فائض السيولة وانخفاض السيولة، ومشكلة الاستثمار واعتماد التمويل على عمليتي المرابحة والتورق، حيث تكاد هذين الصيغتين تكونان النشاط الرئيسي للاستثمار بالبنوك الإسلامية، إذ بلغت في بعضها نسبة 90% ضعف التمويل بالصيغة المشاركة، وعلى هذا الأساس فإن الصناعة المصرفية الإسلامية تعاني من ضعف نظامها، ولأن الأمر كذلك ولحاجة المؤسسات المالية الإسلامية والبنوك إلى وجود إدارة السيولة والاستثمار وصيغ التمويل وجب البحث عن تقنيات وأدوات متوافقة ومبادئ الشريعة الإسلامية، ويشمل إيجاد أدوات مبتكرة لم تكن موجودة لعلاج مشاكل التمويل وإدارة المخاطر والتقليل منها (من خلال الهندسة المالية)، أو تطوير الأدوات الموجودة لتحقيق كفاءة أكبر، أو محاكاة بعض الأدوات التقليدية والتي يمكن إعادة هيكلتها وتصميمها بطريقة تتوافق ومبادئ الشريعة الإسلامية. وسوف نتناول الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي.

المبحث الثاني: مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.

المبحث الثالث: مشكلة الاستثمار في البنوك الإسلامية.

المبحث الرابع: دور منتجات الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشاكل التمويل.

المبحث الأول: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية

يمارس التمويل الإسلامي في المصرفية الإسلامية من خلال عدة صيغ؛ كالمرابحة للأمر بالشراء، والإجارة المنتهية بالتملك، والمشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتملك، والسلم والإستصناع وغيرها كما رأينا في الفصول السابقة، وهذه تؤدي بدورها إلى إيجاد إقتصاد حقيقي، لكونها قائمة على عقود المعاوضات أو المشاركات. وهي عقود تؤثر في إيجاد نشاط إقتصادي حقيقي؛ لكونها تساهم في نقل ملكية السلع والخدمات من البنك الإسلامي إلى العاملين في الحياة الاقتصادية، أو أن تكون هناك شراكة بينهما.

تأسيسا على ذلك: فإن هناك عددا من المخاطر لصيغ التمويل الإسلامي تتأثر بها المصرفية الإسلامية، ومخاطر صيغ التمويل الإسلامية هي احتمالية مستقبلية قد تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها؛ بما قد يؤثر على تحقيق أهداف البنك وعلى تنفيذها بنجاح، وقد تؤدي في حال عدم التمكن من السيطرة عليها وعلى آثارها إلى القضاء على البنك وإفلاسه، وأهم المخاطر التي تواجهها معينة كالآتي: مخاطر الصيغ ذات البعد التشغيلي، ومخاطر الصيغ ذات البعد الاستثماري، مخاطر الصيغ ذات البعد التنموي، ومخاطر الصكوك الإسلامية.

المطلب الأول: مخاطر الصيغ ذات البعد التشغيلي

وتتمثل في مخاطر صيغ: المرابحة، والسلم، وذلك كما يلي:

أولاً: مخاطر صيغة المرابحة

إن المرابحة للأمر بالشراء هي الأسلوب السائد في استثمار الأموال في العديد من البنوك الإسلامية. ولقد تم توجيه انتقادات كثيرة إلى البنوك الإسلامية وما زالت، بسبب اعتمادها بنسبة كبيرة على صيغة المرابحة للأمر بالشراء دون أن تفسح المجال للصيغ الأخرى بالقدر الكافي بالتطبيق في ميدان معاملاتها، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى تدني المخاطر في هذه الصيغة عن بقية الصيغ الأخرى التي ترتفع فيها درجة مخاطر الاستثمار.

وظهرت انتقادات جادة لهذه الصيغة واعتراضات عليها من قبل العديد من كتابات الإقتصاد الإسلامي، وذلك من ناحية انخفاض الكفاءة الاقتصادية حيث:

1 - يشتري البنك السلعة، ثم يحوزها ويقبضها، ثم يبيعها للمشتري النهائي. وتظهر هنا مزاحمة البنك للتجار على هذا النحو بالنظر إلى الأصول المالية التي يتمتع بها البنك.

2 - حيازة البنك للسلعة وقبضها، مع أن البنك ليس له أي غرض في السلعة أصلا، فالقبض والحيازة تكلفة إضافية تخرج البنك عن وظيفته الأساسية، ويزداد الأمر سوءا إذا كان المشتري النهائي يقصد السيولة أصلا، إذ سيحتاج حينئذ إلى بيع السلعة مرة ثالثة ليصل إلى مراده.

3 - إن شراء العميل للسلعة من البنك بثمن آجل ثم بيعها بثمن فوري لغيره البنك) صيغة غير كفوءة، إذ يتحمل المشتري تكاليف القبض والحيازة، ثم الخسارة بسبب البيع الفوري الذي يكون عادة أقل من ثمن الشراء.

4 - تؤدي صيغة المربحة إلى ضرر قد يلحق الاقتصاد الوطني، حيث إن اتجاه غالبية المربحات إلى أنشطة اكتنازية أو لإشباع رغبات كمالية يمكن أن يؤدي إلى زيادة حدة التضخم ومعوقات أمام الإستثمار الحقيقي¹.

- مصادر مخاطر صيغة المربحة: وتنشأ من عدة مصادر نوجزها فيما يلي²:

1- هلاك البضاعة قبل تسليمها للعميل: يتحمل البنك مخاطر نقل البضاعة إلى البائع إذا شرط البائع ذلك، مع الأخذ بالاعتبار وثائق تأمين النقل والشحن.

2- الرد بالعيب الخفي: وهي تعتمد على طبيعة السلعة، بل وربما لا يكون لها وجود في سلع معينة، وهي تظهر في السلعة بعد حصول العميل عليها.

3- عدم الالتزام بالوعد من قبل العميل.

4- عسر العميل عن السداد: يرى مجمع الفقه الطرف المعسر مسئولاً تماماً عن تعويض المتضرر.

5- الظروف الطارئة غير التجارية: مثل الحروب، وهي مخاطر ينذر حدوثها، ومن ثم من غير المتوقع أن يدفع العميل مقابلها إذا كان له الخيار في ذلك، وأما مخاطر غرق السفينة أو فإنها عادة ما يغطيها التأمين.

6- التخلف عن السداد: تنشأ هذه المخاطر من عدم وفاء العميل بالتزامه بدفع الأقساط المحددة في مواعيدها، فإن هذا يعنى أن ماطل العميل أو تأخر في السداد لن يترتب عليه تعويض البنك عن الفرصة التي تضيع بسبب ذلك.

7- عدم مطابقة السلعة للمواصفات.

8- اختلاف أسعار الصرف: فإذا أجرى البنك الإسلامي المعادلة بين الثمن بالعملة الأجنبية (عملة تملك البنك السلعة) وبين العملة المحلية (عملة صيغة المربحة للواعد)، ثم عند دفع الثمن إلى المورد تغير سعر العملة بصورة خارجة عن المعتاد بتقدير المصرف، فإن البنك سيتحمل هذا الفرق في صرف العملة، وقد يكون كبيراً بحيث يقضي على ربح البنك كله أو معظمه.

¹ - مصطفى محمود عبدالسلام: مخاطر صيغ التمويل الإسلامية، مجلة البيان، العدد: 300، تاريخ النشر: 2012/06/16، مجلة رقمية.
² - عادل بن عبدالرحمن بن أحمد بوقري: مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية، أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 2005، ص- ص: 138-140.

9- ثبات أرباح البنك طوال مدة المراجعة، ففي بيع المراجعة للأمر بالشراء يتم تحديد نسبة المراجعة وتضاف إلى رأس المال (التمويل)، وكما هو معروف قيمة العقد ثابتة لا تتغير سواء تقدم العميل بالتسديد أم تأخر على العكس مما هو مطبق¹.

ثانياً: مخاطر صيغة السلم

وهي المخاطر التي يتعرض لها البنك نتيجة استخدامه صيغة السلم في تمويل مشروع لعميل وهي صيغة نادرة التطبيق وذلك لإرتفاع المخاطر أو لصعوبات تطبيقية.

- مصادر مخاطر صيغة السلم: وتنشأ مخاطر صيغة السلم من عدة مصادر نوجزها فيما يلي:

1- الكوارث: يعتبر النشاط الزراعي بطبيعته ذو مخاطر كوارثيه بسبب العوامل الطبيعية، فقد لا يكون حصاد العميل ذو التصنيف التمويلي الجيد كافياً لما باعه سلماً للمصرف، وتتفاوت مخاطر العميل في عدم تسلم المسلم فيه في حينه أو عدم تسليمه تاماً، أو تسليم نوع غير متفق عليه².

2- تذبذب أسعار: وذلك بأن يتغير سعر السوق وقت تسليم المسلم فيه عن السعر السائد وقت إبرام العقد، وعادة تقع هذه المخاطر على المصرف.

3- تعذر تسليم المسلم فيه عند حلول الأجل، وهذا بدوره يرجع إلى:

أ - مماطلة العميل وتعمره في إضاعة حقوق البنك.

ب - في حالة السلعة الزراعية: انخفاض حجم المحصول لأسباب خارج عن إرادة وسيطرة العميل.

ج - أن تكون السلعة محل العقد مما يغلب وجودها في الأسواق عند حلول الأجل، ولكن لظروف اقتصادية عامة أدت إلى اختفاء السلعة من الأسواق.

4- عدم رغبة البنك بأن تؤول إليه سلعة لا يمكن التنبؤ بأسعارها مستقبلاً، والتي تتقلب حسب ظروف العرض والطلب، بالإضافة إلى تكاليف تخزينها في المستودعات، وتعرض تلك المستودعات إلى مخاطر أخرى كالحريق والتلف والسرقة³.

5- لا يتم تداول عقود السلم في الأسواق المنظمة أو خارجها، فهي اتفاق بين طرفين ينتهي بتسليم سلع عينية وتحويل ملكيتها، وهذه السلع تحتاج إلى تخزين وبذلك تكون هناك تكلفة إضافية ومخاطر تقع

¹ - مفتاح صالح: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الملتقى الدولي الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس - سطيف، الجزائر، 20- 21 أكتوبر 2009، ص: 03.

² - محمد عمر شابر و طارق الله خان: الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة- المملكة العربية السعودية، 2000، ص: 76.

³ - عادل بن عبدالرحمن بن أحمد بوقري، مرجع سبق ذكره، ص: 143- 144.

على البنك الذي يملك هذه السلعة بموجب عقد السلم¹.

المطلب الثاني: مخاطر ذات البعد الاستثماري

تتمثل في مخاطر صيغ: الإجارة، والاستصناع، والمزارعة والمساقاة وذلك كما يلي:

أولاً: مخاطر صيغة الإجارة

هي مخاطر يتعرض لها أحد أطراف صيغة الإجارة وهما إما البنك أو العميل عند بيع لمنافع خدمة أو سلعة معينة تكون هي الناتج النهائي لمشروع استثماري بسبب عوامل طبيعية للسوق أو التقدم التكنولوجي أو بسبب إخلال تنفيذ العقد الذي بينهما.

- مصادر مخاطر صيغة الإجارة: وتنشأ مخاطر صيغة الإجارة من عدة مصادر نوجزها فيما يلي:

1- تحمل المؤجر كل أعباء المخاطر: يتحمل المؤجر عند إنشاء المشروع الاستثماري وعند شراء العين لتأجيرها كل الأعباء، ومنها ضمان العين المملوكة، وتحمل مخاطر القرار الاستثماري السوقية والتكنولوجية².

2- فقدان أو تلف الأصل، نتيجة السرقة، سوء الاستعمال أو الحروب والكوارث والاضطرابات.

3- مخاطر الإعطاب، حيث إن الأعطال تكون في مسؤولية المؤجر.

4- مخاطر التسويق.

5- رفض المستأجر تملك الأصل بعد انتهاء مدة العقد.

6- التأخر أو عدم الالتزام بسداد الأقساط الإيجارية³.

7- عدم العلم بتكلفة الصيانة: هناك نوع من تكلفة الصيانة الجوهرية للإجارة التي يتحملها المالك لا يعلمها عند العقد، ولكن معظم تلك التكلفة وخاصة ذات المبالغ الكبيرة تعتبر خاضعة للتأمين.

8- توقف أعمال المستأجر: يمثل هذا النوع من صيغ الإجارة مخاطر شبه مرتفعة على المؤجر خاصة في الاستئجار التشغيلي، ويتوقف عن استعمال الأصل ويعيده مرة أخرى.

9- إحتمال تقادم الأصل تكنولوجيا⁴.

¹ أبو بكر بوسالم: دور منتجات الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي حول: الأسواق المالية الناشئة بين رؤى تقليدية ومستقبل إسلامي، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة - الجزائر، 17- 18 نوفمبر 2015، ص: 09.

² منذر قحف: سندات الإجارة والأعيان المؤجرة، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط 2، جدة - المملكة العربية السعودية، 2000، ص- ص: 29- 31.

³ فضل عبد الكريم محمد: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مجموعة قنطقجي البريدية، موقع الكتروني، ساعة الإطلاع: 15:35، تاريخ الإطلاع: 2017/06/06

⁴ <http://www.imtithal.com/uploaded/media/research/2hf24llqcao0g8g4g0.pdf>

⁴ عادل بن عبدالرحمن بن أحمد بوقري، مرجع سبق ذكره، ص: 141- 142.

ثانياً: مخاطر صيغة الإستصناع

وهي المخاطر التي يتعرض لها البنك نتيجة التمويل بصيغة الإستصناع لمشروع متفق عليه.

- مصادر مخاطر صيغة الإستصناع : تنشأ هذه المخاطر من عدة مصادر نوجزها فيما يلي:

1- عدم تسليم السلعة في ميعادها، أو عدم مطابقتها للمواصفات.

2- توقف العميل عن السداد¹.

3- تراجع العميل عن إتمام العقد: وهو تمتع العميل بخيار التراجع عن العقد حيث يعتبر عقد صيغة الإستصناع غير ملزم وفق بعض الآراء الفقهية.

4- عدم التخصص: يقوم البنك الإسلامي في عقد صيغة الإستصناع بأدوار لم يتخصص في القيام بها فهو يقوم بدور المنشئ والبناء والمقاول والصانع المورد، فهو بذلك يعتمد على المقاولين من الباطن.

5- عجز المقاولين من الباطن في الوفاء بالتزاماته وفي الوقت المحدد².

ثالثاً: مخاطر صيغة المزارعة والمساقاة

وهي المخاطر التي تواجه البنك عند تمويله لصيغة المزارعة والمساقاة والتي تتسم بارتفاع درجة المخاطر الطبيعية متمثلة في صعوبة التنبؤ بالكميات المتوقعة الحصول عليها من وراء العملية الزراعية، ولا سيما إذا كان يعتمد على طرق غير منتظمة للري كما في حالة الأمطار التي تتذبذب معدلاتها من فترة إلى أخرى، وهذه المخاطر تنشأ نتيجة ظروف تقع خارج سيطرة كل من البنك والمزارع، ومن الطبيعي أن تتجنب البنوك تقديم التمويل إلى النشاط الزراعي، على الرغم من أن التمويل الإسلامي أساسه تحمل المخاطر التي تنجم من ممارسة نشاط إنتاجي وليس بالضرورة أن تكون مخاطر اقتصادية ولكن قد تكون مخاطر طبيعية.

- مصادر مخاطر صيغة المزارعة والمساقاة: و تنشأ من عدة مصادر نوجزها فيما يلي³:

1- أحداث غير عادية ولكنها متكررة: مثل الفيضانات والرياح والحشرات والأوبئة وهي أحداث يصعب التنبؤ بها وتحديد أوقاتها وحجم أضرارها.

2- أحداث غير عادية وغير متكررة: مثل الآفات والحرائق، وهي أخطار يمكن التنبؤ بها، وعلى مدير المشروع أن يتخذ الاحتياطات للتخفيف من أثارها عند وقوعها.

¹ - أشرف محمد دواية: تمويل المشروعات الصغيرة بالإستصناع، مركز صلاح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، فيفري 2002، ص: 06.

² - محمد نور علي عبد الله: تحليل مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، سلسلة دعوة الحق، ع 195، مكة المكرمة: رابطة العالم الإسلامي، ص- ص: 104-105.

³ - محمد نور علي عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 88-89.

3- وتوجد مخاطر أخرى ترتبط بشكل التنظيم الداخلي للمشروع، وكفاءة وخبرة العامل في إدارة وتنفيذ المشروع، ومدى وفائه بتعهداته نحو البنك .

المطلب الثالث: مخاطر الصيغ ذات البعد التتموي (مخاطر صيغة المشاركة وصيغة المضاربة)

يأتي التمويل بصيغة المشاركة في المرتبة الثانية بعد التمويل بصيغة المرابحة من حيث الوزن النسبي لعقود التمويل، متقدما على صيغة المضاربة والذي لا يجد إقبالا لدى معظم البنوك الإسلامية، لعدة أسباب منها¹:

أ- قلة المخاطر التي يتعرض لها البنك والمستثمرون في التمويل بصيغة المشاركة مقارنة بالتمويل بصيغة المضاربة حيث لا يتحمل البنك عند الخسارة في صيغة المشاركة إلا بمقدار مساهمته في المشروع. أما في صيغة المضاربة فإن البنك يتحمل جميع الخسارة.

ب- إمكانية متابعة المشروع وإدارته إذا كان البنك مشاركا. أما إذا كان التمويل بصيغة المضاربة فإن ذلك غير ممكن نظرا لمنافاة ذلك لطبيعة المضاربة التي تقوم على أساس إطلاق يد المضارب في العمل.

ج- اعتماد صيغة المضاربة على التمويل طويل الأجل وهو ما لا تمارسه البنوك الإسلامية بشكل كبير حاليا.

- مصادر مخاطر صيغة المضاربة وصيغة المشاركة: وتنشأ من عدة مشكلات نوجزها فيما يلي:

1- مشكلة الأخلاق المعنوية (Moral Hazard): وهي ناتجة من قيام العميل بإخفاء المعلومات أو جزء منها والخاصة بمشروعه عن البنك الذي يقدم التمويل، وقد تكون ناتجة من قيام العميل بالتقاعس عن القيام بالحد الأدنى الضروري من الجهد اللازم لإنجاح المشروع الاستثماري².

2- مشكلة سوء الانتقاء (Adverse selection): وتسمى الاختيار العكس، وهي ناتجة من تباين المعلومات المتاحة للبنك عن المعلومات المتاحة للعميل ويرجع السبب إلى عدم معرفة البنك بأخلاقيات المضارب، أو أن المضارب لديه معلومات عن المشروع المطلوب تمويله أكثر من البنك أو اختيار البنك للعملاء الأقل قدرة على الوفاء بالتزاماتهم بسبب عدم معرفة البنك بأخلاقيات العميل.

3- مشكلة سوء الإنفاق: وتسمى النزوع السيئ أو مخالفة شروط التمويل، وهي المخاطر التي يتعرض لها البنك نتيجة قيام العميل بإنفاق الموارد المالية التي حصل عليها من البنك في غير أغراضها المخصصة لها.

¹ - يوسف بن عبدالله الشيبلي: الخدمات المصرفية لاستثمار أموال العملاء وأحكامها في الفقه الإسلامي أطروحة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض- المملكة العربية السعودية، 2002، ص- ص: 1154-1155.

² - عبد الله محمد نور علي، مرجع سبق ذكره، ص: 57.

4- مشكلة التفاوض: وهي تنشأ في حالة إدارة المشروع من طرف ثالث (غير المضارب والبنك)، لكن يجب على البنك أن يهتم بتمويل المشروعات التي تدار من قبل المضارب مباشرة، لأن ذلك من شأنه أن يجنب البنك تكاليف إضافية يكون في غنى عنها¹.

5- مشكلة الضمانات: وهي عدم وجود ضمانات على صيغة المضاربة إلا على حسن الإدارة وعدم التعدي على مال المصرف، وليس للبنك حق التدخل في إدارة المشروع كشرط لصحة صيغة المضاربة مما يجعل يد المضارب مطلقة في عملية الإدارة وأيضاً عدم وجود معايير دقيقة يمكن بها إثبات تعدي المضارب وتقصيره في حقوق المصرف، إضافة إلى أن التقارير الدورية المقدمة من العميل قد لا تكون كافية لإثبات تعديه على مال البنك في حالة وقوع أضرار من العميل، مما يرفع من درجة مخاطر هذه الصيغة.

6- مشكلة الإطار القانوني المناسب: ظهرت مشكلة غياب الإطار القانوني المناسب، لأن الإطار القانوني الموجود لتنظيم العلاقة بين العميل والبنوك مخصص بصفة أساسية للبنوك التقليدية.

7- مشكلة عدم معرفة الربح: لا تعرف البنوك الإسلامية في علاقتها مع المستثمرين مقدار عائدها في الربح المتوقع، لأن الربح لا يعرف إلا بعد معرفة الإيرادات والتكلفة المتوقعة، وهذا ما جعل البنوك تعزف عن صيغة المشاركة وصيغة المضاربة².

8- مشكلة الخسارة: طبيعة العلاقة بين البنك الإسلامي والمضارب المتمثلة في مبدأ أمانة المضارب وعدم تحمله لخسائر المشروع يكون الخسارة تقع على عاتق البنك الإسلامي، وهذا قد يدفع المضارب إلى التقاعس عن بذل قصارى جهده لتدنية الخسائر المتوقعة³.

9- المخاطر الناتجة عن تجاوز المدة الكلية للتمويل دون إتمام الصفقة⁴.

المطلب الرابع: مخاطر التورق

وهي المخاطر التي تواجه البنك عندما يستخدم هذه الصيغة التمويلية الإسلامية في تمويل العميل بالنقد، وهي صيغة منخفضة المخاطر، وهذا ما جعل البنوك تتجه إلى اعتبارها الصيغة الرئيسية للتمويل.

- مصادر مخاطر صيغة التورق: تنشأ المخاطر مع ندرتها من عدة مصادر منها:

¹ - عادل بن عبدالرحمن بن أحمد بوقري، مرجع سبق ذكره، ص: 135.
² - رفيق يونس المصري: المصارف الإسلامية: دراسة شرعية لعدد منها، مركز النشر العلمي جامعة الملك عبدالعزيز جدة ، سلسلة أبحاث مركز الاقتصاد الإسلامي، ص- ص: 25- 27.
³ - حمزة عبد الكريم حماد: المخاطر الأخلاقية في المضاربة التي تجرئها المصارف الإسلامية وكيفية معالجتها، مجلة أحكام علوم الشريعة، العدد: 01، 2012، ص: 24.
⁴ - فاطمة بن الناصر: تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، الجزائر، 2008- 2009، ص: 94.

1- تغير أسعار السلع: وهي مخاطر تؤثر على العميل لأن قصده الحصول على السيولة النقدية الآن وليس الإستثمار والريح، ومن ثم تعد هذه المخاطر تكلفة إضافية تعيق تحقيق التمويل، وتؤدي إلى انخفاض تعامل العميل بهذه الصيغة مع المصرف.

2- عدم تسلم السلعة المباعة: حيث إن البنوك الإسلامية منذ نشأتها لم تستلم قط سلعة من السلع الموجودة في المخازن الكبرى التابعة للبورصة، أو قد تسلمت الإيصالات الأصلية واحتفظت به إلى البيع في الوقت المناسب، سواء هي أو وكيلها، وذلك راجع لعدم قدرتها لمجاراة البنوك والشركات العالمية¹.

المطلب الخامس: مخاطر الصكوك الإسلامية

وتم تقسيمها إلى مخاطر الائتمان ومخاطر السوق كما يلي:

أولاً: مخاطر الائتمان في الصكوك الإسلامية

الصكوك الإسلامية باعتبارها تمثل أصولاً تحتوي على خليط من النقود والديون والأعيان والمنافع، أو بعض هذه المكونات منفردة، ونظراً لآليات إصدارها القائمة على صيغ التمويل الإسلامية، فإنها تتعرض للمخاطر التي تتعرض لها صيغ التمويل الإسلامية السابق ذكرها، وبالتالي فهي عرضة لمخاطر الائتمان ومخاطر السوق.

ويمكن إرجاع سبب تعرض الصكوك لمخاطر الائتمان إلى عدم وفاء العميل بالتزاماته التعاقدية كاملة، وفي مواعيدها، ومصدر هذه المخاطر قد يكون نتيجة سوء اختيار العميل، سواء بعدم وفائه بالتزامات العمل المسند إليه، بالنسبة لاستثمارات صكوك المشاركة والمضاربة والمزارعة والمساقاة والمغارسة والاستصناع، أو عدم رغبته في استلام السلعة المشتراة ورجوعه عن وعده - في حالة اعتبار الوعد غير الملزم- في استثمارات صكوك المرابحة، أو عدم رغبته في استلام السلعة المستصنعة في استثمارات صكوك الاستصناع - إذا كان عقد الاستصناع جائزاً غير ملزم - أو تأخير أو عدم سداد ما عليه من التزامات بالنسبة لاستثمارات صكوك المرابحة وصكوك الإجارة، أو عدم الالتزام بتوريد السلع المنفق عليها وصفا وزماناً بالنسبة لاستثمارات صكوك السلم.

فهذه المخاطر ترجع إلى عدم كفاءة العميل، أو إلى سوء سمعته، وعدم رغبته في السداد، أو إلى عدم قدرته على السداد، وهذا كله يقع في الأساس على عاتق المنشأة مصدرة الصكوك والمانحة الائتمان للعميل، ويؤثر سلبياً على عوائدها، لذا فإن هذه المخاطر تدخل ضمن المخاطر الخاصة².

¹ - عادل بن عبدالرحمن بن أحمد بوقري، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 147- 148.
² - عبد الكريم أحمد قندوز وعبد العزيز محمد السهلاوي: مخاطر أدوات التمويل الإسلامي، مجلة بيت المشورة، العدد 07، قطر، أكتوبر 2017، ص: 92.

ثانيا: مخاطر السوق في الصكوك الإسلامية

تتطوي الصكوك على اختلاف أنواعها على مخاطر سوقية، متمثلة في تقلبات أسعارها السوقية، وهذه الأخيرة تتأثر بعناصر كثيرة أهمها: مخاطر سوق الأصول الحقيقية، وهذه المخاطر مرتبطة بطبيعة الصكوك الإسلامية، من حيث كونها تمثل حصة شائعة في ملكية أصول، ونظرًا لأن الأصول الحقيقية من سلع وخدمات تباع في الأسواق، فإنها قد تتعرض للنقص في قيمتها بفعل عوامل العرض والطلب، أو السياسات الاقتصادية الحكومية، وغيرها من عوامل السوق، كذلك تتعرض الصكوك لخطر الصرف، وذلك عند إصدار الصكوك بعملة معينة واستثمار حصيلتها بعملات أخرى، أو إذا كانت المنشأة المصدرة للصكوك تحتفظ بمواقع مفتوحة تجاه بعض العملات الأجنبية، أو التزامات الدفع، خاصة في عمليات المربحات والتجارة الدولية¹.

المبحث الثاني: مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

يعد موضوع السيولة من المواضيع المهمة في البنوك وشغلها الشاغل في عملها اليومي واحتكاكها في الزبائن، فقد يخسر البنك عددا من زبائنه نتيجة عدم توفر السيولة الكافية أو عدم إمكانية تلبية طلباتهم في الوقت المناسب، وبالعكس من ذلك فقد يحتفظ البنك بسيولة تفوق حاجته، مما ينتج عن ذلك حالة الاستخدام غير الصحيح للموارد المتاحة وفقدان الإدارة الجيدة للسيولة تساهم في زيادة عدم ثقة السلطات الرقابية والمودعين، وتمكن البنك من استغلال الفرص المناسبة لتحقيق أقصى الأرباح، وتزداد مشاكل إدارة السيولة في البنوك الإسلامية لقلة الأدوات وفرص الاستثمار المتاحة أمامها أو توفيرها وذلك في حالتها الفائض والنقص.

من هنا تبرز الحاجة إلى أدوات مالية إسلامية تستطيع البنوك الإسلامية من خلالها أن توظف الفائض لديها، وفي نفس الوقت تبقى إمكانية تسيلها قائمة وبأقل تكلفة، وعليه سيتم تناول هذا المبحث من خلال التطرق إلى ماهية السيولة وإدارتها في البنوك الإسلامية، مشكلتي فائض وإنخفاض السيولة لدى البنوك الإسلامية، والآثار المترتبة عليها.

¹ - عبد الكريم أحمد قندوز وعبد العزيز محمد السهلاوي، نفس المرجع السابق، ص: 100.

المطلب الأول: ماهية السيولة في البنوك الإسلامية

أولاً: تعريف السيولة في البنوك الإسلامية

- 1- السيولة لغة: من السيولة وهي جمع السيل وهو الماء الكثير السائل¹.
- 2- أما في الإصطلاح الاقتصادي: فقد تعددت تعريف السيولة وتتنوع، واختلفت من مؤلف لآخر، لكن عادة ما تكون مضامينها واحدة، والتي منها ما يلي:
تعرف السيولة بأنها: قدرة الوحدة الاقتصادية على توفير النقد الملائم للوفاء بالالتزامات قصيرة الأجل واقتناص الفرص الطارئة بالكم والوقت والعبء المناسبين من خلال التخطيط الجيد للتدفقات النقدية².
وتعرف السيولة في البنك على أنها: احتفاظ البنك بجانب من أصوله في صورة سائلة بدرجات متفاوتة وذلك لتلبية الطلب على سحب الودائع والسحب من الاعتمادات المصرفية المفتوحة على العملاء³.
وتعرف السيولة في البنك بأنها: مدى قدرة البنك على الإيفاء بالالتزامات وتمويل الزيادة في جانب الموجودات، دون الاضطرار إلى تسييل الموجودات بأسعار غير عادلة أو اللجوء إلى مصادر أموال ذات تكلفة عالية⁴.
وتعرف السيولة في البنوك كذلك على أنها: القدرة على تحويل الأصول إلى نقود بشكل سريع ودون تحقيق خسارة⁵، وبالتالي يمكن القول أن للسيولة أبعاد ثلاثة هي:
- الوقت: وهي السرعة التي يمكن من خلالها تحويل الموجودات إلى نقد.
- المخاطرة: وهي احتمال هبوط قيمة تلك الموجودات.
- التكلفة: وهي التضحيات المالية والأخرى التي لا بد من وجودها في عملية ذلك التغيير⁶.

¹ - علي محي الدين الغرة داغي: إدارة السيولة في مؤسسات المالية الإسلامية، مجلة اسراء الدولية للمالية الإسلامية، المجلد الأول- العدد الأول ديسمبر 2010، ص: 04.
² - أحمد محمد السعد والدكتور حمود بني خالد: التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية مشكلة السيولة نموذجاً، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية في 6-7/8/2014، ص: 08.
³ - أحمد عبد المنعم: برنامج محاسبية وبورصات مدخل في إدارة البنوك، كلية التجارة، جامعة بنها، مصر، 2007-2008، ص: 62.
⁴ - عبد القادر الدويك: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المؤتمر الخامس للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية - بنك سورية الدولي الإسلامي -، يومي 15-16 مارس 2010، ص: 05.
⁵ - شوقي بورقية: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، حوار الأربعماء العلمي في المعهد الاقتصادي الإسلامي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف - الجزائر، 2010، ص: 2.
⁶ - رؤوف أحمد نضال: دراسة تحليلية لمخاطر السيولة باستخدام كشف التدفق النقدي مع بيان أثرها على كفاية رأس المال في القطاع المصرفي، دراسة تطبيقية في مصرف الراجحي، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد 36، 2013، بغداد، ص: 303.

3- تعريف السيولة في البنك الإسلامي:

يقصد بالسيولة في البنوك الإسلامية أنها المقدرة على الوفاء بالالتزامات الحالية بما يضمن سير الأنشطة بدون مشكلات ولا معوقات، والإستثمار الرشيد للأموال المتاحة مما يحقق أقصى عائد ممكن في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية¹.

من خلال هذه التعاريف نجد أنه مهما تعددت تعريف الباحثين، إلا أنها فيما يمس أعمال البنوك ومنها البنوك الإسلامية لا تخرج عن "القدرة على الوفاء بالالتزامات الحالية أو ذات الأجل القصير دون أدنى تأخير، واستثمار الأموال الحالية، وتمويل الزيادة في الموجودات بالاعتماد على المصادر قصيرة الأجل ودون اللجوء إلى المصادر عالية التكاليف في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية".

ثانياً: أهمية السيولة في البنوك الإسلامية

تبدو أهمية السيولة من خلال قدرة البنك على مواجهة التزاماته قصيرة الأجل بشكل مناسب، إذ أن زيادة السيولة في أي بنك تعني ضعف قدرته على تحقيق الأرباح المنشودة، إلى جانب مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لعدم تشغيله للأموال المتاحة لديه في المشروعات المختلفة، ومن جهة أخرى فإن نقص السيولة لدى البنك عن الحد المناسب يعرض البنك للحرص أمام عملائه المودعين بصورة أساسية، وطالبي التمويل أيضاً، ولذا يبحث البنك عن مستوى السيولة الذي يمكنه من تعظيم الأرباح، وفي نفس الوقت يحافظ على الحد الأدنى المناسب من السيولة².

من خلال ما سبق، تتضح أهمية السيولة في البنوك الإسلامية، والتي أصبحت دراستها وتحليلها حكراً على البنوك التجارية وذلك بحكم الأقدمية أو درجة التطور، فهي أصبحت تحلّ المركز الأساسي من اهتمام إدارة البنوك الإسلامية، وذلك للأسباب التالية³:

- المحافظة على تطبيق أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية التي توجب انسياب الأموال إلى مجال الإستثمار المختلفة وعدم اكتنازها وحبسها.

- المحافظة على سمعة البنك الإسلامي، فوجود فائض نقدي أكثر من الواجب الاحتفاظ به، قد يفهم منه أنه لا يوجد لديه برنامج استثماري وأنه يجمد الأموال، كما أن وجود عجز نقدي قد يفسر على أنه يواجه مشاكل، وهذا يقود إلى فقد الثقة به، مما يجعل المودعين يعتمدون إلى سحب أموالهم.

¹ - حسين حسين شحاتة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات، الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة، 25- 29 ديسمبر 2010، ص: 14.

² - بوجيش خالدية، بلخضر نصيرة وآخرون: دور الأدوات الاستثمارية الإسلامية في حل مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية، المنتدى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير حول: الاقتصاد الإسلامي الواقع... ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، يومي 24 - 23 فيفري 2011، ص: 16.

³ - حسين حسين شحاتة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 14- 16.

- يباشر البنك الإسلامي أنشطة متعددة ومتنوعة تحتاج إلى مستوى سيولة يختلف عن مستوى السيولة المطلوب من البنك التقليدي في الوقت الذي تتدفق إليه الودائع بطريقة غير منتظمة.
- لم تستكمل حتى الآن شبكة البنوك الإسلامية والتي قد تسهل من تبادل الأصول النقدية فيما بينها، كما هو الحال في البنوك التقليدية، أو بين البنوك التقليدية والبنك المركزي، وحتى تنشأ هذه الشبكة وتبرم الاتفاقيات اللازمة يجب أن يكون لديها بدائل أخرى تمكنها من استثمار الفائض وتغطية العجز النقدي.
- لا تستطيع البنوك الإسلامية أن تغطي ما تتعرض له من انخفاض في معدل السيولة النقدية من البنوك التقليدية، وبالعكس في حالة وجود ارتفاع في معدل السيولة النقدية لا تستطيع أن تودع هذا الفائض لدى البنوك التقليدية بفائدة.
- هناك الكثير من المعاملات المالية في سوق الأوراق المالية غير جائزة شرعا، كما أن بعضها مكروه، ولذلك لا تستطيع البنوك الإسلامية التعامل في هذه الأسواق، وإن تعاملت ففي حدود ونطاق ضيق تماما، وهذا يزيد من أهمية البحث على السبل المشروعة التي تساعد البنوك الإسلامية في استثمار فائض السيولة وتغطية العجز.

ثالثا: أنواع السيولة في البنوك الإسلامية

تعتمد البنوك الإسلامية في توفير سيولتها على مصدرين أساسيين، المصدر الأول هو السيولة التي تأتي من التمويلات المختلفة التي يقوم بها البنك وتسمى: **سيولة التمويل**، والمصدر الثاني هو السيولة التي تأتي من قدرة البنك على استغلال الأسواق المالية لتحويل الأصول إلى نقد، وتسمى: **سيولة السوق**¹، كما يمكن أن نقسم السيولة كذلك إلى **سيولة نقدية** تتمثل في النقود الجاهزة تحت تصرف البنك سواء كانت بالعملة المحلية أو الأجنبية وأرصدة لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى، و**السيولة شبه النقدية** المتمثلة في الأصول التي يمكن تحويلها بسهولة ودون عناء خلال فترة قصيرة إلى السيولة من خلال تصفيتها أو بيعها أو رهنها².

رابعا: مؤشرات ونسب قياس السيولة في البنوك الإسلامية

تقيس نسب السيولة بصفة عامة قدرة البنك على مقابلة مسحوبات العملاء خاصة أصحاب الحسابات الجارية والودائع ذات المدد القصيرة، وكلما كانت نسبة الودائع الجارية (الودائع تحت الطلب) كبيرة، يجب أن تزيد نسبة السيولة، وعكس ذلك صحيح إذا تزايدت الودائع الاستثمارية طويلة الأجل.

¹ - كمال بوصافي وشياد فيصل: **تحديات ادارة السيولة في المصارف الإسلامية**، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية-البيات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، يومي: 8-9 ديسمبر 2013، ص: 04.

² - هند يوسف سليمان أبوقرون: **إدارة السيولة في المصارف السودانية ايجابياتها وسلبياتها**، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، قسم المصارف الإسلامية في كلية الشريعة - الجامعة الأردنية، 29-30 جويلية 2015، ص- ص: 4-

إن انخفاض مستويات نسب السيولة (خاصة في حالة تزايد أهمية الودائع الاستثمارية) يعني قدرة البنك الإسلامي على توظيف الأموال والموارد المتاحة في أوجه استخدام حقيقية تدر عائداً مناسباً بما يسهم في ارتفاع معدلات الربحية سواء بالنسبة للمودعين أو المساهمين.

ومؤشرات حساب السيولة التي يمكن للبنك الإسلامي الإعتماد عليها للتعرف على مستوى السيولة به متعددة ومن بين هذه المؤشرات:

1- نسبة النقدية/ إجمالي الودائع:

ويمكن استخراج نسبة النقدية إلى إجمالي الودائع بقسمة النقدية المتواجدة بالبنك والبنوك الأخرى على إجمالي الودائع المتاحة للبنك، وتشمل النقدية، والنقدية بخزينة البنك والنقدية لدى البنوك الأخرى والنقدية بالبنك المركزي، أما الودائع فتتمثل في الودائع بجميع صورها بالميزانية في تاريخ حساب النسبة.

وتقيس هذه النسبة إمكانية البنك الإسلامي في رد الودائع من خلال النقدية المتاحة لديه والتي يمكنه السيطرة عليها بصورة مباشرة، ويمكن حساب هذه النسبة كما يلي:

$$\text{نسبة النقدية/ إجمالي الودائع} = \frac{\text{إجمالي النقدية (بخزينة البنك + البنوك الأخرى + بالبنك المركزي)}}{\text{إجمالي الودائع (ودائع جارية + ودائع إيداعية + ودائع استثمارية)}}$$

2- نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الودائع:

ويمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع بقسمة مجموع الأصول السائلة بميزانية البنك الإسلامي على إجمالي الودائع لديه، وتتمثل الأصول السائلة لدى البنك في النقدية بالخزينة والأرصدة لدى البنوك المركزي والأرصدة لدى البنوك الأخرى، إضافة إلى ما يمكن تحويله إلى سيولة بصورة سريعة بدون أو بأقل الخسائر. وتقيس هذه النسبة مدى إمكانية البنك على رد الودائع سريعة الطلب من قبل العملاء، ويمكن حسابها على النحو التالي:

$$\text{نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الودائع} = \frac{\text{إجمالي الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)}}{\text{إجمالي الودائع (ودائع الجارية + ودائع الاستثمارية + ودائع الإيداعية)}}$$

$$\text{إجمالي الودائع (ودائع الجارية + ودائع الاستثمارية + ودائع الإيداعية)}^1$$

3- نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الأصول:

ويمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول بقسمة الأصول السائلة لدى البنك على إجمالي الأصول بالميزانية بشكل كلي سواء كانت في شكل نقدي، أو شبه نقدي، أو كانت أصولاً لا يمكن تحويلها في صورة سائلة بسهولة، أو أصول ثابتة. وتفيد هذه النسبة في الوقوف على الأهمية

¹ - سوسن محمد سليم السعدي، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 65- 66.

النسبية للأصول السائلة بين مجموعة الأصول الكلية للبنك، بما يسهم في التعرف أولاً على موقف السيولة بالنسبة لبقية استخدامات البنك المختلفة، وتقاس نسبة الأصول السائلة / إجمالي الأصول على النحو التالي:

$$\text{نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الأصول} = \frac{\text{الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)}}{\text{إجمالي الأصول (السيولة + التمويل والاستثمار)}}$$

4- نسبة الأصول السائلة/ أرصدة التمويل والاستثمار:

ويمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة/ أرصدة التمويل والاستثمار عن طريق قسمة الأصول السائلة على إجمالي أرصدة التوظيف بمختلف أبعادها التمويلية والإستثمارية في مجالات الإستثمار المباشر والمتاجرة المباشرة والمراوحة والمشاركة والمضاربة التي يمارسها البنك الإسلامي.

وتوضح هذه النسبة الأهمية النسبية للأصول السائلة مقارنة بأرصدة التمويل والاستثمار في البنك الإسلامي، بما يمكن البنك من الوقوف على مدى مناسبة مجالات الإستخدام التي يمارسها، فمجال السيولة مقارنة بمجال التوظيف، يعكس أمام البنك موقفه بالنسبة لنوعيات الودائع التي لديه. فكما سبق وأوضحنا يجب أن يعمل البنك على توظيف الجزء الأكبر منها في صورة تمويلية وإستثمارية متوسطة وطويلة الأجل. ويمكن قياس نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار على النحو التالي:

$$\text{إجمالي الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)} \\ \text{إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار (المضاربة والمشاركة والمراوحة والمتاجرة والاستثمار المباشر)}$$

5- نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الالتزامات:

يمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات من خلال قسمة الأصول السائلة لدى البنك الإسلامي على إجمالي الالتزامات التي تمثل في إجمالي الميزانية بعد استبعاد الموارد الذاتية. وتقاس هذه النسبة قدرة البنك على سداد التزاماته المختلفة قبل الأطراف المتعددة خارج البنك سواء كانت هذه الالتزامات ودائع أو غيرها من الالتزامات.

وتقاس هذه النسبة على النحو التالي:

$$\text{نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الالتزامات} = \frac{\text{الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)}}{\text{إجمالي الالتزامات (الودائع + الالتزامات الأخرى)¹}}$$

¹ - عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 149- 150.

المطلب الثاني: مفهوم وأهمية إدارة السيولة في البنوك الإسلامية

تبرز أهمية إدارة السيولة في كونها تحد من المخاطر التي تتولد جراء حدوث فائض أو عجز في السيولة، وازدادت أهميتها في السنوات الأخيرة نتيجة للتطور الحاصل في شتى المعاملات المالية التي تحتم الإيفاء بالالتزامات في مواعيدها، كما أن التذبذب الحاصل في أسعار الفائدة وأسعار الصرف والتغيرات في خصائص الأسواق والتطورات التكنولوجية المستمرة، وغيرها من الأمور حتمت إدارة السيولة بكفاءة عالية، كي يتمكن من تخفيض مخاطر السيولة إلى حدودها الدنيا.

أولاً: مفهوم إدارة السيولة في البنوك الإسلامية

عرف البنك الماليزي المركزي BNM إدارة السيولة بأنها تعني إحتفاظ البنك بتدفقات نقدية كافية لمواجهة سحبوات كبيرة بشكل فجائي أو غير معتاد.

وقد عرفت لجنة بازل إدارة السيولة بكونها قدرة البنك على تمويل الزيادة في الموجودات والوفاء بالالتزامات في مواعيدها وبتكلفة معقولة¹.

وتعرف أيضاً أنها: قدرة البنك في التنبؤ بحجم وتوقيت التدفقات النقدية المستقبلية والكشف المبكر عن احتمال حدوث عجز أو فائض في الرصيد النقدي بما يسمح لها باتخاذ إجراءات مسبقة لمواجهة².

ومن هذه التعريفات يتبين أن لإدارة السيولة عنصران رئيسان هما³:

1- استثمار فائض السيولة بما يحقق أقصى عائد، فتكدس النقود وتجاوزها للحدود المقبولة من دون استثمار يعد مؤشراً على عدم كفاءة إدارته النقدية، لأن ذلك يعني تفويت فرص استثمارية.

2- المقدره على الوفاء بالالتزامات لا سيما الحالية منها بالحد الأدنى من التكاليف، ويتعين على البنك في سبيل تحقيق ذلك الموازنة بين الأصول والمطلوبات من حيث الأجل أو العائد وتوافر التمويل، وللوصول إلى هذا الوضع تواجه البنوك ما يسمى بـ "مخاطر السيولة"، وتعني إحتمال تعرض رأس مال البنك والأرباح للخسارن بسبب الفشل في إدارة السيولة نتيجة التعثر في الوفاء بالالتزامات في وقت استحقاقها.

وبالتالي فإن إدارة السيولة من الأهداف الرئيسية لمسئول الخزينة في أي بنك لتحديد حجم السيولة اللازمة في الظروف الإقتصادية المختلفة.

¹ - أسامة العاني ومحمود الشويات: إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، قسم المصارف الإسلامية في كلية الشريعة - الجامعة الأردنية، 29-30 جويلية 2015: ص: 08.

² - حسين محسن توفيق المطيري وخولة طالب جبار الأسدي: السيولة المصرفية وأثرها في العائد والمخاطرة بحث تطبيقي في مصرف الرشيد، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد الحادي عشر، العدد: 37، الفصل الرابع، 2016، ص: 105.

³ - يوسف بن عبد الله الشيبلي: أدوات إدارة مخاطر السيولة وبدائل اتفاقية إعادة الشراء في المؤسسات المالية الإسلامية، الرياض - المملكة العربية السعودية -، ص: 2-3، موقع الكتروني، ساعة الإطلاع: 16:02، تاريخ الإطلاع:

iefpedia.com/arab/wp.../Dr.-Yousif-Al-Shubaily-1.pdf

ثانيا: أهمية إدارة السيولة في البنوك الإسلامية¹

نظرا لطبيعة البنوك الإسلامية وافتقارها إلى رعاية البنوك المركزية من حيث أنه لا يعتبر الملاذ الأخير للحصول على السيولة كما هو الحال في البنوك التقليدية، ونظرا لطبيعة الودائع في البنوك الإسلامية، إضافة إلى ضعف آليات التمويل والحصول على السيولة من أسواق مالية إسلامية، ولمجابهة أي نقص محتمل في السيولة، تلجأ البنوك الإسلامية إلى الاحتفاظ بمقدار كبير من الأموال السائلة، لمجابهة متطلبات السيولة المختلفة، من عمليات التشغيل اليومية أو نتيجة لدافع الحيطة من مغبة عدم موائمة التدفقات النقدية الداخلة مع التدفقات النقدية الخارجة، أو نتيجة لدافع المضاربة الذي يتيح استغلال فرص مربحة وغير متوقعة، وبالتالي كل ذلك يستوجب من البنوك الإسلامية الاحتفاظ بمعدلات مرتفعة من السيولة عما هو عليه الحال في البنوك التقليدية.

وفي المقابل، فإن الإحتفاظ بمقادير مرتفعة من السيولة سيزيد من مخاطر عدم استغلال الموارد المالية في البنوك الإسلامية، التي قد ترجع إلى ارتفاع تكلفة الأموال، وانخفاض كفاءة التكاليف، والذي يؤثر وبشكل كبير على وضعها التنافسي، وبشكل ينعكس سلبا على الأرباح، ومن ثم على الأداء وعلى قيمة البنوك الإسلامية السوقية.

وبالتالي ووفقا لما سبق، فالحاجة ملحة إلى وجود آلية يتم من خلالها الحصول على الأموال بسرعة وسهولة وبشكل يتماشى مع الشريعة الإسلامية، حتى تتمكن البنوك الإسلامية من استثمار فائض السيولة لديها، والذي ينعكس بشكل إيجابي على أدائها وقيمتها السوقية ووضعها التنافسي ضمن صناعة البنوك.

ثالثا: متطلبات ومرتكزات الإدارة الفعالة للسيولة في البنوك الإسلامية

توجد عدة متطلبات تسهم في إدارة السيولة بفاعلية في البنك الإسلامي من بينها²:

1- التحديد الدقيق والواضح لمصادر الأموال في البنك الإسلامي: إن أموال البنك الإسلامي تشتمل على: حقوق المساهمين بمشتملاتها المعروفة من رأس مال وأرباح واحتياجات، إلى جانب الودائع بأشكالها المختلفة الجارية منها والإدخارية والاستثمارية، هذا بالإضافة إلى أية إلتزامات أخرى تجاه البنوك أو البنك المركزي.

2- تحديد مجالات الاستخدامات المالية من البنك الإسلامي: تتمثل جوانب الاستخدامات في البنك الإسلامي في النقدية بخزينة البنك، والنقدية لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى، كذلك الاستثمارات

¹ - عز الدين مصطفى الكور: أثر السيولة على كفاءة التكلفة والأداء دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية الأردنية، لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، المركز العالي للمهن المالية والإدارية، وأكاديمية الدراسات العليا، طرابلس - ليبيا، يومي: 27- 28 أبريل 2010، ص: 06.

² - سوسن محمد سليم السعدي: المخاطر الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية في الأردن دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد، عمان، 2010، ص: 60- 63.

المباشرة للبنك للبنك، وما يمارسه البنك من عمليات تمويل مختلفة في مجالات المضاربة والمشاركة والمرابحة والمتاجرة، إلى جانب ما لدى البنك من الأصول الثابتة.

3- تخطيط التدفقات النقدية في البنك الإسلامي: يجب العمل على تصنيف وتحليل التدفقات النقدية وتحقيق درجة مناسبة من التناغم فيما بينها حتى يتمكن البنك من توفير درجة معينة من السيولة، وذلك لمقابلة الاحتياجات التالية:

- الطلبات العادية والجارية لأصحاب الودائع الجارية.
- الطلبات العادية والفجائية لأصحاب الودائع الادخارية.
- الطلبات العادية والفجائية لأصحاب الودائع الاستثمارية إذا كان من الممكن سحبها قبل موعدها.
- المصروفات العادية للبنك.
- طلبات التمويل المختلفة للمشاركة والمرابحة والمضاربة.

4- التعرف على مواطن التعارض بين السيولة والربحية: من المعروف أن الاحتفاظ بقدر يزيد عن اللازم يفقد البنك أرباحا كان يمكنه تحقيقها إذا عمد إلى تشغيل هذه السيولة في مجالات تدر أرباحا، ومن ثم تبدو قضية التعارض بين الربحية كهدف يصبو إليه البنك، والسيولة كوسيلة تمثل عائقا أمام تحقيق هذا الهدف، فالربحية المطلوبة يجب أن تكون مناسبة ومستقرة لتحقيق الإشباع الملائم لحاجات العملاء من ناحية، وملاك البنك من ناحية أخرى، وتعمل على استقرار البنك ونموه في المجتمع من ناحية ثالثة، لهذا يجب على إدارة البنك إدراك هذه الحقيقة والعمل على تحقيق الانسجام بين أهداف البنك المختلفة والوسائل التي يمكنه الاستعانة بها لتحقيق تلك الأهداف.

5- تطبيق قاعدة تناسب الأجل كمدخل لإدارة السيولة: تقوم بعض البنوك بخلط جميع موارد البنك معا في وعاء واحد ثم تعمل على توزيعه على كافة مجالات الاستخدام دون بحث مواعيد استحقاقها وأجلها المتباينة، ولا نعتقد أن ذلك يمثل الأسلوب المناسب لإدارة الموارد المتاحة لما يمثله من عبء كبير على إدارة السيولة في البنك وإمكانية تعرضه للحرج أمام عملائه، بل وأمام الجهات الرسمية والمصرفية، ولهذا نميل إلى ما يقترحه الأستاذ الدكتور سيد الهواري في كتابه إدارة البنوك كمدخل لإدارة السيولة والذي يعتمد على تخصيص المصادر على الاستخدامات بحسب آجالها بنسب معينة وذلك على النحو التالي:

- الودائع الجارية تخصص للنقدية والأرصدة لدى البنوك والتمويل قصير الأجل مثل مجالات المتاجرة المباشرة والمرابحة.

- الودائع الاستثمارية تخصص نسبة منها للنقدية والتمويل قصير الأجل أيضا هذا فضلا عن التمويل طويل الأجل مثل مجالات المشاركة والإستثمار المباشر والمضاربة.
- ودائع التوفير وتخصص للنقدية والأرصدة لدى البنوك والتمويل قصير الأجل والاستثمارات طويلة الأجل.
- الأموال المملوكة للبنك، وتخصص للأصول الثابتة في البنوك والاستثمارات طويلة الأجل.
- وثمة **مرتكزات** يجب أن تتوفر عليها البنوك الإسلامية لترقى إلى المستوى المطلوب في إدارة السيولة، وتتجنب مخاطر الإعسار أو سوء استثمار ودائع المتعاملين ومن أهم هذه المرتكزات¹:
- تنويع وتطوير الأدوات المالية، لمواكبة تطور المصرفية الإسلامية المتسارع ونسبة نموها التي تجاوزت في بعض الدول الإسلامية 50% سنويا.
- توفر السوق المالية على عدد كبير من المتعاملين النشطين، لأن ذلك يعطي متفقا للبنوك الإسلامية، ويقوي من كفاءة السوق المالية لاسيما السوق الثانوية (سوق التداول).
- ضمان شفافية السوق، إن ضعف أو غياب الشفافية يجعل من الحصول على المعلومات المطلوبة لانقضاء الأوراق المالية المناسبة مكلفة ماديا ومستهلكة للوقت، مما يؤدي إلى تضيق المجال على المستثمرين وضعف الإقبال على هذه الأوراق بسبب غياب الشفافية المفضية في غالب الأحيان إلى وجود تلاعبات ومضاربات غير مشروعة لا تعكس السعر الحقيقي للورقة المالية.
- دعم الحكومات للسوق النقدي، إن أهم عامل لتفعيل وتطوير إدارة السيولة في البنوك الإسلامية دعم الحكومات لهذه السوق من خلال التسهيلات الضريبية والمشاركة الفعالية في هذه السوق من خلال إصدار الأوراق المالية المتطابقة مع الشريعة الإسلامية.
- إرساء إطار قانوني وتنظيمي قوي، ذلك أن أساس أي تطوير لهيكل من الهياكل أو إدارة من الإدارات يكمن في إرساء إطار قانوني وتنظيمي قوي وفعال يضمن وضوح العمل واستقراره، ويوجد طمأنينة لدى المتعاملين، وبالتالي ازدهارا للسوق.

رابعا: التحديات المفروضة على البنوك الإسلامية في إدارة السيولة

يعد موضوع إدارة السيولة وبالتالي إدارة أدوات السيولة من المواضيع ذات الأهمية البالغة التي يجب العمل المستمر والسريع للحصول على الحل المناسب لها. وقد اكتسبت مسألة إنشاء سوق نشطة للتعامل

¹ - أكرم لال الدين، سعيد بوهرارة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية دراسة تحليلية نقدية، الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة، 25-29 ديسمبر 2010، ص-ص: 8-11.

المصرفي أهمية فائقة عند النظر إليها في نطاق المستوى غير العادي من السيولة التي يتعين على البنوك الإسلامية الاحتفاظ به لعدة أسباب من بينها:

1- بالرغم من تلقي الأعمال المصرفية الإسلامية نجاحا على مستوى الواقع العملي من خلال التجارب العالمية لها، إلا أنها مازالت بحاجة إلى اكتساب الخبرة الطويلة لإثبات جدوى النظام المصرفي الإسلامي وفعاليتته وثبوت قواعده، وبالتالي فإن أي تطور معاكس مهما كان محدودا يمكن أن يضعف من الثقة فيها، ويترتب عليه احتمال مسحوبات عالية من العملاء قد تؤدي إلى انهيار البنوك¹.

2- **التحديات المتعلقة بعلاقتها مع البنك المركزي:** تعتبر رقابة البنك المركزي على الودائع والائتمان في البنوك من أهم أدوار البنك المركزي للسيطرة على عرض النقود والحفاظ على حقوق المودعين وعلى استقرار العملة الوطنية، إلا أن الممارسة العملية لهذه الرقابة من قبل البنوك المركزية على البنوك الإسلامية، تسببت في آثار سلبية على هذه الأخيرة من بينها إعاقة الاستثمار طويل الأجل كما سنرى في المباحث اللاحقة. إذ أن البنوك المركزية لم تراعي خصوصية البنوك الإسلامية وطبيعة الودائع وأساليب التمويل فيها، مما جعلها تطبق على البنوك الإسلامية نفس النماذج والأدوات والأساليب المستخدمة في الرقابة على البنوك التجارية².

حيث أن نظام الرقابة المصرفية (البنك المركزي التقليدي) المطبق على البنوك الإسلامية، قد تمت صيغته واشتقاق ضوابطه ومعاييره من واقع الطبيعة الخاصة بالبنوك التقليدية والتي أضحت تعتبر من أهم المعوقات التي تواجه البنوك الإسلامية، ولما كانت هذه الأساليب والأدوات قد اكتشفت وصممت بما يتلاءم وطبيعة النظام المصرفي القائم على الفائدة، ولما كانت البنوك الإسلامية تختلف عن البنوك التقليدية منوها وتطبيقا، لذلك شكلت هذه المسألة ولا زالت عقبة كبيرة تحد من كفاءة وفاعلية الأداء التمويلي للبنوك الإسلامية، إلا أن الواقع الاقتصادي الذي تعيشه البنوك الإسلامية يفرض عليها التعامل مع أطر غير إسلامية لجهة التزام البنوك الإسلامية في البلدان الإسلامية بالقواعد التي تحتمها السياسة النقدية، من دون أن يميز في تعامله بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية الأمر الذي يفرض صعوبات جدية تواجه البنوك الإسلامية³، سنحاول فيما يلي ذكر أهم هذه الصعوبات:

أ- **نسبة الاحتياطي القانوني:** هي الأداة التي يستعملها البنك المركزي في معظم البلدان للتأثير على مقدرة البنوك التجارية على إنشاء النقود، إضافة إلى حماية أموال المودعين وذلك باقتطاع نسبة محددة من ودائعها - البنوك التجارية- والاحتفاظ بها لديه.

¹ - عبد الحميد عبد الفتاح المغربي: الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004، ص-ص: 145-146.

² - حسين محمد سمحان واسماعيل بونس يامن: إقتصاديات النقود والمصارف، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2011، ص: 245.

³ - سليمان ناصر: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية - في ظل المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري بينك الجزائر-، مكتبة الريام، الجزائر، 2006، ص: 301.

وتطبيق هذه النسبة على البنوك الإسلامية يؤدي إلى حدوث بعض المشاكل، أهمها:

- تعطيل جزء من الموارد التي أودعها أصحابها لغرض استثمارها والتي هي ليست ودائع بالمفهوم المصرفي، بل أموالاً مقدمة للاستثمار على أساس المشاركة بالغرم والغرم وهم متقبلون لكامل المخاطر في هذا الشأن وهو ما يؤدي إلى انخفاض العائد المتحقق على الودائع.

وبالتالي تقليص ضمني لأموال المودع، بعكس الحال في البنك التقليدي نجد أن المودع يحصل على نسبة ثابتة وهي الفائدة المحسوبة على كل المبلغ المودع بافتراض بقائه ثابتاً، مما يعني أن المودع لا علاقة له بالاحتياطات النقدية¹.

- وضع البنوك الإسلامية بين مطرقة البنك المركزي الذي يراقب تطبيق هذه النسبة، وسندان المبادئ الشرعية التي تحكم عمل هذه البنوك والتي تصطدم هنا بمحظور شرعي وهو تعطيل أموال المودعين عن الاستثمار (إذا كانت مودعة كودائع استثمار)².

ب- **عمليات السوق المفتوحة:** يقصد بعمليات السوق المفتوحة دخول البنك المركزي بائعاً أو مشترياً للأوراق المالية الحكومية بهدف التأثير على حجم الائتمان بالتوسع والانكماش عن طريق التأثير فيعرض النقود، وبالنظر إلى هذه السياسة نجد أنها تتعارض مع طبيعة عمل البنوك الإسلامية، فالأوراق المالية الحكومية موضوع تلك السياسة تقوم على سعر الفائدة المحرم شرعاً، ولا يمكن للبنوك الإسلامية الاستفادة من هذه السياسة إلا إذا كانت الأوراق المالية الحكومية المصدرة منضبطة بالضوابط الشرعية³.

ج- **المقرض الأخير:** لقد دلت بعض الدراسات إلى أن المشكلة الرئيسية لدى البنوك الإسلامية تتمثل في عدم تمكنها من الاستفادة من البنوك المركزية كملجأ أخير خارج إطار الفائدة الأمر الذي جعل إدارات هذه البنوك تضطر إلى تعطيل السيولة وإبقائها في خزائنها لمواجهة احتمالات السحوبات مما ينعكس سلباً على ربحية البنوك الإسلامية.

وبعبارة أخرى فإن عدم وجود أدوات استثمار قصيرة الأجل أدى إلى وجود فوائض نقدية وتعطيل استثمار السيولة⁴.

3- **عدم وجود سوق مالي إسلامي:** هذه السوق من ضرورات الاستثمار الصحي والبنوك الإسلامية تعاني من عدم امتلاكها أدوات مالية تتمتع بما تتمتع به الأدوات المالية المتداولة في الأسواق المالية من

¹ إبراهيم جاسم جبار الياسري: إشكاليات تطبيق عقد المضاربة في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الإدارة والاقتصاد، قسم الاقتصاد، جامعة الكوفة - العراق - 2009، ص: 148.

² سليمان ناصر: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية - في ظل المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر-، مرجع سبق ذكره، ص: 302.

³ أشرف محمد دوابه: علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية - دراسة تطبيقية على مصر -، بحث مقدم إلى ندوة - نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية -، دبي، يومي 4 - 5 سبتمبر 2005، ص: 19 - 20.

⁴ ناصر محمد الحمدان: العوامل المؤثرة على ارتفاع حجم الفوائض النقدية لدى المصارف الإسلامية وإمكانية استخدام أدوات مالية حديثة للحد من هذه الظاهرة، أطروحة دكتوراه، تخصص: تمويل، كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، 2007، ص: 36.

قدرة على تحويل استحقاقات موارد الأموال القصيرة الأجل إلى استثمارات وقت الحاجة، كما أنها لا تملك أدوات تمكنها من استقطاب موارد أموال ذات آجال طويلة من العملاء¹.

إن هذه التحديات وغيرها بسبب مشكلة إدارة السيولة تؤدي إلى إبعاد البنوك الإسلامية عن ممارسة الأنشطة الاستثمارية طويلة الأجل، إذ يتحتم توظيف جزء كبير من ودائعها في استثمارات ومجالات قصيرة الأجل سواء كانت سائلة أو شبه سائلة.

4- **عدم تنوع الاستثمارات المالية في البنوك الإسلامية**، فكثير منها تعتمد على منتج أو منتجين لإدارة السيولة، وأصبحت البنوك الإسلامية تعاني المخاطر نفسها التي تعانيها البنوك التقليدية، وبدأت تتجه إلى المبالغة في اختلال الآجال، والاقتراض قصير الأجل من خلال مقلوب التورق، إلى جانب الاقراض طويل الأجل عن طريق التورق.

5- **ضعف مراكز مبتكرات المنتجات المالية في البنوك الإسلامية**، وكثير من البنوك الإسلامية إذا وجد فيها مركز للمبتكرات فإنه لا يتجاوز شخص أو شخصين ليسوا على مستوى من المسؤولية، وكثير من البنوك تحاكي الممارسات والأشكال التمويلية الغربية المفرغة من الحقيقة السلعية، والتي لا تنتج أي قيمة مضافة².

وقد يرى البعض أنه لمواجهة تلك الضغوطات والتحديات يجب على البنك الإسلامي أن يحدد آجالاً معينة لاستحقاق الودائع الاستثمارية يرتبط بها ولا يحدد عنها، إلى جانب تطويره وتنميته للمشروعات المخصصة (صناديق الإستثمار المحددة) التي ترتبط مسحوباتها بتحقيق العوائد في تواريخ استحقاق معينة أو ترتبط بالوقت الذي يتم فيه تحقيق السيولة النقدية الفعلية³.

المطلب الثالث: مشكلتي فائض وإنخفاض السيولة لدى البنوك الإسلامية

أولاً: مشكلة فائض السيولة لدى البنوك الإسلامية وأسباب حدوثها

1- **فائض السيولة لدى البنوك الإسلامية**: يقصد بالفائض في السيولة النقدية لدى البنك الإسلامي زيادة رصيد النقدية الفعلي عن رصيد النقدية الواجب الاحتفاظ به، والذي ينشأ عن زيادة التدفقات النقدية الداخلة، (الودائع بشكل أساسي)، أو نقص التدفقات النقدية الخارجة أو كلاهما معاً، وينشأ عن ذلك الفائض سلسلة من الآثار⁴.

¹ - فهد شلاش خلف الجبوري وعماد أحمد ترك الجبوري: مشكلة إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية وبعض المقترحات لحلولها، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية (مجلة علمية محكمة)، المجلد 08، العدد 33، 2016، ص: 91.

² - أحمد بن عبد العزيز الشثري: إدارة مخاطر السيولة في المصارف الإسلامية، مصرفية الإسلامية بعنوان: المؤتمر الدولي الثاني للمالية والإدارة السيولة في المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، 28-30 جويلية 2015، ص: 12.

³ - محفوظي فؤاد وماجي عبد المجيد وآخرون: الاستخدامات المالية والأنشطة الاستثمارية في المصارف الإسلامية كآلية إستراتيجية، الملتقى الدولي الأول "الاقتصاد الإسلامي واقع ورهانات المستقبل"، المركز الجامعي بغرداية، يومي 23-24- فيفري 2011، ص: 08.

⁴ - رابيس حدة: دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، دار إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، 2010، ص: 273.

وزيادة السيولة تعني:

- نقص ربحية البنك نتيجة عدم توظيف تلك الأموال السائلة الزائدة.

- عدم قيام البنك بواجبه على الوجه الأكمل في دعم الاقتصاد القومي¹.

2- العوامل المساهمة في ظهور مشكلة فائض السيولة النقدية في البنوك الإسلامية:

هناك عدة عوامل ساهمت بشكل كبير في ظهور مشكلة فائض السيولة على مستوى البنوك الإسلامية، وهذه العوامل متعلقة بالجانب الشرعي من جهة وبالجانب القانوني من جهة أخرى إلا أن أهم العوامل هي:

أ- البطء في تطوير أدوات مالية إسلامية: يحول عدم تطوير الموارد البشرية في البنوك الإسلامية دون تطوير المنتجات المالية الإسلامية، يتزامن ذلك مع عدم وجود ملكية الابتكار و الريادة الناجمة من عدم وجود حماية المنتج وبسبب طبيعة النظام التعليمي. أن تقييم منتجات وخدمات البنوك الإسلامية والدعوة إلى إيجاد آليات لتطويرها يزيدان من قدرة وكفاءة التمويل الإسلامي، الأمر الذي ينعكس بالإيجاب على زيادة السيولة النقدية وبالتالي كفاءة استخدامها.

ب- عدم وجود أدوات قصيرة الأجل لاستثمار فائض السيولة: إن اعتماد البنوك الإسلامية على الحسابات الجارية يحتم البحث عن أدوات قصيرة الأجل لاستثمار فائض السيولة، ولا يتأتى ذلك إلا من خلال استحداث مراكز بحثية، وزيادة الإنفاق على البحث العلمي، والتنسيق بين الجانبين الأكاديمي والتطبيقي في هذا المجال².

ج- طبيعة مصادر الأموال: حيث تمثل غالبيتها في موارد قصيرة الأجل الأمر الذي يتعين على البنوك توظيفها في أوجه محددة الآجال مما يتولد عنه وجود فائض في السيولة.

د- الحماس العاطفي الذي يقود الناس إلى الإقبال على البنوك الإسلامية - لأنها لا تتعامل بالربا-، لا يقابله لدى البنك الإسلامي النشاط المكافئ لدراسة وطرح مشروعات لامتناهات الحجم المتدفق من الودائع.

هـ- المناخ السياسي في بعض الدول التي تعمل فيها البنوك الإسلامية يمثل بدرجة أو بأخرى اتجاهها انكماشياً يمنع أو يعطل الموافقات المطلوبة للتوظيف³.

¹ - سامي يوسف كمال محمد: الصكوك المالية الإسلامية الأزمة - المخرج، دار الفكر العربي، القاهرة- جمهورية مصر العربية-، 2010، ص: 93.

² - بوالكور نور الدين وعز الدين شرون وآخرون: دور الأسواق المالية الإسلامية في حل مشكلة فائض السيولة على مستوى المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي حول: الأسواق المالية الناشئة بين رؤى تقليدية ومستقبل إسلامي، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة - الجزائر، 17-18 نوفمبر 2015، ص- ص: 03-04.

³ - محمود الأنصاري وآخرون: البنوك الإسلامية، كتاب الأهرام، الاسكندرية- جمهورية مصر العربية-، 1988، ص: 108.

و- عدم توافر القاعدة العريضة من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية على مستوى العالم الإسلامي بما يسهل توظيف فائض السيولة محليا لدى بنك أو مؤسسة مالية إسلامية شقيقة- بدلا من إتجاه البنك الإسلامي مضطرا إلى تصدير هذا الفائض إلى العالم الخارجي مع ما يحيط ذلك التصرف من شبهات¹.

ز- البنوك الإسلامية لا تستطيع الاقتراض من مصدر خارجي إلا بوجود أصل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، لذا تجد البنوك الإسلامية نفسها مضطرة إلى الاحتفاظ بجزء كبير من الأصول السائلة أو شبه السائلة.

ثانيا: مشكلة انخفاض السيولة في البنوك الإسلامية وأسباب حدوثها

1- انخفاض السيولة لدى البنوك الإسلامية: يقصد بانخفاض السيولة النقدية في البنوك الإسلامية، ذلك العجز النقدي الذي يمكن أن يحصل في رصيد النقدية الفعلي عن الرصيد الواجب الاحتفاظ به، وينشأ هذا العجز بسبب زيادة التدفقات النقدية الخارجة أو انخفاض التدفقات النقدية الداخلة أو كلاهما معا².

ونقص السيولة يعني:

- انهيار البنك.

- ضعف الثقة في الجهاز المصرفي³.

2- الأسباب المساهمة في انخفاض السيولة في البنوك الإسلامية: وقد عزا خبراء في التمويل الإسلامي أسباب عجز السيولة في البنوك بشكل عام إلى عدة عوامل من أبرزها فشلها في استرداد قيمة الاستثمارات في التواريخ المحددة، حيث أن اتباع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية لإدارة السيولة من خلال الأصول يعود إلى انتقال الصناعة المالية الإسلامية إلى البنية التحتية الملائمة لتحويل ونقل الأموال، السبب الرئيسي في إفراز هذا الواقع هو غياب الأسواق الثانوية الإسلامية التي تقوم بهذه المهمة، في وقت تبرز فيه حاجة البنوك الإسلامية الماسة إلى السياسات والإجراءات والاستراتيجيات الفعالة اللازمة لإدارة السيولة، وانخفاض رؤوس الأموال في المؤسسات المالية الإسلامية إلى مستوى لا يعزز إدارة السيولة⁴.

¹ سعيد بن حسين بن علي المقرفي: الاستثمار قصير الأجل في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2005، ص: 129.

² رابح حدة، مرجع سبق ذكره، ص: 272.

³ سامي يوسف كمال محمد، مرجع سبق ذكره، ص: 93.

⁴ فتح الرحمن يوسف: غياب البنية التحتية يعزز استخدام المصارف الإسلامية للأصول لإدارة السيولة، تاريخ الإصدار: 23 فبراير 2010، العدد 11410، موقع الكتروني، ساعة الاطلاع: 19:02، تاريخ الاطلاع: 2017/08/13. www.aawsat.com/details.asp?issueno=11700&article=558313#.US5ppjCpB5d

المطلب الرابع: آثار مشكلتي السيولة في البنوك الإسلامية

إن كل من الفائض أو العجز النقدي غير مرغوب فيه في البنوك الإسلامية لأنهما يسببان سلسلة من الآثار المتتالية التي تؤدي إلى نقص العائد على الأموال المستثمرة من ناحية وإلى نقص المنافع الاجتماعية والاقتصادية التي يؤديها البنك الإسلامي من ناحية أخرى، وفيما يلي إيضاح لذلك:

أولاً: آثار انخفاض السيولة في البنوك الإسلامية

يترتب عن انخفاض السيولة في البنوك الإسلامية آثار سلبية من أهمها ما يلي¹:

- 1- الإساءة إلى سمعة البنك الإسلامي، فعندما يشاع أن بنكا ما يعاني من عجز السيولة، يقود هذا إلى سلسلة من التفاعلات التي تؤدي إلى إفلاسه، وإذا كان هذا هو الحال في البنوك التقليدية فيكون أشد خطورة في حالة البنوك الإسلامية.
- 2- ضياع فرص استثمار من البنك الإسلامي كان من الممكن اغتنامها لو كان لديه أموال سائلة ولاسيما في المشروعات الاستثمارية التي لا يمكن تعويضها.
- 3- يؤدي نقص السيولة أيضا إلى اضطرار البنك الإسلامي إلى التصرف في بيع أصول متداولة بثمن منخفض، مما يؤدي إلى حدوث خسارة أو ضياع ربح كان من الممكن أن يتحقق في ظل الظروف العادية.
- 4- يؤدي انخفاض السيولة إلى حدوث ارتباك معنوي لدى إدارة البنك الإسلامي مما قد يؤثر على القرارات الإدارية للبنك².

ثانياً: آثار فائض السيولة في البنوك الإسلامية

ينشأ عن فائض السيولة في البنوك الإسلامية سلسلة من الآثار السلبية التي يمكن تلخيصها في الآتي³:

- 1- يسبب فائض السيولة إساءة إلى سمعة البنك الإسلامي بدعوى أن إدارته غير قادرة على استثمار الأموال.

¹ - فادي القرعان وحسن كتلو وآخرون: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية (دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية في سورية)، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 36، العدد 04، سوريا، 2014، ص: 301.

² - محمد الحسن بريمة إبراهيم: الصكوك ودورها في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، مجلة الصيرفة والمالية الإسلامية، عن الهيئة العليا للرقابة الشرعية على المصارف والمؤسسات المالية، العدد الأول، سبتمبر 2016، ص: 34.

³ - أحمد سعد الرباطي وصابر المبروك الحداد: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية الأسس والنظريات، المؤتمر الدولي الثاني للمالية المصرفية الإسلامية، الجامعة الأردنية، عمان الأردن، 2015، ص: 22.

2- يسبب فائض السيولة إلى تعطيل الأموال بدون استثمار وهذا يتعارض مع قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية من جهة وإلى ضياع عائد كان من الممكن الحصول عليه لو أن هذه الأموال كانت قد استثمرت فعلا.

3- تتأثر الأموال النقدية الزائدة عن الحاجة وغير المستثمرة بالانخفاض في قيمتها بسبب التضخم النقدي وهذا بدوره يؤثر على الربحية وعلى القيمة الحقيقية لرأس المال.

إن الآثار السابقة الذكر، عند الفائض أو الانخفاض في الرصيد النقدي تتفاعل كلها، لينجم عنها انخفاض في العائد الإجمالي من أنشطة البنك الإسلامي من ناحية، وإلى عدم الاستغلال الأمثل لطاقته في المساهمة في تحقيق المنافع الاقتصادية، وعليه كان لزاما على أنظمة البنك الإسلامي حسن إدارة وتخطيط السيولة النقدية. واتخاذ القرارات اللازمة في هذه الإشكالية وفي الأوقات المناسبة من أجل الوفاء بالالتزامات في مواعيدها.

وما تشير إليه أغلب الدراسات هي أن البنوك الإسلامية تعاني من عجز كبير في استثمار فائض السيولة لديها، بسبب محدودية الأدوات الاستثمارية المتاحة لديها والتي لا تستوعب ما لديها من فوائض مالية؛ لذلك فإن الحاجة أصبحت ماسة إلى ابتكار أدوات استثمارية جديدة وبكلف مناسبة من خلال العقود الشرعية المناسبة والتي تحل الربحية فيها محل الفائدة.

المبحث الثالث: مشكلة الإستثمار في البنوك الإسلامية

إن للاستثمار طويل الأجل الدور الرئيس والجوهري في تحقيق أحد أهم الأهداف التي تسعى إليها البنوك الإسلامية والمتمثل في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمعات الإسلامية، حيث تستطيع من خلاله هذه البنوك الدخول في مشاريع كبيرة، وتمويل العمليات الإنتاجية الحقيقية التي يحتاج إليها المجتمع.

إلا أن واقع البنوك الإسلامية قد أظهر تركيزها على الإستثمار قصير الأجل وإهمالها للاستثمار طويل الأجل، نتيجة عدم قدرتها على الموازنة بين مواردها المالية واستخداماتها الإستثمارية طويلة الأجل، ولذلك فإن البنوك الإسلامية ابتعدت كل البعد عن هدفها التنموي بتحولها من الأسلوب الاستثماري طويل الأجل إلى الأسلوب التجاري قصير الأجل بحثا منها عن السيولة والربحية والأمان.

وهذا ما يتطلب البحث عن حلول تمكنها من مواجهة هذا الخلل وإعادة التوازن إلى نشاطات البنوك الإسلامية، من خلال إحداث تغيير في أساليب التمويل توفير موارد مالية طويلة الأجل، تعينها على تحقيق أهدافها الاستثمارية، وعليه سيتم التطرق إلى مفهوم وخصائص الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية، وأنواعه وأساليب الإستثمار الأكثر استعمالا في البنوك الإسلامية، ومشاكل التمويل قصير الأجل، والتحديات المفروضة على البنوك الإسلامية عند تطبيق الإستثمار طويل الأجل.

المطلب الأول: مفهوم وخصائص الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية

الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ينطلق من مبدأ أن المال هو مال الله، والإنسان هو المستخلف في الأرض لإعمارها وكذا لإنماء وإثمار المال الذي أودعه الله عند هذا الإنسان، لذلك فإن للاستثمار أهمية اقتصادية في الاقتصاد الإسلامي من أجل تحقيق منافع تعود على الفرد والمجتمع عامة.

أولاً: مفهوم الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية

المعنى الإصطلاحي والفقهي للإستثمار عند الفقهاء لا يخرج عن معناه اللغوي، فالفقهاء لم يستعملوا لفظ الإستثمار، لكنهم يستعملون لفظ التثمين ويقصدون به تكثير المال وتنميته بسائر الطرق المشروعة، وأكثر ما يستعمله الفقهاء في هذا المجال كلمة التتمية والإستتاء وهو طلب النماء.

وحتى نتوصل إلى تعريف للاستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية لا بد أولاً أن نعرف الإستثمار من منظور إسلامي حيث يعرف كما يلي:

1- الإستثمار لغة: أصل كلمة استثمار مأخوذة من كلمة الثمر ويقصد به الانتفاع والاستغلال، وهي مصدر لفعل استثمر، ويقال: ثمر الشيء بمعنى جعله يثمر أي استغله¹. ويقال في الدعاء: ثمر الله ماله أي نماه².

2- الإستثمار اصطلاحاً: وردت عدة تعاريف للاستثمار من منظور إسلامي نذكر منها:

- عرفته الموسوعة العلمية والعملية للعملية للبنوك الإسلامية في الجزء السادس: أنه نشاط إنساني إيجابي، مستمد من الشريعة الإسلامية ويؤدي إلى تحقيق وتدعيم أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي، من خلال الأولويات الإسلامية التي يعكسها واقع الأمة الإسلامية³.

- كما عرف أنه: استثمار الأموال بقصد تنميتها وزيادتها من خلال توظيفها في أي نشاط مباح وفي ضوء الضوابط الشرعية للاستثمار.

- وعرف في الفكر المحاسبي الإسلامي: يقصد به تخصيص موارد اقتصادية بهدف الحصول على منافع متوقعة الحدوث خلال فترة زمنية في المستقبل، كما يعرف على أنه توظيف الأموال في مجالات النشاط المباحة في ضوء الضوابط الشرعية للاستثمار وذلك بغية تنميتها والحصول على عائد عليها وتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية⁴.

¹ - المنجد الأبيدي: دار النشر، ط 6، بيروت - لبنان، 1986، ص: 58.

² - مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس، مادة (ثمر) 388/1.

³ - سيد هوارى: الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، الاستثمار، ج 06، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 1982، ص: 11.

⁴ - فرحات الصافي على: مخاطر صيغ الإستثمار في المصارف التقليدية والإسلامية دراسة تحليلية مقارنة، ص: 11، موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي: <http://iefpedia.com>

- ويعرفه محمد صلاح الصاوي على أنه: تنمية المال شرط مراعاة الأحكام الشرعية عند استثماره، فهو ثمر المال ونمائه في أي قطاع من القطاعات الإنتاجية، سواء كان ذلك في التجارة أو الصناعة أو غيرها من الأنشطة الاقتصادية الأخرى¹.
- ونجد أحمد شوقي دنيا يعرف الإستثمار على أنه: عبارة عن جهد واع ورشيد يبذل في الموارد المالية والقدرات البشرية بهدف تكثيرها وتنميتها والحصول على منافعها وثمارها².
- من التعاريف السابقة للاستثمار من منظور إسلامي نلاحظ أنه لا يخرج عن:
 - أن مبادئ الشريعة الإسلامية هي الإطار الموجه للنشاط الإستثماري.
 - الإستثمار الإسلامي له طبيعة خاصة ومميزة لا تقتصر على تنمية رأس المال فقط، بل يتعداها إلى تنمية القدرات والطاقات البشرية.
 - الإستثمار الإسلامي يتعلق بالمفهوم العام للاستثمار لأنه يشمل جميع النشاطات التي تنطوي على عمليات إنفاق الأموال بهدف الحصول على منفعة مستقبلية.
- وانطلاقاً من هذه التعاريف وبناء على ما هو متعارف عليه بأن مدة الإستثمار طويل الأجل تتعدى الخمس سنوات، فإنه يمكننا صياغة تعريف الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية على أنه:
 - توظيف البنك الإسلامي لأموال المساهمين والمودعين لأجل تتعدى الخمس سنوات في مشاريع إنتاجية ضخمة بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وكذا تعظيم أرباح البنك الإسلامي، وذلك بما يتماشى مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

ثانياً: خصائص وسمات الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية

1- خصائص الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية

- إنطلاقاً من تعريف الإستثمار طويل الأجل يمكننا استخلاص خصائصه كما يلي:
 - استثمار يستخدم للأغراض الإنتاجية: إذ يناسب الإستثمار طويل الأجل المشاريع الإنتاجية التي تشكل إضافة إلى الناتج القومي الحقيقي³. وذلك بإقامة المشاريع الإنتاجية الجديدة والتي لم يسبق ممارستها، أو توسيع الطاقة الإنتاجية لمشاريع قائمة وذلك من خلال زيادة الإنتاج القائم دون تغيير في تشكيلة المنتجات الحالية، أو بإضافة خطوط إنتاج جديدة وهنا تتغير تشكيلة المنتجات القائمة.

¹ - ميلود زيد الخير: ضوابط الإستقرار المالي في الاقتصاد الإسلامي، الملتقى الدولي الأول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع..ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، يومي 23-24 أبريل 2011، ص: 03.

² - أحمد محمد حمود نصار: الإستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية الشركات- المضاربة- المزارعة- المساقاة- المغارسة- الأسهم- السندات والصوك، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين، ص- ص: 07-08.

³ - إلياس عبد الله أبو الهيجاء: تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية - دراسة حالة الأردن-، أطروحة دكتوراه، تخصص: اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، إربد - الأردن، 2007، ص: 58.

- استثمار يتطلب مدة طويلة حتى تظهر نتيجته: فمثل هذه المشاريع تتطلب أن تكون استثمارات طويلة الأجل، بحكم طبيعتها، فهي تحتاج لأوجه عديدة من الإنفاق من أجل إقامتها، وتجهيزها، وإعدادها في حالة صالحة للتشغيل، منذ لحظة ظهور فكرة المشروع الاستثماري وتقديمه للدراسة، حتى تنفيذه وإنشائه وعمل الإجراءات اللازمة لبدء التشغيل¹.

- استثمار ذو منفعة مستمرة: حيث أن الأصول الإنتاجية التي تساهم في العملية الإنتاجية لفترة طويلة من الزمن، كالمباني والآلات، تعتبر ذات منافع اقتصادية لا تنتهي بمجرد استعمالها لمرة واحدة أو مرات قليلة، بل إنها تشارك في الإنتاج عدة مرات وتبقى حتى تتوقف تماماً عن الإنتاج وذلك بانتهاء عمرها الافتراضي².

- استثمار ترتفع فيه درجة المخاطرة: فكلما زاد حجم التمويل زادت درجة المخاطرة التي يتعرض لها البنك الإسلامي، واحتمال فقدانه لمبالغ كبيرة في حالة الانحراف الكبير لمقدار الربح المحقق عن مقدار الربح المتوقع أو عدم تحقيق الربح أصلاً.

وبالتالي على البنك الإسلامي أن يكون حذراً، حيث يتوجب عليه أن يضع في الحسبان عنصرين هامين ألا وهما الكمية الكبيرة من الأموال والمدة الزمنية الطويلة، فضخ كمية هائلة من الأموال يتطلب دراسة معمقة نتيجة ارتفاع درجة المخاطرة التي قد تؤدي إلى إفلاس البنك³.

2- السمات التي يتميز بها الإستثمار في البنوك الإسلامية

يتميز الإستثمار في البنوك الإسلامية بالعديد من السمات من أهمها⁴:

- التعدد والتنوع بما يوفر أساليب تتناسب مع كافة الاحتياجات، بعيداً عن استخدام أسعار الفائدة.
- تمسك إدارة البنك الإسلامي بالمفهوم الحقيقي للنقود باعتبارها وسيلة للاستثمار وليست سلعة؛ حيث إن النقود كما قال ابن القيم هي: رؤوس أموال وجدت ليتجر بها لا فيها.
- ربط المشروعات الاستثمارية بالاحتياجات الحقيقية للمجتمع عملاً بأولويات الإستثمار في الشريعة: (الضروريات والحاجيات والتحسينات).
- الالتزام بأحكام الإسلام إباحة أو منعا في مختلف الأنشطة الاستثمارية للبنك.

¹ - آلاء راشد أبو عبيد: الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية - الواقع الحالي وإمكانيات التطوير، رسالة ماجستير، تخصص: اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2008، ص: 6-9.

² - آلاء راشد أبو عبيد، مرجع سبق ذكره، ص: 06-09.

³ - عبد العزيز ميلودي: محددات تمويل الإستثمار في البنوك الإسلامية- دراسة قياسية لحالة بنك البركة، رسالة ماجستير، تخصص: علوم اقتصادية، فرع الاقتصاد الكمي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006، ص: 55.

⁴ - حسام الدين بن محمد صالح فرفور: التمويل واستثمار الأموال في الشريعة الإسلامية نظرة موجزة في ضوابط القواعد وسعة المقاصد، المؤتمر الثاني للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تحت شعار الصيرفة الإسلامية صيرفة استثمارية، دمشق- سورية، 12 - 13 آذار 2007، ص: 10.

- إن جميع الأساليب تضمن استخدام التمويل في الاقتصاد الحقيقي بمعنى توجيهها لإنتاج وتوزيع السلع والخدمات.

- تحقيق العدالة بين طرفي المعاملة الاستثمارية.

وباختصار: إنه اقتصاد استثماري إنتاجي حقيقي يقوم بتنمية المجتمع ماديا ومعنويا، دينيا ودنيويا.

المطلب الثاني: معايير الاستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية وأنواعه

أولا: معايير الاستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية

يتميز المنهج الإسلامي للاستثمار بأنه ينطلق من مقاصد الشريعة الإسلامية ويلتزم بأحكامها بشكل شمولي، ومن ثم فإن الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها يجب أن تكون متناسقة مع دوافعه ومرتبطة بالمبادئ التي يقوم عليها الاقتصادي الإسلامي. وسوف يتناول الباحث في هذه النقطة من البحث أهم المعايير الإسلامية التي يجب أن تؤخذ في الاعتبار عند اتخاذ القرار الاستثماري بما يحقق أهداف الاقتصاد الإسلامي¹:

1- المعايير الاجتماعية للاستثمار الإسلامي:

للاستثمار الإسلامي دور هام في تحقيق المجتمع المتكامل لماله من آثار اجتماعية متعددة ولكي يسفر الاستثمار الإسلامي عن تلك الآثار فإن الأمر يتطلب ضرورة توافر عدة معايير تحكم سلوك متخذي القرارات الاستثمارية وفيما يلي مناقشة موجزة لأهم تلك المعايير.

أ- إنتاج الطيبات الحلال طبقا لأولويات الإسلامية: إلى جانب البعد عن إنتاج السلع والخدمات المحرمة يجب على متخذ القرار الاستثماري أن يلتزم عند قيامه بالاختيار من بين البدائل الاستثمارية اختيار المشروعات التي تقوم بإنتاج الطيبات بالترتيب الشرعي لأولويات الإنتاج، بما يمكن من إشباع الحاجات الإنسانية الأساسية، والتي حددها الإمام الشاطبي بقوله " من استقرأ تعاليم الإسلام نجد أن الشريعة الإسلامية وضعت لصالح العباد في العاجل والآجل معا، وأن تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدهما أن تكون ضرورية والثاني أن تكون حاجية والثالث أن تكون تحسينية.

ب- معيير أولوية التنمية الإقليمية: يأتي هذا المعيار الاجتماعي للاستثمار في الفكر الإسلامي انطلاقا من مسئولية المستثمر تجاه المجتمع الذي يعيش فيه، حيث تقضى محلية الاستثمار بأن تكون الأولوية للاستثمارات التي تعمل على التنمية الإقليمية لموطن أصحاب رأس المال. ويستند هذا المعيار

¹ - عز الدين فكرى تهاى: معايير الاستثمار الإسلامي بين النظرية والتطبيق نموذج مقترح باستخدام أسلوب FAHP، مؤتمر الاقتصاد الإسلامي، (الفلسفة - النظام - التطبيقات المعاصرة)، كلية التجارة بنين، جامعة الأزهر، القاهرة - جمهورية مصر العربية، 20- 21 أبريل 2013، ص-ص: 609-622.

على محلية الزكاة حيث أنه من الأمور التي يجب على مؤدى الزكاة أن يأخذها في الاعتبار " أن لا ينقل الصدقة إلى بلد آخر، حيث أن أعين المساكين في كل بلدة تمتد إلى أموالها، وفي النقل تخيب للظنون".

ج- معيار تجنب تلوث البيئة المحيطة بالاستثمارات: يمثل موضوع تلوث البيئة أحد الجوانب الاجتماعية الهامة للاستثمار الإسلامي، فالإسلام حريص على أن لا يتسبب الفرد بأي حال في إلحاق الضرر بالغير، وذلك عملاً بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم - " لا ضرر ولا ضرار "، والذي جاء في تفسيره أن الضرر ما تضر به صاحبك وتنتفع به والضرر أن تضره من غير أن تنتفع.

د- معيار استفادة الطبقة الفقيرة من عوائد الاستثمارات: تعتبر العدالة الاجتماعية في توزيع الدخل من الأهداف التي تسعى جميع النظم الاقتصادية إلى تحقيقها، والباحث في النظام الاقتصادي الإسلامي يجد أنه يعمل على تحقيق ذلك الهدف من خلال محورين: يتمثل المحور الأول منهما في الزكاة والصدقات ونظم التكافل الاجتماعي ودورهم في تقريب الفوارق بين الأفراد، أما المحور الثاني فيتمثل في تحسين توزيع الدخل من خلال السلوك الاستثماري لأصحاب الأموال، وذلك عن طريق مراعاة اختيار المشروعات التي يستفيد منها الطبقة الفقيرة بقدر الإمكان.

هـ- معيار توظيف أكبر عدد من العاملين: للاستثمار دور بارز في مجال معالجة مشكلة البطالة، حيث يمكن لولى الأمر العمل على توجيه رأس المال نحو الاستثمارات التي تحقق مستوى عال من العمالة. ويمكن قياس مدى مساهمة الاستثمارات في معالجة مشكلة البطالة من خلال نسبة عدد فرص العمل التي يوفرها المشروع فيه إلى رأس المال المستثمر فيه، أو من خلال قياس كفاءة استخدام عنصر العمل بالاعتماد على معامل توظيف عنصر العمل.

2- المعايير الاقتصادية للاستثمار الإسلامي:

يعتبر مدى المساهمة في تحقيق الأهداف الاقتصادية من الدوافع الأساسية للاستثمار في الإسلام، حيث يهدف الاستثمار الإسلامي إلى التشغيل الكفاء لموارد وإمكانيات المجتمع بما يمكن من زيادة معدلات النمو به ورفع مستوى معيشة جميع أفراده وغيرها من النتائج الاقتصادية الإيجابية للاستثمار. ولكي يحقق الاستثمار الإسلامي تلك النتائج فإن الأمر يتطلب ضرورة توافر مجموعة من المعايير الاقتصادية التي تحكم سلوك متخذي قرارات الاستثمار، ومن أهم تلك المعايير ما يلي:

أ- معيار صافي القيمة المضافة القومية: تمثل القيمة المضافة أحد المعايير الاقتصادية الأساسية التي تمكن من قياس مدى مساهمة الاستثمارات في الدخل القومي، وتعرف القيمة المضافة على مستوى المشروع بأنها عبارة عن الثروة أو القيمة التي يضيفها المشروع ويسهم بها مع غيره من المشروعات في تكوين الناتج القومي وذلك نتيجة لتضافر عوامل الإنتاج في مجال النشاط (إنتاجي أو خدمي) الذي يعمل

فيه المشروع، وتقاس القيمة المضافة على مستوى المشروع بالفرق بين قيمة الناتج الكلى للمشروع وقيمة الموارد المستخدمة في الإنتاج والمشتراه من مشروعات أخرى.

ب- معيار التوازن بين الأنشطة الاقتصادية: يعتبر توجيه الاستثمارات نحو جميع مجالات النشاط الاقتصادي من الأمور الضرورية لتحقيق التوازن في الكيان الاقتصادي للمجتمع المسلم وبالتالي تحقيق الاكتفاء الذاتي له وقت الأزمات، ويؤدي تنوع وتعدد مجالات الاستثمارات إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي والذي يعتبر مبدأ اقتصاديا وسياسيا هاما، حيث أنه يهيئ الدولة للاستفادة من جميع الموارد والإمكانات المتاحة، بما يحقق الاستقلال الاقتصادي للمجتمع المسلم وإبعاده عن أخطار التبعية الاقتصادية.

ج- معيار التوافق مع الأولويات الاقتصادية للدولة: يعتبر توجيه الأموال نحو الاستثمارات المتوافقة مع ظروف المجتمع المسلم أمر واجب وحتمي في الإسلام، وفي ذلك يرى ابن تيمية " أنه إذا كان الناس محتاجين إلى فلاحه قوم أو نساجتهم أو بناءهم صار هذا العمل واجبا يجبرهم ولى الأمر عليه إذا امتنعوا عنه بعوض المثل ولا يمكنهم من مطالبة الناس بزيادة عن عوض المثل".

د- معيار التوازن بين مصالح الأجيال: يحث الإسلام على ضرورة التوازن بين مصلحة الأجيال المختلفة، أساس ذلك قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ (سورة الحشر، الآية 10)، فقد ورد في تفسير هذه الآية أن هؤلاء هم القسم الثالث ممن يستحق فقرائهم من مال الفيء وهم المهاجرون ثم الأنصار ثم التابعون لهم بإحسان (ابن كثير، 1980م). وحول أهمية تكوين الطاقة الإنتاجية للأجيال القادمة يقول الماوردي " لولا أن الثاني يرتفق (ينتفع) بما أنشأه الأول حتى يصير به مستغنيا لأفتقر أهل كل عصر إلي إنشاء ما يحتاجون إليه من منازل السكني وأراضي الحرث وفي ذلك من الأعواز وتعذر الإمكان مالا خفاء به.

هـ- معيار الأمن الاقتصادي: تهتم كل النظم الاقتصادية بتحسين نظم مدفوعاتها، ولذلك فإنه من الطبيعي أن يتم تحليل المشروع الاستثماري من وجهة نظر تأثيره على ميزان المدفوعات، ولاسيما في الدول التي تعاني من عجز في العملة الأجنبية مثل الكثير من الدول الإسلامية النامية.

3- المعايير المالية للاستثمار الإسلامي:

تقوم المعايير المالية للاستثمار الإسلامي على منهج المحافظة على المال وتنميته في ضوء المعايير الاجتماعية والاقتصادية السابق الإشارة إليها، وذلك لأن عدم تحقيق الضمان لأصحاب الأموال وتحقيق عائد مناسب لهم ربما يؤدي إلى تقليص قاعدة الاستثمار الإسلامي وعدم إمكانية التوسع فيه.

أ- معيار تحقيق الربحية التجارية المناسبة: يعتبر تحقيق الربح من أهم مقاييس النفع لأصحاب الأموال، فالربح يقي رأس المال من النقصان الظاهري بسبب الزكاة ويساعد على تنميته وزيادته، كما أنه يمكن من مواجهة مخاطر المستقبل بتكوين الاحتياطيات اللازمة.

ب- معيار المخاطرة: تعتبر المخاطرة من المعايير المالية الهامة التي يجب أن تؤخذ في الاعتبار عند اتخاذ القرارات الاستثمارية لمعرفة ما قد يصيب المشروع الاستثماري من خسائر نتيجة تعرضه للمخاطر المختلفة خلال عمره الإنتاجي، بما يضمن المحافظة على الأموال وتمييتها كهدف ودوافع للاستثمار الإسلامي. والمخاطرة قد ترجع إلى طبيعة المشروع نفسه أو إلى أخطاء في تقدير التدفقات النقدية الخارجة والداخلة خلال عمر المشروع.

ثانياً: أنواع الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية

يمكن أن يأخذ الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية عدة أنواع تختلف باختلاف الزاوية التي ينظر إليه منها، وذلك كما يلي:

1- حسب طريقة التطبيق: وينقسم إلى:

أ- الإستثمار المباشر: يقوم البنك بممارسة النشاط الاستثماري طويل الأجل بنفسه، في مشاريع تدر عليه عوائد، ويتم ذلك إما بواسطة جهاز خاص لدى البنك يعنى بهذا النوع من الاستثمارات، بحيث يكون مستقلاً عن الأقسام الأخرى، أو عن طريق إنشاء البنك لشركات تابعة له تقوم بنشاطات مختلفة¹.

ب- الإستثمار غير المباشر: في هذا النوع من الإستثمار يدفع البنك الأموال التي لديه - سواء كانت أمواله أصالة أو كانت بالإنابة عن المودعين - إلى من يتجر فيها، ويستثمرها على جزء معين من الربح، أو بأجر مقطوع، أو عن طريق تمويل المشروعات الأخرى التي ليست ملكاً للبنك².

2- حسب نوع الأصل محل الإستثمار: وينقسم إلى:

أ- الإستثمار الحقيقي: ويسمى الإستثمار الإنتاجي أو الاقتصادي وهو أي استثمار يترتب عليه حيازة أصل له قيمة اقتصادية في ذاته ويترتب على استخدامه منفعة اقتصادية إضافية تظهر إما في شكل سلعة أو في شكل خدمة كالعقار والمعادن النفيسة والمشاريع الاقتصادية والسلع وغيرها³.

ب- الإستثمار المالي: وهو ما يستثمره البنك الإسلامي في الأوراق المالية.

3- حسب المستفيد: وينقسم إلى:

أ- الإستثمار الخاص: وتكون الأولوية فيه لتحقيق ربح للبنك الإسلامي.

¹ - محمد دباغ: أساليب الإستثمار في المصارف الإسلامية عقد المضاربة نموذجاً، الملتقى الدولي الأول حول: الاقتصاد الإسلامي: الواقع .. ورهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بقرطاج، الجزائر، يومي 23 - 24 فيفري 2011، ص: 02.

² - بدر بن علي بن عبد الله الزامل: الحسابات الاستثمارية لدى المصارف الإسلامية - تأصيلها الشرعي وأساليب توزيع أرباحها، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الدمام - السعودية، 2008، ص: 41.

³ - طلال كداوي: تقييم القرارات الاستثمارية، دار اليازوري، عمان - الأردن، 2008، ص: 13، 23.

ب- الإستثمار العام: وتكون الأولوية فيه للمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع¹.

4- حسب المعيار الجغرافي: وينقسم إلى:

أ- الإستثمار المحلي: هو استخدام الأموال الفائضة في الفرص الاستثمارية المتاحة في الأسواق المحلية.

ب- الإستثمار الخارجي: هو استخدام الأموال الفائضة في الفرص الاستثمارية المتاحة في الأسواق الأجنبية².

5- حسب الغرض: وينقسم إلى:

أ- الإستثمار التوسعي: ويكون الغرض منه زيادة الطاقة الإنتاجية والنهوض بالبنية التحتية.

ب- الإستثمار الإحلالى: ويكون الغرض منه إحلال أصول موجودة بدلا أخرى قائمة، وذلك للمحافظة على الطاقة الإنتاجية³.

وتتنوع صيغ الإستثمار في الاقتصاد الإسلامي، ويمكن للباحث فيها أن يميز الأنواع التالية على سبيل التمثيل⁴:

أ- توظيف العمل مع العمل: ويتمثل هذا النوع من الإستثمار في تنمية الثروة من خلال عقود شركات الأبدان.

ب- توظيف المال مع المال: ويتمثل هذا النوع من الإستثمار في شركات الأموال المعروفة في الفقه الإسلامي، نحو شركة العنان.

ج- توظيف المال مع العمل: ويتمثل في شركة المضاربة.

د- توظيف وسائل الإنتاج مع المال: ويتمثل في الشركات التي أحد طرفيها مال والثاني في وسائل إنتاج.

¹ - أشرف محمد دوابه: دور الأسواق المالية في تدعيم الإستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - مصر، 2006، ص: 02.

² - دريد كمال آل شبيب: الإستثمار والتحليل الإستثمارى، دار اليازوري، عمان - الأردن، 2009، ص: 48.

³ - سليمان ناصر: تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك، مرجع سبق ذكره، ص: 77.

⁴ - عبد القادر بن عزوز: فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام (دراسة تطبيقية عن الوقف الجزائري)، أطروحة دكتوراه في العلوم الإسلامية، تخصص: الفقه وأصوله، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر - الجزائر، 2003، ص: 79.

المطلب الثالث: أساليب الإستثمار الأكثر استعمالاً في البنوك الإسلامية

إن البنوك الإسلامية وإن كانت قد حققت نجاحاً في إيجاد البديل المصرفي الإسلامي، إلا أنها في مجال استخدام هذه الأموال قد ركزت على التمويل قصير الأجل الذي برز من خلال ارتفاع نسبة المربحات التي تجريها البنوك الإسلامية، والتي انصرفت غالباً إلى قطاع التجارة وذلك على حساب الصيغ التمويلية الأخرى كالمشاركات والمضاربات. ولا يحتاج الأمر إلى بصيرة ثاقبة حتى ندرك أن هذا الدور الذي تؤديه البنوك الإسلامية بهذا الوصف لا يختلف من ناحية اقتصادية عما تقوم به البنوك التقليدية من حيث التركيز على التمويل قصير الأجل، وإهمال التمويل المتوسط وطويل الأجل الذي يسهم فعلاً في تمويل مشاريع اقتصادية تنموية، والتي تفتقر إليها البلدان الإسلامية.

وأشكال التمويل التي تقدمها البنوك الإسلامية هي في معظمها أشكال العوائد الثابتة مثل المربحة والإجارة والتي هي أيضاً ذات مستوى مخاطرة أقل، بالرغم من أن ذلك يشير إلى مرونة وتكيف العمل المصرفي لمتغيرات البيئة التي يعمل فيها، إلا أنه يعد انحرافاً في مسيرة العمل المصرفي عما كان متوقفاً له¹.

فالممتنع لنشاط البنوك الإسلامية، يلحظ أنها ركزت على تجنب الاستثمارات ذات المخاطر العالية (الإستثمار طويل الأجل)، وآثرت الاستثمارات ذات المخاطر المتدنية (الإستثمار قصير الأجل)، بالرغم من قلة العائد فيها، وليس أدل على ذلك من الإحصائيات المنشورة بهذا الخصوص، التي أظهرت أن صيغتي المربحة والإجارة تمثلان حوالي 75% من إجمالي التمويل المقدم من هذه البنوك لعدة سنوات، في حين أن الصيغ الأخرى كالمضاربة، المشاركة، السلم والاستصناع...، شكلت فقط نسبة 5% من إجمالي التمويل، لعل التفسير المناسب لهذا الاتجاه فيما يبدو، يندرج تحت مظلة الأمان الذي تنتشده هذه البنوك، والخوف من المخاطر التي تشكل هاجساً لها. مع أن هذا التوجه مخالف لتوجهات البنوك في جميع أنحاء العالم، حيث برز خلال العشر سنوات الأخيرة اتجاه عالمي من قبل البنوك إلى الميل نحو الأنشطة المرتفعة المخاطر التي تحقق معدلات أرباح عالية.

من هنا تأتي المشكلة، حينما يصبح تجنب المخاطر العالية، والبحث عن الاستثمارات المتدنية المخاطر، سياسة تتبعها البنوك الإسلامية، ومنهجا تتعامل به فالتركيز على الاستثمارات ذات المخاطر المتدنية يقود بالطبع إلى تدنٍ ملحوظ في نسبة العائد الذي ستدفعه هذه البنوك للمودعين. وكما هو معلوم فهناك علاقة بين العائد والمخاطرة، فكلما كانت المخاطر عالية، ارتفع مقدار العائد المتوقع، والعكس صحيح².

¹ - زاهرة بني عامر: الأدوات الاستثمارية الإسلامية في المصارف الإسلامية، موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي.
² - فضل عبد الكريم محمد: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، تخصص: اقتصاد، كلية الدراسات الاقتصادية والاجتماعية، جامعة الخرطوم، 2008، ص: 17.

لذا ركزت إدارة البنوك الإسلامية على صيغ التمويل الأقرب للصيغ المطبقة في البنوك التقليدية والتي تتسم تدفقاتها النقدية بالمرونة والوضوح وفي مقدمتها صيغة تمويل المرابحة مع الإدراك المسبق بأن هذه الصيغ ليست هي الصيغة الأنسب لتحقيق رسالة البنوك الإسلامية وليست هي الصيغة الأكثر انسجاماً مع طبيعتها التتموية¹.

ثانياً: مشاكل الاستثمار قصير الأجل

في ضوء تركيز البنوك الإسلامية على الاستثمار قصير الأجل بسبب أهميته المذكورة سابقاً، فإنها تواجه بعض المشاكل في التطبيق العملي للاستثمار قصير الأجل، وأهم هذه المشاكل²:

1- انخفاض سرعة استثمار دوران الأموال في الاستثمار قصير الأجل: تعتمد البنوك التقليدية الربوية في سرعة دوران أموالها على الاقتراض وخصم الأوراق التجارية، وهو ما لا يمكن أن يقوم به البنك الإسلامي لمخالفته أحكام الشريعة.

ولقد أظهرت الوقائع العملية تركيز البنوك الإسلامية على صيغة المرابحة للأمر بالشراء ويتم تنفيذها بالبيع الأجل لفترات قد تصل إلى ثلاث سنوات أحياناً، وما قد ينتج عن ذلك من عدم انتظام السداد للمدينين أو توقف ومماثلة بعضهم الآخر في السداد، مما يؤدي إلى تعطيل جزء من الأموال المستثمرة في المrabحات، وتعرض جزء آخر لديون معدومة.

2- صعوبة الاستثمار قصير الأجل في مشاريع التتمية: من أهداف البنوك الإسلامية تحقيق التتمية الاقتصادية والاجتماعية، وحيث أن المشاريع التتموية سواء أكانت زراعية، أم صناعية أو غيرها تتطلب استثمار طويل الأجل بحكم طبيعتها، ويلزمها إعداد دراسة جدوى وإجراءات تأسيس وتجهيز بنية تحتية واستيراد آلات ومعدات وغيرها قبل البدء بالإنتاج وتسويق وبيع المنتجات، مما يعني ضرورة توفر مصادر تمويل طويلة الأجل، وحيث أن معظم ودائع البنوك الإسلامية قصيرة الأجل فيلزم استثمارها في استثمار قصير الأجل، وذلك حتى يتمكن البنك من دفع حصة من عوائدها إلى أصحابها، وهذا قد لا يتحقق في حال تم توظيفها في مشروعات تتموية طويلة الأجل، وحتى لا يتعرض البنك لإمكانية سحبها في حال عدم تمكنه من دفع أرباحها، وبالتالي تعطيل نشاط هذه المشاريع.

كما أن البنوك الإسلامية أثناء ممارستها لنشاطها لوحظ اعتمادها على نظام للإيداع يتيح للمودع حق السحب وقتما يشاء سواء كانت الإيداعات حسابات جارية أو استثمارية، وهو ما يعتبر سبباً رئيسياً آخر

¹ - موسى عبد العزيز شحادة: الصيرفة الإسلامية الواقع والطموح، المؤتمر الثالث للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الذي تنظمه مؤسسة السلام للمعارض، دمشق- سورية -، يومي 10-11/03/2008، ص: 20.

² - نواف يوسف أبو حجلة: الاستثمار قصير الأجل في المصارف الإسلامية بين الربحية والسيولة، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالية، نوفمبر 2013.

أدى بهذه البنوك إلى إهمالها للإستثمار طويل الأجل، حيث أصبحت مواردها لا تصلح إطلاقاً لاستخدامها لأجل تحقيق أهدافها التنموية.

المطلب الرابع: أسباب التخوف من التمويلات القائمة على أساس المشاركات

نشأت مشكلة استبعاد التمويل بالمشاركة والتركيز على التمويل المبني على المرابحة أو المداينة من قبل البنوك الإسلامية بسبب جملة من الضغوط، أهمها¹:

1- صياغة عقود المشاركات على نحو يعطي للمول مركزاً أقوى من الطرف المقابل (الشريك)، ووضعاً تحكيمياً في فرض الشروط والمراقبة وإنهاء العلاقة، في حين يستطيع الطرف الضعيف في المرابحة بسهولة التخلص من هذه القيود، والإطلاع على كافة التفاصيل الربحية الدقيقة التي يستوفيتها البنك، ومن ثم يقرر على ضوء ما تقتضيه مصلحته الشراء من ذلك البنك أو البحث عن بنك أو وسيلة أخرى للتمويل تتناسب مع أوضاعه المالية، وقد راقبت هذه الصيغة ذات المخاطر المنخفضة للمتمولين وحازت على رضاهم وزاد طلبهم عليها، ولذلك كان من الطبيعي أن تتبناها البنوك الإسلامية.

2- ارتفاع وزن المخاطرة في مثل هذا النوع من الصيغ عند احتساب نسبة كفاية رأس المال.

3- رفض العملاء مبدأ مشاركة البنك لهم في عوائد مشاريعهم الإنتاجية، لعدم رغبتهم في إطلاع البنك على أسرار أعمالهم، ولارتفاع حصة الشريك الممول في حال المشاركة مقارنة بالعائد الذي يتقاضاه عن التمويل المنفذ بطريق المرابحة.

4- الغبن الفاحش الذي تتعرض له البنوك الإسلامية بسبب تصريح الشركاء ببيع أقل من الربح الفعلي، أو الإفصاح عن معلومات غير كافية أو مضللة لا تعكس جوهر العمليات بشفافية.

5- احتياج عقود المشاركات إلى تكاليف وأعباء كثيرة مثل: إعداد دراسات جدوى للمشاريع، وفرض رقابة دورية عليها، ومراجعة السجلات والدفاتر الخاصة بالمدخلات والمخرجات، مما يؤثر في كفاءتها الاقتصادية مقارنة مثلاً بصيغة المرابحة التي لا تحتاج إلى مثل هذه الأعباء المالية الفنية.

6- ضعف قدرة الكوادر والمؤهلات البشرية العاملة في البنوك الإسلامية على تقويم المشاريع عالية المخاطر ومتابعتها.

7- صعوبة إثبات تعدي وتقصير الشريك، وصعوبة تقييم وتحديد حجم الخسائر الناتجة عن ذلك، مما يؤدي إلى الوقوع في منازعات يحتاج فضها إلى سنوات طويلة.

¹ - علي محمد أحمد أبو العز: الابتكار في صيغ التمويل الإسلامي، منشورات مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، كتاب إلكتروني، 2016، ص-ص: 11-13: www.kantakji.com

ويكمن الخطر في بقاء الوضع الراهن للبنوك الإسلامية على ما هو عليه الآن في انخفاض عوائدها بسبب زيادة التركيز على التمويلات القائمة على أساس المربحات، لا سيما أن نسب المربحة والفائدة تتنافس على مستوى واحد في جذب العملاء واستقطابهم، ويبقى الوازع الديني هو الدافع أو الموجه الرئيس إلى التعامل مع البنوك الإسلامية.

المطلب الخامس: تحديات تطبيق الاستثمار طويل الأجل لدى البنوك الإسلامية

أثناء ممارسة البنك الإسلامي للاستثمار طويل الأجل تواجهه العديد من المعوقات والتحديات، نقسمها إلى: معوقات تتعلق بالموارد البشرية، ومعوقات تتعلق بالموارد المالية، وأخرى تتعلق بالبنك المركزي، كالتالي:

1- معوقات الموارد المالية للاستثمار طويل الأجل:

كما رأينا في الفصول السابقة تتمثل الموارد المالية للبنك الإسلامي في مصادر داخلية (حقوق الملكية وتتمثل في: رأس المال والاحتياطيات والأرباح غير موزعة)، ومصادر خارجية (تتمثل في الحسابات الجارية وحسابات التوفير والحسابات الاستثمارية)، حيث تعتبر الموارد المالية للبنوك الإسلامية من أهم المعوقات أمام تطبيق هذه البنوك للاستثمار طويل الأجل، ويمكن الإشارة إلى أن الحسابات الجارية هي نفسها في البنوك التجارية، أما حسابات التوفير والحسابات الاستثمارية، فهي من ناحية تعتبر شبيهة في مسمياتها بتلك الحسابات الموجودة في البنوك التجارية وهو الأمر الذي أدى إلى نجاح عملية استقطاب الأموال، ومن ناحية أخرى فهي مختلفة عنها في تكييفها الفقهي.

حيث أن هذا الاختلاف وما يترتب عنه من آثار سلبية على الاستثمار طويل الأجل يمكن إبرازه في نقطتين أساسيتين:

أ- أن ما يحصل عليه المودعون في البنك الإسلامي هو ربح، بينما ما يحصلون عليه في البنك التجاري هو فائدة - عائد ثابت مضمون - ناتجة عن علاقة قرض. إذ أن البنك الإسلامي بإمكانه أن يتوقع ما سيتحقق من ربح، لكن هذا التوقع لا يكون قطعياً ودقيقاً في أكثر الأحيان، لأن الربح بخلاف العائد الثابت (الفائدة) ليس مضموناً ولا يُعلم تحققه إلا في نهاية المدة، وهذا الأمر يفترض أن يكون معلوماً لدى غالبية المودعين ذوي الحسابات الاستثمارية وحسابات التوفير، وذلك انطلاقاً من القاعدة الإسلامية التي تنص على أن الغنم بالغرم¹.

¹ - إلياس عبد الله أبو الهيجاء، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 129-130.

إلا أنه وعلى الرغم من قبول المودعين لهذه القاعدة فإن التجربة العملية للبنوك أثبتت بأنهم لا يملكون الاستعداد الكافي للمخاطرة، وذلك بسبب سيطرة العقلية الربوية على سلوك غالبيتهم وتأثرهم بما هو عليه الحال في البنوك التجارية من ضمان للوديعة والعائد¹.

وهو ما يعد من أهم المعوقات التي أدت إلى اجتناب البنوك الإسلامية توجيه جزء كبير من توظيفات أموالها إلى صيغ أخرى غير تلك الصيغ الخاصة بالمشاركات².

ب- أن الأصل في الودائع الاستثمارية أنه لا يتم السحب منها إلا في مواعيد محددة تكون في الغالب متوسطة أو طويلة الأجل، ووفقا لذلك فإن البنوك الإسلامية تقوم بتوظيف هذه الودائع في استثمارات ذات طبيعة متوسطة أو طويلة الأجل، إلا أن الواقع الفعلي لاستخدام هذه الودائع أثبت غير ذلك، إذ أن الكثير من المودعين ليس لديهم الاستعداد الكافي لترك ودائعهم الاستثمارية فترة طويلة إضافة إلى رغبتهم في الحصول عليها بسرعة وسهولة على غرار ما يحصل عليه المودعون في البنوك التجارية³.

ولكي تواجه البنوك الإسلامية هذا الوضع ورغبة منها في منافسة البنوك التجارية سمحت لأصحاب الودائع الاستثمارية السحب من ودائعهم في أي وقت يريدون مقابل شرط وهو: أن يفقد المبلغ المسحوب مشاركته في أرباح الاستثمار. كما أن هذه البنوك قد ألزمت نفسها بتوزيع العوائد المتحققة من الودائع الاستثمارية خلال فترات قصيرة نسبيا.

الأمر الذي أدى إلى تحول كبير في خصائص الودائع الاستثمارية إذ أنه من المفترض أن يكون طابعها الزمني لأجل طويل، إلا أن ذلك أصبح يعد نظريا فقط، فالموارد المالية في البنوك الإسلامية أصبحت أموالا تحت الطلب بمعنى أنها موارد مالية قصيرة الأجل⁴.

وبالتالي، فقد أصبحت الموارد المالية للبنوك الإسلامية تشكل عائقا أمام دخولها في استثمارات طويلة الأجل وسببا في ابتعادها عن أهدافها التنموية، التي لا تتحقق إلا بوجود موارد طويلة الأجل ومودعين مستعدين لتحمل المخاطر وراغبين في كسب عوائد مرتفعة.

2- معوقات الموارد البشرية للاستثمار طويل الأجل

إن تحقيق البنوك الإسلامية لأهدافها الاستثمارية طويلة الأجل مرهون بمدى توافر الموارد البشرية الملائمة والمؤهلة شرعيا وفنيا لممارسة هذا النشاط الاستثماري⁵.

¹ - إبراهيم جاسم جبار الياسري، مرجع سبق ذكره، ص: 137.

² - إلياس عبد الله أبو الهيجاء، مرجع سبق ذكره، ص: 129.

³ - إبراهيم جاسم جبار الياسري، مرجع سبق ذكره، ص: 138.

⁴ - آلاء راشد أبو عبيد، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 53- 54.

⁵ - أشرف محمد دوابه: دور الأسواق المالية في تدعيم الاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 110.

إذ يتطلب من العاملين في الأقسام الخاصة بتوظيفات الأموال مجموعة من الخصائص تؤهلهم ليكونوا قادرين على القيام بمهامهم بكفاءة، وبواجباتهم نحو بنكهم - تحقيق الأهداف الاستثمارية طويلة الأجل -، وذلك للوصول إلى ما هو مطلوب تحقيقه. ومن هذه الخصائص ما يلي:

- ضرورة أن تتوفر في موظفي البنوك الإسلامية الخبرة العملية في مجال البنك الإسلامية، وكذلك الكفاءة الاستثمارية من أجل التعرف على الفرص الاستثمارية المتاحة، وتقييم المشاريع لمعرفة جدواها من عدمه.

- القدرة على تقييم العملاء الراغبين في الحصول على التمويل، ويكون ذلك وفق نظم عمل ملائمة لطبيعة العمل البنكي الإسلامي وأساليبه.

- القدرة على متابعة تنفيذ المشروعات الممولة وفق الصيغ المختلفة للاستثمار طويل الأجل.

وبالإضافة إلى ما سبق، فإن موظف البنك الإسلامي يجب أن تتوفر فيه مجموعة من الخصائص والصفات المميزة له عن موظفي البنوك التجارية من التزام بالخلق والسلوك الإسلامي وكذا إلمام ومعرفة بالأحكام الشرعية وبفقه المعاملات الإسلامية.

وكل ما ذكر سابقاً يعتبر إطاراً نظرياً لما يجب أن يتصف به موظفو أقسام توظيفات الأموال بالبنوك الإسلامية، أما على المستوى العملي فإن غالبية البنوك الإسلامية تعاني من عدم وجود العاملين المناسبين لطبيعة تمويلاتها خاصة، ولطبيعة العمل المصرفي الإسلامي عامة¹.

وهذا راجع إلى اعتماد هذه البنوك بصفة رئيسية على العمالة الوافدة من بنوك تجارية، وقصور عمليات الاختيار والتعيين فضلاً عن أجهزة التعليم والتدريب بهذه البنوك، وعجز مناهج التعليم في المدارس والجامعات بالبلدان الإسلامية عن أن تنشئ جيلاً من خريجها قادراً على فهم متطلبات العمل في البنوك الإسلامية².

وإزاء هذا الواقع مثلت هذه الموارد البشرية معوقاً أساسياً لممارسة البنوك الإسلامية لأساليب الاستثمار طويل الأجل كالمضاربة والمشاركة، حيث فضلت هذه الموارد البشرية استخدام صيغ وأساليب تقترب في آلياتها ونتائجها من أساليب التمويل التقليدية كالمرابحة³.

وبالتالي فإن عدم توافر الموارد البشرية المؤهلة علمياً وعملياً قد مثل معوقاً من أهم المعوقات التي واجهت النشاط الاستثماري طويل الأجل بالبنوك الإسلامية؛ مما حال بين هذه البنوك وتحقيق أهدافها التتموية⁴.

¹ - إلياس عبد الله أبو الهيجاء، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 134- 136.

² - أشرف محمد دوابه: دور الأسواق المالية في تدعيم الاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 110.

³ - إبراهيم جاسم جبار الياسري، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 145- 146.

⁴ - أشرف محمد دوابه: دور الأسواق المالية في تدعيم الاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 110.

3- معوقات البنك المركزي للاستثمار طويل الأجل

تعتبر رقابة البنك المركزي على الودائع والائتمان في البنوك من أهم أدوار البنك المركزي للسيطرة على عرض النقد والحفاظ على حقوق المودعين وعلى استقرار العملة الوطنية.

والبنوك الإسلامية تخضع لهذه الرقابة، إلا أن الممارسة العملية لهذه الرقابة من قبل البنك المركزي أوجد إشكاليات بين البنوك المركزية والبنوك الإسلامية، تسببت في آثار سلبية على هذه الأخيرة من بينها إعاقة الاستثمار طويل الأجل بسبب تأثير هذه الرقابة سلباً على البنوك الإسلامية، بسبب طبيعة ودائعها وأساليب التمويل وخصوصيتها، سنحاول فيما يلي ذكر أهم هذه الصعوبات:

أ- نسبة الاحتياطي القانوني: حسب قوانين رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية فإن البنوك التجارية ملزمة بالاحتفاظ بنسبة معينة من إجمالي ودائعها لدى البنك المركزي، كاحتياطي قانوني إلزامي، ويندرج ضمن إجمالي الودائع: الودائع الجارية، الودائع لأجل، وودائع التوفير¹.

وباعتبار أن الحسابات الاستثمارية في البنوك الإسلامية مودعة بغرض استثمارها بالدرجة الأولى لأجل متوسط وطويلة الأجل، وأن البنك الإسلامي مؤتمن عليها، وليس لدينا بها لأصحابها، حيث يتحمل البنك الإسلامي مع أصحابها نتائج هذا الاستثمار من ربح أو خسارة بقبول مسبق؛ فإن تطبيق نسبة الاحتياطي القانوني عليها يعتبر عدم استثمار تلك النسبة من الأموال المخصصة للاحتياطي المطلوب، مما يتسبب في تحقيق عوائد أقل لمجموع الودائع - المستثمرة².

وبالتالي فإن تطبيق نسبة الاحتياطي القانوني على ودائع البنوك الإسلامية - الموجهة للاستثمار طويل الأجل - يؤثر سلباً على الاستثمار طويل الأجل حيث وبدلاً من دخول البنوك الإسلامية في استثمارات طويلة الأجل بكل مبالغ تلك الودائع فإنها مجبرة على تقليص نسبة هذه الاستثمارات من أجل تغطية نسبة الاحتياطي القانوني المفروضة عليها.

ب- معامل السيولة: والملاحظ عملياً أن البنوك المركزية عندما تفرض نسباً للسيولة على البنوك التجارية وفي مختلف الأنظمة المصرفية، فإنها تدخل في هذه النسب أصول تامة السيولة عديمة الربح وجزءاً كبيراً من أصول قريبة من السيولة مدرة للربح مثل: الأصول شبه نقدية (المستحق للبنك على البنوك المحلية والأجنبية، قروض قابلة للاستجاج)، كمبيالات وسندات إذنية مخصومة، وأوراق مالية حكومية، وقروض وسلفيات قصيرة الأجل.

¹ - محمود حسين الوادي وآخرون: النقود والمصارف MONEY AND BANKING، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان- الأردن، 2010، ص: 180.

² - هواري معراج وآدم حديدي: نحو تفعيل دور البنوك المركزية لمساندة العمل الاقتصادي والمصرفي الإسلامي، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي: الواقع .. ورهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بخردابية، الجزائر، يومي: 23-24 فيفري 2011، ص: 06.

والإشكال الذي يطرح هنا بالنسبة للبنوك الإسلامية هو أن جزءاً هاماً من عناصر هذه النسبة لا تتعامل به هذه البنوك¹، كالسندات والأذونات بأنواعها المختلفة، علماً بأن هذه العناصر تمثل نسبة كبيرة لدى البنوك التجارية، وفي الوقت نفسه نجد أن الموجودات السائلة لدى البنوك الإسلامية تقتصر على النقدية بالخرزينة والأرصدة النقدية لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى، والتي هي عادة لا تدر أي عوائد مالية، بينما نجد أن معظم عناصر الموجودات السائلة لدى البنوك التجارية تدر عائداً².

وبالتالي فإن تطبيق نسبة السيولة على البنوك الإسلامية دون مراعاة اختلاف طبيعة هذه البنوك عن البنوك التجارية يمكن أن يؤدي إلى تعطيل جزء من الأموال المودعة في البنوك الإسلامية والموجهة للاستثمار طويل الأجل، وذلك بسبب اضطرار البنك الإسلامي للحفاظ على نسبة السيولة المطلوبة حتى وإن كانت معظم ودائعه استثمارية³.

ج- عدم السماح بتملك الأصول الثابتة والمنقولة: تحرص معظم التشريعات المصرفية للبنوك المركزية على وضع قيود على تملك البنوك لأصول ثابتة أو منقولة بخلاف ما يحتاج إليه نشاطها من العقار والمنقول المخصص لإدارة أعمال البنك وهذا الحظر تفترضه متطلبات الحيطة والحذر لمقتضيات السيولة⁴، إذ ترتبط العمليات الخاصة بمنح الائتمان والتوظيف بتلقي الودائع، ومعظمها يستحق الدفع عند الطلب أو بعد أجل قصير لا يتجاوز السنة عادة، ومن المفروض أن تكون هذه الودائع محلاً للاستثمار قصير الأجل، حيث يحظر تجميدها في عقار أو منقول يتعذر التخلص منه عند آجال الودائع المقابلة لها.

لكن الملاحظ عملياً أن البنوك الإسلامية مقارنة بغيرها من البنوك قد تتمك أصولاً ثابتة بصورة تقتضيها طبيعة عملها في الاستثمار طويل الأجل.

فعلى سبيل المثال لا الحصر - كما بينا سابقاً - فإن دخول البنك الإسلامي شريكاً في بعض المشاريع مع عملاء أو شركات يتطلب منه تملك عقارات ومنقولات في إطار تلك المشاركة، ونفس الأمر يتم ملاحظته أيضاً عند عمل البنوك الإسلامية بصيغة الإيجار، والتي لا تختلف فيها عن البنوك التجارية الأخرى، إذ أن البنك يملك الأصل طول فترة بقائه أو عمره الإنتاجي بالرغم من الانتفاع به من قبل الغير.

¹ - سليمان ناصر: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية - في ظل المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 304-305.

² - أشرف محمد دوابه: علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية - دراسة تطبيقية على مصر، مرجع سبق ذكره، ص: 18.

³ - وليد أحمد صافي ومروان أو عرابي: الأثار الرقابية والاقتصادية لرقابة البنك المركزي على الودائع والائتمان في البنوك الإسلامية، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، العدد 04، ماي 2009، ص: 105.

⁴ - كمال توفيق خطاب: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية (المشكلات والعقبات وكيفية التغلب عليها)، مؤتمر البنوك الإسلامية والاستثمار، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، الشارقة - الإمارات العربية المتحدة، الأيام: 7-9 ماي 2002، ص: 120.

ومن المعلوم أيضا أن الكثير من القوانين المصرفية تضع حدا أقصى لمساهمة البنوك في رؤوس أموال الشركات خوفا من خطر تجميد الأموال من جهة، وتقاديا لخطر إفلاس تلك الشركات من جهة أخرى في حالة تركيز التوظيف عليها، وهو الشيء الذي يتعارض إلى حد ما مع طبيعة العمل بالمشاركة في البنوك الإسلامية¹، وبالتالي يؤثر سلبا على الاستثمار طويل الأجل بالبنوك الإسلامية.

د- عدم وجود مقرض أخير: يعتبر البنك المركزي المقرض الأخير للنظام المصرفي ككل، فهو دائما على استعداد على مساعدة البنوك في حالات "الذعر المالي"².

يمارس البنك المركزي دور المقرض الأخير وفق ما يسمى "شباك الحسم" فيلجأ إلى رفع أو خفض نسبة الحسم على القروض الممنوحة بما يتماشى مع اتجاهه نحو تشجيع نشاط الاستدانة المصرفية، وفي الغالب يتدخل البنك المركزي، كمقرض أخير من أجل تصويب بعض أشكال العجز التمويلي، حينما تخرج السياسة المصرفية لبعض البنوك عن سيطرتها، ويسمح هذا النوع من القروض الطارئة طويلة الأجل بتدفق كمية احتياطات إضافية مناسبة، لمواجهة العجزات المتحققة أو الأخطار المحتملة³.

إلا أن البنوك الإسلامية لا تستطيع أن تستفيد من هذه الميزة إلا في حالات استثنائية مثل موافقة البنك المركزي أن يمدّها بقرض حسن لا يرتبط بفائدة بهدف عدم اهتزاز السوق المصرفي⁴، وهو ما يدفع بالبنوك الإسلامية إلى الاحتفاظ بنسبة عالية من السيولة بدلا من استثمارها، وهو ما يؤثر سلبا على الاستثمار طويل الأجل ويؤدي إلى تخفيض الأرباح التي تحققها البنوك الإسلامية.

وقد ترتب عن عدم وجود ملجأ أخير للبنوك الإسلامية بصلة من الآثار السلبية على الاستثمار طويل الأجل أهمها:

- الاعتماد على استمرارية تدفق الودائع في بناء خططها واستراتيجيتها الاستثمارية، وبناء عليه فإنه لا يكن للبنوك الإسلامية بناء خطط استثمارية طويلة الأجل اعتمادا على تدفق الودائع لإمكانية تعرضها في أي وقت للسحب خاصة في ظل الأوضاع الاقتصادية غير الاعتيادية.

- لجوء معظم البنوك الإسلامية إلى توجيه استثماراتها إلى المربحة لوضوح التدفق النقدي والعائد عليها، لما جعل مدد التمويل والاستثمار لديها قصيرة الأجل.

¹ سليمان ناصر: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية - في ظل المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري بينك الجزائر-، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 183-184.

² الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، ط2، القاهرة، 2000، ص: 291.

³ وليد هويلم عوجان: الرقابة القانونية على المصارف الإسلامية (رقابة البنك المركزي والرقابة الشرعية)، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، أيام: 31ماي- 03 جوان 2009، ص-ص: 27-28.

⁴ عادل بن عبد الرحمن بن أحمد بوقري: مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية، أطروحة دكتوراه، تخصص: اقتصاد إسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2005، ص: 98.

- لجوء البنوك الإسلامية إلى تجميد قسم من ودائعها وإبقائه بعيدا عن الاستثمار من أجل الحفاظ على درجة معقولة من السيولة تؤمنها ضد مخاطر السحب المفاجئ للمودعين¹.

المبحث الرابع: دور منتجات الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشاكل التمويل في البنوك الإسلامية وإدارة مخاطرها

إن التحدي الحقيقي الذي يواجه البنوك الإسلامية خصوصا والمؤسسات المالية الإسلامية عموما في المرحلة الحالية من مراحل نشوئها وارتقائها وتطورها يكمن في: ضرورة تصميم وإخراج أدوات ومنتجات إسلامية كفؤة لتحقيق التحوط وإدارة المخاطر التي تواجهها هذه المؤسسات ومعالجة كل مشكلة بحسبها وما يناسبها، ولذلك نعتبر هذا المبحث مثالا ولا نقول نموذجا لإطار المعالجة لكل حالات صور المشاكل والمخاطر التي تتعرض لها هذه المؤسسات.

ومن الضروري أن تكون هناك إدارة فعالة من قبل المؤسسات المالية الإسلامية لكل من السيولة والاستثمار، فلا فائض السيولة في مصلحتها ولا عجزها أيضا، ولا اقتصرها على الصيغ التمويلية قصيرة الأجل ناجع، لذا سيتم التطرق إلى معالجة مخاطر صيغ التمويل القائمة على المديونية (صيغ البيوع) وصيغ التمويل القائمة على الملكية (المشاركة في الربح والخسارة)، وميكانيزمات الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشكلتي السيولة والاستثمار.

المطلب الأول: معالجة مخاطر صيغ التمويل القائمة على المديونية²

وتتمثل صيغ التمويل القائمة على المديونية (صيغ البيوع) في المرابحة، الإجارة، الاستصناع والسلم.

1- معالجة مخاطر صيغة المرابحة: يمكن للبنك القيام بمعالجة مخاطر صيغة المرابحة لكل حالة

كما يلي:

أ- المخاطر التعاقدية: يأخذ البنك بالزامية الوعد بالشراء لمعالجة المخاطر التعاقدية الخاصة بالطرف الآخر، يلتزم العميل بشراء السلع محل أمر الشراء من البنك بنفس المواصفات المذكورة في الفاتورة أو الفواتير الملحقة بها.

ب- عدم مطابقة السلع للمواصفات: إن العميل يلتزم بعدم الرجوع على البنك بخصوص أي عيب أو خلل في هذه السلع، بالإضافة إلى ذلك يعتبر العميل المسؤول الوحيد فيما يخص نوعية ومواصفات البضاعة محل العقد، وكذلك مطابقتها للقوانين والقواعد والتنظيمات المعمول بها.

¹ - هناء محمد هلال الحنيطي: يدائل المسعف الأخير للمصارف الإسلامية من البنوك المركزية، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بديي، أيام: 31 ماي- 03 جوان 2009، ص- ص: 38- 39.

² - مختار بونقاب: دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي - دراسة حالة بنك البركة الجزائري، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 05، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة- الجزائر، ديسمبر 2016، ص- ص: 52- 56.

ج- مخاطر تعرض السلع للتلف قبل وفاء العميل بالدين المستحق للبنك: على العميل أن يلتزم بتأمين السلع محل العقد ضد كافة المخاطر مع إعطاء البنك الحق في أن يحل محله في قبض أي تعويضات في حالة حدوث أي حادث.

د- المخاطر الائتمانية ومخاطر التخلف عن تسديد الأقساط: يلجأ البنك هنا إلى مجموعة من الحلول نذكر أهمها كالتالي:

- يحق للبنك أن يفرض على المدين المماطل غرامة تأخير على المبلغ المستحق غير المدفوع في الآجال المتفق عليها بالنسبة المنصوص عليها في الشروط المصرفية السارية المفعول لدى البنك عن كل شهر تأخير بغض النظر عن الوسائل الأخرى التي يمنحها له القانون لتحصيل دينه.

- يلتزم العميل بتقديم كافة الضمانات العينية والشخصية التي يطلبها المصرف، لضمان تسديد مبلغ التمويل محل العقد بما في ذلك نسبة الربح، النفقات والمصاريف الأخرى، وهذا ما أكدت عليه المادة التاسعة من العقد.

2- معالجة مخاطر صيغة الإجارة: يقوم البنك بمعالجة مخاطر صيغة الإجارة من خلال ما يلي:

أ- المخاطر التعاقدية: يلتزم المستأجر بعدم العدول عن استئجار الأصول المنقولة من البنك لأي سبب كان.

ب- عدم مطابقة الأصول المنقولة للمواصفات: بموجب التوكيل المنصوص عليه في عقد البنك، فإن على المستأجر أن يعتبر مسؤولاً عن مطابقة الأصول المنقولة للمواصفات أو صلاحيتها للإستعمال ويتحمل تبعات أي خلل بهذا الشأن باعتباره متعدياً أو مقصراً في أداء الوكالة.

ج- الصيانة الدورية والإصلاحات الضرورية: يلتزم المستأجر بالتكفل بالصيانة الدورية للأصول المنقولة وبإجراء الإصلاحات الضرورية لها أثناء تنفيذ العقد.

د- مخطر تعرض الأصول المنقولة للأضرار طيلة مدة الإيجار: يوكل المستأجر بتأمين الأصول المنقولة وتجديد التأمين طيلة مدة الإيجار ضد كافة المخاطر على نفقة البنك ولفائدته.

هـ- المخاطر الائتمانية ومخاطر التخلف عن تسديد الأقساط: يلجأ البنك هنا إلى مجموعة من الحلول، يمكن أن نلخصها كالتالي:

- في حالة تأخر المستأجر عن سداد أي قسط من الأقساط في أجله تحل باقي الأقساط وتصبح جميعها حالة الأداء.

- يترتب على التأخير في الدفع تسديد المستأجر لغرامة تأخير حسب النسبة المنصوص عليها في الشروط المصرفية.

- يسمح المستأجر للبنك صراحة بأن يقطع من أي حساب مفتوح باسمه المبالغ المستحقة للبنك بموجب هذا العقد، كما يلتزم المستأجر باكتتاب سندات أو سفاتج لأمر البنك بقيمة الإيجارات المستحقة.

3- معالجة مخاطر صيغة الإستصناع

أولاً: حالة البنك صانع: يعتمد البنك مجموعة من الحلول والإجراءات لمواجهة مخاطر الإستصناع يمكن التعرض لأهمهما كما يلي:

أ- المخاطر التعاقدية: حسب عقد الاستصناع يلتزم المستصنع (العميل) بأن يشتري من الصانع المصنوعات المبينة في طلب التمويل والملف المرفق بهذا العقد.

ب- عدم المطابقة للمواصفات: يحق للطرف الأول (البنك) تكليف مقاول أو صانع أو أكثر لصنع المصنوعات حسب الشروط والمواصفات المتفق عليها مع المستصنع، كما يحق للطرف الأول في حالة مخالفة شركة المقاولات للشروط المتفق عليها وعدم الوصول إلى اتفاق لحل الخلاف مما يؤثر على العمل استبدالها والتعاقد مع شركة أخرى لإكمال تنفيذ المشروع مع مراعاة امتداد مدة تسليم المشروع.

ج- المخاطر الائتمانية ومخاطر التخلف عن تسديد الأقساط: لجأ البنك في هذه الحالة إلى مجموعة من الحلول، يمكن تلخيصها كالتالي:

- يتم إنجاز المصنوعات مقابل تسديد المستصنع للثمن المبين في ملحق الشروط الخاص بهذا العقد وجدول التسديد واللذان يعدان جزء لا يتجزأ منه.

- يلتزم المستصنع بتخصيص كافة الضمانات العينية والشخصية التي يطلبها الصانع ضماناً لتنفيذ التزامات المستصنع اتجاهه.

- يلتزم المستصنع بتأمين العقار أو العقارات المخصصة كضمان لدين الاستصناع ضد كافة المخاطر على نفقته الخاصة.

د- مخطر فسخ العقد: يصبح مبلغ الدين مستحق الأداء فوراً، ويفسخ العقد تلقائياً في حالة عدم احترام المستصنع لأي شرط من شروط العقد.

ثانياً: حالة البنك مستصنع: يعتمد البنك مجموعة من الحلول والإجراءات لمواجهة مخاطر الاستصناع يمكن التعرض لأهمهما كما يلي:

أ- مخاطر تأخر الصانع في تسليم الشيء المستصنع (الشرط الجزائي): على الصانع أن يلتزم بتسليم المشروع في الأجل المنصوص عليه في العقد، وهنا يتحمل الصانع تبعات أي تأخر في تسليم المشروع أو المصنوعات.

ب- مخاطر تغير الأسعار بعد تحديدها: لتفادي هذا المخطر قام البنك بتثبيت ثمن الإستصناع في العقد، حيث أن الثمن المتفق عليه لإنجاز المشروع أو المصنوعات هو ثمن إجمالي ونهائي وعليه فإنه لا يحق لأحد الطرفين طلب تعديله تحت أي ظرف.

ج- التخلف عن تسديد الالتزامات المالية: دفع ثمن المشروع أو المصنوعات يكون على أقساط حسب تقدم الأشغال.

د- مخاطر إخلال العميل بأحد الإلتزامات التعاقدية: يحتفظ البنك (المستصنع) بحقه في إكمال المشروع أو المصنوعات بنفسه أو عن طريق عميل آخر في حالة إخلال الصانع بأحد الإلتزامات التعاقدية المنصوص عليها في العقد.

4- معالجة مخاطر صيغة السلم: يتم معالجة مخاطر صيغة السلم كما يلي:

أ- مخاطر متعلقة بتسليم السلع: يقوم البنك بمعالجة هذه المخاطر من خلال:

- أن العميل يلتزم بتسليم السلع محل العقد إلى البنك أو إلى أي شخص موكل من طرفه، ومهما يكن من أمر فإن تسليم وتسلم السلع يكون بموجب سند تسليم، يذكر فيه بوضوح كمية، ومواصفات وقيمة السلع المسلمة والمستلمة.

- يلتزم العميل بدفع غرامة تأخير عندما يتأخر في تسليم السلع محل التعاقد بدون مبرر مقبول، وهذه الغرامة محددة في الشروط المصرفية الخاصة بالبنك.

ب- المخاطر الائتمانية المتعلقة بتسليم السلع وتحصيل مبلغ التمويل: يلجأ البنك في هذه الحالة إلى مجموعة من الحلول، يمكن تلخيصها كالتالي:

- في حالة التأخر غير المبرر في تسليم السلع وفي حالة إخلال العميل بأي شرط من شروط هذا العقد، يصبح رأسمال السلم مستحق الأداء فوراً وكلها مضافاً إليه نسبة الربح المستحقة على البيع التي ينجزها العميل للسلع موضوع هذا العقد، فضلاً عن غرامات التأخير المستحقة.

ج- مخاطر فسخ العقد: يفسخ هذا العقد ويطالب العميل برد رأسمال السلم المشار إليه في العقد وكذا هامش الربح العائد للبنك في حالة ثبوت بيعه للسلع محل العقد، وفي حالة عدم إحترامه لأي بند من بنود هذا العقد وبصفة خاصة في الحالات التالية:

- في حالة عدم تسليم السلع محل العقد في الآجال المنصوص عليها في العقد.

- في حالة التوقف عن التجارة، الإفلاس، التسوية القضائية، التوقف عن النشاط أو التوقف عن الدفع.

- في حالة ما إذا كان العميل محل متابعة قضائية من شأنها إعاقة تسديده لرأسمال السلم.

المطلب الثاني: معالجة مخاطر صيغ التمويل القائمة على الملكية

ويمكن تلخيص أهم الإجراءات والحلول التي يعتمدها البنك الإسلامي كما يلي:

- المخاطر الأخلاقية ومسؤوليات العميل: يقوم البنك بمعالجة هذه المخاطر من خلال اعتماد الحلول التالية:

أ- يلتزم العميل باستخدام رأسمال المشاركة في تمويل العمليات المشار إليها في طلب وملف التمويل المرتبط به، بالإضافة إلى ذلك يبقى العميل ويظل المسؤول الوحيد على نوعية ومواصفات السلع أو المواد الممولة بموجب هذا العقد، بحيث لا يحق له الاحتجاج أو الرجوع أمام البنك فيما يخص هذا الموضوع (المادة الثالثة من عقد المشاركة).

ب- في حالة تقصير العميل في التزاماته التعاقدية وبصفة عامة في أي حالة من حالات الفسخ المتضمنة في العقد، يحق للطرف الأول (البنك) وقف العمل بهذا العقد، وعليه يصبح رأسمال المشاركة مستحقا حالا، مضافا إليه هوامش الربح المتضمنة في حسابات الاستغلال التقديرية المشار إليها في العقد.

ج- يتعهد العميل بأن يقيد كل عمليات المشاركة وإيداع جميع إيراداتها لدى البنك وكل مخالفة لأحكام هذه المادة يعتبر اختلاسا لإيرادات وأموال الشركة يتحمل العميل مسؤوليتها.

د- يحق للبنك أن يطلب من العميل أي مستند ذي علاقة بالمشاركة، كما يحق له أن يجري رقابة، تفتيش أو معاينة في عين المكان أو على المستندات الخاصة بالعملية أو العمليات محل هذه المشاركة، ويلتزم العميل بتسهيل مهمة البنك ويقدم له أي مستند أو معلومة لها علاقة بالعمليات المشار إليها في العقد.

هـ- يلتزم العميل بتقديم كافة الضمانات العينية والشخصية التي يطلبها البنك، وذلك لتفادي حالات التعدي والتقصير التي يتسبب فيها العميل¹.

كما يمكن اعتماد الإجراءات التالية للتقليل من مخاطر المضاربة والمشاركة، - وبما أن هذين الصيغتين تتشابهان من حيث طبيعة المخاطرة فإن ما ينطبق من إجراءات وقائية لصيغة المضاربة يمكن إعماله أيضا على صيغة المشاركة- ، وذلك كما يلي:

أ- تطوع المضارب بضمان رأس مال المضاربة: أن يتبرع المضارب بضمان رأس مال المضاربة ولكن تجدر الإشارة هنا إلى عدم استخدام هذا الأمر كمتطلب ضمني سابق تقوم به البنوك الإسلامية

¹ - مختار بونقاب: دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي - دراسة حالة بنك البركة الجزائري-، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 52-56.

لمنح المضارب مالا للمضاربة، بل يترك هذا الأمر للمضارب بحيث لا تحمل هذه المعالجة شبيهة الإلزامية لأن أساسها قائم على التبرع والتطوع بالضمان ولا يصح إلزام المضارب على هذا.

ب- ضمان طرف ثالث لرأس مال المضاربة: وهو أن يضمن شخص شخصاً آخر بأن يوفى الدين الذي عليه فإن لم يفعل وفي الضامن أو الكفيل الدين عن المكفول ثم رجع عليه بقدر ما أدى.

ج- تقييد تصرفات المضارب: الأصل في العقود رضا المتعاقدين وموجبها ما أوجباه على أنفسهما بالتعاقد، وقد قال سبحانه وتعالى: " يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم" سورة النساء الآية: 29، فعلق الله سبحانه وتعالى جواز الأكل بطيب النفس وبالتراضي فدل ذلك على أن الوصف هو سبب الحكم، والأصل كذلك في الشروط هو الحل والإباحة ما لم تخالف أمراً شرعياً.

د- تنويع الإستثمارات: فكلما تنوعت إستثمارات البنوك الإسلامية وتوزعت على أكثر من مورد من موارد الإقتصاد كلما قلت درجة المخاطر التي تتعرض لها إستثمارات البنك في المشاركة¹.

المطلب الثالث: علاج المشاكل ذات العلاقة بالبنك المركزي

حتى يصدق وصف البنك المركزي بأنه هيئة رقابية لكافة البنوك على سبيل التساوي، فإنه ينبغي عليه تقديم خدمات للبنوك الإسلامية مكافئة لخدماته للبنوك التقليدية وذلك من أجل إزالة أي تفاوت في المعاملة، ويمكن أن يتحقق ذلك من خلال² استعماله للأدوات المالية الإسلامية التالية:

1- شهادة الودائع المركزية: وهي كبديل للسندات المتعامل بها من خلال السوق المفتوحة، وتعتمد فكرة هذه الشهادات على قيام البنك المركزي بفتح ودائع استثمارية لدى البنوك الإسلامية، ثم توجه أرصدة هذه الودائع إما لمشروع معين بذاته (ودائع مركزية مخصصة) أو إلى مجموعة كبيرة من المشروعات (الودائع المركزية العامة)³، ويمكن للبنك المركزي القيام بتسويق شهادات الودائع المركزية التي تعطي لحاملها سهماً في ودائع البنك المركزي المستثمرة، والتي يصدرها لمختلف الفئات والفترات، لذا تعتبر هذه الأداة من أفضل الاقتراحات التي قدمت حتى الآن بخصوص إعادة تكييف أداة السوق المفتوحة للشروط والأحكام الشرعية المتعامل بها.

2- إنشاء الصندوق المشترك للسيولة: ينشئه البنك المركزي وتساهم فيه البنوك الإسلامية بنسبة يتفق عليها بينهم من أموال الحسابات غير الاستثمارية (الجارية أو الادخارية)، وتستخدم حصيلة

¹ - قطاف عبد القادر ومقدم عبيرات: إجراءات التقليل من مخاطر صيغ التمويل والإستثمار في البنوك الإسلامية (البنك الإسلامي الأردني

كمنموذج 2013-2015)، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، أبريل 2017، ص: 309.

² - كوثر الشيخ عطية: مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية - النسب، المخاطر، الإدارة -، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة ماجستير، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، قسم المصارف الإسلامية، دمشق، 2009، ص: 25.

³ - حسين كامل فهمي: أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في اقتصاد إسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة - السعودية، 2006، ص: 45.

المساهمات في تقديم السيولة للبنك الإسلامي الذي يواجه عجزاً طارئاً ومؤقتاً، شريطة ألا تتجاوز مسحوباته نسبة المشاركة خلال فترة معينة من الزمن، ويتم ذلك عن طريق صيغة الإقراض الحسن على أن تتم إعادة القرض فور انتهاء حالة العجز في السيولة.

3- قبول سندات عقود الإيجار المنتهية بالتمليك في عمليات إعادة الخصم: لأنها هي السندات الوحيدة التي يمكن من الناحية الشرعية للبنك الإسلامي أن يبيعها لأنها سندات تمثل أصولاً ثابتة مؤجرة يمكن للبنك الإسلامي أن يبيعها بسعر مختلف عن قيمتها¹.

4- تقديم التمويل على أساس عقد المضاربة: وهو أنه في حالة احتياج البنك الإسلامي إلى السيولة فإنه يمكن اللجوء إلى البنك المركزي ليقدم له تسهيلات عامة على شكل ودائع مضاربة بحيث يمثل هذا الأخير "صاحب المال" والبنك الإسلامي "المضارب بعمله".

5- تقديم التمويل على أساس عقد المشاركة: هي أن يدخل البنك المركزي شريكاً بالتمويل المطلوب في العمليات والمشاريع التي تقوم بها البنوك الإسلامية أي على سبيل المشاركة. وبالمقابل فإنه في حالة وجود فائض للسيولة لدى البنوك الإسلامية فإنه يمكن توظيفها لدى البنك رباح المحققة لدى كل منهما².

6- تقديم التمويل كقرض حسن: وهي أن يقدم البنك المركزي التمويل اللازم كقرض حسن عند الحاجة لمواجهة عجز السيولة ولمدة محددة.

7- التأمين على الودائع: تنشأ لهذا الغرض صناديق أو هيئات مركزية حكومية تتولى تحقيق هذا الهدف.

8- إنشاء صندوق مشترك للإمداد بالسيولة للبنوك الإسلامية على المستوى العربي والإسلامي: ويمتد القصد منه إلى توفير السيولة بالعملة الحرة القابلة للتحويل عند صعوبة توفيرها للبنك الإسلامي من السوق المحلي.

9- تخصيص نسبة الاحتياطي النقدي المقابلة لحسابات الإستثمار لمواجهة احتياجات السيولة الطارئة للبنوك الإسلامية. يتم تخصيص نسبة معقولة من أرصدة حسابات الإستثمار، خلافاً للإحتياطي النقدي الإجباري، وإبداعها في حساب مستقل بدون فائدة لدى البنك المركزي.

10- العمل على قيام بنك مركزي إسلامي: أن تعمل البنوك الإسلامية وبجهود متكاتفه وأهداف

¹ - كوثر الشيخ عطية، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 25-29.

² - سليمان ناصر: تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية، جمعية التراث، غرداية- الجزائر، 2002، ص: 336.

موحدة على إيجاد بنك مركزي إسلامي عالمي للاقتراض منه بدون فائدة¹.

المطلب الرابع: ميكانيزمات الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشكلتي السيولة والاستثمار

أولاً: شهادات الإستثمار الإسلامية

تقوم بعض صناديق الإستثمار الإسلامية بإصدار شهادات استثمار مشاركة في الربح والخسارة بأنواع مختلفة وتتسم بالمرونة من حيث الشراء والبيع، ولكن حتى الآن لا يتم تداولها في أسواق الأوراق المالية، ولكن يمكن أن تساهم بدور مهم في معالجة مشكلة إدارة السيولة في البنوك والتي لديها محفظة استثمارات في مشروعات وتحتاج إلي سيولة، أولديها فائض سيولة فتقوم بشرائها وهكذا².

وتتمثل آلية التعامل مع شهادات الإستثمار الإسلامية كالآتي³:

1- حالة وجود فائض في السيولة: يقوم البنك الإسلامي بشراء شهادات الإستثمار التي تصدرها الصناديق، ويختار ما يناسبه حسب الآجال ونوعية المخاطر وطبيعة محتويات المحافظ الاستثمارية وآلية التسييل.

2- حالة وجود عجز في السيولة: يقوم البنك الإسلامي ببيع ما لديه من شهادات الإستثمار التي أصدرتها الصناديق، وعليه أن يختار الوقت المناسب لذلك حتى لا يتحمل خسائر أو يضيع عليه أرباح.

ثانياً: صكوك الإستثمار الإسلامية

يعد التصكيك من أهم آليات إدارة السيولة في المؤسسات المالية الإسلامية، لأنه يمكن أن تتدخل مؤسسة وسيطة مهمتها الأساسية البحث عن الفرص الاستثمارية ودراسة جدوتها الإقتصادي، كما أن الصكوك تمثل أداة استثمارية شرعية يمكن للبنوك استثمار فوائض أموالها فيها، كما قد تكون أيضاً وسيلة لعلاج عجز السيولة حيث تستطيع البنوك بيعها في تلك الحالة لعلاج عجز السيولة الطارئ أو اللجوء إلى تصكيك بعض موجوداتها لعلاج عجز السيولة المرتقب⁴.

ثالثاً: سندات المضاربة المشاركة في الربح والخسارة

من المنظور المالي الشرعي لا تختلف كثيراً عن صكوك الإستثمار السابقة، ولكن تتميز بأنها قابلة للتداول في أسواق الأوراق المالية وتقرها البنوك المركزية ومؤسسات النقد.

¹ - رابح حدة: رقابة البنك المركزي للبنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي معاصر، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

² - حسين حسين شحاتة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات، مرجع سبق ذكره، ص: 31.

³ - حسين حسين شحاتة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات، مرجع سبق ذكره، ص: 34.

⁴ - مجدوب بحوصي وعمار عريس: منتجات الهندسة المالية الإسلامية بين خلق المخاطر وإدارتها، المؤتمر العلمي الدولي الأول حول: التحول وإدارة الخطر بالصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، مركز السانسل للبحث والتطوير، الأردن، بتاريخ: 27-30 نوفمبر 2016، ص: 16.

ولقد قامت بعض المؤسسات المالية الإسلامية بإصدار سندات المضاربة المشاركة في الربح والخسارة بعد فتوى مجمع الفقه الإسلامي بجدة وصدور المعيار الشرعي من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وأطلق على ذلك مصطلح التصكيك الشرعي.

ومن بين تلك المؤسسات مجموعة البركة وبعض المؤسسات المالية الإسلامية في ماليزيا وغيرها من البنوك الإسلامية، ففي حالة نقص السيولة تستطيع البنوك أن تصكك بعض مشروعاتها الاستثمارية طويلة الأجل مثل: مشروعات الاستنصاع، مشروعات الإجارة والإجارة المنتهية بالتملك، مشروعات المشاركة والمشاركة المنتهية بالتملك... وغيرها، وبذلك تستطيع الحصول على السيولة اللازمة وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ومن ناحية أخرى في حالة وجود فائض سيولة تستطيع أن تشتري مثل هذه الصكوك من المعروض منها حسب السياسات التي تدير بها الخزينة¹.

رابعا: تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية

على البنوك الإسلامية تكوين تشكيلة من الأوراق المالية المختلفة في النوع والجودة وتواريخ الاستحقاق، كما يجب أن تتوافق مع قواعد الشريعة الإسلامية، هذا ما يؤدي إلى تنوع مصادرها التمويلية، مما يمكنها من توظيف (استثمار) أموالها بصورة طويلة الأجل. وبالتالي تلبية رغبتها في الموازنة بين الربحية والسيولة والأمان، فضلا عن مساهمتها في تحقيق أهدافها التنموية.

ومن الأوراق المالية المقبولة في محفظة البنوك الإسلامية ما يلي²:

الأسهم، والصكوك الإسلامية ووثائق صناديق الاستثمار الإسلامية، وهذه الأخيرة هي صكوك تعطي لحاملها الحق في المشاركة في نتائج استثمارات صناديق الإستثمار في الأوراق المالية، كل بنسبة قيمة ما يملكه وفقا للشروط والأوضاع المثبتة في نشرة الاكتتاب التي تصدرها هذه الصناديق. وحيث أن هذه الوثائق تقوم على المشاركة في نتائج الاستثمارات فهي جاهزة شرعا، غير أنه يجب أن تكون هذه الأوراق المالية التي يتعامل فيها الصندوق صادرة عن شركات تتعامل في سلع أو خدمات مشروعة.

وفي الأخير يمكن القول أن تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية في البنوك الإسلامية أحد أهم الأدوات الاستثمارية الجيدة والمناسبة لتوظيف أموالها على المدى الطويل.

خامسا: شهادات الإستثمار القابلة للتداول

وتمثل شهادات يصدرها البنك الإسلامي وفقا لنظام المضاربة الشرعية مقابل أموال المستثمرين، لتمويل المشروعات الاستثمارية طويلة الأجل. ويصدر البنك الإسلامي نوعين من هذه الشهادات أولهما:

¹ - حسين حسين شحاتة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 41-42.
² - عماد غزازي: دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010، ص-ص: 107-108.

شهادات الإستثمار المخصصة، وتخصص حصيلتها للإستثمار في مشروع معين، أو نشاط اقتصادي محدد، أو صيغة استثمارية معينة بذاتها. أما النوع الثاني فهو شهادات الإستثمار العامة، وتخصص حصيلتها للإستثمار في أنشطة البنك المتنوعة، ومشاريعه المتعددة، وصيغته الاستثمارية المختلفة¹.

أما بالنسبة لمشكلة نقص السيولة فوجود الأدوات المالية الإسلامية يمكنها من تصكيك استثماراتها العينية، وبالتالي تصبح لديها القدرة على بيع هذه الأدوات في السوق الثانوية والحصول على السيولة المطلوبة.

سادسا: التعاون والتنسيق بين البنوك الإسلامية

لقد بدأت الآونة الأخيرة بعض البنوك الإسلامية بالتعاون والتنسيق مع بعضها البعض في مجال الإستثمار، ويعتبر ذلك من الواجبات ويجب التوسع في هذا التعاون ولا يكون فقط على أساس محلي أو إقليمي بل يكون على مستوى العالم الإسلامي ولاسيما في البلدان الإسلامية الفقيرة التي يوجد فيها العديد من فرص الإستثمار الطيب². ومن أشكال التعاون المختلفة فيما بينها نذكر³:

1- التمويل المشترك للمشروعات الاستثمارية الكبيرة: إذا يجب أن تشترك مجموعة من البنوك الإسلامية معا في دراسة المشروعات الاستثمارية الكبيرة، ثم إذا ما قبلت تقوم بتمويلها بحصص حسب طاقة كل بنك، ومن الأفضل التنوع في هذه المشروعات بحيث تغطي معظم الأنشطة التي تحقق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتساهم في دعم القوة الشرائية للفرد.

2- عقد اتفاقيات بين البنوك الإسلامية بشأن المساهمة في تغطية العجز في السيولة، الذي يظهر لدى أحدها بصفة إلزامية والاستفادة من فائض السيولة في مجالات الإستثمار لدى البنوك التي لديها إمكانية لاستيعابه، بصفة اختيارية.

سابعا: صناديق الإستثمار الإسلامية

يمكن للبنوك الإسلامية أن تنظم صناديق استثمارية مخصصة بغرض تمويل مشروعات تنموية تؤسسها وتساهم فيها هذه البنوك، ويمكن للصندوق إصدار صكوك خاصة به وباسمه لينتم تداولها بين البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

تعتبر صناديق الإستثمار الإسلامية "أحد المؤسسات المالية الإسلامية التي تتولى تجميع أموال المستثمرين في صورة وحدات أو صكوك استثمارية، ويعهد بإدارتها إلى جهة من أهل الخبرة

¹ - زاهرة علي محمد بني عامر: التصكيك ودوره في تطوير سوق مالية إسلامية، رسالة ماجستير في تخصص: الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، اربد، الأردن، 2008، ص: 155.

² - حسين حسين شحاتة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأساليب، سلسلة بحوث في المصرفية الإسلامية، جامعة الأزهر، مصر، 2015، ص: 20-25.

³ - بر اق محمد، قمان مصطفى وآخرون: أداء صناديق الإستثمار المسؤولة اجتماعيا وصناديق الإستثمار الإسلامية، الملتقى الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، 23-24 فيفري 2011، ص: 08.

والاختصاص، لتوظيفها وفقاً لصيغ الإستثمار الإسلامية المناسبة، على أن يتم توزيع صافي العائد فيما بينهم حسب الإنفاق، ويحكم كافة معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والقوانين والقرارات والتعليمات الحكومية واللوائح والنظم الداخلية¹.

ثامناً: ضرورة وجود سوق مالي إسلامي

حرصاً على سلامة عقود الخيارات والعقود الآجلة والمستقبلية من الناحية الشرعية وبعدها عن المخالفات أو الشبهات، فإن اقتراح سوق مؤسسة مالية إسلامية خاصة بهذه العقود في المرحلة الأولى له ما يبرره، ويمكن أن تقوم هذه السوق في البداية بدور تأمين وضمان للمتعاملين، فبالنسبة لمالك الأسهم الذي يشتري خيار البيع ويدفع العمولة فإنه يؤمن أسهمه من انخفاض أسعارها، أما طالب خيار شراء للأسهم فإنه أشبه ببيع العربون وهذه لأغراض مشروعاً يمكن لهذه السوق أن تقوم بها وتؤمن للطرفين، ولكن ضمن ضوابط معينة.

كما يمكن لهذه السوق ضمان سلامة تنفيذ العقود الآجلة والمستقبلية من خلال قيامها بدور الوسيط بين البائعين والمشتريين لعقود السلم وعقود الاستصناع التي هي أقرب ما تكون للعقود الآجلة والمستقبلية. وهي بذلك تخدم فئة التجار والمستثمرين الذين يطلبون شراء السلع المؤجلة بالاسترخا (من خلال عقد السلم) أو يطلبون سلعا مصنعة من خلال عقد الاستصناع، كما تخدم فئة المزارعين والتجار أو الصناع وذلك بضمان تأمين محاصيلهم أو مصنوعاتهم أو بضائعهم بأسعار معقولة².

- أهمية السوق المالية الإسلامية في علاج مشكلة فائض السيولة لدى البنوك الإسلامية:

- إن نجاح البنوك الإسلامية في تعبئة الموارد وجذب الأموال عن طريق ابتكار بعض الأدوات المالية الإسلامية (أي تحقيق السوق الأولية)، يتطلب إيجاد سوق ثانوية لتتكامل مع هذه السوق، ولتكون بمثابة الرئة التي تنفس فيها هذه البنوك شهيقاً وزفيراً، حيث تستخدم الفائض من السيولة لديها في هذه السوق، وتمتص ما تحتاج إليه من هذه السيولة عند الضرورة.

- إن دخول البنوك الإسلامية في استثمارات متوسطة أو طويلة الأجل يعني تجميد الأموال لمدة طويلة، وعدم القدرة على تحويلها إلى سيولة عند الضرورة وذلك في غياب السوق المالية الإسلامية، وهذا من بين ما يمنع هذه البنوك من الدخول في مثل هذه الاستثمارات التي تعتبر ضرورية لأي عملية تنموية، كما يمنعها ذلك من التحكم في سيولتها وضبطها، لذلك اقترح أن كحل لهذه المشكلة تحويل أكبر قدر ممكن من أصول المؤسسات والبنوك الإسلامية إلى عناصر قابلة للتسييل، ولا يتم هذا بإصدار

¹ - المرجع السابق.

² - كمال توفيق خطاب، نحو سوق مالية إسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، ص: 31.

شهادات قابلة للتداول تمثل الأصول القابلة لهذا الوضع، وإيجاد سوق ثانوية لتداول هذه الشهادات بحيث يصبح جزء هام من أصول البنك الإسلامي على درجة من السيولة تسمح بقياسها وضبطها.

- إن استثمار البنك الإسلامي لفائض السيولة لديه في السوق المالية الإسلامية يعتبر استثماراً قصير الأجل ولو كان ذلك بالدخول في مشاريع طويلة الأجل، وذلك بحكم قابلية تحويل هذه الأصول إلى سيولة في أي وقت ممكن، وهذا يعتبر في حد ذاته تطويراً للتمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية.

- كما أن وجود السوق المالية الإسلامية بأدواتها ووسائلها يجعل المقارنة الكاملة بين وسائل الإستثمار الإسلامية والوسائل المتاحة للبنوك التقليدية ممكنة وموضوعية أما قبل وجود هذه السوق فإن المقارنة لا تكون منصفة ولا عادلة نظراً لعدم التكافؤ في الظروف والإمكانيات¹.

تاسعا: دور التوريق الإسلامي في التحوط من مخاطر السيولة وإدارتها في البنوك الإسلامية

لعلاج مشكل انخفاض السيولة وحماية الأسواق المالية الإسلامية من خطر الأزمات المالية، فإذا كان على المؤسسة المالية الإسلامية ديون في ذمتها للغير وترغب في عدم وفائها بالتزاماتها نقداً لعدم توفر السيولة الكافية لذلك أو غيرها من الأسباب الأخرى يمكنها تتبع إحدى² التي تم تناولها في الفصل السابق.

عاشرا: عقد التشييد والتشغيل ونقل الملكية (B.O.T) ودوره في معالجة فائض السيولة³

هذا العقد انتشر في كثير من الدول المعاصرة، يهدف هذا العقد إلى تأمين التمويل اللازم لإقامة مشاريع تحتاج إلى مبالغ كبيرة لمشاريع ضخمة للدولة أو المؤسسات أو الشركات، ويهدف أيضا إلى إشراك البنوك الإسلامية في خطط التنمية والاستفادة من خبراتها الفنية والمالية، هذا العقد يكون باتفاق طرفين أو أكثر على تمويل منشأة أو مشروع وتولي أعمال الإدارة خلال فترة يتفق عليها بقصد استرداد رأس المال المستثمر مع تحقيق عائد متوقع، ثم تسليم المنشأة صالحة للأداء المرجو منها، وهذا العقد يترتب عليه انتقال تحمل أعباء التمويل لإقامة وبناء المشاريع من القطاع العام إلى القطاع الخاص، وكذلك عملية إدارتها وتشغيلها وتحصيل إيراداتها إلى أن يتم تغطية تكاليفها وتحقيق عائد مناسب للقطاع الخاص خلال فترة الإمتياز الممنوحة له، ثم تعود ملكية هذه المشاريع وإدارتها وتشغيلها للقطاع العام.

أما استخدام العقد فيكون بالشكل التالي:

¹ - سليمان ناصر: تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 349-351.

² - محمد الأمين خنيوة، حنان علي موسى، مرجع سبق ذكره، ص: 654.

³ - أحمد محمد السعد وإبراهيم عبد الحليم عباده: معالجة فائض السيولة من خلال أدوات التمويل عقد الـ BOT نموذجاً، إربد- الأردن، 2015، ص-ص: 16-17.

- 1- إنشاء اتفاق عقدي بين بنك إسلامي أو عدة بنوك إسلامية والجهة طالبة التمويل (حكومية، شركة أو شركات، أفراد).
- 2- رسو العطاء للمشروع محل التنفيذ، وإبرام العقد النهائي لتحديد حقوق والتزامات أطراف المشروع.
- 3- الاتفاق على مدة المشروع التي يستفيد منها الممولون، ثم يتم تسليم المشروع للجهة طالبة التمويل في نهاية المدة.
- 4- تقوم البنوك أو البنك الممول بعقد اتفاقيات مع المقاولين والموردين على المعدات اللازمة للمشروع، ولتجنب آثار تقلبات الأسعار يكون الاتفاق على مبلغ ثابت للمعدات، والاتفاق على تسليم المشروع صالحاً للانتفاع به حسب الشروط المتفق عليها.
- 5- الاتفاق مع شركة تشغيل لإدارة المشروع وصيانته وتحصيل ثمره هذا المشروع وتوريدها إلى حساب خاص يتفق عليه.
- 6- من حق البنك أن يطلب جميع الوثائق اللازمة للحفاظ على حقوقه، من ضمان الدولة التي ينفذ فيها المشروع الاستثماري، ومن رهونات أو كفالات مجمعة من أكثر من جهة، وغيرها.
- 7- إذا لم توجد سيولة عند بعض البنوك الإسلامية فإنه من الممكن أن يشارك في المشروع أكثر من بنك أو مجموعة شركات مالية إسلامية، أو تلجأ البنوك إلى أسلوب الصناديق الاستثمارية.

خلاصة الفصل الرابع

يعتبر ارتفاع معدلات السيولة من التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية فهي في الواقع أعلى من معدلات السيولة في مثيلاتها من البنوك التقليدية؛ لحد اعتبار موضوع السيولة من أهم المشكلات التي تواجه البنوك الإسلامية بسبب مبررات عدة منها: عدم الرغبة في استثمارات طويلة الأجل أو التركيز على استثمارات قصيرة الأجل لكون المخاطرة فيها قليلة والعائد أي الربح شبه مضمون، كذلك الاستفادة من سرعة إستعادة الأموال التي تدخل في مثل هذه الاستثمارات مثل المرابحة والإجارة وبعض العقود سريعة العائد وما شابه ذلك، والمبرر الآخر هو عدم قدرة هذه البنوك على اللجوء للبنك المركزي كمقرض أخير عند حاجتها إلى السيولة بسبب سعر الفائدة، ومما لا شك فيه فإن هذا يؤثر على معدل الربحية وكذلك على عائد أصحاب الودائع الإستثمارية، كما أن الشق الآخر من السيولة والمتمثل في نقص السيولة، فقد يكون له كذلك أثر في إعاقة عمل البنك عندما يحتفظ بأصول ليس من السهولة تحويلها إلى سيولة وقت الطلب، وكل ذلك مرده إلى عدم توفر أدوات مالية تتمتع بالسيولة والتداول تستخدمها البنوك الإسلامية لإدارة سيولتها.

كما أن واقع البنوك الإسلامية قد أظهر تركيزها على الإستثمار قصير الأجل وإهمالها للإستثمار طويل الأجل، ويرجع ذلك إلى رغبة البنوك الإسلامية في عدم التعرض لتقلبات اقتصادية قد تنتج عن دخولها في مشاريع استثمارية طويلة الأجل، لكن هذا لا يعتبر السبب الرئيسي لتجنب هذه البنوك توظيف أموالها في مثل هذه المشاريع، إذ يمكن إرجاع ذلك لطبيعة الإستثمار في هذه البنوك والذي يتميز بنسبة مخاطرة عالية نظرا لعلاقة المشاركة في الربح والخسارة، فالمغانم والمغرم موزعة على أطراف العملية الإستثمارية.

يمكن للبنوك الإسلامية الخروج وعدم الاقتصار على الإستثمار قصير الأجل بالاعتماد على المواءمة بين مواردها القصيرة الأجل وأهدافها الإستثمارية طويلة الأجل، من خلال تنويع أوعيتها وتطوير أدواتها وأساليبها من خلال الهندسة المالية الإسلامية التي تعتبر آلية لابتكار منتجات مالية إسلامية، تنوعت هذه الأخيرة بين منتجات أصيلة وأخرى تقوم على محاكاة المنتجات المالية التقليدية مع إضفاء الصبغة الشرعية عليها، وتعتبر الصكوك الإسلامية والمشتقات المالية الإسلامية من أهم هذه المنتجات المبتكرة، بالإضافة إلى إصدار شهادات استثمار قابلة للتداول وسندات المضاربة، وإنشاء صناديق استثمار، والتأسيس والمساهمة في الشركات، وإدارة وتكوين محفظة أوراق مالية تتيح لهذه البنوك استثمار أموالها استثمارا طويل الأجل، بالإضافة إلى الإستثمار قصير ومتوسط الأجل بكفاءة وفعالية، وكذلك القيام بوضع أسس منطقية ومقبولة لتأسيس سوق مالي إسلامي يوظف فيه الفائض من السيولة لديها هذا من جهة ومن جهة ثانية تدعيم الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية عن طريق تطوير أساليب الإستثمار في هذه البنوك.

الفصل الخامس

دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبو ظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

- تمهيد
- تجربة صندوق إدارة السيولة بين المصارف في السودان
- مشكلة السيولة ومشكلة الاستثمار في بنك دبي الإسلامي
- مشكلة السيولة ومشكلة الاستثمار في بنك أبو ظبي الإسلامي
- استشراف صناعة الهندسة المالية الإسلامية في الجزائر
- خلاصة الفصل

تمهيد

بعد التعرف على الهندسة المالية الإسلامية وأهميتها، وعلى المعوقات التي تحول دون تطبيقها وممارستها من قبل البنوك الإسلامية، وكذا على أدواتها ومنتجاتها وأساليبها المبتكرة، ودورها في تقويم مسار البنوك الإسلامية وذلك كدراسة نظرية، سوف يتناول هذا الفصل تقييم أدوات الهندسة المالية الإسلامية وأساليبها في علاج مشاكل التمويل في بنكي: دبي الإسلامي وأبوظبي الإسلامي، باعتبارهما أحد البنوك الكبرى والرائدة في دولة الإمارات العربية المتحدة، خلال الفترة: 2013-2017 وبالتالي فإن النتائج المستقاة من هذه الحالة تمكننا من التعرف على مشكلة التمويل لدى البنكين والتي تتشابه لدى معظم البنوك الإسلامية بحكم تشابه الموارد إلى حد كبير وكذلك الأمر بالنسبة لأساليب الاستثمار المعتمدة والتعرف على دور المنتجات المالية المبتكرة في كبحها أو التقليل منها، والتطرق أيضا إلى تجربة صندوق إدارة السيولة بين المصارف في السودان، وذلك حتى يسهل فهم دور المنتجات المالية المبتكرة في علاج مشاكل التمويل.

لذا سيتناول هذا الفصل المباحث التالية:

- المبحث الأول: تجربة صندوق إدارة السيولة بين المصارف في السودان
- المبحث الثاني: مشكلة السيولة ومشكلة الاستثمار في بنك دبي الإسلامي
- المبحث الثالث: مشكلة السيولة ومشكلة الاستثمار في بنك أبوظبي الإسلامي
- المبحث الرابع: استشراف صناعة الهندسة المالية الإسلامية في الجزائر

المبحث الأول: تجربة صندوق إدارة السيولة بين المصارف في السودان

في هذا المبحث سيتم بالتفصيل دراسة تجربة صندوق إدارة السيولة بين المصارف في السودان، حيث أمّنت الندوة العالمية عن سوق ما بين البنوك، التي نظمها بنك السودان المركزي، والهيئة العليا للرقابة الشرعية على المصارف، والمؤسسات المالية، على ضرورة قيام آلية لإدارة السيولة بين المصارف، تتمثل في صندوق إدارة السيولة بين المصارف.

صندوق إدارة السيولة بين البنوك، هو صندوق متخصص برأسمال متغير، أسس لتطوير وإدارة السيولة فيما بين جميع البنوك العاملة في السودان، بموجب الأمر الصادر عن بنك السودان المركزي بالرقم 2014/1 بتاريخ 2014/08/21، ومنشوره بالرقم 2014/7 بنفس التاريخ، بدأ التفكير في الصندوق منذ إطلاق نظام التسويات الآتية الإجمالية (سراج) في نهاية العام 2012، ويتم التطرق في هذا المبحث إلى الجوانب المختلفة لصندوق إدارة السيولة ما بين المصارف في السودان، لذا سيتطرق المبحث إلى خصائص وضوابط صندوق إدارة السيولة وأهم إيجابياته وسلبياته.

المطلب الأول: الخصائص العامة لصندوق إدارة السيولة بين المصارف وأهدافه

أولاً: الخصائص العامة لصندوق إدارة السيولة بين المصارف

- 1- رأس المال الإبتدائي: 750 مليون جنيه سوداني، حوالي 125 مليون دولار أمريكي.
- 2- المساهمون: جميع البنوك العاملة في السودان.
- 3- قيمة الصك: 1000 جنيه سوداني وتحسب القيمة الصافية للصك بصفة يومية وتوزع على البنوك، 40% تحفظ في شكل سيولة و60% يوظفها الصندوق في أصول عالية السيولة وبعضها ذات ربحية مناسبة وتشمل الآتي¹:
 - أ- ودائع استثمارية لدى بنوك صناع السوق.
 - ب- أوراق مالية يسمح البنك المركزي بالاستثمار فيها.
 - ج- أي صكوك أو أوراق مالية تصدر مستقبلاً خلال عمر الصندوق تتميز بالسيولة العالية والربحية المناسبة.
- 4- مدير الصندوق: بنك الإستثمار المالي (شركة مساهمة عامة).
- 5- يسمح الصندوق بتداول صكوكه فيما بين البنوك.
- 6- توجد مجموعة مستندية كاملة للإسترداد والإشتراك والتمويل وفق نظام تقني.

¹ - بنك الاستثمار المالي: نشرة إصدار صندوق إدارة السيولة بين المصارف، الخرطوم، أغسطس 2014، ص: 07.

7- يسمح الصندوق بالإشتراك بمبالغ إضافية في أي وقت¹.

ثانياً: أهداف صندوق إدارة السيولة بين المصارف: يهدف الصندوق إلى:

1- مساعدة البنوك في تغطية العجز تماشياً مع نظام التسويات الآتية الاجمالية الجديد.

2- المساعدة في إدارة فائض السيولة بالبنوك لفترات قصيرة.

3- زيادة التعاون وتنشيط تداول الصك بين البنوك.

4- إصدار ورقة مالية قصيرة المدى قابلة للتداول هدفها الأول إدارة السيولة.

5- تحقيق عائد مناسب على صكوك الصندوق يلائم طبيعة الصك بصفته أداة لإدارة السيولة.

ثالثاً: صندوق إدارة السيولة ذو نهاية مفتوحة (open- end fund)

الصيغة الشرعية لإدارة الصندوق هي المضاربة المقيدة ويساهم في الصندوق جميع البنوك العاملة السودانية، ومدير الصندوق (المضارب) بنك الاستثمار المالي، وخيارات السداد المساهمة الأولية في الصندوق الحد الأدنى للسداد النقدي 40% من المساهمة، ما تبقى يسدد شهادات شهامة، وتقوم الشهادات بالقيمة السوقية يوم السداد، حيث يتم تحديد مبلغ المساهمة في الصندوق بناءً على متوسط الودائع الجارية والادخارية والتأمينات النقدية لكل بنك للفترة منسوبة إلى إجمالي الودائع المصرفية مضروباً في رأس مال الصندوق².

المطلب الثاني: ضوابط الاستثمار للصندوق وآلية التشغيل

أولاً: ضوابط الاستثمار للصندوق

تخضع استثمارات الصندوق للضوابط والشروط التالية:

1- أن تكون جميع عمليات الصندوق من اكتتاب وتوظيف الموارد ومقابلة متطلبات السيولة بالبنوك المشاركة متوافقة مع الضوابط الشرعية التي تجيزها الرقابة الشرعية ومنشورات البنك المركزي وسياسات مجلس إدارة الصندوق.

2- إن تكون استثمارات الصندوق بالجنيه السوداني.

3- أن يتجنب المدير الدخول في استثمارات تزيد أساس استحقاقها أكثر من عام ما أمكن.

4- أن يكون مؤشر الاستثمار في النقدية متناسباً مع السحوبات المتوقعة للبنوك.

¹ - بنك الاستثمار المالي: صندوق إدارة السيولة، موقع الكتروني، ساعة الإطلاع: 20:43، تاريخ الإطلاع: 2018/04/04: <http://www.fibaonline.com/article.php?id=59>

² - بنك السودان المركزي: أمر رقم (2014/1) بإنشاء صندوق إدارة السيولة بين المصارف.

5- أن يكون مؤشر الاستثمار في الأوراق المالية أكثر من 51% من صافي موجودات الصندوق في أي وقت من الأوقات.

6- أن يدخل الصندوق في أي من العمليات التالية:

أ- التحويل المباشر للفرد أو المؤسسات أو محافظ التمويل المجمع.

ب- إصدار أو منح ضمانات مالية أو كفالات.

ج- رهن موجودات الصندوق.

د- الاقتراض إذا كان قرضاً حسناً وبشروط يوافق عليها مجلس إدارة الصندوق¹.

ثانياً: آلية التشغيل

أ- الاستثمارات المستخدمة²:

1- استثمارة الاكتتاب في الصندوق رقم (1). 2- استثمارة استرداد صكوك من الصندوق (2).

3- استثمارة اشتراك في الصندوق رقم (3). 4- استثمارة الاشتراك الإضافي في الصندوق رقم (4).

5- استثمارة طلب معلومات عن رصيد الصكوك رقم (5).

6- استثمارة طلب التمويل بالقرض (تغطية العجز من الصندوق) رقم (6).

7- استثمارة سداد التمويل رقم (7).

ب- التغطية من الصندوق³:

1- يتم تلقي طلبات البنوك للسحب من الصندوق خلال ساعات عمل نظام التسويات الآنية بالبنك المركزي (استباق عجز السيولة).

2- الحد الأقصى لطلب الاسترداد للصكوك هو قيمة عدد صكوك البنك المساهم بها في الصندوق.

3- يخصم المدير من حساب الصندوق الجاري صافي قيمة الصكوك المستردة ويضيف المبلغ للحساب الجاري للبنك الطالب للسحب (يستخدم المدير استثمارة رقم (2) لهذا الغرض).

4- في حالة تعرض أي بنك لعجز في حسابه الجاري بعد ظهور نتيجة المقاصة تتم مخاطبة مدير الصندوق لتغطية ذلك العجز في نفس اليوم وقبل اقفال نظام التسويات يستخدم المدير الاستثمارة رقم (6) لهذا الغرض.

¹ - هند يوسف سليمان أبوقرون: إدارة السيولة في المصارف السودانية ايجابياتها وسلبياتها، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية بعنوان: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، قسم المصارف الإسلامية، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، يوليو 2015، ص- ص: 14- 15.

² - طه الطيب أحمد: بنك الاستثمار المالي، صندوق إدارة السيولة بين المصارف، التجربة السودانية، مرجع سبق ذكره.

³ - بنك الاستثمار المالي: نشرة إصدار صندوق إدارة السيولة، بين المصارف، ص- ص: 12- 13.

5- في الحالات التي يتعذر فيها الاتصال بين البنوك ذات العجز وإدارة الصندوق أو بين الصندوق والبنك المركزي يتم الخصم بواسطة البنك من حساب الصندوق لتغطية العجز وفق التفويض الدائم الصادر من مدير الصندوق (Standing order).

6- يتم تعديل سجل ملكية صكوك المساهمين في الصندوق وفقا لطلبات السحب اليومية وعمليات الاسترداد والاشتراك وتحويل للصكوك.

7- يتم إرسال السجل المعدل لملكية صكوك المساهمين في الصندوق بداية يوم العمل التالي.

8- بعد إغلاق عمل اليوم يتم رصد العجز اليومي للبنوك طالبة السحب وإثبات صافي الموقف (الفرق بين مبلغ التغطية وبين قيمة صكوك البنك ذو عجز السيولة) كخدمة مدينة للصندوق (قرض حسن).

9- يتم اشعار البنك المصاحب بالمبلغ المطلوب منه لسداده خلال 5 أيام عمل بصورة للبنك.

10- يطالب مدير الصندوق البنك بسداد مبلغ العجز السيولي للبنوك المستفيدة نهاية يوم العمل الخامس للانكشاف زائدا قيمة صك واحد مقوم بالقيمة الصافية للصك وقت السداد وذلك إذا فشل البنك/ البنوك في السداد خلال خمسة أيام عمل الواردة في نشرة الاصدار.

ج- التداول الآجل للصك بين المصارف¹:

1- يقدم البنك الذي يرغب في بيع جزء من صكوكه لبنك آخر طلبا للمدير وفق النموذج المعتمد استمارة رقم (4).

2- يستجيب المدير بتحويل ملكية الصكوك من البنك البائع إلى البنك المشتري مع مراعاة الحد الأدنى لمساهمة البنك البائع المفروضة كحد أدنى للمساهمة في الصندوق.

3- في حال رغب البنك المشتري في تسجيل صكوكه المشتراة يتم تسجيلها بالقيمة الصافية للصك (NAV) وإضافتها في حسابه طرف البنك خصما على حساب الصندوق مع مراعاة الآلية المتفق عليها.

4- عند سداد البنك المشتري لقيمة الصكوك للبنك البائع في التاريخ الآجل فإن مبلغ السداد لا يمد بحسابات الصندوق.

¹ - المرجع السابق، ص: 13- 14

د- صناع السوق:

1- يجوز أن يستعين المدير في توفير السيولة السريعة بمجموعة من ا بصفتها بنوك صناع السوق يطلب منهم شراء الصكوك المعروضة للاسترداد بالسعر الصافي للصك أو شراء جزء من موجودات الصندوق.

2- يجوز للمدير توظيف جزء من موارد الصندوق في شكل ودائع استثمارية طرف صناع السوق.

3- يتم اختيار مجموعة صناع السوق بموافقة المجلس بناءا على قوة ومتانة المركز المالي للبنوك والانضمام لهذه المجموعة اختياريا.

هـ- توظيف أموال الصندوق¹:

يوظف الصندوق موارده في موجودات مالية السيولة وبعضها ذا ربحية مناسبة وتشمل الآتي:

1- الأوراق المالية المدرجة ذات التداول الأفضل (ماليا شهادات شهامة فقط).

2- النقدية لمقابلة السحب وتغطية العجز.

3- الذمم المدنية الناتجة عن تغطية العجز (القرض الحسن).

4- الودائع الاستثمارية من طرف صناع السوق (لم تنشط بعد).

يستند صك الصندوق إلى موجودات محددة تمثل الأساس في إصدار صك الصندوق وتداوله حيث الغلبة فيه تكون للشهادات المستندة إلى الأعيان.

في الحالات التي تكون الغلبة فيها لغير الشهادات التي تستند إلى الأعيان يعلن مدير الصندوق وقف تداول الصكوك بين البنوك لحين تغير تركيبة الموجودات.

و- إيرادات ومصروفات الصندوق:

جدول رقم (5-1): إيرادات ومصروفات صندوق إدارة السيولة بين المصارف في السودان

مصرفات الصندوق التشغيلية	ايرادات الصندوق
- أتعاب هيئة الرقابة الشرعية.	- عمولات الاسترداد لصكوك الصندوق.
- أتعاب أمين الصندوق.	- التوزيعات النقدية لأرباح الأوراق المالية التي يملكها الصندوق.
- مصرفات مجلس الإدارة.	- الأرباح الرأسمالية المحققة وغير المحققة للأوراق المالية.
	- أرباح من الودائع المصرفية.

المصدر: طه الطيب أحمد: بنك الاستثمار المالي، صندوق إدارة السيولة بين المصارف، التجربة السودانية.

¹ - طه الطيب أحمد: بنك الاستثمار المالي، صندوق إدارة السيولة بين المصارف، التجربة السودانية، مرجع سبق ذكره، ص: 24.

المطلب الثالث: إيجابيات وسلبيات صندوق إدارة السيولة بين المصارف في السودان

إن صندوق إدارة السيولة بين البنوك يعتبر بمثابة تجربة جديدة يعتمد عليها بنك السودان المركزي كآلية لسد العجز في السيولة بالبنوك السودانية، ويمكن أن تبرز أهم إنجازاته رغم الفترة القصيرة لأدائه كالتالي:

أولاً: إيجابيات صندوق إدارة السيولة منذ نشأته من: سبتمبر 2014 إلى فبراير 2015


1- حجم التغطية من الصندوق

بلغ إجمالي المبلغ الذي قدمه الصندوق إلى بعض البنوك لتغطية العجز في السيولة المؤقت خلال الفترة سبتمبر 2014 إلى فبراير 2015 مبلغ 76701 مليون جنيه.

حيث إستفاد من هذا التمويل عدد 9 بنوك إتلتزم بإرجاع المبلغ المستلف إلى الصندوق في فترة الخمسة أيام المنصوص عليها ما عدا بنك واحد لجأ إلى الصندوق (14) مرة حصل فيها هذا البنك على مبلغ 91.1 مليون جنيه أضطر بنك السودان المركزي لتسديده إلى الصندوق نيابة عنه، علماً أن بنك السودان سيسرّد هنا المبلغ من حساب البنك المعني على فترات لعباً لدوره كمقرض أخير¹.

خلال فترة من قيام صندوق إدارة السيولة سبتمبر 2014 إلى أبريل 2015 لم يتم تصفية أي بنك سوداني وذلك مما يدل على فاعلية سياسة الصندوق في تغطية عجز السيولة لدى البنوك السودانية².

الشكل رقم (1-5): مقارنة حجم التغطية بين بنك السودان وصندوق إدارة السيولة



المصدر: بنك الاستثمار المالي، الإحصاءات المالية لصندوق إدارة السيولة.

من الشكل أعلاه والذي يوضح مقارنة لحجم تغطية بنك السودان المركزي لستة أشهر قبل إنشاء صندوق إدارة السيولة ولستة أشهر بعد إنشاء الصندوق نجد أن حجم التغطية أكبر بواسطة صندوق إدارة

¹ - مصطفى محمد عبدالله، موسى محمد الدود وآخرون: تجربة بنك السودان المركزي في معالجة العجز السيولي المؤقت، الندوة العالمية عن (سوق ما بين المصارف)، السودان، 28-29 أبريل 2015.
² - هند يوسف سليمان أبوقرون: مرجع سبق ذكره، ص: 20.

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

السيولة عن تغطية بنك السودان المركزي، مما يؤكد على أن الصندوق له قدرة على التغطية كبيرة وذلك يعزي لسياسات إدارته. يوفر صندوق إدارة السيولة مبالغ للبنوك لسد عجز السيولة المؤقت بصيغة القرض الحسن، ويمكن توضيح ذلك من الجدول أدناه:

جدول رقم (5-2): البنوك المستفيدة من القرض الحسن للفترة من: 2014/9/9 حتى 2015/3/24

البنك	عدد مرات طلب العرض	اجمالي المبلغ بالجنيه	النسبة لإجمالي المبلغ بالجنيه
ج	39	161.100.000.0	%18.78
د	32	306.597.337.57	%35.74
ح	8	109.968.927.74	%12.82
أ	5	46.545.229.10	%5.43
س	1	23.928.297.75	%2.79
ت	6	38.882.808.11	%4.53
ذ	3	67.958.315.95	%7.92
ب	11	71.928.301.90	%8.36
ش	2	30.872.091.7	%3.60
المجموع		857.791.309.82	%100

المصدر: هند يوسف سليمان أبوقرون: إدارة السيولة في المصارف السودانية ايجابياتها وسلبياتها، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية بعنوان: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، يوليو 2015.

2- الاشتراكات الإضافية في الصندوق

إن صندوق إدارة السيولة يستثمر الاشتراكات الإضافية خلافا اشتراكات البنك الأساسية في رأس مال الصندوق، وفيما يلي توضيح للتطور الكمي للاشتراك الإضافي للبنوك في الصندوق.

جدول رقم (5-3): إجمالي وعدد مرات الإشتراك خلال الفترة من: 2014/9/9 إلى 24 مارس 2015

البنك	عدد مرات الإشتراك	إجمالي المبلغ المستثمر
الخرطوم	5	195.203.373.52
الاستثمار المالي	1	9.999.224.37
تنمية الصادرات	1	14.975.276.84
السعودي السوداني	4	109.997.509.62
المزارع التجاري	1	30.444.139.48
امدرمان الوطني	2	79.789.277.27
المال المتحد	3	65.998.668.90
فيصل الإسلامي	1	24.999.989.24

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

الإجمالي	18	531.407.459.24
----------	----	----------------

المصدر: هند يوسف سليمان أبوقرون: إدارة السيولة في المصارف السودانية ايجابياتها وسلبياتها، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية بعنوان: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، يوليو 2015.

من الجدول أعلاه، نجد أن أكثر البنوك لها اشتراكات إضافية هو بنك الخرطوم وهو يعد من أكبر البنوك في السودان وله نشاطات متعددة يجذب المقترضين، ثم البنك السعودي يليه المال المتحد ويليه امدرمان الوطني ثم يأتي بنك الاستثمار المالي وتنمية الصادرات والمزارع التجاري وبنك فيصل الإسلامي. إن الاشتراكات الإضافية تمثل مبالغ يستفيد منها الصندوق لتلبية السيولة للبنوك السودانية. كما تمثل وسيلة ربحية للبنوك ذات الاشتراكات الإضافية لفترات قصيرة الأجل، وهذا يعتبر من الإضافة للبنوك الإسلامية غير المتاحة إلا في صندوق إدارة السيولة.


جدول رقم (4-5): تطور الاشتراكات الإضافية في الصندوق للفترة من: أكتوبر 2014 إلى فبراير 2015

الفترة	اكتوبر 2014	نوفمبر 2014	ديسمبر 2014	جانفي 2015	فيفري 2015	الإجمالي
المبلغ بالجنيه	38.972.944	120.488.284	226.250.543	130.173.765	49.965.359	565.850.945

المصدر: هند يوسف سليمان أبوقرون: إدارة السيولة في المصارف السودانية ايجابياتها وسلبياتها، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية بعنوان: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، يوليو 2015.

نلاحظ من الجدول أعلاه تطور الاشتراكات الإضافية بعد شهر فقط من بداية مزاوله صندوق إدارة السيولة لعمله حيث بلغ إجمالي الاشتراكات الإضافية: 565.850.945 جنيه سوداني.

الشكل رقم(5-2): تطور الاشتراكات الإضافية في الصندوق للفترة من: أكتوبر 2014 إلى فبراير 2015



3- موقف استرداد الصكوك من: 2014/9/9 حتى 2015/3/24

أتاح صندوق إدارة السيولة تداول 1.864.472 صك لتغطية العجز في السيولة المؤقتة بمبلغ 1.849.766.894.27 خلال الفترة من: 2014/9/19 وحتى 2015/3/24، يوضح الجدول أدناه حركة استرداد الصكوك.

جدول رقم (5-5): استرداد الصكوك من: 2014/9/9 حتى 2015/3/24


اسم البنك	اجمالي الصكوك المستردة	حجم الاسترداد بالجنيه	عدد مرات الاسترداد
أ	108.052	108.426.886.42	10
ب	130.990	116.853.557.03	31
ت	92.345	93.228.998.83	15
ث	261.629	264.183.765.05	18
ج	33.879	33.437.799.77	12
ح	97.541	98.118.690.51	7
خ	21.471	21.530.342.62	10
د	50.580	50.352.995.62	6
ذ	362.702	321.994.881.01	26
ر	549.978	596.562.537.08	16
ز	111.747	100.990.564.76	10
س	10.500	10.505.756.80	1
ش	22.460	22.662.964.98	3
ص	10.279	10.587.185.14	1
ض	319	329.968.43	1
الإجمالي	1.864.472	1.849.766.894.27	167

المصدر: هند يوسف سليمان أبوقرون: إدارة السيولة في المصارف السودانية ايجابياتها وسلبياتها، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية بعنوان: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، يوليو 2015.

4- تطور سعر صك الصندوق

تطورت قيمة صك الصندوق من 9.999.031 جنيه في 2014/9/9 إلى 10.222.386 جنيه في 2015/2/28، حيث تعتبر الزيادة في السعر عبارة عن قيمة الأرباح المحققة وهو تعد من أهم الحوافز التي تدفع البنوك للاشتراك الإضافي في الصندوق.

الشكل رقم (5-3): تطور سعر الصك من: 2014/9/9 حتى 2015/3/23




المصدر: هند يوسف سليمان أبوقرون: إدارة السيولة في المصارف السودانية ايجابياتها وسلبياتها، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية بعنوان: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، يوليو 2015.

5- الرصيد النقدي للصندوق من: 2014/9/7 حتى 2015/3/24

نجد أن الرصيد النقدي لصندوق إدارة السيولة يزداد بزيادة الاكتتاب وينخفض عادة عند السحب منه، فجزء من الرصيد يستخدم في تغطية العجز في السيولة المؤقت للبنوك وفي الجزء الآخر يستثمر لآجال قصيرة بواسطة الصندوق.

الشكل رقم (5-4): الرصيد النقدي للصندوق من: 2014/9/7 حتى 2015/3/24



يوضح الشكل أعلاه أن أعلى حجم للرصيد النقدي في يوم 2014/9/15 وبيوافق بداية عمل الصندوق بمقدار 352.075.872.81 جنيه وفي يوم 2014/10/31 كان أدنى حجم بقيمة 15.807.018.7 جنيه وهذا مما يدل على زيادة السحوبات من الرصيد النقدي لتغطية عجز السيولة المؤقت للبنوك.

6- توزيع الأرباح من الفترة: 2014/9/7 حتى 2015/3/23¹.

يتم توزيع الأرباح في صندوق إدارة السيولة بين البنوك مرتين في السنة في يومي 25 يونيو و25 ديسمبر.

تم توزيع أرباح الفترة: 9/7 - 2014/12/25م بواقع 1.66% للصك للفترة علما بأن سعر الصك المبدئي 1000 جنية.

ثانيا: سلبيات إدارة السيولة بواسطة صندوق إدارة السيولة بين المصارف

هنالك مأخذ على صندوق إدارة السيولة بين المصارف من أهمها الآتي²:

1- يكافئ الصندوق البنك صاحب العجز في حالة ما إذا فاق عجزه مساهمته في الصندوق وذلك بسد عجزه دون تكلفة، عن طريق القرض الحسن.

2- يضطر صندوق إدارة السيولة لبيع وتسيير أوراق مالية لتوفير السيولة للبنك صاحب العجز فتكون خصما على أرباح البنوك المساهمة.

3- يؤخذ على بنك السودان المركزي قصر دوره في الإشراف والرقابة دون المشاركة الفعلية في الصندوق مساهما بجانب البنوك الأخرى.

4- الاعتماد على أداة واحدة للتوظيف وهي شهادة شهامة التي قد توجه بعض الصعوبات أحيانا في التسجيل.

5- التكلفة على بعض البنوك التي ليس لها اشكالات في نظم إدارة السيولة مما يقلل منفعتها من المشاركة في صندوق إدارة السيولة بين البنوك.

مما سبق يمكن القول أن صندوق إدارة السيولة بين المصارف السودانية يعتبر أداة مبتكرة ساهمت وبشكل ملحوظ في التقليل من اللجوء إلى البنك المركزي، وشكلت أداة مهمة في التخفيف من حدة مشكلة عجز وانخفاض السيولة لدى البنوك السودانية.

المبحث الثاني: مشكلة السيولة ومشكلة الاستثمار في بنك دبي الإسلامي

يتناول هذا المبحث دراسة لحالة بنك إسلامي المتمثل في بنك دبي الإسلامي، ووقع الاختيار على هذا البنك نظرا لتوفر تقاريره المالية السنوية، كما يعتبر بنك أبوظبي الإسلامي من البنوك الرائدة داخل دولة الامارات لما يحظى من سمعة طيبة وسط العملاء ومن خلال الخدمات التي يقدمها إلى الجمهور، وبنك دبي الإسلامي يمارس نشاطه داخل قطاع مصرفي كبير كجزء لا يتجزأ منه، ويتمثل هذا

¹ - بنك الاستثمار المالي: الاحصاءات المالية من صندوق إدارة السيولة.

² - هند يوسف سليمان أبوقرون: مرجع سبق ذكره، ص: 27.

القطاع في الجهاز المصرفي لدولة الإمارات العربية المتحدة الذي يمتاز بالمتانة وشدة المنافسة، لذا سيتطرق هذا المبحث إلى نبذة عن بنك دبي الإسلامي، وعرض للأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي، وتناول كل من مشكلة السيولة في البنك ومشكلة الاستثمار.

المطلب الأول: نبذة عن بنك دبي الإسلامي

أولاً: نشأة البنك

تأسس بنك دبي الإسلامي (شركة مساهمة عامة) بموجب المرسوم الأميري الصادر عن صاحب السمو حاكم دبي بتاريخ 29 صفر 1395 هجري، الموافق لـ 12 مارس 1975 بغرض تقديم الخدمات المصرفية والخدمات المتعلقة بها وفقاً لأسس الشريعة الإسلامية¹.

يقوم بنك دبي بممارسة أعماله في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويبلغ عدد الشركات الشقيقة والتابعة ومشاريع استثمارية مشارك فيها لغاية 2007 حوالي 55 شركة تقوم بأعمال الخدمات المصرفية والوساطة والاستشارات المالية وأخرى في مجال التطوير العقاري والاستثمار العقاري بالإضافة إلى مجموعة من الشركات التي تقوم بالأعمال الصناعية بالنسيج والألمنيوم وغيرها، وقد حققت هذه الشركات انتشاراً واسعاً في العديد من الدول العربية والأجنبية " السودان، باكستان، مصر، أيرلندا، تركيا وغيرها"، يقوم البنك بالأعمال الاستثمارية من خلال مجموعة من الأدوات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية كالمضاربة والمشاركات والوكالة والاستصناع والمرابحة².

ثانياً: قيم بنك دبي الإسلامي

إن لكل بنك قيم خاصة به وقيم بنك دبي الإسلامي تتمثل في³:

أ- **الابتكار**: يتمسك بنك دبي الإسلامي بمبادئ الإبداع حيث يتميز كمؤسسة مالية رائدة من خلال الجمع بين القيم الإسلامية الحقيقية واحداث التقنيات العالمية والمنتجات والخدمات المبتكرة وبالتالي تقدم أفضل الخدمات البنكية الإسلامية الحديثة.

ب- **المعرفة**: يعتمد البنك على منظومة سياسات ائتمانية وقوانين عمل مستمدة من التعاليم والتشريعات المنصوص عليها في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

ج- **الجودة**: يتم تصميم الخدمات والمنتجات البنكية الخاصة بهذا البنك وفق مبدأ الاتقان المركز على الجودة.

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، لسنة 2010، ص: 9.

² - سامر عبد الناصر منصور: **المشكلات المحاسبية لتقييم الأوراق المالية الموافقة للشريعة الإسلامية - بالتطبيق في أسواق الأوراق المالية العربية**، رسالة ماجستير في قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، قسم المحاسبة، جامعة حلب، 2009، ص: 115.

³ - الموقع الرسمي للبنك، تاريخ الإطلاع: 2017/04/03، ساعة الإطلاع: 14:20،

د- القيمة المضافة: إن نجاح بنك دبي الإسلامي ما هو إلا انعكاس هذا الأخير في تقديم قيمة حقيقية ومضافة وعوائد مجدية من خلال توفير ارقى الخدمات البنكية المتاحة.

هـ- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية: أي الابتعاد عن الربا وما حرم الله عز وجل في كتابه الكريم وسنة نبيه الحبيب عند التعامل والاستثمار في الأموال.

ثالثاً: أهداف بنك دبي الإسلامي: تتمثل الأغراض التي يسعى بنك دبي الإسلامي لتحقيقها في¹:

أ- إدارة استثماراته بكل عناية بهدف تحقيق أفضل الأرباح.

ب- التعاون والتنسيق والتكامل مع مؤسسات وهيئات مالية تلتزم بأسس الشريعة الإسلامية.

ج- تطوير المجتمعات الإسلامية في جميع المجالات الاقتصادية عبر تنويع الاستثمار.

د- المسؤولية والخدمات الاجتماعية المتمحورة حول التعاليم الإسلامية خاصة فريضة الزكاة.

هـ- المحافظة على مقدره البنك على الاستمرار في العمل وزيادة العائدات للمساهمين.

و- الاحتفاظ بقاعدة رأس مال بهدف مواصلة تطور أعمال البنك.

رابعاً: مصادر أموال بنك دبي الإسلامي

إن مصادر أموال بنك دبي الإسلامي متعددة وكثيرة نذكر منها:

أ- رأس المال: عند تأسيس البنك بلغ رأسماله 50 مليون درهم إماراتي مقسمة إلى 100000 سهم، قيمة كل سهم 500 درهم، ساهم المؤسسون الخمسة بـ 10000 درهم، والباقي طرح للاكتتاب فيه من طرف المواطنين.

سنة 2004 تضاعف رأس المال ليصل إلى 1500 مليون درهم عن طريق طرح أسهم للاكتتاب بنسبة 50%، سنة 2006 ارتفع رأس المال إلى 1800 مليون درهم عن طريق توزيع أسهم منحة بنسبة 20% من رأس المال، أما في مارس 2007 بلغ الإرتفاع إلى 2996 مليون درهم عن طريق 7% أسهم منحة، ثم بعدها إرتفع رأس المال البنك في 17 مارس 2008 ليصل إلى 3445.4 مليون درهم من خلال توزيع أسهم منحة بنسبة 15%، وبلغ الإرتفاع سنة 2009 إلى 3617,67 مليون درهم من خلال توزيع أسهم منحة بنسبة 5%، أما سنة 2010 زاد رأس مال البنك إلى 3798,6 مليون درهم عن طريق توزيع أسهم منحة بنسبة 5%²، وأخيراً يوم 01 مارس 2016 وافقت الجمعية العمومية على زيادة رأسمال البنك من 3.9 مليار درهم إلى 7.9 مليار درهم³.

¹ - الموقع الرسمي للبنك، المرجع السابق .

² - قرومي حميد: واقع إدارة السيولة في بنك دبي الإسلامي، المؤتمر الدولي الثاني للمالية المصرفية الإسلامية بعنوان إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، كلية الشريعة قسم المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، يومي 29-30 تموز 2015، ص-ص: 6-7.

³ - التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، لسنة 2016، ص: 61.

ب- **الاحتياطات:** تعتبر من أهم مصادر الأموال التي يعتمد عليها بنك دبي الإسلامي في تمويل احتياجاته وتمثل احتياطياته في (الاحتياطي القانوني، الاحتياطي العام، احتياطي الاراضي الممنوحة، احتياطي تحويل العملات).

ج- **الأرباح المحتجزة:** أقر بنك دبي الإسلامي خلال الربع الأول لسنة 2013 انخفاض ارباحه إلى 200 مليون درهم وخلال الربع الثاني من نفس السنة قدر ب 450 مليون درهم اماراتي، أي تراجع أرباح البنك بنسبة 40% مقارنة بالسنة الماضية لذات الفترة وهذا حسب شركة "اتش. سي" للأوراق المالية والاستثمار والتي تعتبر كمصدر أساسي من مصادر أمواله¹.

المطلب الثاني: عرض للأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي

يقع البنك الإسلامي في وضعين عند تعامله بالأدوات المالية الإسلامية، فهو إما مستثمر في هذه الأدوات بغرض تحقيق أرباح من جراء استثماره في الأدوات المالية الإسلامية، و يمنح الاستثمار في الأدوات المالية الإسلامية ميزة للبنك تتمثل في إمكانية تسيلها عند الحاجة عن طريق بيعها في السوق المالي، كما تساعد البنك على إدارة العلاقة مع البنك المركزي.

أما الوضعية الثانية فهي باعتبار البنك مصدر لهذه الأدوات، في هذه الحالة فهي تمثل مورد جديد لتمويل نشاطات البنك، وزيادة قدرته على استقاء الاستحقاقات المختلفة، كما تساعده في إدارة العلاقة مع البنك المركزي كذلك. وفي حالة بنك دبي الإسلامي فهو يتخذ الوضعين ويمكن تلخيص ذلك كما يلي:

أولاً: البنك باعتباره مستثمر في الأدوات المالية الإسلامية

يمكن تلخيص استثمارات بنك دبي الإسلامي في الأدوات المالية الإسلامية خلال الفترة: 2013-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (5-6): تطور الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-

2017

البيان/السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية	11642553	16118782	20065651	23408660	24022680
نسبة النمو	-	38%	24%	17%	3%


المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

¹- قرومي حميد، مرجع سبق ذكره، ص: 7.

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

من خلال الجدول أعلاه الذي يمثل تطور استثمارات بنك دبي الإسلامي في الأدوات المالية الإسلامية خلال الفترة 2013-2017 نلاحظ أن إستثمارات البنك في الأدوات المالية الإسلامية قد شهد تطورا ملحوظا بعد سنة 2013 وذلك نتيجة تطور سوق الصكوك الإسلامية عالميا وزيادة حجم الإصدارات مما وفر لبنك دبي الإسلامي فرص متعددة للاستثمار في هذه الأدوات وتركزت أهم استثمارات بنك دبي الإسلامي في داخل الامارات العربية المتحدة ودول الخليج، إلا أن نسبة التطور بدأت في الانخفاض لتصل إلى 3 % سنة 2017.

الشكل رقم(5-5): تطور الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013 - 2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

ثانيا: البنك باعتباره مصدر للأدوات المالية الإسلامية


الجدول رقم (5-7): تطور إصدارات الأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017

البيان/السنوات	2017	2016	2015	2014	2013
الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية	16004707	15041155	12947925	6520175	6480603
نسبة النمو	6.41%	%16.17	98.58%	0.61%	-

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

من خلال الجدول رقم (5-7) الذي يمثل تطور إصدارات الأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2013-2017، نلاحظ أن هناك تطور ملحوظ ابتداء من سنة 2013 في إصدار الأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي نتيجة التطورات التي شهدتها سوق الإصدارات العالمية. وتنقسم الأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي إلى أدوات صادرة عن البنك (وهي تشكل الأغلبية) وأدوات صادرة عن شركات زميلة. وسيتم التطرق إلى أهم إصدارات بنك دبي الإسلامي لاحقا.

الشكل رقم(5-6): تطور الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

المطلب الثالث: مشكلة السيولة في بنك دبي الإسلامي

يعاني بنك دبي الإسلامي كباقي البنوك من مشكلة السيولة:

أولاً: تشخيص مشكلة السيولة في بنك دبي الإسلامي

يمكن أن نشخص مشكلة السيولة في بنك دبي الإسلامي من خلال الجدول التالي:


الجدول رقم (5-8): مشكلة السيولة في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017

الوحدة: الف درهم اماراتي

البيان/السنوات	2017	2016	2015	2014	2013
حجم الودائع	147180951	122376950	109981432	92345468	79060541
حجم التمويلات	133334227	114967622	97219599	73976602	56070638
مشكلة السيولة = الودائع - التمويلات	13846724	7409328	12761833	18368866	22989903

المصدر: البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017.

الشكل رقم (5-7): مشكلة السيولة في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

من خلال الجدول رقم (5-7) الذي يوضح مشكلة السيولة (فائض/عجز) في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2013-2017، نلاحظ أن بنك دبي الإسلامي يعاني من مشكلة فائض السيولة خلال السنوات محل الدراسة، إلا أن حجم فائض السيولة تميز بالتذبذب من سنة إلى أخرى، حيث أنه بدأ في الانخفاض من سنة الأساس وصولاً لسنة 2016 لصل إلى أدنى مستوى خلال فترة الدراسة، ثم عاود الارتفاع في سنة 2017، حيث شهدت السنوات 2013، 2014، 2015 وسنة 2017 حجم فوائض سيولة متقاربة في الزيادة في حجم الودائع رافقتها زيادة في حجم التمويلات، فيما شهدت سنة 2016 تراجع كبير في فائض السيولة بالمقارنة مع بقية السنوات بسبب زيادة حجم التمويلات الممنوحة من قبل بنك دبي الإسلامي بالمقارنة مع حجم الودائع التي تلقاها البنك.

ثانياً: تقدير مستوى السيولة في بنك دبي الإسلامي

إن تقدير مستوى السيولة في أي بنك يكون عن طريق إدارتها، وذلك من خلال حساب وتحليل جميع مؤشراتها وتحديد أسباب النتائج المتوصل إليها، وعلى ضوء هذا سيتم حساب وتحليل جميع مؤشرات السيولة في بنك دبي الإسلامي بالاعتماد على التقارير المالية المتوفرة للسنوات ما بين 2013-2017، وهي تقيس بصفة عامة قدرته على مقابلة سحبات العملاء خاصة أصحاب الحسابات الجارية والودائع قصيرة الأجل.

لمعرفة مركز السيولة لدى بنك دبي الإسلامي، نقوم بحساب أهم نسب السيولة المتمثلة في:

- 1- نسبة الاحتياطي القانوني لدى البنك المركزي. 2- نسبة السيولة النقدية.
 - 3- نسبة التداول.
 - 4- نسبة النقدية إلى إجمالي الودائع.
 - 5- نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول.
 - 6- نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار.
 - 7- نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الإلتزامات.
- 1- نسبة الاحتياطي القانوني لدى البنك المركزي

القاعدة العامة: أرصدة لدى البنك المركزي / إجمالي الودائع

والمعطيات حول تطور هذه النسبة مبيّنة في الجدول الموالي:

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي


الجدول رقم (5-9): نسبة الاحتياطي القانوني بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017

الوحدة: ألف درهم إماراتي.

البيان/السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
أرصدة لدى البنك المركزي	20971972	14170729	11228209	14767767	26481776	
إجمالي الودائع	79060541	92345468	109981432	122376950	147180951	
نسبة الاحتياطي القانوني	%26.53	%15,35	%10,21	%12,07	%17,99	%16,43

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

الشكل رقم (5-8): تطور نسبة الاحتياطي القانوني في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

يقوم بنك دبي الإسلامي بإيداع نسبة من أمواله لدى البنك المركزي في دولة الإمارات العربية المتحدة، بكل من العملات المحلية والدولار الأمريكي، وأن هذه الإيداعات إلزامية وغير متاحة لعملياته اليومية ولا يمكنه سحبها دون موافقة البنك المركزي.

ومن خلال الجدول السابق نجد أن:

أن نسبة الاحتياطي القانوني تتغير من فترة لأخرى حيث كانت سنة 2013 تقدر بـ: %26.53 وهذه النسبة تعتبر قيمة شاذة، وسبب هذه القيمة يرجع إلى زيادة الاحتياطات الأخرى وأسهم الخزينة نتيجة للاستحواذ الذي قام به البنك سنة 2013 حيث تم الاستحواذ 100% على شركة تمويل، مما أدى إلى زيادة الاحتياطات الخاصة ببنك دبي الإسلامي، لتتخفف إلى %15.36 سنة 2014 لتستمر في الانخفاض لتصل إلى نسبة %10.21 سنة 2015، بعدها تزايدت النسبة بمقدار طفيف سنة 2016 وبقية في تزايد مستمر لتصل إلى %17.99 في سنة 2017.

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

وباستبعاد هذه القيمة الشاذة يصبح المتوسط 13.91% ومنه فإن المستوى المقبول للاحتياطي القانوني في بنك دبي الإسلامي ينحصر بين 13.91% و 16.43% وهو مستوى جيد لأنه تعدى النسبة المفروضة من طرف البنك المركزي والمقدرة بـ 10%.

ومن خلال ملاحظة التقارير المالية السنوية لبنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2013-2017 تبين وجود بند مستقل في الإيضاحات المالية المرفقة بالميزانية العمومية للبنك خصوصا الأرصدة لدى البنك المركزي، وما يلاحظ في هذه التقارير أن النسبة العالية من موارد البنك تتمثل في الحسابات الاستثمارية مقارنة بباقي الحسابات الأخرى، وبالتالي فإن الاحتياطي القانوني المفروض على إجمالي الحسابات الخاصة بالبنوك الإسلامية من طرف البنك المركزي يعطل جزءا كبيرا من حسابات الاستثمار دون التوظيف في الوقت الذي ينبغي فيه على البنك أن يدفع عنها عوائد لأصحابها مما يخفض في النهاية نسبة العائد الموزع على حسابات الاستثمار.

إن على البنك المركزي مراعاة طبيعة عمل البنوك الإسلامية وإصدار تشريع خاص بها ينظم عملها كتطبيق نسبة الاحتياطي القانوني على الودائع الجارية دون الاستثمارية مراعاة لطبيعة العلاقة القائمة بين البنك وأصحاب الودائع الاستثمارية والتي هي مبنية على أساس عقد المضاربة الشرعية.

2- نسبة السيولة النقدية:

تمثل السيولة النقدية مدى قدرت البنك على الوفاء بالتزاماته الجارية (قصيرة الأجل) بالاعتماد على النقدية الجاهزة وما يشبهها، فكلما كانت هذه النسبة مرتفعة كانت مؤشر جيد وإيجابي للبنك.

تحسب نسبة السيولة بالمعادلة الآتية:

النقدية والأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية سريعة /الالتزامات قصيرة الأجل

وفيما يلي توضيح لتطور هذه السنة خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (5-10): نسبة السيولة النقدية لبنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017.

الوحدة: ألف درهم إمارتي

البيان/السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
الأصول النقدية (نقدية ارصدة لدى البنوك المركزية + الارصدة والودائع لدى البنوك والمؤسسات المالية الأخرى)	26948271	19650051	18499614	20080541	28712725	


الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

	2449475	1120327	-	973806	5370061	بنود شبه النقد (مرايحات دولية قصيرة الأجل مع مؤسسات)
	28957700	21200868	18499614	20623857	32318332	مجموع الأصول السائلة
	138522664	106211794	94906558	82254525	72743682	مجموع الالتزامات قصير الأجل
	%25.97	%20,90	%19,49	%25,07	%44,43	نسبة السيولة النقدية

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

ويمكن تلخيص الجدول السابق في الشكل الموالي:

الشكل رقم (5-9): تطور نسبة السيولة القانونية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

من خلال النسب الظاهرة في الجدول السابق، ولإحاطة بمدى قدرة بنك دبي الإسلامي على التحكم في هذه النسبة يتضح ما يلي:

- نسبة السيولة النقدية للبنك متغيرة ومتقلبة من سنة لأخرى، إذ تتراوح ما بين 19.49% و 44.43% حيث كانت مرتفعة سنة 2013 بنسبة 44.43% وهي أعلى نسبة خلال الفترة، ثم انخفضت خلال سنة 2014 إلى 25.07%، وبعدها بقيت في انخفاض لتصل إلى نسبة 19.49% خلال سنتي 2015 و 2016 وارتفعت بشكل طفيف سنة 2017 لتصل إلى: 20.90%.

وتعتبر القيمة 44.43% قيمة شاذة، وسببها هو نتيجة الانفراج من أزمة دبي التي شهدتها الساحة المصرفية الإماراتية والتي كانت لها انعكاساتها سلبية على نشاط البنوك، وبعد تطبيق السلطات النقدية عدة إجراءات للخروج منها، أسفر ذلك عن القضاء عليها نهائياً سنة 2013 وبالتالي ارتفاع نسبة السيولة لدى بنك دبي الإسلامي، وبإزالة القيمة الشاذة ما جعل متوسط السيولة خلال هذه الفترة 2013-2017 يقدر بنسبة 25.97%.

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

وباستبعاد هذه القيمة الشاذة يصبح المتوسط 21.36% ومنه فإن المستوى المقبول للسيولة النقدية في بنك دبي الإسلامي ينحصر بين 25.97% و 21.36%.

ويمكن لهذا البنك زيادة هذه النسبة دون اللجوء إلى تجميد جزء من أمواله على شكل نقدية في صندوقه، عن طريق استثماره لجزء من أمواله في الأسواق المالية المحلية أو الدولية، باستخدامه الأدوات المالية الإسلامية السهل تسيلها، كالصكوك والأوراق القابلة للتداول.

3- نسبة التداول:

تمثل هذه النسبة مدى قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل (خصومه المتداولة) بالاعتماد على أصوله المتداولة.

وتأخذ هذه النسبة الصيغة التالية: الأصول المتداولة / الخصوم المتداولة

الجدول رقم (5-11): نسبة التداول لبنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017.


الوحدة: ألف درهم إماراتي.

البيان/السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
الأصول المتداولة	57289998	47217979	61550908	59114400	161990311	
الخصوم المتداولة	72743682	82254525	94906558	106211794	138522664	
نسبة التداول	78.76%	57.40%	64.85%	55.66%	116.94%	74.72%

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

ويمكن تلخيص الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم (5-10): تطور نسبة التداول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2009-2013



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

يلاحظ من النتائج المتوصل إليها في الجدول أعلاه الخاص بنسب التداول ما يلي:

نسب التداول في البنك متغيرة من سنة إلى أخرى، حيث أنها جد مرتفعة سنة 2017 بنسبة 116.94% وكانت متفاوتة بعض الشيء في باقي السنوات، فقد قدرت في سنة الأساس بـ 78.76%

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

وفي السنة الموالية انخفضت إلى 57.40 % ثم ارتفعت إلى 64.85 % سنة 2015، ثم عاودت الانخفاض إلى 55.66 % سنة 2016.

كما أن متوسط نسبة التداول في بنك دبي الإسلامي قدر بـ: 74.72% إلا أنه توجد بعض القيم الشاذة وتتمثل في سنة 2017 ويرجع سبب ارتفاع نسبة التداول بحسب التقارير المالية إلى عدم وجود موجودات عند الطلب ووجود فقط الموجودات التي استحقاقاتها من أقل من ثلاثة أشهر إلى سنة التي الانتعاش الاقتصادي التي عاشته إمارة دبي إذ أنه بعد زوال الأزمة وسيادة الأريحية المالية داخل الدولة أدى إلى زيادة وارتفاع الودائع الجارية وبالتالي زيادة الخصوم المتداولة.

وباستبعاد القيمة الشاذة يصبح المتوسط 64.17% وبالتالي فإن مدى نسبة التداول المقبولة لبنك دبي الإسلامي تتراوح ما بين 64.17% و 74.72% وتكون هذه النسبة معيار لقياس نسبة التداول المثالية.

4- نسبة النقدية إلى إجمالي الودائع: تقيس هذه النسبة إمكانية البنك الإسلامي في تلبية طلبات الودائع من خلال النقدية المتاحة لديه والتي يمكنه السيطرة عليها بصورة مباشرة.

وتأخذ هذه النسبة الصيغة التالية: إجمالي النقدية / إجمالي الودائع

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال الفترة من: 2013-2017.


الجدول رقم (5-12): تطور نسبة النقدية إلى إجمالي الودائع خلال الفترة من: 2013-2017

الوحدة: الف درهم اماراتي

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
اجمالي النقدية	32319132	20633857	18499614	21200878	17684646	
اجمالي الودائع	79060541	92345468	109981432	122376950	147180951	
نسبة النقدية إلى إجمالي الودائع	40,88%	22,34%	16,82%	17,32%	12,02%	21,88%

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

الشكل رقم (5-11): تطور نسبة النقدية إلى إجمالي الودائع في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

من الجدول السابق نلاحظ ما يلي:

نسبة النقدية إلى إجمالي الودائع في بنك دبي الإسلامي متفاوتة من سنة إلى أخرى، حيث نلاحظ أنها جد مرتفعة سنة 2013 وبلغت 40.88%، ثم انخفضت في السنة المالية للنصف لتصل إلى 22.34%، لتستمر في الانخفاض لتصل إلى 16.82% سنة 2015، ثم ارتفعت بشكل طفيف سنة 2016 وبلغت 17.32%، ثم عاودت الإنخفاض في السنة المالية لتصل إلى 12.02%.

بلغ متوسط النسب النقدية إلى إجمالي الودائع 21.88% ويعتبر مؤشر مقبول لقدرة البنك في رد الودائع من خلال النقدية المتاحة لديه، إلا أن هذا المؤشر يعتبر مظللاً لاحتوائه قيم شاذة والمتمثلة في قيمة السنة الأولى 2017، وسبب ارتفاع نسبة النقدية إلى إجمالي الودائع هذه السنة يرجع إلى زيادة ودائع العملاء خاصة الودائع الاستثمارية بسبب اطمئنان المودعين بعد الاستقرار المالي والانتعاش الاقتصادي الذي شهدته مؤخراً دولة الامارات العربية المتحدة.

وباستبعاد هذه القيمة الشاذة يصبح المتوسط 17.13% أي أن المدى المقبول لنسبة النقدية إلى إجمالي الودائع الخاصة ببنك دبي الإسلامي محصور بين 17.13% و 21.88%.

5- نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول: وتقيد هذه النسبة في الوقوف على الأهمية النسبية للأصول السائلة بين مجموع الأصول الكلية للبنك بما يسهم في التعرف على موقف السيولة بالنسبة لبقية استخدامات البنك المختلفة.

وتأخذ هذه النسبة الصيغة التالية: الأصول السائلة (النقدية + الشبه نقدية) / إجمالي الأصول

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (5-13): تطور نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول خلال الفترة: 2013-2017


الوحدة: الف درهم اماراتي

المتوسط	2017	2016	2015	2014	2013	السنوات
	17684646	21200878	18499614	20633857	32319132	إجمالي الأصول السائلة
	207337009	174970505	149897504	123887359	113288438	إجمالي الأصول
%15.63	%8,53	%12,12	%12,34	%16,66	%28,53	نسبة إجمالي الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

ويمكن تلخيص الجدول السابق في الشكل الموالي:

الشكل رقم (5-12): تطور نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

يلاحظ من نتائج الجدول السابق:

نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول في بنك دبي الإسلامي متغيرة ومتفاوتة من سنة إلى أخرى، فنلاحظ أنها بلغت أقصاها سنة 2013 حيث قدرت بـ 28.53% وهذه النسبة تعتبر قيمة شاذة وسبب هذا الارتفاع يرجع إلى استعادة البنك لعافيته من أزمة دبي 2009 هذا من جهة ومن جهة أخرى تخوف البنك من الوقوع في أزمة سيولة جديدة مستقبلاً مما أدى به إلى أخذ الاحتياطات اللازمة وهذا من خلال رفع نسبة الأصول السائلة لديه، و انخفضت بحوالي النصف في السنة الموالية لتصل إلى: 16.66%، ونلاحظ أنها متقاربة في السنوات 2015 و 2016 و قدرت على التوالي بـ: 12.34%، 12.12%، ثم انخفضت قليلاً سنة 2017 لتصل إلى 8.53%.

وقد بلغ متوسط النسب 15.63% إلا أنه يعد مضملاً لاحتوائه القيم الشاذة وباستبعاد هذه الأخيرة يصبح المتوسط 12.41% ومنه فإن مجال نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول يكون محصور بين 12.41% و 15.63%، وهي نسبة مقبولة تعتمد كمعيار لقياس النسبة المثلى.

6- نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار:

بنك دبي الإسلامي يقوم بتوظيف أمواله واستثمارها بالطرق الشرعية تحت مصطلح صيغ التمويل الإسلامية والمتمثلة أساساً في: المرابحة، المضاربة، الاجارة، الاستصناع، السلم، المشاركة، الوكالة، والاستثمارات الأخرى الخاصة بالبنك.

ويمكن قياس نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار كالتالي:

الأصول السائلة / إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال الفترة 2013-2017.

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

الجدول رقم (5-14): تطور نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار خلال الفترة: 2013-2017.


الوحدة: ألف درهم إماراتي

البيان/ السنوات	مجموع الأصول السائلة	المربحة	المضاربة	الإجارة	الاستصناع	السلم	المشاركة	الوكالة	مجموع الاستثمارات	نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار %
2013	32319132	14859136	4026973	24537059	3482002	6235659	5644561	3448132	62233522	51.93%
2014	20633857	24918701	6058634	29704136	4123091	8642763	4326521	3155790	80929636	25.50%
2015	18499614	34513582	10637682	38823370	3114303	9253342	5885591	2179467	104407337	17.72%
2016	21200878	35275872	12357683	48631240	2134869	-	6439908	2672102	107511674	19.72%
2017	17684646	39445055	13606554	58926314	1356662	-	6698523	4534259	124567367	14.20%
المتوسط										25.81%

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

ويمكن تلخيص الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم (5-13): تطور نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

نلاحظ من الجدول السابق أن:

نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار متغيرة سواء بالارتفاع أو الانخفاض من سنة إلى أخرى وقد كانت محصورة بين 51.93% و 14.20%، حيث كانت سنة 2013 مقدرة بـ: 51.93% وهي أقصى قيمة لها وسبب ارتفاع النسبة يرجع إلى زيادة ودائع العملاء خاصة الودائع الاستثمارية بسبب اطمئنان المودعين بعد الاستقرار المالي والانتعاش الاقتصادي الذي شهدته دولة الإمارات العربية المتحدة واستعادة البنك لعافيته من أزمة دبي 2009 هذا من جهة ومن جهة أخرى تخوف البنك من الوقوع في أزمة سيولة جديدة مستقبلاً مما أدى به إلى أخذ الاحتياطات اللازمة وهذا من خلال رفع نسبة الأصول السائلة لديه، ثم انخفضت بمقدار النصف في السنة الموالية إلى 25.50% لتبقى في انخفاض مستمر

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

لتصل إلى 17.72% سنة 2015، ثم ارتفعت النسبة بمقدار طفيف سنة 2016 لتبلغ 19.72%، ثم عاودت الإنخفاض في السنة الأخيرة 2017 وقدرت بـ 14.20%.

- كما بلغ متوسط نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار 25,81% لكنه يعتبر مظل لوجود قيم شاذة وهذه القيمة تتمثل في نسبة 2013 والمقدرة بـ: 51,93% وسبب زيادة نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار لهذه السنة يكمن في تبني بنك دبي الإسلامي الهندسة المالية الإسلامية في خدماته وذلك بابتكار أدوات مالية إسلامية في السنوات الفارطة وتطوير هذه الأخيرة، ما جعلها تحل محل العديد من الصيغ، تتمثل أساسا في الصكوك الإسلامية بمختلف آجالها وأنواعها وهذه الصكوك عائدها مضمون للمساهمين، أيضا الانعكاسات الايجابية للأزمة المالية العالمية على الجهاز المصرفي الإسلامي عموما والإماراتي الإسلامي خصوصا حيث أصبح هذا الأخير ملاذا للبنوك الأجنبية الربوية لاكتساب الخبرات من خلال فتح نوافذ إسلامية لديها ما أدى إلى فتح مجال التعاون بين هذه البنوك عن طريق زيادة وتشغيل بنك دبي الإسلامي استثماراته في هذه البنوك، ضف إلى ذلك الإستقرار المالي والاقتصادي على مستوى دولة الإمارات العربية المتحدة وبالتالي توسيع بنك دبي الإسلامي الأساليب الاستثمارية الخاصة به وتنويعها.

عند استبعاد البيانات الشاذة يصبح المتوسط 19.28% وبالتالي فإن مدى نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار لبنك دبي الإسلامي يتراوح ما بين 19.28% و 25.81%، وهي نسبة مقبولة تعتمد كمعيار لقياس النسبة المثلى.

7- نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات:

وتقيس هذه النسبة قدرة البنك على سداد التزاماته المختلفة من قبل الأطراف المتعددة خارج البنك سواء كانت هذه الالتزامات ودائع أو غيرها من الالتزامات.

وتأخذ هذه النسبة الصيغة التالية: الأصول السائلة / إجمالي الالتزامات

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (5-15): تطور نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة:

2017-2013

الوحدة: الف درهم اماراتي

السنوات/ البيان	مجموع الأصول السائلة	إجمالي الالتزامات	الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات %
2013	32319132	96946249	33,34%
2014	20633857	106181275	19,43%
2015	18499614	127103976	14,55%

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي


14,35%	147701289	21200878	2016
9,91%	178456491	17684646	2017
18,32%			المتوسط

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

ويمكن تلخيص الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم (5-14): تطور نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة:

2017-2013



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

نلاحظ من نتائج الجدول السابق ما يلي:

هناك تغير في نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات، حيث أنها بلغت أقصاها وهي: 33.34% في سنة الأساس 2013، ثم انخفضت عام 2014 إلى 19.43% وبقيت في انخفاض لباقي السنوات المالية وصولاً إلى الحد الأدنى سنة 2017 والمقدرة بـ: 9.91% وسبب هذا الانخفاض راجع إلى زيادة قيمة حقوق الملكية إذ أن بنك دبي الإسلامي وافق على زيادة نسبة تملك الأجانب في أسهمه إلى 25% وبالتالي زيادة في إجمالي الالتزامات، وفي المقابل انخفاض الأصول السائلة خلال فترة الدراسة.

وقد بلغ متوسط النسب 18.32% إلا أن هذا المتوسط يعتبر مضللاً لاحتوائه قيم شاذة وباستبعادها يصبح المتوسط 14.56% وبالتالي فإن المجال المقبول لنسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات لبنك دبي الإسلامي محصور بين 14.56% و 18.32% وهي نسبة مقبولة تعتمد كمعيار لقياس النسب المثلى.

ويمكن للبنك زيادة هذه النسبة أي زيادة قدرته على سداد التزاماته المختلفة عن طريق اللجوء إلى الأسواق المالية باستخدام الأدوات المالية الإسلامية قصيرة الأجل.

ومن خلال التحليل السابق لنسب السيولة في بنك دبي الإسلامي نصل إلى أنه يتمتع بسيولة مرتفعة لديه هذا ما يدل على قدرته على مواجهته لجميع التزاماته.

- تقييم مركز السيولة النقدية في بنك دبي الإسلامي

من خلال عرضنا لأهم الأدوات المالية التي يتعامل بها بنك دبي الإسلامي وبعد تشخيص وحساب نسب السيولة في بنك دبي الإسلامي وما توصلنا إليه من نتائج، تبين أن بنك دبي الإسلامي يعاني من مشكلة فائض السيولة خلال الفترة 2013 - 2017 بدرجات متفاوتة وأن وضعيته المالية مريحة فيما يخص الوفاء بالتزاماته تجاه الغير (البنك المركزي، العملاء، وغيرها)، كما أن البنك وجه جزء من إهتمامه للأدوات المالية الإسلامية من خلال الاستثمارات التي قام بها أو من خلال الإصدارات (سواء الصادرة من البنك أو من الشركات الزميلة).

ارتفع صافي الموجودات التمويلية إلى 133.3 مليار درهم إماراتي، بزيادة نسبتها 16% مقارنة بـ 114.9 مليار درهم إماراتي في نهاية سنة 2016. وارتفاع استثمارات الصكوك إلى 24 مليار درهم إماراتي بزيادة نسبتها 3% مقارنة بـ 23.4 مليار درهم إماراتي في نهاية سنة 2016.

وعلى الرغم من النمو المضطرب في تمويل السوق كان تأثير السيولة بالشكل التالي:

- بلغت ودائع المتعاملين 147.2 مليار درهم إماراتي مقارنة بـ 122.4 مليار درهم إماراتي في نهاية عام 2016 بزيادة نسبتها 20%.

- ارتفعت الودائع الجارية والتوفير بنسبة 13% تقريبا إلى 53.6 مليار درهم إماراتي من 47.4 مليار درهم إماراتي بنهاية عام 2016، لتشكل بذلك نسبة قوية تبلغ 36% من إجمالي قاعدة الودائع.

- بلغت نسبة التمويل إلى الودائع ما يقارب 91% مما يشير إلى وضع صحي للسيولة.

- شهدت استراتيجية التركيز على أنشطة التنويع وتأمين مصادر تمويل طويلة الأجل، إصدارا ناجحا آخر لصكوك ممتازة بقيمة 1 مليار دولار أمريكي خلال الربع الأول من عام 2017.

وقد ارتفعت استثمارات الصكوك لتبلغ 24.0 مليار درهم إماراتي في عام 2017 مقارنة مع 23.4 مليار درهم إماراتي في نهاية سنة 2016، وهذه المحفظة التي تدر عائدات مرتفعة موجودة ومدرجة بشكل رئيسي ومقرها داخل دولة الإمارات، وتشمل أسماء سيادية وغيرها من الأسماء من الدرجة الأولى.

بقيت الربحية قوية مع ارتفاع إجمالي الدخل في عام 2017 إلى 10,199 مليون درهم إماراتي من 8,636 مليون درهم إماراتي في عام 2016، بزيادة نسبتها 18% قياسا بعام 2016. ووصل صافي الإيرادات في عام 2017 إلى 7,687 مليون درهم إماراتي بزيادة نسبتها 14% مقارنة بـ 6,761 مليون

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

درهم إماراتي في سنة 2016، وتبقى زيادة حصة المحفظة وتغلغل الأسواق المدعومة من قبل المتعاملين الجدد للبنك الدوافع الرئيسية للارتفاع المزدوج في الربحية.

وارتفع صافي أرباح عام 2017 إلى 4,504 مليون درهم إماراتي من 4,050 مليون درهم إماراتي في عام 2016، بزيادة نسبتها 11% مدفوعة بنمو قوي في الأعمال الرئيسية وإدارة فعالة للنفقات.

وقامت وكالة موديز برفع تصنيف الإصدارات طويل الأجل بالعملة المحلية والأجنبية لبنك دبي الإسلامي من درجة Baa1 إلى درجة A3، كما رفعت التصنيف الائتماني الأساسي للبنك من ba3 إلى .baa2.

ورفعت وكالة فيتش مستوى تصنيف قابلية بنك دبي الإسلامي للاستمرار من bb إلى bb+ مما يشير إلى التحسن القوي والمستمر عبر أهم المعايير الرئيسية بما في ذلك الربحية وجودة الموجودات.

تعكس هذه الخطوات بوضوح القوة المالية للامتياز الحالي، وكذلك ثقة أصحاب المصلحة في قدرة البنك على المحافظة على الأداء في المستقبل المنظور.

وفي الوقت ذاته تمت ترقية تصنيف مواجهة المخاطر على المدى الطويل والقصير إلى درجتي A2 و P-1 على التوالي، مع منح جميع هذه التصنيفات نظرة مستقبلية مستقرة، وتعكس ترقية تصنيفات البنك التحسن الملحوظ في جودة أصوله وتغطيته للمخصصات، والربحية القوية، إضافة إلى الرسمة والسيولة الجيدة لديه.

المطلب الرابع: مشكلة الاستثمار في بنك دبي الإسلامي

إلقاء نظرة على أهم أساليب الاستثمار المستعملة في بنك دبي الإسلامي، سنتناول هذا الجانب من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (5-16): النسبة المئوية للأساليب الاستثمارية إلى إجمالي الاستثمار في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017.


المتوسط	2017	2016	2015	2014	2013	السنوات/ الأساليب
%28,63	%29,37	%30,37	%31,15	%29,56	%22,70	مراحة
%8,74	%10,13	%10,64	%9,60	%7,19	%6,15	مضاربة
%38,70	%43,88	%41,86	%35,05	%35,24	%37,48	إجارة
%3,17	%1,01	%1,84	%2,81	%4,89	%5,32	إستصناع
%5,63	%0,00	%0,00	%8,35	%10,25	%9,53	السلم
%5,92	%4,99	%5,54	%5,31	%5,13	%8,62	مشاركة

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

الوكالات	%5,27	%3,74	%1,97	%2,30	%3,38	%3,33
صكوك	%4,29	%3,38	%5,06	%6,62	%6,45	%5,16
بطاقات الإئتمان	%0,64	%0,61	%0,70	%0,83	%0,79	%0,71
قيمة إجمالي الاستثمارات	65463223	84287896	110781336	116167875	134282597	
إجمالي الاستثمارات	%100	%100	%100	%100	%100	%100

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

الشكل رقم (5-15): متوسط كل أسلوب مستخدم في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن أساليب الاستثمار في بنك دبي الإسلامي مرتبة حسب نسبتها إلى إجمالي أساليب الاستثمار المعتمدة كما يلي:

- أن بنك دبي الإسلامي يعتمد في استخدامه لأمواله على أسلوب الإجارة بنسبة 38.70% يليه أسلوب المربحة بنسبة 28.63%، وهذا الأخير يعتبر الأسلوب الأكثر استخداماً في معظم البنوك الإسلامية لكونه أداة مالية إسلامية قصيرة الأجل تعمل على توفير السيولة بدرجة عالية وبأقل درجة من المخاطر هذا من جهة، ومن جهة أخرى اتفاق هذا الأسلوب مع نمط المعاملات القائمة في البنوك التقليدية التي تتمثل في الاقتراض والإقراض، خاصة أن غالبية المصرفيين العاملين في حقل البنوك الإسلامية جاءوا من بنوك تقليدية تتعامل بالفائدة ففضلوا هذا الأسلوب. أما الإجارة فتعتبر من بين أساليب التمويل متوسطة الأجل.

ومن أهم أنواع هذا الأسلوب الإجارة المنتهية بالتملك التي تطبق على العقارات والتي تمنح عملاء البنك فرصة الحصول عليها في نهاية عقد الإجارة، ويعتمد البنك في استخدامه لهذا الأسلوب على شروط

ميسرة من بينها طول فترة التمويل التي تصل إلى عشر سنوات وتطبيقه لنسبة ربح ثابتة طوال هذه الفترة وهذا ما شجع إقبال المتعاملين على هذه الصيغة وزيادة استخدامها من قبل البنك.

- والأسلوب الثالث المتبع في استخدامات أموال بنك دبي الإسلامي هو المضاربة، وتقدر نسبة المضاربة في بنك دبي الإسلامي بـ 8.74% ويمكن إرجاع تدني هذه النسبة إلى أسباب عديدة منها أن أصحاب الأموال يميلون نحو تفضيل عامل الضمان لأموالهم دون الاستعداد للمشاركة في الربح والخسارة. - ويعتمد بنك دبي الإسلامي على أسلوب المشاركة والسلم والصكوك بنسب متقاربة وهي: 5.92%، 5.63%، و 5.16% من استخدامات البنك على الترتيب، وتجدر الإشارة إلى أن سبب انخفاض هذه النسب بالمقارنة مع معدل الإجارة والمضاربة هو قيام البنك بتحويل عقود الاستئجار إلى عقود إجارة منتهية بالتملك، كما أن متوسط صيغة المشاركة ضئيلة إلا أن البنك يعمل على رفعها من خلال قيامه بابتكار صيغ جديدة لها منها: شركة الملك والتي تعد الأولى من نوعها، واستخدامها أساساً لهيكله صكوك المشاركة، وذلك للخروج من محذور شرعي من خلال جواز شراء حصة الشريك بقيمتها الاسمية لأن كل شريك فيها يملك حصة شائعة يستقل بإدارتها والتصرف فيها فهي من باب الملكية الشائعة ويجوز في الملك الشائع أن يعد الشريك بشراء حصة شريكه بقيمتها الاسمية.

وفيما يخص أهم إصدارات بنك دبي الإسلامي فقد قام البنك في ماي 2012 بموجب اتفاقية تمويل متوافقة مع أحكام الشريعة، بإنشاء برنامج إصدار شهادات أمانة بقيمة 2.500 مليون دولار أمريكي، وكجزء من البرنامج صدرت أول سلسلة من شهادات الأمانة بقيمة تبلغ 500 مليون دولار أمريكي (1.8365 مليون درهم إماراتي) وتم إدراجها في بورصة إيرلندا في 30 ماي 2012 (تستحق في ماي 2017).

وفي جانفي 2012 أصدرت إحدى الشركات التابعة لشهادات ثقة بقيمة 300 مليون دولار مع أجل استحقاق 5 سنوات، تم إدراجها في بورصة إيرلندا، وبحين موعد استحقاقها سنة 2017¹.

كما قام بنك دبي الإسلامي في مارس 2013 بإصدار صكوك من الطبقة الأولى (من الشق الأول) غراض خاصة، دي أي بي تير ون صكوك ليمنت قيمتها 1.000 مليون دولار (3.673 مليون درهم إماراتي) بقيمة إسمية قدرها 1.000 دولار أمريكي (3.673 مليون درهم إماراتي) للصك، وتم إصدار هذه الصكوك بناء على موافقة مساهمي البنك، وتعد هذه الصكوك دائمة حيث لا يوجد لها تاريخ سداد محدد (لهذا تم إدراج هذه الصكوك في حقوق الملكية)، وتعتبر التزامات مباشرة غير مضمونة (غير أنها ذات أولوية على رأس المال فقط) للبنك مع مراعاة أحكام وشروط إتفاقية المضاربة، وتم إدراج الصكوك من

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، لسنة 2014، ص- ص: 59-60.

الطبقة الأولى في بورصة إيرلندا، ويحق للبنك المطالبة بها بعد 6 سنوات تنتهي في مارس 2019 (تاريخ المطالبة الأول)¹.

وفي ماي 2015 تم إصدار السلسلة الثانية من شهادات الأمانة بمبلغ 750 مليون دولار أمريكي (2.75 مليار درهم إماراتي)، تم إدراجها في بورصة إيرلندا وسوق دبي المالي، تاريخ أول يناير 2021².

وفي يناير 2016 أصدر البنك مجموعة ثانية من الصكوك من الشق الأول المتوافقة مع أحكام الشريعة من خلال منشأة ذات أغراض خاصة، دي أي بي تير ون صكوك (2) ليتمتد، (المصدر) بلغت قيمتها 1.000 دولار أمريكي (3.673 مليون درهم إماراتي) بقيمة إسمية قدرها 1.000 دولار أمريكي (3.673 مليون درهم) للصك³.

وفي مارس 2016 تم إصدار السلسلة الثالثة من شهادات الأمانة بمبلغ 500 مليون دولار أمريكي (1.836.5 مليون درهم إماراتي)، تم إدراجها في بورصة إيرلندا وسوق دبي المالي⁴.

في يونيو 2017 أصدرت إحدى الشركات التابعة لشهادات أمانة متوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية، بقيمة 4000 مليون روبية باكستانية (137.6 مليون درهم)، تم ايداع هذه الشهادات بصورة خاصة لدى بنوك محلية ومؤسسات مالية⁵.

إلا أن البنك يعمل على رفع هذه النسب من خلال قيامه بوضع برنامج، تتضمن شروط البرنامج تحويل بعض الموجودات المحددة (الموجودات الخاضعة للملكية المشتركة) والتي تتضمن موجودات مستأجرة بالأصل وموجودات مشاركات واستثمارات مرخصة متوافقة مع الشريعة وأية موجودات مستبدلة لدى البنك إلى شركة دي أي بي صكوك ليتمتد، جزر كايمان (المصدر)، تقع هذه الموجودات تحت سيطرة البنك وسيستمر البنك في تقديمها.

إذ تشمل الترتيبات تحويل بعض الموجودات المحددة (المملوكة بالمشاركة) التي تضم موجودات مستأجرة بالأصل وموجودات مشاركات واستثمارات مرخصة متوافقة مع الشريعة وأية موجودات لدى البنك مستبدلة إلى شركة الصكوك، شركة دي أي بي التي تم تأسيسها خصيصاً لإجراء معاملات الصكوك. حيث أن الموجودات تحت رقابة البنك وسيستمر تخديمها من قبله. تستحق شهادات الصكوك سنة 2012. ويترتب على الصكوك معدل ربح متغير مستحق الدفع إلى المستثمرين يوزع على أساس ربع سنوي.

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، لسنة 2014، ص: 62.

² - التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، لسنة 2015، ص: 60.

³ - التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، لسنة 2017، ص: 64.

⁴ - التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، لسنة 2016، ص: 58.

⁵ - التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، لسنة 2017، ص: 61.

- أما بالنسبة لباقي الأساليب المستخدمة من قبل البنك فإنها تعكس مدى ما تتسم به تلك الصيغ من ضآلة وهامشية في البنك حيث تمثل نسب متقاربة كل من الوكالات والاستصناع بمعدلات: 3.33% و 3.17% من استخدامات البنك بالترتيب، مع تحقيق متوسط 0.71% من أسلوب بطاقات الائتمان.

المبحث الثالث: مشكلة السيولة ومشكلة الاستثمار في بنك أبوظبي الإسلامي

يتناول هذا المبحث دراسة لحالة بنك إسلامي المتمثل في بنك أبوظبي الإسلامي، ووقع الاختيار على هذا البنك نظرا لتوفر تقاريره المالية السنوية، كما يعتبر بنك أبوظبي الإسلامي أيضا من البنوك الرائدة داخل دولة الامارات لما يحظى من سمعة طيبة وسط العملاء ومن خلال الخدمات التي يقدمها إلى الجمهور، وبنك أبوظبي الإسلامي يمارس نشاطه داخل قطاع مصرفي كبير كجزء لا يتجزأ منه، ويتمثل هذا القطاع في الجهاز المصرفي لدولة الإمارات العربية المتحدة الذي يمتاز بالمتانة وشدة المنافسة، لذلك سيتم تناول نبذة عن بنك أبوظبي الإسلامي، وعرض للأدوات المالية الإسلامية للبنك، والتطرق إلى كل من مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي ومشكلة الاستثمار، وأهم الأساليب المتبعة من قبل بنك أبوظبي الإسلامي لعلاج مشكلة السيولة.

المطلب الأول: نبذة عن بنك أبوظبي الإسلامي

أولاً: نشأة بنك أبوظبي الإسلامي

إن بنك أبوظبي الإسلامي شركة مساهمة عامة (ش.م.ع) مسجل في إمارة أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (8) لسنة 1984 وتعديلاته ووفقاً للمرسوم الأميري رقم (9) لسنة 1997.

يقوم البنك وشركاته التابعة (المجموعة) بتقديم جميع الخدمات المصرفية، التمويلية والاستثمارية من خلال أدوات مالية متنوعة مثل المرابحة، والاستصناع، والمضاربة، والمشاركة، والإجارة، والوكالة والصكوك وأدوات أخرى، إن أعمال البنك تتم طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية والتي تحرم الربا (الفائدة)، كما تحددها هيئة الفتوى والرقابة الشرعية للبنك ووفقاً لعقود تأسيس الشركات التابعة للمجموعة.

يعتبر البنك مجموعة خدمات مالية إسلامية رائدة تتمتع بشبكة توزيع واسعة النطاق تضم 88 فرعاً في دولة الامارات العربية المتحدة وثلاث فروع في العراق وقطر والسودان بالإضافة إلى شركات تابعة¹، و 680 جهاز صراف آلي في دولة الإمارات العربية المتحدة.

وقد بدأ البنك بتوفير مجموعة من الخدمات والمنتجات المصرفية ذات المستوى الرفيع، كخدمات التمويل وخدمات الحسابات المصرفية المختلفة منذ الحادي عشر من رجب سنة ألف وأربعمائة وتسعة

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2013، ص: 8.

عشر الموافق الحادي عشر من نوفمبر سنة ألف وتسعمائة وثمانية وتسعين، وقد تم افتتاح البنك رسمياً في الثامن عشر من أبريل سنة ألف وتسعمائة وتسعة وتسعين.

ثانياً: رأس المال

وبلغ رأس مال بنك أبوظبي الإسلامي المصرح به والمكتتب فيه (3,168,000,000) ألف مليون درهم إماراتي موزعا على (3168) مليون سهم بقيمة إسمية قدرها (01) واحد درهم للسهم الواحد، وجميعها أسهم عادية¹.

وأوصى مجلس إدارة بنك أبوظبي الإسلامي، في اجتماعه ليوم: 2018/07/25 بزيادة رأس المال من 3168 مليون درهم إلى 3632 مليون درهم بنسبة 15%، عن طريق طرح أسهم حقوق أولوية بقيمة مليار درهم، وسيكون للمساهمين حق الأولوية في الاكتتاب في أسهم الزيادة، بحيث يوزع الباقي من الأسهم إن وجد على المساهمين الذين طلبوا أكثر من نسبة ما يملكونه من أسهم بعد الحصول على موافقة الجهات الرقابية².

ثالثاً: أهداف البنك

يسعى بنك أبوظبي الإسلامي إلى تحقيق وبلوغ عدة أهداف، أهمها:

- أن يطور خدماته بما يلبي احتياجات عملائه.
- أن تكون خدماته نوعية، تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية، وبأسعار مقبولة.
- أن يبتكر خدمات مصرفية، ويطورها: تناسقا مع متطلبات المودعين الحالية، واستشرافا لطموحاتهم المستقبلية، وأن يستخدم أحدث وسائل التقنية في إيصال الخدمات والمنتجات المصرفية.
- أن تكون أهداف الموظفين متفقة مع أهداف البنك العامة.

رابعاً: قيم البنك

يمارس بنك أبوظبي الإسلامي نشاطاته وأعماله التمويلية، الإستثمارية والمصرفية في ظل عدة مبادئ وقيم لا يخرج عن نطاقها، وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي:

- التميز بالشفافية، وتقديم خدمات مصرفية تتسم باليسر والسهولة، وكذلك كرم الضيافة والسماحة.
- التمسك بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية والسير على هديها، والعمل من أجل المنفعة المشتركة³.

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي لسنة 2017، ص: 65.

² - موقع أرقام، موقع الكتروني، ساعة الإطلاع: 14:20، تاريخ الإطلاع: 2018/07/27، تاريخ النشر: 2018/07/26،

<http://uae.argaam.com/article/article/detail/696068>

³ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي لسنة 2014، ص: 06.

المطلب الثاني: عرض للأدوات المالية الإسلامية لبنك أبوظبي الإسلامي

يقع البنك الإسلامي في وضعين عند تعامله بالأدوات المالية الإسلامية، فهو إما مستثمر في هذه الأدوات بغرض تحقيق أرباح من جراء استثماره في الأدوات المالية الإسلامية، و يمنح الاستثمار في الأدوات المالية الإسلامية ميزة للبنك تتمثل في إمكانية تسيلها عند الحاجة عن طريق بيعها في السوق المالي، كما تساعد البنك على إدارة العلاقة مع البنك المركزي.

أما الوضعية الثانية فهي باعتبار البنك مصدر لهذه الأدوات، في هذه الحالة فهي تمثل مورد جديد لتمويل نشاطات البنك، وزيادة قدرته على استقاء الاستحقاقات المختلفة، كما تساعد في إدارة العلاقة مع البنك المركزي كذلك. وفي حالة بنك أبوظبي الإسلامي فهو يتخذ الوضعين ويمكن تلخيص ذلك على النحو التالي:

أولاً: البنك باعتباره مستثمر في الأدوات المالية الإسلامية

يمكن تلخيص استثمارات بنك أبوظبي الإسلامي في الأدوات المالية الإسلامية خلال الفترة: 2013-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (5-17): تطور الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة:


2013 - 2017

البيان/السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية	4762100	5421527	7282409	9063314	10052028
نسبة النمو	-	% 13,85	% 34,32	% 24,45	% 10,91

المصدر: البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013 - 2017.

الشكل رقم (5-16): تطور الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة:

2013 - 2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

من خلال الجدول أعلاه الذي يمثل تطور استثمارات بنك أبوظبي الإسلامي في الأدوات المالية الإسلامية خلال الفترة 2013-2017 نلاحظ أن إستثمارات البنك في الأدوات المالية الإسلامية قد شهد تطورا معتبرا بعد سنة 2013 وذلك نتيجة تطور سوق الصكوك الإسلامية عالميا وزيادة حجم الإصدارات مما وفر لبنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي فرص متعددة للاستثمار في هذه الأدوات وتركزت أهم استثمارات بنك أبوظبي الإسلامي في داخل الإمارات العربية المتحدة ودول الخليج، حيث بلغت النسبة أعلاها سنة 2015 لتصل إلى 34.32%، وبدأت النسبة في الإنخفاض لتصل إلى 10.91% سنة 2017.


ثانيا: البنك باعتباره مصدر للأدوات المالية الإسلامية

الجدول رقم (5-18): تطور اصدارات الأدوات المالية الإسلامية في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017

البيان/السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
الاستثمارات في الأدوات المالية الإسلامية	10216120	10233734	7508284	5672500	5672500
نسبة النمو	-	0,17%	-26,63%	-24,45%	0,00%

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

الشكل رقم (5-17): تطور اصدارات الأدوات المالية الإسلامية في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

من خلال الجدول رقم (5-18) الذي يمثل تطور إصدارات الأدوات المالية الإسلامية في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة 2013-2017، نلاحظ أن هناك تطور ضئيل في إصدار الأدوات المالية الإسلامية ابتداء من سنة 2013، لتتخفص النسبة ما دون الصفر بنسب متقاربة خلال السنتين 2015 و2016 وتتعدم في سنة 2017.

وفيما يخص أهم إصدارات بنك أبوظبي الإسلامي فقد قام البنك بـ:

- خلال ديسمبر 2006 قام البنك بعملية إصدار لصكوك متوسطة المدى بقيمة 253800 ألف درهم (800 مليون دولار أمريكي) كأول إصدار من برنامج بقيمة 5 مليارات دولار أمريكي، إن هذه الصكوك مدرجة في سوق لندن للأوراق المالية. تنتهي مدة هذه الصكوك في ديسمبر 2011، توزع أرباح هذه الصكوك في حال تحققها على المستثمرين (حملة الصكوك) وفق مرجع متغير بالإضافة إلى هامش.
- خلال نوفمبر 2010 قام البنك بعملية إصدار لصكوك متوسطة المدى متوافقة مع الشريعة الإسلامية بقيمة 750 مليون دولار أي ما يعادل (2,754,375 ألف درهم) كثاني إصدار من برنامج بقيمة 5 مليارات دولار أمريكي، إن هذه الصكوك مدرجة في سوق لندن للأوراق المالية، تنتهي مدة هذه الصكوك في نوفمبر 2015.
- خلال نوفمبر 2011 قام البنك بعملية إصدار لصكوك متوسطة المدى متوافقة مع الشريعة الإسلامية بقيمة (1,836,250 ألف درهم) أي ما يعادل 500 مليون دولار أمريكي كالث إصدار من برنامج بقيمة 5 مليارات دولار أمريكي، إن هذه الصكوك مدرجة في سوق لندن للأوراق المالية، تنتهي مدة هذه الصكوك في نوفمبر 2016.
- في 19 نوفمبر 2012 قام البنك بعملية إصدار لصكوك من الشق الأول متوافقة مع الشريعة الإسلامية (الصكوك) بقيمة (3,672,500 ألف درهم) أي ما يعادل 1 مليار دولار أمريكي.
- كما قام البنك في 31 ديسمبر 2013 بإعادة شراء صكوك بقيمة إسمية بلغت (47,008 ألف درهم (أي ما يعادل 12.8 مليون دولار أمريكي¹.
- في 19 نوفمبر 2013 قام البنك بعملية إصدار لصكوك من الشق الأول متوافقة مع الشريعة الإسلامية (الصكوك) بقيمة (3.672.500 ألف درهم) أي ما يعادل 1 مليار دولار أمريكي. تكون هذه الصكوك قابلة للاسترداد من قبل البنك بعد الفترة المنتهية في 16 أكتوبر 2018 (تاريخ الاسترداد الأولي).
- في 31 ديسمبر 2014 قام البنك بإعادة شراء صكوك بقيمة إسمية بلغت (29.391 ألف درهم) أي ما يعادل 8 مليون دولار أمريكي².
- في 31 ديسمبر 2015 قام البنك بإعادة شراء صكوك بقيمة إسمية بلغت (466 ألف درهم) أي ما يعادل 1 مليون دولار أمريكي³.

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2013، ص: 54، 56.

² - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2014، ص: 98.

³ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2015، ص: 63.

- في نوفمبر 2016 قام البنك بإعادة شراء كامل حصة حملة الصكوك في الموجودات المملوكة بالتشارك من قبل حملة الصكوك والبنك للإصدار الثالث للصكوك متوسطة المدى من حملة الصكوك هؤلاء بقيمة (1,836,250 ألف درهم) أي ما يعادل 500 مليون دولار أمريكي.

- وفي 31 ديسمبر 2016 قام البنك بإعادة شراء صكوك بقيمة إسمية بلغت لا شيء¹.

المطلب الثالث: مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

يعاني بنك أبو ظبي الإسلامي كباقي البنوك من مشكلة السيولة:

أولاً: تشخيص مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

يمكن أن نشخص مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي من خلال الجدول التالي:


الجدول رقم (5-19): مشكلة السيولة في بنك أبو ظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017

الوحدة: الف درهم اماراتي

البيان/السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
حجم الودائع	75523705	84776408	84927160	98813752	100003619
حجم التمويلات	65324250	75172834	80020904	79973303	78654883
مشكلة السيولة = الودائع - التمويلات	10199455	9603574	4906256	18840449	21348736

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبو ظبي الإسلامي.

الشكل رقم (5-18): مشكلة السيولة في بنك أبو ظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبو ظبي الإسلامي.

من خلال الجدول أعلاه الذي يوضح مشكلة السيولة (فائض/عجز) في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة 2013-2017، نلاحظ أنه يعاني من مشكلة فائض السيولة خلال السنوات محل الدراسة، إلا أن

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2016، ص، ص: 58، 61.

حجم فائض السيولة تميز بالتذبذب من سنة إلى أخرى فقد شهدت السنوات 2013، و2014 انخفاض في حجم فوائض سيولة، فيما شهدت سنة 2015 تراجع كبير في فائض السيولة بسبب زيادة حجم التمويلات الممنوحة من قبل بنك أبوظبي الإسلامي بالمقارنة مع حجم الودائع التي تلاقها البنك، أما بالنسبة لسنة 2016 و2017 فقد شهد حجم فائض السيولة زيادة كبيرة نتيجة زيادة حجم الودائع وفي نفس الوقت انخفاض التمويلات.

ثانياً: تقدير مستوى السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

يحتفظ بنك أبوظبي الإسلامي بمحفظة أصول متنوعة يمكن تسهيلها بسهولة في حال مواجهة مشاكل في التدفقات النقدية، كما يتمتع البنك بموافقات ائتمان يمكنه استخدامها ليتمكن من الإيفاء بالتزامات السيولة، بالإضافة إلى ذلك يمتلك البنك ودائع الزامية مع البنك المركزي، يتم تقييم وضع السيولة وإدارته باستخدام عدة طرق، مع الأخذ بالاعتبار العوامل الضاغطة المتعلقة بالأسواق عامة وبالبنك خاصة.

إن الجودة العالية لمحفظة الأصول يتضمن السيولة للبنك، بالإضافة إلى سيولة البنك وودائع العملاء، تساعد البنك على المحافظة على تدفقات نقدية ثابتة، حتى تحت الاحتمالات الأسوأ، باستطاعة البنك الحصول على النقد اللازم للوفاء بمتطلبات العملاء وللوفاء بالتزاماته¹.

ولمعرفة مركز السيولة لدى بنك أبوظبي الإسلامي، ومن خلال الاعتماد على التقارير المالية المتوفرة للسنوات ما بين 2013-2017، لذا سنقوم بحساب أهم نسب السيولة المتمثلة في:

1- نسبة الاحتياطي القانوني لدى البنك المركزي.

2- نسبة السيولة النقدية.

3- نسبة التداول.

4- نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي أرصدة الأصول.

5- نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار.

6- نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات.

1- نسبة الاحتياطي القانوني لدى البنك المركزي

وفقاً لقانون الشركات التجارية الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (8) لعام 1984 (وتعديلاته) والنظام الأساسي للبنك، يتم تحويل 10% من صافي أرباح السنة إلى الاحتياطي القانوني،

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2010، ص: 68.

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

ويقوم البنك العزم على وقف هذا التحويل عندما يساوي الاحتياطي 50% من رأس المال المدفوع، إن الاحتياطي القانوني غير قابل للتوزيع على المساهمين¹.

وتأخذ هذه النسبة الصيغة التالية: أرصدة لدى البنك المركزي / إجمالي الودائع

والمعطيات حول تطور هذه النسبة مبينة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (5-20): نسبة الاحتياطي القانوني لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017.

الوحدة: الف درهم امارتي.

البيان/السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
أرصدة لدى البنك المركزي	22220731	18757580	18629361	19778339	21467205	
إجمالي الودائع	75523705	84776408	94927160	98813752	100003619	
نسبة الاحتياطي القانوني	%29,42	%22,13	%19,62	%20,02	%21,47	%22,53

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

تخضع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية إلى نظم الرقابة التقليدية التي تفرضها الأنظمة الحكومية، والسلطات المصرفية على شركات المساهمة العاملة في الاقتصاد، وبنك أبوظبي الإسلامي ليس بمعزل عن ذلك، فهو يخضع لقوانين وتعليمات البنك الامارات العربية المتحدة المركزي والتي تلزم البنوك بإيداع أموال لديها بدون فائدة توازي نسبة مئوية من الودائع بالإضافة إلى أرصدة أخرى، وتتراوح النسبة بين 19.62% و 29.42% من إجمالي الودائع خلال الفترة: 2013-2017، ويعتمد بنك الامارات العربية المتحدة المركزي على هذه النسبة في التحكم في سياسة الائتمان، فكلما كانت النسبة منخفضة كلما زادت قدرة البنك على منح الائتمان نتيجة ارتفاع احتياطياته النقدية وبالتالي زيادة معدل السيولة في سوق المال ويحدث العكس في حالة ارتفاع نسبة الاحتياطي القانوني.

ومن خلال الجدول السابق نجد أن نسبة الاحتياطي القانوني تتغير من فترة إلى أخرى حيث كانت سنة 2017 تمثل 29.42% وتمثل أكبر نسبة خلال فترة الدراسة وتعتبر قيمة شادة، لتتخفف خلال السنتين المواليين لتبلغ 19.62% في سنة 2015 وهي أدنى نسبة خلال الفترة، ثم ارتفعت نسبة الاحتياطي القانوني للسنتين المواليين لتصل إلى 21.47% سنة 2017.

ويتبين من خلال إيضاحات التقارير المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي للفترة: 2013-2017 وجود بند مستقل خاص بالنقد وأرصدة لدى البنوك المركزية، ويتبين كذلك من خلال التقارير المالية للبنك أن النسبة العالية من موارده تكمن في الحسابات الاستثمارية مقارنة ببقية الحسابات الأخرى، وبالتالي فإن


¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2010، ص: 46.

اقتطاع نسبة من إجمالي ودائعه والاحتفاظ بها كاحتياطي قانوني لدى البنك المركزي يؤدي إلى تعطيل جزء من أمواله وهو ما يؤثر سلباً على العائد الموزع على أصحاب الحسابات الاستثمارية.

وباستبعاد القيمة الشاذة يصبح المتوسط 20.81% ومنه فإن المستوى المقبول للاحتياطي القانوني في بنك أبوظبي الإسلامي ينحصر بين 22.53% و 20.81% وهو مستوى جيد لأنه تعدى النسبة المفروضة من طرف البنك المركزي والمقدرة بـ 10%.

وبالإطلاع على قوانين وتشريعات بنك الامارات العربية المتحدة المركزي والخاصة بقانون البنوك الإسلامية، نجد أنها تخضع لنفس القواعد والضوابط التي تحكم البنوك التقليدية ولا توجد أي استثناءات تخصها، إذن على البنك المركزي مراعاة طبيعة عمل البنوك الإسلامية وإصدار تشريع خاص بها ينظم عملها كتطبيق نسبة الاحتياطي القانوني على الودائع الجارية دون الاستثمارية مراعاة لطبيعة العلاقة القائمة بين البنك وأصحاب الودائع الاستثمارية والتي هي مبنية على أساس عقد المضاربة الشرعية.

الشكل رقم (5-19): نسبة الإحتياطي القانوني لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

ويرجع ازدياد هذه النسبة إلى زيادة الموجودات السائلة (قصيرة الأجل) مقارنة بحجم المطلوبات السائلة (قصيرة الأجل) وهو ما يلاحظ من خلال الشكل البياني في السنتين 2013 و 2017، في حين يؤثر انخفاضها إلى انخفاض الموجودات قصيرة الأجل أو زيادة الموجودات قصيرة الأجل والمطلوبات السائلة.

2- نسبة السيولة النقدية

تمثل السيولة النقدية مدى قدرت البنك على الوفاء بالتزاماته الجارية (قصيرة الأجل) بالاعتماد على النقدية الجاهزة وما يشبهها، فكلما كانت هذه النسبة مرتفعة كانت مؤشر جيد وإيجابي للبنك، إذ تعتبر هذه النسبة من أهم المعايير التي تضبط مستوى السيولة في البنوك الإسلامية.

تحسب نسبة السيولة بالمعادلة الآتية:

النقدية والأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية سريعة / الالتزامات قصيرة الأجل

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

الجدول رقم (5-21): نسبة السيولة النقدية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017.

الوحدة: الف درهم امارتي.

البيان/السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
الأصول النقدية: - نقدية وأرصدة لدى البنوك المركزية - الأرصدة والودائع لدى البنوك ومؤسسات إسلامية أخرى	9481488	10400266	8777511	8206741	9991448	
بنود شبه النقد: - مرابحة دولية قصيرة الأجل مع مؤسسات مالية	3425567	1866399	1428832	1309906	1957846	
مجموع الأصول السائلة	15537533	14861578	12561597	11984117	14526705	
الالتزامات قصيرة الأجل - الودائع - مبالغ مستحقة لمؤسسات مالية قصيرة الأجل	75523705	84776408	94927160	98813752	100003619	
	6070437	5071305	3077404	5038599	3638236	
مجموع الالتزامات	81594142	89847713	98004564	103852351	103641855	
نسبة السيولة النقدية	%19,04	%16,54	%12,82	%11,54	%14,02	%14,79

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

من خلال الجدول الذي يوضح مستوى السيولة النقدية لبنك أبوظبي الإسلامي ومن خلال البيانات والمعلومات المنشورة من قبل البنك، يتضح ما يلي:

- نلاحظ أن نسبة السيولة النقدية لبنك أبوظبي الإسلامي ليست مستقرة عند مستوى معين، إذ تتراوح ما بين أقل قيمة وهي 11.54% وأعلى قيمة وهي 19.04%، ويتمثل متوسط نسبة السيولة النقدية خلال الفترة 2013-2017 في 14.79%.

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي


- نلاحظ أن نسبة السيولة النقدية للبنك في تناقص من سنة 2013 إلى سنة 2016 وذلك كما يلي على التوالي: 19.04% وهي أعلى نسبة، 16.54%، 12.82%، 11.54% لترتفع هذه النسبة وتصل إلى 14.02% سنة 2017.

- وبالنظر إلى متوسط نسبة السيولة النقدية للبنك نجد أنها مقبولة، وتمثل مؤشر جيد لمقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته الجارية (قصيرة الأجل)، إلا أنه وإحتوائها على قيم شادة والخاصة بسنة 2013، فهي لا تعطي صورة دقيقة للنسبة، وبالتخلص من هذه القيم يصبح متوسط نسبة السيولة 13,73%، وتكون هذه النسبة معيار لمقياس نسبة التداول المثالية.

- لذا فإن المستوى المقبول للسيولة النقدية لبنك أبوظبي الإسلامي محصور بين 14.79% و13.73%.

- وحتى يتمكن بنك أبوظبي الإسلامي من زيادة تحكمه وسيطرته على هذه النسبة ورفع قدرته على سداد التزاماته الجارية (قصيرة الأجل) يلجأ إلى الأسواق المالية المحلية أو الدولية مستخدماً الأدوات المالية الإسلامية قصيرة الأجل التي يسهل تحويلها إلى سيولة، من خلال استثمار جزء من أمواله على شكل صكوك وأوراق مالية قصيرة أجل قابلة للتداول في السوق المالي وسهلة التحويل للسيولة.

الشكل رقم (5-20): نسبة السيولة النقدية في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

ويمكن تفسير انخفاض هذه النسبة لانخفاض المبالغ والأموال السائلة التي يحتفظ بها البنك في الصندوق مقارنة بالالتزامات السائلة (الودائع قصيرة الأجل) التي تزداد من سنة إلى أخرى، وهو ما يلاحظ من في الشكل أعلاه فنسبة السيولة النقدية منخفضة خلال الفترة باستثناء سنة 2017 وسنة الأساس، ويؤشر ارتفاع هذه النسبة إلى ارتفاع الرصيد النقدي في الصندوق أو انخفاض الالتزامات السائلة كما هو الحال سنة 2017.

3- نسبة التداول

وتعد هذه النسبة تحليلاً لمدى قدرة البنك على مقابلة التزاماته قصيرة الأجل في مواعيدها وذلك بتعبئة أصوله المتداولة باعتبارها المصدر الأول لمقابلة هذا النوع من الالتزامات، كما تعد أيضاً بمثابة مؤشر

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

على مدى تحقيق البنك لتوازنه المالي على المدى القصير الذي يعني تحقيق الموازنة بين الاستخدامات (الأصول) والموارد (الخصوم) القصيرة الأجل.

وتحسب هذه النسبة وفق المعادلة الآتية: الأصول المتداولة / الخصوم المتداولة

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (5-22): نسبة التداول في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017.

الوحدة: الف درهم امارتي.

البيان/السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
الأصول المتداولة	44615026	43738017	44018035	45871441	47333339	
الخصوم المتداولة	82960115	94664522	100421449	103916689	105445045	
نسبة التداول	%53,78	%46,20	%43,83	%44,14	%44,89	%46,57

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.


يتبين من الجدول أعلاه ومن خلال حساب نسبة التداول في بنك أبوظبي الإسلامي المعالم الآتية:

- نلاحظ تذبذب في نسبة التداول من سنة لأخرى، حيث كانت عالية جداً سنة 2013 وبلغت أقسامها، وبدأت في الإنخفاض على مدى السنتين الموالتين لتصل النسبة لأدناها %43.83 سنة 2015، وارتفعت خلال السنتين الموالتين 2016 و 2017 وتفاوتها كان بسيط حيث بلغت على التوالي: %44.14 و %44.89 .

- بلغ متوسط نسبة التداول في بنك أبوظبي الإسلامي %46.57، إلا أنه توجد بعض القيم الشاذة لذا يعتبر هذا المتوسط قيمة مضللة وشاذة متمثلة في نسبة %53.78 لسنة 2013، لذلك يمكن استبعاد هذه القيم ليكون المتوسط الناتج ذو دلالة وفائدة، وباستبعادها يصبح متوسط نسبة التداول للبنك %44.77.

وبالتالي فإن مجال نسبة التداول المقبولة لبنك أبوظبي الإسلامي تتراوح ما بين %44.77 و %46.57 وتكون هذه النسبة كمقياس لنسبة التداول المثلى.

الشكل رقم (5-21): نسبة التداول في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

4- نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول

وتفيد هذه النسبة في الوقوف على الأهمية النسبية للأصول السائلة بين مجموعة الأصول الكلية للبنك، بما يسهم في التعرف أولاً على موقف السيولة بالنسبة لبقية استخدامات البنك المختلفة. وتأخذ هذه النسبة الصيغة التالية:

الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية) / إجمالي الأصول (السيولة + التمويل والاستثمار)

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (5-23): نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول خلال الفترة: 2013-2017.

الوحدة: الف درهم امارتي.

البيان/السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
الأصول النقدية: - نقدية وأرصدة لدى البنوك المركزية - الأرصدة والودائع لدى البنوك ومؤسسات إسلامية أخرى	9481488	10400266	8777511	8206741	9991448	
بنود شبه النقد: - مرابحة دولية قصيرة الأجل مع مؤسسات مالية	3425567	1866399	1428832	1309906	1957846	
مجموع الأصول السائلة	15537533	14861578	12561597	11984117	14526705	

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

	123277599	122289725	118377662	111903803	103160486	إجمالي الأصول
%12,11	%11,78	%9,80	%10,61	%13,28	%15,06	نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.


يلاحظ من النتائج المتوصل إليها في الجدول أعلاه أن:

- نلاحظ أن نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول الخاصة بنك أبوظبي الإسلامي متفاوتة وليست مستقرة عند مستوى معين، فنجدها مرتفعة خلال سنة الأساس 2013 حيث قدرت بـ: 15.06%، ثم بدأت في التناقص على مدى السنوات الموالية إلى غاية سنة 2016، حيث قدرت على التوالي: 13.28%، 10.61%، 9.80% وهي أدنى نسبة خلال فترة الدراسة، ثم ارتفعت في السنة الموالية 2017 لتصل إلى 11.79%.

وقد بلغ متوسط النسب 12.11% إلا أن هذا المتوسط يعتبر مضللاً لاحتوائه قيم شاذة وباستبعادها يصبح المتوسط 11.37% وبالتالي فإن المجال المقبول لنسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول لبنك أبوظبي الإسلامي محصور بين 11.37% و 12.11% وهي نسبة مقبولة تعتمد كمعيار لقياس النسب المثلى.

الشكل رقم (5-22): نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-

2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

5- نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والإستثمار

وتوضح هذه النسبة الأهمية النسبية للأصول السائلة مقارنة بأرصدة التمويل والإستثمار في البنك الإسلامي، بما يمكن البنك من الوقوف على مدى مناسبة مجالات الاستخدام التي يمارسها، فمجال السيولة مقارنة بمجال التوظيف، يعكس أمام البنك موقفه بالنسبة لنوعيات الودائع التي لديه.

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

وتأخذ هذه النسبة الصيغة التالية:

إجمالي الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية) // إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار (المضاربة والمشاركة والمرابحة والمتاجرة والاستثمار المباشر)

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (5-24): نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار خلال الفترة: 2013-2017.

الوحدة: ألف درهم امارتي.

البيان / السنوات	2017	2016	2015	2014	2013	المتوسط
الأصول النقدية:						
- نقدية وأرصدة لدى البنوك المركزية	9991448	8206741	8777511	10400266	9481488	
- الأرصدة والودائع لدى البنوك ومؤسسات إسلامية أخرى	2577411	2467470	2355254	2694913	2630478	
بنود شبه النقد:						
- مرابحة دولية قصيرة الأجل مع مؤسسات مالية	1957846	1309906	1428832	1866399	3425567	
مجموع الأصول السائلة	14526705	11984117	12561597	14861578	15537533	
مرابحة	55436844	58552824	60636467	53257601	31809412	
مضاربة	46681	1128518	1213861	1527907	1884140	
استصناع	130322	136097	145377	104964	206858	
إجارة	63196179	57040714	52314321	50370906	43566237	
صكوك	11429519	10326544	8552265	6226520	5922370	
إستثمارات	148999	133698	183703	202482	247599	
إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار	130388544	127318395	123045994	111690380	83636616	
نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار	%12,53	%11,14	%10,21	%13,31	%18,58	

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

يقوم بنك أبوظبي الإسلامي بتوظيف أمواله (السيولة) واستثمارها بالطرق المشروعة سواء بتعاون المال مع العمل أو بتعاون المال مع المال وهي ما يمكن تسميتها بصيغ التمويل المتمثلة أساسا في: المربحة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، والصكوك بالإضافة إلى استثمارات البنك.

من خلال التقارير المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي للفترة 2013-2017 يتبين أنها تحتوي جميعها على بنود في الايضاحات المالية توضح صيغ التمويل والاستثمار سواء من حيث المفهوم أو القيم.

- ومن خلال الجدول السابق نلاحظ أن نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول تتغير من فترة لأخرى، حيث كانت سنة 2013 تمثل 18.58% وهي أقصى قيمة خلال فترة الدراسة، ثم بدأت في الانخفاض خلال السنوات الموالية وذلك على التوالي: 13.31%، 10.21%، 9.41%، لتعاود الارتفاع سنة 2017 لتصل إلى 11.14%.


- بلغ متوسط نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول 12.53%، لكن هذا المتوسط مضلل لوجود بيانات شاذة تتمثل في النسب لسنة 2013.

- إذا استبعدت البيانات الشاذة يكون متوسط نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول مقبول لبنك أبوظبي الإسلامي مع بلوغه 11.02%.

- إذا حولنا المتوسط من رقم جامد إلى مدى يكون مدى نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول لدى بنك أبوظبي الإسلامي تتراوح ما بين 11.02% و 12.53%.

الشكل رقم (5-23): نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة:

2017-2013



المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

6- نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات

يمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات من خلال قسمة الأصول السائلة لدى البنك الإسلامي على إجمالي الالتزامات التي تمثل في إجمالي الميزانية بعد استبعاد الموارد الذاتية.

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

وتقيس هذه النسبة قدرة البنك على سداد التزاماته المختلفة قبل الأطراف المتعددة خارج البنك سواء كانت هذه الالتزامات ودائع أو غيرها من الالتزامات.

وتقاس هذه النسبة وفقا للمعادلة التالية:

الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية) // إجمالي الالتزامات (الودائع + الالتزامات الأخرى)

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (5-25): نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات خلال الفترة: 2013-2017.

الوحدة: ألف درهم امارتي.

البيان/السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
الأصول النقدية: - نقدية لدى الصندوق والبنوك والبنك المركزي - أرصدة وودائع لدى البنوك ومؤسسات أخرى	9481488	10400266	8777511	8206741	9991448	
بنود شبه النقد: مرابحة دولية قصيرة الأجل مع مؤسسات مالية	3425567	1866399	1428832	1309906	1957846	
مجموع الأصول السائلة	15537533	14861578	12561597	11984117	14526705	
إجمالي الالتزامات	90086594	98217136	103302431	106831084	106704435	
نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات	%17,25	%15,13	%12,16	%11,22	%13,61	%13,87

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

من خلال النتائج والنسب في الجدول أعلاه، نلاحظ:

- إن هناك تقلبات في النسب بالارتفاع والانخفاض من سنة إلى أخرى، حيث كانت أقل قيمة تمثل 11.22 % في سنة 2016، وأعلى قيمة هي 17.25 % في سنة الأساس 2013 وهذه الأخيرة تمثل

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

قيمة شاذة وكذلك الأمر بالنسبة للقيمة 15.13% في سنة 2014، أما القيم الأخرى لباقي السنوات هي قيم متقاربة.


- ويبلغ متوسط النسب 13.87% ويمكن اعتباره مؤشر مقبول للبنك أي أن له مقدرة سداد التزاماته المختلفة والمتعددة خارج البنك سواء كانت ودائع أو غيرها، إلا أنها تعتبر مضللة لاحتوائها على قيم شاذة ويتجنب هذه القيم واستبعادها يصبح متوسط النسب 12.33%.

- لذا فإن المستوى المقبول لنسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات لبنك أبوظبي الإسلامي محصور بين 12.33% و 13.87%.

وحتى يتمكن البنك من رفع قدرته على سداد التزاماته المختلفة خارج البنك بإمكانه اللجوء إلى الأسواق المالية باستخدام الأدوات المالية الإسلامية قصيرة الأجل.

الشكل رقم (5-24): نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الإلتزامات لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-

2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

تقييم مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

من خلال حساب نسب السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي وما توصلنا إليه من نتائج، تبين أن متوسط نسبة السيولة النقدية يتراوح بين 14.79% و 13.73% هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن متوسط نسبة سيولة التداول يتراوح بين 44.77% و 46.57%.

حافظ بنك أبوظبي الإسلامي على مكانته الرائدة باعتباره أحد أكثر البنوك سيولة في دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث بلغ معدل التسهيلات إلى الأموال المستقرة 81.10% في 30 سبتمبر 2017، مقارنة مع 85.30% في سبتمبر 2016 (85.10% في 31 2016)، ومعدل تمويل العملاء إلى الودائع 77.50% في 30 سبتمبر 2017، مقارنة مع 79.70% في 30 سبتمبر 2016 (79.10% في 31 ديسمبر 2016).

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

وبقيت استراتيجية البنك مركزة على توفير تجربته المصرفية الحائزة على العديد من الجوائز، لأكثر من 969 عميل من مختلف شرائح عملائه من خلال شبكة فروع الواسعة وقنواته الرقمية الرائدة في السوق، وعليه شهد البنك ارتفاعاً في ودائع العملاء بنسبة 0.5% على أساس سنوي لتصل إلى 99.1 مليار درهم بنهاية 30 سبتمبر 2017، ونتيجة لذلك حافظ البنك على مكانته كأحد أكثر البنوك سيولة في دولة الإمارات العربية المتحدة.

وفي ضوء حالة عدم الاستقرار والتحديات التي تشهدها البيئة الاقتصادية، واصل بنك أبوظبي الإسلامي تركيزه على إدارة موارده المالية وتوظيف رأس ماله بحكمة، مما أدى إلى انخفاض أصول تمويل العملاء بنسبة 2.3% على أساس سنوي لتصل إلى 76.8 مليار درهم بنهاية 30 سبتمبر 2017.

ويعد بنك أبوظبي الإسلامي من البنوك الوطنية الرائدة في مجال توظيف وتطوير وتشجيع الكفاءات المحلية في جميع الأسواق التي يزاول أعماله فيها، ونتيجة لذلك، وصل عدد موظفي البنك من مواطني دولة الإمارات اليوم إلى 810 موظفاً.

يطبق بنك أبوظبي الإسلامي استراتيجية تهدف إلى الموازنة بين متطلبات النمو طويل الأمد والمحافظة على رأس المال، حيث بلغ معدل كفاية رأس المال للمجموعة بموجب معايير بازل 2 حالياً 16.28% ولدى البنك كامل الثقة بقدرته على تلبية متطلبات بازل 3 على صعيدي رأس المال والسيولة لدى اعتمادها من قبل بنك الإمارات المركزي.

المطلب الرابع: مشكلة الاستثمار في بنك أبوظبي الإسلامي

لإلقاء نظرة على أهم أساليب الاستثمار المستعملة في بنك أبوظبي الإسلامي، سنتناول هذا الجانب من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (5-26): النسبة المئوية للأساليب الاستثمارية إلى إجمالي الاستثمار في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017.


المتوسط	2017	2016	2015	2014	2013	السنوات/ الأساليب
%39,80	%35,57	%40,70	%43,30	%44,21	%35,22	مرايحة
%2,29	%6,43	%0,78	%0,87	%1,27	%2,09	مضاربة
%0,12	%0,08	%0,09	%0,10	%0,09	%0,23	استصناع
%41,83	%42,08	%39,65	%37,36	%41,82	%48,24	إجارة
%6,29	%6,43	%7,18	%6,11	%5,17	%6,56	صكوك
%0,15	%0,08	%0,09	%0,13	%0,17	%0,27	استثمارات
%9,53	%9,32	%11,50	%12,14	%7,28	%7,39	بطاقات إئتمان

الفصل الخامس دراسة مشاكل التمويل على مستوى بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي

	177688463	143859233	140041170	120460156	90314706	قيمة إجمالي الاستثمارات
%100	%100	%100	%100	%100	%100	إجمالي الاستثمارات

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

الشكل رقم (5-25): متوسط كل أسلوب مستخدم في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن أساليب الاستثمار في بنك أبوظبي الإسلامي مرتبة حسب نسبتها إلى إجمالي أساليب الاستثمار المعتمدة كما يلي:

- أن بنك أبوظبي الإسلامي يعتمد في استخدامه لأمواله على أسلوب الإجارة بنسبة 41.83% يليه أسلوب المراجعة بنسبة 39.80%، وهذا الأخير يعتبر الأسلوب الأكثر استخداماً في معظم البنوك الإسلامية لكونه أداة مالية إسلامية قصيرة الأجل تعمل على توفير السيولة بدرجة عالية وبأقل درجة من المخاطر هذا من جهة، ومن جهة أخرى اتفاق هذا الأسلوب مع نمط المعاملات القائمة في البنوك التقليدية التي تتمثل في الاقتراض والإقراض، خاصة أن غالبية المصرفيين العاملين في حقل البنوك الإسلامية جاءوا من بنوك تقليدية تتعامل بالفائدة ففضلوا هذا الأسلوب، أما الإجارة فتعتبر من بين أساليب التمويل متوسطة الأجل.

- والأسلوب الثالث المتبع في استخدامات أموال بنك أبوظبي الإسلامي هو بطاقات الإئتمان، وتقدر نسبة بطاقات الإئتمان في البنك بـ 9.53%، تجسدت في تشكيلة متنوعة من البطاقات منها: (بطاقات ADIB واتصالات، بطاقات ضيف الإتحاد وADIB، برنامج المكافآت من ADIB، البطاقات الإسلامية المغطاة للأعمال، بطاقة مكافآت روتانا وبنك أبوظبي الإسلامي الحصرية، بطاقات ADIB- بنك أبوظبي الإسلامي و Booking.com).

- ويعتمد بنك أبوظبي الإسلامي على أسلوب الصكوك بنسبة: 6.29% من استخدامات البنك، وهي نسبة متدنية.

- أما الاستثمارات الأخرى والاستصناع فقد مثلت النسب الأدنى من استخدامات بنك أبوظبي بنسب متقاربة: 0.15% و 0.12% على التوالي، وهي تعكس مدى ما تتسم به تلك الصيغ من ضآلة وهامشية في البنك.

إن هذه المؤشرات والاحصائيات تبين أن بنك أبوظبي الإسلامي حقق نتائج إيجابية وعوائد مرتفعة، وهذا إن دل على شيء فيدل على وجود فائض في السيولة لدى البنك، نتيجة العجز في استثمار فائض السيولة المتوفرة لديها، حيث محدودية الأدوات الاستثمارية المتاحة لديها لا تستوعب ما لديها من فائض. ومن خلال القوائم المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي نجد أنه:

يستخدم الوسيلة الأساسية لعملية مراقبة السيولة والتي تكون بمقارنة الاستحقاقات، والتي تتم حسب مدة محددة وللعملات المختلفة، يتبع البنك إجراءات محددة لمتابعة التراكمات السلبية للتدفقات النقدية على فترة زمنية محددة.

أن عملية إدارة مخاطر السيولة من قبل المجموعة ومتابعتها من قبل فريق منفصل من قسم خزينة المجموعة تتضمن الآتي:

- عمليات تحويل يومية، مداراة من خلال متابعات التدفقات النقدية المستقبلية للتأكد من أن المتطلبات سيتم الوفاء بها، إن هذا يتضمن متابعة التمويلات عندما تستحق للبنك أو عند منح التمويلات للمتعاملين.

- الاحتفاظ بمحفظة أصول عالية السيولة والتي من الممكن تسيلها بسهولة للحماية من أية اضطرابات في التدفقات النقدية.

- إدارة معايير بيان المركز المالي حسب المتطلبات الداخلية والقانونية.

- إدارة تركيزات ومجموعات استحقاقات الديون.

المطلب الخامس: الأساليب المتبعة من قبل بنك أبوظبي الإسلامي لعلاج مشكلة السيولة

تتوفر لدى بنك أبوظبي الإسلامي عدة حلول - أساليب وأدوات- لعلاج مشكلة السيولة أو على الأقل لتقليل من حدتها، ومن خلال ما سبق فقد وجدنا أن البنك يواجه فائض في الأموال/ السيولة شأنه في ذلك شأن الكثير من البنوك الإسلامية، وعليه ولمواجهة مشكلة السيولة لدى بنك أبوظبي الإسلامي - فائض السيولة-، ويمكن تقسيمها إلى:

أولاً: لجان بنك أبوظبي الإسلامي (الأساليب والأدوات الداخلية) لعلاج مشكلة السيولة.

ثانياً: الأساليب والأدوات الخارجية لعلاج مشكلة السيولة.

أولاً: لجان بنك أبوظبي الإسلامي (الأساليب الداخلية) لعلاج مشكلة السيولة

من خلال بيانات ومعطيات القوائم المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي، نجد أن هذا الأخير يتضمن عدة لجان تقوم بعدة اجراءات وتضع سياسات واستراتيجيات تسهم في معالجة مشكلة السيولة بشقيها الفائض والعجز على البنك اتباعها، ومن بين هذه اللجان ما يلي:

1- لجنة تنفيذ استراتيجية المجموعة

تم إنشاء " لجنة تنفيذ الاستراتيجية " خلال سنة 2010، لتكون مسؤولة بالإضافة لعدد من الواجبات الأخرى عن مراجعة واعتماد جميع الاحتمالات الأساسية للتعرض للمخاطر والاستثمارات، وذلك ضمن الحدود والتوجيهات التي يوافق عليها المجلس. إن الصلاحيات المفوضة للجنة تنفيذ استراتيجية المجموعة، من قبل المجلس والمتعلقة بمهمة إدارة المخاطر تشتمل على:

- مراجعة واعتماد تفويض سلطة الموافقة من قبل الإدارة المتعلقة بالسياسات والإجراءات العامة للمجموعة، والموافقة على الصلاحيات المفوضة للمديرين التنفيذيين للمجموعة.
- الموافقة على المعاملات الهامة وذات القيمة العالية المتعلقة بالتسهيلات الائتمانية وشراء وبيع الاستثمارات والمبادرات التجارية الجديدة والاستثمارات المملوكة ضمن تفويض صلاحيات لجنة تنفيذ استراتيجية المجموعة.

2- لجنة سياسة مخاطر المجموعة

تشكلت لجنة سياسة مخاطر المجموعة خلال سنة 2012، تم تعيين هذه اللجنة من قبل مجلس إدارة المجموعة لمساعدته في القيام بمسؤوليات الرقابة في المجالات التالية:

- الموافقة على السياسات والمعايير والتوجيهات والإجراءات لتقييم المخاطر وإدارتها وتقديم توصيات للمجلس بشأن ذلك عند الضرورة.
- مراجعة المخاطر الكامنة في أعمال المجموعة وعمليات المراقبة فيما يتعلق بهذه المخاطر.
- مراجعة بيان المخاطر ومستوى إقدام المجموعة على المخاطر والموافقة عليها.
- مراجعة إدارة المخاطر والامتثال وأنشطة المراقبة الخاصة بالمجموعة.
- مراجعة عملية تقييم كفاية رأس المال توافقاً مع متطلبات بازل 2 والموافقة عليها¹.

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2013، ص- ص: 66- 67.

3- لجنة التدقيق والرقابة المالية

إن مهام ومسؤوليات لجنة التدقيق محددة بميثاق رسمي موافق عليه ليتماشى مع أفضل الممارسات الرقابية، وتتمثل في:

- يرفع قسم التدقيق الداخلي التقارير مباشرة إلى لجنة التدقيق والرقابة المالية في المجلس والذي يقدم مصادقة مستقلة عن مدى تطبيق سياسات وإجراءات المخاطر للوحدات التشغيلية بالإضافة إلى تقرير دوري لتقييم فعالية وكفاية وظيفة إدارة المخاطر في البنك.

- وظيفة إدارة المخاطر مستقلة عن الوحدات التشغيلية الأخرى ويقوم برئاستها رئيس إدارة مخاطر المجموعة الذي يرفع تقاريره مباشرة إلى الرئيس التنفيذي.

لتعزيز هذه الميزة، يركز البنك على أهمية إدراج سياسات وإجراءات وممارسات مناسبة ورشيدة لإدارة المخاطر الرئيسية للبنك.

4- مجموعة إدارة المخاطر

إن لجنة إدارة المخاطر هي لجنة مستقلة تعمل بصورة مقربة من الإدارات الأخرى، حيث إنها تعمل على دعم أنشطتها وحماية مخاطر البنك في نفس الوقت، إن الأهداف الرئيسية لمجموعة إدارة المخاطر التي يرأسها رئيس إدارة مخاطر المجموعة هي كالاتي:

- التحقق من التزام الأفراد والمجموعة بالقواعد والسياسات.

- التحقق من الالتزام بالتوجيهات والقوانين في دولة الإمارات العربية المتحدة وفي أسواقها خارجا.

- وضع أدوات مراقبة معقولة (عمليات وأجهزة).

- الموافقة على عمليات تمويل الأفراد والتمويل التجاري ضمن الصلاحيات المفوض.

- التحقق من الالتزام بالتوجيهات والقوانين المحلية.

- المحافظة على العلاقات العامة مع أجهزة التنظيم المحلية بالنسبة إلى إدارة المخاطر.

وتشكلت "وحدة إدارة استرداد الأصول" وهي وحدة متخصصة شكلت خصيصا لإدارة العلاقات الضعيفة مع الشركات والبنوك الخاصة والتي تعاني من صعوبات في الوفاء بالتزاماتها تجاه البنك، إن هذه الوحدة مدعمة بشكل مناسب بالموارد ذات الخبرة الخاصة ومجموعة من المهارات المطلوبة لتحقيق إدارة فعالة لهذا النوع من العلاقات¹.

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2014، ص: 104.

واصلت إدارة بنك أبوظبي الإسلامي تطبيق سياسة متحفظة ومدروسة لإدارة مخاطر الائتمان، الأمر الذي أدى إلى استقرار معدل الحسابات غير المنتجة عند 5.1% ليلعب إجمالي قيمة الحسابات غير المنتجة حالياً 4,102.2 مليون درهم.

وقام البنك خلال الربع الثالث من العام 2017 باحتساب 229 مليون درهم كمخصصات إضافية ليلعب إجمالي مخصصات الائتمان حالياً باستثناء الديون المشطوبة 3,129.4 مليون درهم، وتمثل المخصصات الخاصة والعامة معدلاً مناسباً لتغطية الأصول المتعثرة دون احتساب الضمانات، وقدره 76.3% من إجمالي محفظة الأصول غير المنتجة، و 82.0% من إجمالي محفظة الأصول المتعثرة. وعلاوة على ذلك، يمثل إجمالي المخصصات اليوم 1.97% من إجمالي الأصول المقدره حسب مخاطر الائتمان، وهو أعلى بكثير من المعدل التنظيمي الذي حدده مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي والبالغ 1.5%.

كما عزز بنك أبوظبي الإسلامي من استثماراته في تطوير قدراته في مجالات الحوكمة والمراقبة والامتثال وذلك في ضوء حرص المجموعة على أن تكون مؤسسة رائدة في اتباع أفضل الممارسات العالمية في تطبيق اللوائح التنظيمية ومعايير الحوكمة ذات الصلة.

وعلى الرغم من ارتفاع حجم الاستثمارات النوعية التي ضخها البنك في سبيل إرساء الأسس الصلبة لمرحلة النمو المستقبلي، فقد ساهم تركيز البنك على تعزيز الإنتاجية، في انخفاض نسبة التكلفة إلى الدخل في الربع الثالث من العام 2017 إلى 42.8% مقارنة مع 43% في 30 سبتمبر من العام 2016، بفضل الإجراءات التي اتخذها البنك لضبط التكاليف خلال سنة 2017.

5- لجنة الأصول والالتزامات

تركز عملية الأصول وإدارة الالتزامات ALM على تخطيط وشراء وتوجيه تدفق الأموال خلال الشركة، إن الهدف النهائي من هذه العملية هو توليد عائدات مستقرة كافية وبناء حقوق ملكية بثبات مع مرور الوقت، في حين أخذ مخاطر الأعمال المقيسة بالتماشي مع الرغبة الإجمالية للبنك في المخاطرة، لدى البنك سياسة ALM المحددة التي تصف الهدف، ودور ووظيفة لجنة الأصل والالتزام هي الهيئة داخل البنك التي تحمل مسؤولية اتخاذ القرارات الاستراتيجية المتعلقة بإدارة المخاطر المتعلقة بالمركز المالي، تتألف لجنة الأصل والالتزام من الإدارة العليا للبنك بما في ذلك الرئيس التنفيذي وتجتمع في العادة مرة كل شهر¹.

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2015، ص: 85.

6- لجنة الائتمان

يتم مراجعة واعتماد جميع عروض أعمال المتعاملين من خلال لجنة ائتمان ممنوحة صلاحية متفق عليها من قبل المجلس، تتكون اللجنة من موظفي ائتمان ذو خبرة معينين يتم تعيينهم من خلال منهج قوي وموسع للكفاءات، تتم عملية التعيين من قبل الرئيس التنفيذي بناء على توصيات رئيس إدارة مخاطر المجموعة، إن عملية اعتماد العروض الائتمانية لأعمال المتعاملين والحدود المتاحة للجنة يتم قيادتها بشكل مفصل خارج البنك في دليل سياسات وإجراءات الائتمان بحيث تتم مراجعتها بشكل دوري¹.

ثانياً: الأساليب والأدوات الخارجية لعلاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

يقوم بنك أبوظبي الإسلامي باتباع عدة أساليب وأدوات خارجية موافقة للأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية إلى جانب الطرق والأدوات الداخلية الموجودة بالبنك، ومن هذه الأساليب ما يلي:

1- الاستثمارات لدى الشركات الزميلة

يقوم بنك أبوظبي الإسلامي باستثمار جزء من أمواله لدى الشركات الزميلة ويحقق من وراء ذلك أرباحاً وإيرادات سنوية وذلك على النحو التالي:

الجدول رقم (5-27): إيرادات وأرباح استثمار بنك أبوظبي الإسلامي لدى الشركات الزميلة خلال الفترة 2013-2017

الوحدة: ألف درهم امارتي.

المتوسط	2017	2016	2015	2014	2013	السنوات
21452,80	28582	35233	20032	6922	16495	ربح/ خسارة السنة
179205,20	199950	266755	204445	110455	114421	إيرادات السنة


المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

إن الشركة الزميلة هي شركة تمارس المجموعة - بنك لأبوظبي الإسلامي - عليها تأثيراً مهماً، وهي ليست شركة تابعة أو مشروع مشترك، ويتم احتساب استثمار المجموعة في الشركات الزميلة على أساس طريقة حقوق الملكية المحاسبية².

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2016، ص: 74.

² - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2017، ص: 22.

الشكل رقم (5-26): ربح/خسارة السنة لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017




المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

من خلال بيانات الجدول والمنحنى أعلاه يتضح ما يلي:

- خلال الفترة 2013-2014: حقق بنك أبوظبي الإسلامي أرباحاً حيث بلغت أرباح البنك 16495 سنة 2013، لتتخف الأرباح وتصل إلى 6922 سنة 2014، بمعدل انخفاض 58.04%.
- خلال الفترة 2014-2016: حقق بنك أبوظبي الإسلامي أرباحاً متزايدة، حيث بلغ الربح السنوي للبنك لسنة 2015 مقدار 20032، لترتفع وتصل إلى أعلى قيمة سنة 2016 بمقدار 35233، بمعدل زيادة 75.88%.
- خلال 2017: نلاحظ إنخفاض الربح السنوي للبنك ليصل إلى 28582، بمعدل انخفاض 18.88%.

الشكل رقم (5-27): إيرادات السنة لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2013-2017



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي.

من خلال بيانات الجدول ومن خلال الشكل البياني نلاحظ أن:

- خلال الفترة 2013-2014: نلاحظ انخفاض الإيرادات السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي، حيث كانت تمثل 114421 سنة 2013، لتتخف الإيرادات السنوية وتصل إلى 110455 سنة 2014، بمعدل الانخفاض 3.47%.
- خلال الفترة 2014-2016: ارتفعت الإيرادات السنوية للبنك لتصل إلى أعلى قيمة تقدر بـ 266755 سنة 2016.

- خلال سنة 2017: نجد أن إيرادات بنك أبوظبي قد انخفضت بنسبة تقدر بـ 25.04% مقارنة بالسنة السابقة.

وتراجع الإدارة استثماراتها في الشركات الزميلة على نحو منتظم لتحديد إن كان هناك ما يشير إلى انخفاض قيمتها ما يستلزم من الإدارة أن تقوم بتقييم ربحية المنشأة المستثمر فيها، وسيولتها وعجزها المالي، وقدرتها على توليد تدفقات نقدية تشغيلية من تاريخ الاستحواذ وحتى المستقبل المنظور، يتم الاعتراف بالفارق بين القيمة القابلة للاسترداد المقدر والقيمة المدرجة للاستثمار كمصروف في بيان الدخل الموحد، إن هذه السياسة - الاستثمار في الشركات الزميلة- تمكن البنك من استثمار فوائده النقدية بما يدر عليه إيرادات وعوائد مقبولة دون تعطيلها.

أهم الشركات الزميلة التي يمارس بنك أبوظبي الإسلامي عليها التأثير هي:

أبوظبي الوطنية للتكافل، بنك البوسنة الدولي، صندوق عقاري سكني، بنك أبوظبي الإسلامي - مصر.

ارتفعت أرباح "بنك أبوظبي الإسلامي"، إلى 1162.7 مليون درهم (0.37 درهم/السهم) بنهاية النصف الأول 2018، بنسبة 3% مقارنة بأرباح الفترة نفسها من سنة 2017، يعود سبب ارتفاع الأرباح خلال الفترة الحالية إلى تراجع مخصصات خسائر الائتمان والاستثمار بنسبة 17% لتصل إلى 315.2 مليون درهم مقابل 380.8 مليون درهم خلال النصف الأول لسنة 2017¹.

2- إصدار الصكوك (أدوات صكوك تمويلية)

أعلن بنك أبوظبي الإسلامي - مجموعة الخدمات المالية الإسلامية الرائدة- عن نجاحه بإصدار صكوك بقيمة 500 مليون دولار أمريكي وبأجل استحقاق مدته خمس سنوات ومعدل ربح قدره 3.78%، ويحين استحقاق هذه الصكوك، التي تم تصنيف جدارتها الائتمانية بدرجة (A2) من قبل مؤسسة التصنيف العالمية "موديز" و (A+) من قبل مؤسسة فيتش، ومنحتها أفقا مستقرا في 30 نوفمبر 2016، ويعتبر هذا الإصدار الدفعة الثالثة من برنامج الصكوك الذي أطلقه بنك أبوظبي الإسلامي في عام 2007 بسقف يبلغ 5 مليارات دولار.

3- دور البنك المركزي الإماراتي في التخفيف وعلاج مشكلة السيولة لدى بنك أبوظبي الإسلامي

تماشيا مع توصيات لجنة بازل للرقابة المصرفية، وافق مجلس إدارة البنك المركزي خلال اجتماعه على إصدار (نظام السيولة لدى البنوك) الذي تم تصميمه ليضمن أن لدى البنوك عمليات كفؤة وفعالة لإدارة مخاطر السيولة والحوكمة، ولأجل تقوية وضع السيولة وتقنوات التمويل الخاصة بالبنوك العاملة في

¹- موقع أرقام، موقع الكتروني، ساعة الاطلاع: 14:48، تاريخ الاطلاع: 2018/07/27، تاريخ النشر: 2018/07/16،

الدولة، كما يوفر النظام الجديد الأطر اللازمة لتطبيق متطلبات بازل 3 الخاصة بمعايير السيولة، لتعكس بذلك حرص والتزام البنك المركزي باعتماد وترسيخ أفضل الممارسات الدولية في النظام المالي في الدولة. وهذا موضوع إدارة السيولة قصيرة الأجل لدى البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية الأخرى كان محل نقاش بين مسؤولي البنك المركزي والبنوك الإسلامية لسنوات عديدة قبل الإطلاق الناجح لأول أداة مقبولة شرعياً، عندما استطاع البنك المركزي أن ينتج شهادة الإيداع الإسلامية التي تم طرحها للبنوك الإسلامية حيث كان الطرح ناجحاً بشكل كبير منذ البداية، ومن المبادرات المهمة تأسيس شركة إدارة السيولة الإسلامية الدولية في كوالالمبور في ماليزيا التي يساهم فيها بنك الإمارات المركزي ضمن 11 بنكاً مركزياً إسلامياً حيث بدأت الشركة مزاولتها بأنشطتها بالفعل العام الماضي.

4- اتفاقية إعادة الشراء

نجح بنك أبوظبي الوطني وبنك أبوظبي الإسلامي في تنفيذ أول منتج لاتفاقية إعادة شراء إسلامي في دول مجلس التعاون الخليجي وهي العملية المصرفية الإسلامية الموازية لاتفاقيات إعادة الشراء "الريبو" في القطاع المصرفي التقليدي والتي تستند على نظام المرابحة المضمونة حيث يعد هذا المنتج وسيلة جديدة لإدارة السيولة في القطاع المصرفي المتوافق مع الشريعة الإسلامية.

وبادر بنك أبوظبي الوطني وبنك أبوظبي الإسلامي بتنفيذ هذه العملية الأولى من نوعها لجعل اتفاقيات المرابحة المضمونة من التعاملات الممارسة في القطاع المصرفي وهو الأمر الذي يمكن البنوك الإسلامية من الاستفادة من الصكوك التي تستثمر فيها.

تعد اتفاقيات المرابحة المضمونة أداة فعالة من حيث الكلفة والكفاءة لإدارة السيولة القصيرة والمتوسطة المدى، وتوفر بديلاً متوافقاً مع أحكام الشريعة الإسلامية لاتفاقيات إعادة الشراء "الريبو" والتي تمارسها البنوك والمؤسسات المالية التقليدية كأداة دين منخفضة المخاطر.

إن هذه الصفة تعد دليلاً آخر على مدى التزام البنك بإيجاد حلول إسلامية مبتكرة ومجدية لترحها في الأسواق المالية، كما أن هذا المنتج سيعود بفائدة كبيرة على القطاع المصرفي الإسلامي لقدرته على الوصول إلى شريحة أكبر من المستفيدين، كما سيسهم في زيادة عدد المشاركين والمستفيدين في سوق الصكوك الإسلامية¹.

¹ - أخبار الأعمال والأخبار المالية وأبحاث الإستثمار في الشرق الأوسط، موقع الكتروني، ساعة الإطلاع: 22:16، تاريخ الإطلاع: 2014/04/20

المبحث الرابع: استشراف صناعة الهندسة المالية الإسلامية في الجزائر

تسعى العديد من الدول- ومنها الجزائر- إلى فتح المجال أمام التجربة الإسلامية في التسيير المصرفي، خاصة بعد ثبوت مناعته ضد الأزمات المالية العالمية من جهة ومن جهة أخرى قبوله كوسيط مالي بديل عن التعاملات الربوية في أوساط المجتمعات الإسلامية، مما كان له الأثر البالغ في تسارع وتيرة انتشاره.

أما ما يخص الجزائر، فبالرغم من أن العمل المصرفي فيها يخضع لقيود الصيرفة التقليدية إلا أن المنتجات المالية المصرفية الإسلامية تلاقي رواجاً لدى المتعاملين الجزائريين، خصوصاً في مجال عقود التمويل بالمرابحة، الإجارة، الاستصناع وعقود السلم والمشاركة، فمثلاً تطور حجم الميزانية سنة 2010 لبنك البركة إلى ما قيمته 120509 دينار جزائري مقابل 2176.78 دينار جزائري في سنة 1993 بمعنى أنها تضاعفت بحوالي 55 مرة في الفترة الممتدة ما بين 1993 و2010، أما في مجال التمويل الاستثماري بالصيغ الإسلامية فقد بلغت ما قيمته 69068 مليون دينار جزائري لدى بنك البركة سنة 2010 مقابل 21920 مليون دينار سنة 2003.

وقد كشف ناصر حيدر، أن نمو نشاط البنوك الإسلامية في الجزائر بلغ 15% في المتوسط، وهو معدل نمو أسرع من وتيرة البنوك التقليدية، فيما بلغ إجمالي حصة صناعة الصيرفة الإسلامية عموماً من إجمالي الساحة المالية في الجزائر 2%، فيما بلغت حصة البنوك التي تعمل وفق قواعد الشريعة 16% من إجمالي حصة البنوك الخاصة العاملة في الجزائر والتي تسيطر على حصة سوقية مقدرة بـ 13% إجمالاً في مقابل 87% من الساحة لصالح البنوك المملوكة للحكومة، مشيراً إلى أن هذه البنوك تحقق أعلى معدلات العائد على الاستثمار متجاوزة 20% في المتوسط¹.

ويتم التطرق في هذا المبحث إلى الصكوك الإسلامية في الجزائر والتي تمثل أحد أهم منتجات الهندسة المالية الإسلامية، أين يتم تناول التحديات التي تواجه صناعة الصكوك في الجزائر ولحلول المقترحة للتعامل بالصكوك الإسلامية في الجزائر.

المطلب الأول: الصكوك الإسلامية المستخدمة في تمويل المشاريع التنموية والتي يمكن الاستفادة منها في الجزائر

ما أوحى الجزائر اليوم إلى صيغ وآليات لتمويل مشاريعها التنموية بأسلوب المشاركة في الربح والخسارة، أي أنه لا يأخذ إلا حصة من عائد وريح المشروع، ويتحمل مخاطر هذه المشاريع وخسارتها، والواقع أن حملة الصكوك أو المؤسسات المالية الإسلامية الممولة لا تمول إلا المشاريع ذات الجدوى

¹ سعد الدين عبد الجبار و عبد الحفيظ امحمد: المصارف الإسلامية في البيئة الجزائرية أي نموذج؟، الملتقى الدولي الثالث للمالية الإسلامية بالجزائر: إشكالية ادماج المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي الإسلامي، 12-13 أبريل 2016، جامعة القليعة، الجزائر، ص: 10.

الاقتصادية والتي يستطيع مدير المشروع فيها شراء المشروع في نهاية مدة التمويل من أرباح المشروع أو موارده الأخرى، وانطلاقاً من ذلك سنحاول إظهار مدى إمكانية الاستفادة من مختلف أنواع الصكوك الإسلامية - التي تمثل نتاج صناعة الهندسة المالية الإسلامية- في تمويل المشاريع التنموية حسب بعض الفقهاء والتي يمكن للجزائر أن تستفيد منها في هذا المجال، وذلك من خلال ما يلي¹:

- الصكوك الصادرة على أساس عقد بيع أصل أو عين موجودة عند الإصدار مؤجرة أو قابلة للتأجير، الصكوك الصادرة على أساس عقد بيع منفعة أصل موجود عند الإصدار يملكه المصدر بعقد إجارة أو يملك الأصل نفسه (رقبة ومنفعة)، صكوك إجارة أصل موصوف في الذمة، صكوك بيع الخدمات، صكوك عقد بيع بضاعة سلماً، صكوك بيع أصل يتولى البائع تصنيعه، صكوك بيع المرابحة، صكوك عقد المضاربة، صكوك عقد الوكالة في الاستثمار، صكوك عقود المشاركات، صكوك عقد المزارعة، صكوك عقود المساقاة، صكوك عقود المغارسة.

المطلب الثاني: التحديات العملية لصناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر

يشكل غياب الإطار التشريعي والقانوني الذي ينظم العمل بالصكوك الإسلامية في الجزائر عائقاً رئيسياً وتحدياً كبيراً في تفعيل التعامل بالصكوك الإسلامية وخاصة في مجال تمويل الخطط التنموية للبلد، بحيث لم يتضمن القانون المصرفي الجزائري والتنظيمات التي يصدرها مجلس النقد والقرض والتشريعات الجبائية ذات الصلة بالنشاط المصرفي والمالي أحكاماً خاصة تهدف إلى مراعاة الخصوصيات والضوابط الشرعية للعمل المالي الإسلامي بشكل عام والصكوك الإسلامية بشكل خاص، باستثناء بعض المنتجات المالية الجديدة التي تتسم موضوعياً من حيث المبدأ مع قواعد الشريعة الإسلامية دون أن يكون المقصود من وضع هذه الأحكام الخاصة مراعاة الأحكام الشرعية، والمقصود هنا منتجي الإجارة التمويلية أو ما أطلق عليه المشروع الجزائري (الاعتماد الإيجاري)، والمشاركة في رأس مال الشركات ويسمى في القانون الجزائري برأس المال المخاطر، يضاف إلى هاتين الحالتين نشاط إنشاء وإدارة المحافظ الاستثمارية المنصوص عليها في المادة 73 من قانون النقد والقرض².

أولاً: التحديات القانونية والتنظيمية التي تواجه صناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر

وفيما يلي أهم المواد القانونية المنظمة للنشاط المصرفي والمالي غير المنسجمة كلياً مع التوظيف الشرعي لعملية إصدار والتعامل بالصكوك الإسلامية:

¹ - سليمان ناصر و بن زيد ربيعة: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة سطيف، الجزائر، 2014، ص-ص: 11-16.

² - سليمان ناصر و بن زيد ربيعة، مرجع سبق ذكره، ص: 17.

أ- على مستوى قانون النقد والقرض: بالرجوع إلى القانون رقم 90/10 لسنة 1990 المؤرخ في 26 أوت 2003 الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض نلاحظ غياب تام لعقود التمويل الإسلامية والتي تصدر الصكوك الإسلامية على أساسها.

ب- على مستوى بورصة القيم المنقولة في الجزائر (بورصة الجزائر): بالرجوع إلى التقرير السنوي لسنة 2010 رفضت لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة COSOB إدراج الصكوك الإسلامية تحت مسمى (السندات الإسلامية) ضمن القيم المنقولة المتداولة في السوق الجزائرية مبررة ذلك بعدم وجود سند قانوني مدني أو تجاري يحكم فكرة الملكية المقيدة (دون حق الاستعمال) وعدم وجود نظام الشركة ذات الغرض الخاص التي تقوم عليها هذه الأدوات SPV .

ج- على مستوى القانون التجاري: لا يتيح القانون التجاري إصدار صكوك الاستثمار بصفتها تمثل حقوق ملكية متساوية القيمة ومشاعة في أعيان أو منافع أو حصص في شركات، دون أن يكون لحامليها صفة المساهمين، فالقيم المنقولة التي يتيح القانون لشركات الأسهم إصدارها إما أسهم أو شهادات استثمار تمثل ملكية في رأس المال الشركة أو سندات بمختلف أنواعها تمثل ديوناً عليها، ولأن الاستثمار في الأسهم لا يتنافى مع الضوابط الشرعية، إلا أنها لا تشكل بديلاً عن صكوك المشاركة أو المضاربة وغيرها كأدوات استثمار قصيرة أو متوسطة المدى ذات سيولة ويمكن عائد أعلى، أما السندات فكونها أدوات دين فلا يمكن التعامل بها لاقتران عوائدها بمعدل الفائدة المحرمة شرعاً وعدم جواز تداولها بالقيمة السوقية حسب قانون العرض والطلب¹.

د- على مستوى قانون توريق القروض الرهنية العقارية: بالرجوع إلى القانون رقم 05/06 الصادر بتاريخ 20 فبراير 2006، والمتضمن توريق القروض الرهنية، فإنها لا تتوافق مع التكيف الشرعي لعملية التصكيك، ويلاحظ أن هذا القانون يعرف عملية التوريق بتحويل القروض الرهنية إلى أوراق مالية، أي أنه حصر عملية التوريق في الديون العقارية، وهذا لا يتوافق مع التكيف الشرعي لعملية التصكيك والتي تعني تحويل الأصول والموجودات إلى أجزاء، يمثل كل منها صكاً قابلاً للتداول لأغراض الاستثمار في سوق المال وفق الضوابط والمعايير الشرعية².

هـ- قانون الضرائب: إن إصدار صكوك إسلامية قائمة على صيغ البيوع كالبيع الآجل والسلم وفقاً للقواعد الشرعية، بصفتها صيغ ناقلة لملكية أعيان قد تؤدي إلى معاملة ضريبية مجحفة بحق هذه الأدوات

¹ مؤذن عمر و بن زبيدي عبد اللطيف: الهندسة المالية الإسلامية وانشاء سوق لمال الاسلامي في الجزائر، مجلة التكامل الاقتصادي، العدد 04، جامعة أحمد دراية، أدرار- الجزائر، ديسمبر 2014، ص-ص: 316-317.

² سليمان ناصر وبن زيد ربيعة: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة سطيف، الجزائر، 2014، ص: 17.

إذا ما قورنت بنظيرتها التقليدية، أي إذا طبقت عليها الأحكام الضريبية الخاصة بعقود البيع والذي سوف يطبق على ثمن البيع أو الاستصناع فإنه سيؤثر على تنافسية هذه الأداة مقارنة بغريماتها التقليدية¹.

ثانيا: تحديات تفرضها السياسة النقدية التي ينتهجها بنك الجزائر

أ- تحديات تتعلق بأداة الاحتياطي القانوني: حددت التعلية 01-2001 كل ما يتعلق بكيفية حساب نسبة الاحتياطي القانوني، وكذا المعدل المفروض تطبيقه، وأيضا معدل الفائدة الممنوح على هذا الاحتياطي (على أساس أن الجزائر من الدول التي يمنح بنكها المركزي عائدا على نسبة الاحتياطي القانوني)، كما حددت التعلية 06-2002 المعدلة للتعلية رقم 01-2001 معدل الاحتياطي القانوني بـ 6.25%، ومعدل الفائدة على الاحتياطي بـ 2.5%²، ليصل إلى 4% في يوليو 2017، لذا باعتبار البنوك الاسلامية لا تتعامل بالفائدة الربوية لا يمكنها الاستفادة أو الحصول على مقابل لتلك الودائع ولا يمكنها اللجوء إلى البنك المركزي في حالة نقص السيولة لديها.

ب- تحديات تتعلق بأداة معدل الخصم: يسمح سعر الخصم بوجود فرص حقيقية للبنوك التقليدية للحصول على القروض من البنك المركزي، وبالنسبة للبنوك الاسلامية نجد أنه لا يمكنها الاستفادة من سياسة سعر الخصم وذلك لتعارضها من منهج عملها القائم على عدم التعامل بسعر الفائدة الربوية.

ج- تحديات تتعلق بسياسة السوق المفتوحة: بما أن النظام المصرفي الجزائري تقليدي فإن البنوك الاسلامية تستبعد التعامل بالسندات، وتختار فقط الأسهم الموافقة لمبادي التمويل الاسلامي. وعموما يمكن القول بأن هذا التحدي لا يشكل خطرا كبيرا على تنافسية البنوك الاسلامية في الجزائر وهذه بسبب محدودية بورصة الجزائر³.

د- استحالة لجوء البنك الاسلامي لبنك الجزائر عند مشكلة السيولة: تلجأ البنوك عند حاجتها للسيولة إلى ال مقرض الأخير وهو البنك المركزي، وهو الحال بالنسبة للنظام المصرفي الجزائري، وطبقا لتعديلات قانون النقد والقرض سنة 2010، حيث أنه وفي إطار سلامة النظام المصرفي وصلابته، فرض بنك الجزائر على البنوك العاملة في الجزائر أن يكون لها حساب جاري دائن معه لتلبية حاجات عمليات التسديد بعنوان نظم الدفع، إلا أن البنوك الاسلامية لا تستطيع أن تستفيد من هذا الإجراء كون أن التعامل بين البنك المركزي والبنوك الأخرى يكون إقراضا واقتراضا بسعر فائدة⁴.

¹ أنور سكيو وبلغماري مولاي ابراهيم: واقع وتطور صناعة الصكوك الإسلامية وأفاق تطبيقها في الجزائر تجربة السودان نموذجا، يوم دراسي أول حول: صيغ التمويل الاسلامي: بدائل لطرق التمويل التقليدية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير التجارة، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، الجزائر، يوم 2017/12/10، ص-ص: 18-19.

² التعلية رقم: 06-2002 المؤرخة في 2002/12/11 المعدلة للتعلية رقم: 01-2001 المتعلقة بنظام الاحتياطي القانوني، المادة 01 و02.

³ أحمد مجدوب أحمد: السياسة النقدية في الاقتصاد الاسلامي دراسة مقابلة مع الاقتصاد الرأسمالي، دار اللواء للنشر، السعودية، 1989، ص: 171.

⁴ هبال عادل: اشكالية القروض المصرفية المتعثرة دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2012، ص: 142.

ثالثا: تحديات تضعف تنافسية البنوك جراء القوانين غير متساوية التطبيق

إن إصدار قوانين تصب جلها في صالح النظام المصرفي عموما، والبنوك الخاصة خصوصا والبنوك العمومية بشكل أخص، يجعل من البنوك تتجنب مخاطر عدم توفر السيولة نتيجة ضمان الحصول على التمويل من بنك الجزائر.

ومن ثم فإن عدم تمكن البنوك الإسلامية من الاستفادة من هذه المزايا يضعف المركز أو القوة التنافسية لها فتكون جملة القوانين سلبا على البنوك الإسلامية من جهتين اثنتين:

أ- عدم التمكن من الاستفادة منها واستغلالها لتنافيها من طبيعة البنك الإسلامي.

ب- تقوية المركز التنافسي للبنوك المنافسة على حساب إضعاف مركز البنوك الإسلامية.

رابعا: التحديات الداخلية للبنوك الإسلامية في الجزائر

- نقص الكوادر المؤهلة للعمل في البنوك الإسلامية.

- عدم وجود هيئات متخصصة كافية في تكوين وتأهيل العاملين في البنوك الإسلامية.

- استرشد البنوك الإسلامية المتواجدة في السوق المصرفي الجزائري بسعر الفائدة كمؤشر لقياس

تكلفة التمويل.

- تأثر بنك البركة الجزائري من غياب التسيير المالي والإداري العلمي المنضبط لدى معظم المؤسسات الخاصة في الجزائر، وغياب المصداقية في محاسبة هذه المؤسسات، وتواجد ممارسات غير سليمة وغير نزيهة في المحيط الاقتصادي، كما أن هيمنة الطابع العائلي المغلق على هذه المؤسسات جعلها تنمو في بيئة مغلقة لا تقبل الانفتاح على الرأسمال الأجنبي.

خامسا: التحديات التي تفرضها البيئة المحيطة

- تعدد آراء وهيئات الرقابة الشرعية.

- عدم وجود سوق مالي نشط.

- عدم تفهم طبيعة عمل البنوك الإسلامية من قِبَل المتعاملين معه في المجتمع الجزائري، حيث يطالب المودعون بمعدلات أرباح لا تقل عن معدلات الفائدة السائدة في السوق¹.

¹ - محمد جعفر هني ومعزوز لقمان: آثار النوافذ الإسلامية على الجهاز المصرفي الإسلامي، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية: آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، المدرسة العليا للتجارة - الجزائر، يومي 8-9 ديسمبر 2013، ص- ص: 17-18.

المطلب الثالث: آفاق صناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر

إن آفاق صناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر تستدعي العديد من الحلول الممكن اقتراحها على الهيئات المالية المعنية في الجزائر لإصدار والتعامل بالصكوك الإسلامية، ونورد أهمها ما يلي:

- ضرورة وضع نظام قانوني وتشريعي وضريبي خاص ولوائح داخلية تنظم عملية إصدار وتداول وإطفاء الصكوك الإسلامية، إضافة إلى تنظيم وتخصيص محاكم قضائية لحماية حقوق حملة الصكوك وبما يتفق وأحكام الشريعة، مثل: إضافة بند في قانون النقد والقرض يتم فيه الاعتراف بعقود التمويل الإسلامية، وإدراج مادة في قانون الضرائب توضح وتحدد وعاء الضريبي المطبق على الصكوك الإسلامية مع إمكانية إعفائها من أجل تشجيع التعامل بالصكوك الإسلامية إصدارا وتداولاً¹.

- لا بد من الاستفادة ومراقبة التجارب الدولية وتأصيل إصدار قانون للصكوك الإسلامية خاص بالجزائر.

- التحديد الدقيق للطبيعة القانونية للصكوك كأدوات ملكية وليس دين.

- تحديد مصادر القانون المطبق على هذه الصكوك (القانون الخاص بالصكوك ثم بالشريعة الإسلامية)، ومنحها الاختصاص القضائي للأقطاب المتخصصة مع ضرورة تكوينها في هذا المجال، وتضييق نطاق ضابط النظام العام في تنفيذ القرارات التحكيمية الخاصة بمنازعات الصكوك.

- تشكيل إما هيئة حملة الصكوك في كل إصدار أو هيئة وطنية عامة (جمعية وطنية) ممولة من جزء من رسوم الإصدار لحماية مصالح حملة الصكوك على الأقل.

- ضرورة التمييز بين المنشئ ووكيل الإصدار حيث أن هذا الأخير عادة ما يكون الشركة ذات لغرض الخاص، والفصل بينهما في الذمة المالية ضروري حتى لا يمكن لدائني المنشئ إدخال أموال وكيل الإصدار في الضمان العام.

- وضع إطار كامل للتشريعات القانونية للتعامل بالصكوك الإسلامية، وذلك فيما يتعلق بالتنظيم القانوني لسوق التداول بالصكوك من جميع جوانبه، مثل قواعد التعامل، تحديد الوكالات المتخصصة في التقييم، تعيين شركات سمسة وشركات وساطة متخصصة ومؤهلة في مجال التعامل بالصكوك الإسلامية في بورصة الجزائر².

¹ أنور سكيو وبلغماري مولاي ابراهيم: واقع وتطور صناعة الصكوك الإسلامية وآفاق تطبيقها في الجزائر تجربة السودان نموذجا، يوم دراسي أول حول: صيغ التمويل الإسلامي: بدائل لطرق التمويل التقليدية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير التجارة، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، الجزائر، يوم 2017/12/10، ص-ص: 18-19.

² سليمان ناصر وبن زيد ربيعة، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 17-18.

خلاصة الفصل الخامس

اعتمدت التجربة السودانية على صندوق ادارة السيولة بين المصارف في السودان، كأحد أساليب الهندسة المالية الاسلامية لعلاج مشكلة السيولة في شقها الثاني المتمثل في انخفاض السيولة.

كذلك تضمنت تجربة الامارات العربية بنكين إسلاميين، الأول بنك دبي الاسلامي والثاني بنك أبوظبي الاسلامي اللذان اعتمدا على صيغ التمويل والاستثمار الاسلامية،

حقق بنك أبوظبي الإسلامي نتائج مقبولة، تمثلت في ارتفاع الأرباح السنوية واليرادات وعوائد الاستثمار وغيرها من النسب التي تثبت التحسن في أداء البنك، وهذا ما تثبته مناقشات الإدارة وتحليل نتائج القوائم المالية. ومن خلال ما سبق فقد وجدنا أن البنك يواجه فائض في الأموال/ السيولة شأنه في ذلك شأن الكثير من البنوك الإسلامية، لذا فبنك أبوظبي يسعى سعياً متزايداً للعثور على فرص لتوظيف الفائض من أمواله والقيام باستثمارات تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.

عرضنا في هذا الفصل طبيعة مشكلة السيولة والاستثمار في كل من بنك دبي الاسلامي وبنك أبوظبي الإسلامي، من خلال حساب وتحليل مؤشرات السيولة المصرفية للبنك: نسبة الاحتياطي القانوني، نسبة السيولة النقدية، نسبة التداول، وغيرها، ليتم في ما بعد تقييم مشكلة السيولة لدى البنك، فقد كانت نتائج البنك جد مقبولة، وحققت أرباح وعوائد عالية وإيجابية خلال فترة الدراسة.

لكن هذا الأمر لم ينفي عدم وجود مشكلة السيولة حيث وكما هو شائع بين البنوك الإسلامية يواجه بنك أبوظبي الإسلامي مشكلة فائض السيولة النقدية، الأمر الذي يؤدي إلى ضياع فرص ربحية وبالتالي ضياع عوائد كان من الممكن الحصول عليها لو أن هذه الأموال كانت قد استثمرت.

وبالإطلاع على معطيات وبيانات البنك في التقارير المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي وجدنا أنه اتبع عدة أساليب وطرق لعلاج مشكلة السيولة في ضوء أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، وتم تقسيمها إلى أساليب داخلية تشمل اللجان داخل البنك تعمل على إدارة مخاطر البنك والتي من بينها مخاطر السيولة وتحسين الأداء من خلال تحديد نقاط الضعف واتخاذ الإجراءات التصحيحية، وأساليب خارجية من بينها، الاستثمار لدى الشركات الزميلة وإصدار الصكوك.

إن التطور الهائل والمستمر في تقنيات العمل المصرفي يفرض على البنوك الإسلامية مواكبة هذا التطور بما يتماشى وأحكام الشريعة الإسلامية، وهذا بالاعتماد على إطار مؤهلة بتكوين عال في الاقتصاد والمالية والشريعة، وهو الشيء الذي لم يتأت بعد لبنك البركة الجزائري وبالشكل الكافي، إذ من غير المعقول ألا يتمكن البنك لحد الآن من إصدار إحدى البطاقات البنكية الدولية مثل بطاقة VISA أو MasterCard لتسهيل معاملات زبائنه من مجموعة خاصة في خارج الوطن، إلا أن كون البنك فرعاً دولية يجعله قابلاً لمواكبة الكثير من التطورات مستقبلاً.

الخاتمة

إستجابة إلى المتطلبات التي تفرضها التغيرات الاقتصادية واحتدام المنافسة بين المؤسسات المالية باختلاف أنواعها، قامت هذه الأخيرة بالسعي إلى إبتكار وتطوير منتجات مالية تحت إطار ما يسمى بالهندسة المالية.

تقوم الهندسة المالية الإسلامية على مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتبر آلية لإبتكار منتجات مالية إسلامية، تنوعت هذه الأخيرة بين منتجات أصيلة وأخرى تقوم على محاكاة المنتجات المالية التقليدية مع إضفاء الصبغة الشرعية عليها، وتعتبر الصكوك الإسلامية من أهم هذه المنتجات.

تقوم منهجية هندسة التمويل الإسلامي على قواعد تأصيلية ب: هندسة منتجات التمويل بما يحقق هدف التمويل الإسلامي، ومشروعية منتجات التمويل المستهدف تنفيذها في المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية، والإنتاج أساسا للقيمة المضافة التي يساهم بها المنتج التمويلي، وتخفيض التكاليف معيارا لكفاءة منتجات الهندسة المالية الإسلامية، وإبتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية، والمشاركة أساسا لإستحقاق العائد، والمشاركة العادلة في المخاطر أساسا لإدارة فعالة لمخاطر منتجات التمويل الإسلامي، وتحقيق قاعدة التداول، وتحقيق الكفاءة الإقتصادية وصولا للمصداقية الشرعية، دون نسيان الكفاءة الاجتماعية التي تعني القدرة على تلبية حاجات العملاء المتنوعة والمتجددة، ومراعاة أولويات المجتمع وحاجاته، وترسيخ قيمة العدل في منتجاتها وعملياتها.

وواقع الأمر أن الصناعة المالية الإسلامية تعاني من الإعتماد المبالغ فيه على هيكله المنتجات المالية التقليدية هيكله شرعية من أجل تطبيقها في المؤسسات المالية الإسلامية، وقد كانت هذه الممارسات تعتبر محمودة في الفترات الأولى من انطلاق الصناعة التي كانت تسعى بها إلى تثبيت نفسها وإثبات ذاتها كجزء من الصناعة المالية الدولية، لكن من غير المحمود أن تعالي العديد من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في الهيكله الشرعية للمنتجات المالية التقليدية، مكتفية بوضع إطار من "الحلال" على المنتجات مع تحقيق الأرباح أو تقليل المخاطر ذات المدى القصير دون إطلاق العنان للرؤية الإستراتيجية وإدراك أن الخطر محقق بالصناعة المالية الإسلامية.

هذا الواقع دفع بالصيرفة الإسلامية للبحث عن وسائل للإبداع والتطوير وإيجاد المنتجات الإسلامية البديلة للمنتجات التقليدية، ومما لاشك فيه أن عملية التطوير ترتبط إرتباطا وثيقا بالبيئة التي تحفز الإبداع وتسهله، والأشخاص المبدعين وسماتهم والإهتمام بهم ومدى إلمامهم بالمفاهيم الشرعية، وثقافة البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وتفهمها للإبداع والابتكار، ومدى إهتمامها بعمليات البحوث والتطوير.

وعليه استهدفت الدراسة عرض دور الهندسة المالية الإسلامية في البنوك الإسلامية في تطوير وإبتكار منتجات وآليات مالية إسلامية تساهم في تقديم حلول إبداعية لمشكلات التمويل، وما تساهم فيه من رفع الكفاءة وتحسين الأداء.

نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى جملة النتائج التالية:

- إن الصناعة المالية الإسلامية تبنت أيضا مفهوم الهندسة المالية وفق المنظور الإسلامي، لما لها من أهمية كبيرة فهي تقوم بابتكار عقود، وتطوير عقود منضبطة بالضوابط الشرعية، وتساهم في كسر حلقة التبعية للعالم الغربي، وهي البديل والعلاج للآزمات المالية التي يشهدها العالم.
- يقصد بالهندسة المالية الإسلامية، مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار موجبات الشرع الحنيف، وتتميز الأدوات التي تبتكرها أو تطورها بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن الهندسة المالية التقليدية، من حيث أنها تجمع بين الكفاءة الاقتصادية والمصادقية الشرعية.
- إن للهندسة المالية الإسلامية أهدافا عظيمة من أهمها إيجاد المؤسسات المصرفية الخالية من المخالفات الشرعية، والتي تمكن من تنفيذ معاملات المسلمين وفقا لمعتقداتهم الدينية.
- إن للهندسة المالية الإسلامية ضوابط خاصة بها، وضوابط خاصة بالمهندس المالي، أما الضوابط الخاصة بالمهندس المالي فهي: الخبرة بالعمل المصرفي، والشؤون المصرفية، العلم بالسوق وحاجاته، وأما الضوابط الخاصة بالهندسة المالية الإسلامية فهي: عدم مخالفة الهندسة المالية الإسلامية للشرع، وسلامتها من العيوب الشكلية للعقود.
- لسلامة الهندسة المالية الإسلامية من العيوب الشكلية للعقود ينبغي ألا تجمع بين العقود المتناقضة، وألا تكون مجرد تغيير في التكييف الفقهي للمعاملات المحرمة، وألا تكون مجرد قيود شكلية.
- إن الهندسة المالية الإسلامية أنتجت السلم الموازي، والإجارة الموصوفة في الذمة، وأنتجت الصكوك الإسلامية، وبيع المرابحة للأمر بالشراء، والاستصناع الموازي، كما أنتجت المشاركة المنتهية بالتملك، والبطاقات الائتمانية المغطاة وغير المغطاة، وأنتجت الإجارة المنتهية بالتملك، وأهم منتجات الهندسة المالية الإسلامية هي الصكوك الإسلامية، كل تلك المنتجات من أجل المصالح التي تحققها لطرفي المعاملة والاقتصاد العام ككل، فهي أدوات مهمة لتنشيط الصناعة والاقتصاد الإسلامي.
- إن الصكوك الإسلامية تعمل على تحريك الموارد المالية وتوجيهها إلى الاستثمارات المنتجة الحقيقية، وتقليل حدة المضاربات وتلقي دائرة من الاهتمام المتوازنة والمنكافئة بين السوقين الأولى والثانية، كما أن إزدياد كميتها ونوعيتها سيكون له بالغ الأثر في زيادة درجة عمق السوق واتساعها.
- أثبت واقع الهندسة المالية الإسلامية أنها لم تقم إلى حد اليوم بخلق منتجات مالية أصلية قادرة على خلق القيمة والمنافسة، واكتفت الهندسة المالية الإسلامية بإدخال تعديلات على منتجات مالية تقليدية لتصبح أكثر إيفاء بالمقاصد والضوابط الشرعية.

- إن تطوير المنتجات المالية الإسلامية غير مختزل في الهيكلة الشرعية للمنتجات المالية التقليدية.
- اتسمت طبيعة الموارد المالية وهيكلتها في البنوك الإسلامية بكونها موارد قصيرة الأجل، حالت دون القيام بعمليات التمويل الاستثماري التتموي، بل على العكس إتجهت نحو عمليات المرابحة في القطاع التجاري ذات الربح المضمون.
- تدني نسبة الاستثمارات الحقيقية طويلة الأجل في البنوك الإسلامية، حيث لم تمثل عمليات التمويل الاستثماري طويل الأجل سوى نسبة محدودة من مجموع عمليات التمويل في هذه البنوك.
- أثبتت البنوك الإسلامية ضعفها في عمليات الاستثمار طويل الأجل، حيث لم تتمكن من تحقيق أهدافها المعلنة في تمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- من العوائق أمام الهندسة المالية الإسلامية غياب الكفاءات البشرية التي تتمتع بمعرفة أساسيات العلوم المالية المصرفية، مع الإلمام بالفقه الإسلامي.
- غياب المقرض الأخير للسيولة لدى البنوك الإسلامية، في ظل البنوك المركزية التقليدية، مما يفرض على هذه البنوك الاحتفاظ بنسب سيولة مرتفعة، مما أدى إلى إضعاف عمليات التمويل الاستثماري طويل الأجل فيها.
- تؤدي مشكلة السيولة إلى إبعاد البنوك الإسلامية عن ممارسة الأنشطة الاستثمارية طويلة الأجل، إذ يتحتم توظيف جزء كبير من ودائعها في استثمارات ومجالات قصيرة الأجل سواء كانت سائلة أو شبه سائلة.
- الهندسة المالية تلعب دورا كبيرا في إدارة سيولة المؤسسات المالية الإسلامية، وذلك من خلال المحافظة على التوازن بين العجز والفائض، ومدى سهولة التعامل مع الإشكالات التي قد تعترض سيولة هذه المؤسسات.
- تعتبر الصكوك أكثر الأدوات التي تستخدمها المؤسسات المالية لإدارة سيولتها، وذلك لمرونة هذه الأداة، وسهولة تسيلها، وتداولها في الأسواق الثانوية وأسواق المال.
- حققت التجربة السودانية نجاحا في العمل المصرفي الإسلامي بشكل عام، وكون النظام المالي السوداني يعمل بالكلية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية جعلها تتبوأ مكانة مهمة في مجال صناعة الهندسة المالية الإسلامية، وقد أثبتتها تجربة صندوق إدارة السيولة بين المصارف والصكوك الإسلامية.
- يعتمد بنك دبي الإسلامي وبنك أبو ظبي الإسلامي على الأدوات المالية الإسلامية في تنويع استثماراتهما أكثر من اعتمادهما عليها في تعبئة مواردهما بسبب فائض السيولة الذي يعانيان منه خلال فترة الدراسة، وعليه فإن البنكين يعتمدان على الاستثمار في الأدوات المالية الإسلامية كجزء من حل تصريف فائض السيولة لديهما.

- يعتمد كل من بنك أبو ظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي على الأدوات المالية قصيرة الأجل (المرابحة والإجارة)، شأنهما شأن معظم البنوك الإسلامية، لكونها أدوات مالية إسلامية تعمل على توفير السيولة بدرجة عالية وبأقل درجة من المخاطر.

- إن المؤشرات والاحصائيات تبين أن بنك أبوظبي الإسلامي وبنك دبي الإسلامي حققا نتائج إيجابية وعوائد مرتفعة، وهذا إن دل على شيء فيدل على وجود فائض في السيولة لدى البنكين، نتيجة العجز في استثمار فائض السيولة المتوفرة لديهما، حيث محدودية الأدوات الاستثمارية المتاحة لديهما لا تستوعب ما لديهما من فائض.

الاقتراحات:

بناء على النتائج المتوصل إليها يمكن اقتراح ما يلي:

- تنمية الهندسة المالية الإسلامية ومنتجاتها لا يتم إلا بتكامل المنظومة التالية البنوك - المؤسسات المالية والسوق المالي والبنك المركزي والمتعاملين الاقتصاديين، فتطوير قطاع المنتجات المالية الإسلامية وفق أدوات مالية جديدة غير مقلدة يتطلب الالتزام بتحقيق ما يلي:

أ- ضرورة تخطي البنوك الإسلامية منافسة البنوك التقليدية في مجال طرح منتجات جديدة وتقديم العروض الجاذبة للعملاء، والمنافسة أكثر بابتكار الخدمات النوعية التي تسهل تقديم الخدمات للعملاء.

ب- التركيز على تطوير وتكوين الموارد البشرية العاملة لديها بما يكفل لها تحسين مستوى الخدمات المقدمة للعملاء.

ج- محاولة تنوع منتجات الهندسة المالية الإسلامية تنوعا واسعا تتمثل في المنتجات التمويلية (العقود المالية المركبة) الصكوك الإسلامية والمشتقات المالية الإسلامية.

- العمل على نشر ثقافة الصكوك الإسلامية في أوساط مجتمعات الأعمال بوصفها أدوات مالية تقدم حولا مبتكرة في مجال حشد وتوظيف الموارد.

- ليس عيبا أن يتم محاكاة المنتجات التقليدية في الفترة الأولى، لكن لا بد أن يكون هناك استقلال وآلية خاصة بما يتناسب مع المؤسسات المالية الإسلامية وطبيعة عملها.

- أن يكون هناك تعاون بين البنوك الإسلامية والكليات الشرعية في الجامعات، ومن الأمور التي يمكن التعاون عليها:

أ- أن يزود البنك الإسلامي الكليات الشرعية بما استجد عنده من العقود، ليقوم الدكاترة بدراساتها في بحوث الترقية، أو يكلف طلاب الدراسات العليا ببحثها.

ب- أن ترتب الكليات الشرعية في الجامعات للطلاب زيارات للبنوك الإسلامية فيجمعوا بين الجانب النظري والتطبيقي للعقود التي درسوها.

ج - أن تقام دورات شرعية في البنوك الإسلامية من قبل دكاترة الشريعة، وتقام دورات اقتصادية في الكليات الشرعية من قبل الاقتصاديين الذين يعملون في البنوك الإسلامية، ومناقشة الهندسة المالية الإسلامية.

- تطوير التشريعات والقوانين الضابطة لدور البنوك المركزية في ممارسة الرقابة على البنوك الإسلامية بما يجعلها أكثر انسجاما مع القيم الثقافية والاجتماعية للمجتمعات التي تعمل بها.

- هناك ضرورة مالية وحاجة مصرفية إسلامية لإنشاء سوق مالي إسلامي وسوق نقدية إسلامية نظرا لما توفر من حلول في سد حاجيات البنوك الإسلامية من التمويل قصير الأجل، وتخفيض المخاطر السوقية للمنتجات المتداولة فيه نتيجة زيادة عدد المتعاملين، كما يسهم وجود سوق نقدية إسلامية في تقليل مخاطر عدم التماثل بين أصول وخصوم البنك.

- ضرورة الاستفادة من التجارب الدولية من أجل تفعيل صناعة الهندسة المالية الإسلامية، وخاصة تجربة الصكوك الإسلامية في الجزائر خاصة وأنها تعاني في الآونة الأخيرة من شح الموارد المالية نتيجة انخفاض أسعار النفط، وما أحوج الجزائر إلى آليات لتمويل مشاريعها التنموية في مرحلة ما بعد النفط.

- إن تفعيل صناعة الهندسة المالية الإسلامية بالجزائر، وصناعة الصكوك خاصة يقتضى إعداد خطة لذلك تتضمن:

أ- وضع الإطار التشريعي والقانوني والجبائي الذي ينظم عملية إصدار وتداول وإطفاء الصكوك الإسلامية.

ب- نشر ثقافة الصكوك الإسلامية لدى المستثمرين بالإضافة إلى تأهيل الكوادر التي توكل لها مهمة إصدار وتداول وإطفاء الصكوك الإسلامية.

- أن تحرص البنوك الإسلامية على أن يكون المهندس المالي مرتاضا في الشريعة، أو تقوم بعرض العقود بعد هندستها على أهل العلم في المجامع والهيئات الشرعية، وأن تلتزم بما قالوا، فإن عدم مراعاة الضوابط الشرعية يجعل بعض المعاملات لا تختلف عن نظيرتها في البنوك الربوية.

- إحداث إدارة البحث والتطوير في البنوك الإسلامية وتفعيل دورها من أجل العمل على تطوير الأدوات المالية الإسلامية، وبما تنفق وتحقيق الأهداف المعلنة في القيام بعمليات التمويل الاستثماري طويل الأجل، والمساهمة الحقيقية في تحقيق التنمية كالقضاء على مشكلة فائض السيولة.

- أن تقوم الدول الإسلامية بتفعيل نتائج البحوث والدراسات والمؤتمرات والندوات ذات الصلة بالإقتصاد الاسلامي، كل بحسب ظروفها.

وختاماً فإن الجهد البشري لا يمكن مهما بلغ أن يرقى إلى درجة الكمال بسبب استلاء النقص على جميع البشر، ولذلك فلن أزعج بأني وفيت هذا الموضوع حقه كما يجب، فالموضوع له أبعاد واسعة تحتاج لمزيد من الدراسات، ولكن حسبي أنني بذلت وسعي في دراسة هذا الموضوع المهم، وأسأل الله أن يكتب لها القبول وأن ينفع بها، وأن يجعلها خالصة لوجهه، وما كان في هذه الدراسة من صواب فمن الله وما كان فيها من خطأ فمن تقصيري وعجزتي. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

آفاق الدراسة:

- إن موضوع دراستنا والمتعلق بدور الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشاكل التمويل في البنوك الاسلامية، سيفتح آفاق أمام دراسة العديد من المواضيع خاصة إذا توفرت المعطيات بشكل أوفر، أهمها:
- متطلبات التطبيق الفعال للصكوك الإسلامية في الجزائر.
- صناعة الهندسة المالية الإسلامية بين ضيق التقليد ورحاب الابتكار والتجديد.
- منتجات الهندسة المالية الإسلامية بين حدي الاهتمام بالربحية البحتة ومراعاة المسؤولية الاجتماعية.
- آثار الابتكار المالي الإسلامي على النظام المالي العالمي وكفاءة السوق.

المراجع

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب

- 1- إبراهيم سامي السويلم: صناعة الهندسة المالية - نظرات في المنهج الإسلامي، مركز البحوث، شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، ديسمبر 2000.
- 2- إبراهيم سامي سويلم: التحوط في التمويل الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 2007.
- 3- أحمد بوراس: أسواق رؤوس الأموال، مطبوعات جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2002.
- 4- أحمد سفر: العمل المصرفي الإسلامي (أصوله وصيغته وتحدياته)، إتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، 2004.
- 5- أحمد صبحي العيادي: إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان - الأردن، 2010.
- 6- أحمد صبحي العيادي: أدوات الاستثمار الإسلامية - البيوع، القروض، الخدمات المصرفية -، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان - الأردن -، 2010.
- 7- أشرف محمد دوابة: أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية-، 2012.
- 8- أشرف محمد دوابة : دور الأسواق المالية في تدعيم الإستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - مصر -، 2006.
- 9- الغريب ناصر: أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، أبو لولو للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر -، 1996.
- 10- الغريب ناصر: أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، ط 2، القاهرة، 2000.
- 11- الكسندرو روشكا: الإبداع العام والخاص، ترجمة غسان أبو فخر، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، سلسلة عالم المعرفة، ع 144، الكويت، سنة 1989.
- 12- المنجد الأبجدي: دار النشر، ط 6، بيروت - لبنان-، 1986.
- 13- بدر بن علي بن عبد الله الزامل: الحسابات الاستثمارية لدى المصارف الإسلامية - تأصيلها الشرعي وأساليب توزيع أرباحها-، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الدمام - السعودية، 2008.
- 14- بن ابراهيم الغالي: أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك دراسة تطبيقية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان - الأردن-، 2012.
- 15- حامد بن حسن بن محمد علي مير: عقود التمويل المستجدة في المصارف الإسلامية دراسة تأصيلية تطبيقية، دار الميمان للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية - الرياض -، 2011.
- 16- حسني عبد العزيز جرادات: الصبغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، دار الصفاء، عمان -الأردن -، السنة.
- 17- حسين حسين شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، مكتبة النوى، القاهرة - مصر-، 2006.
- 18- حسين كامل فهمي: أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في اقتصاد إسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة - السعودية -، 2006.

قائمة المراجع

- 19- حسين محمد سمحان واسماعيل يونس يامن: إقتصاديات النقود والمصارف، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، السنة
- 20- حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان: النقود والمصارف، دار المسيرة، عمان - الأردن - .
- 21- حسين محمد، موسى عمر مبارك: محاسبة المصارف الإسلامية، دار المسيرة، عمان - الأردن -، 2009.
- 22- حيدر يونس الموسوي: المصارف الإسلامية "أدائها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية"، دار اليازوري، عمان - الأردن -، 2011.
- 23- خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيان: العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل، ط2، 2011.
- 24- درويش صديق جستينية: الفائدة والربح وأدوات التمويل الإسلامي دراسة تحليلية اقتصادية، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، 1995.
- 25- دريد كمال آل شبيب: الإستثمار والتحليل الإستثماري، دار اليازوري، عمان - الأردن -، 2009.
- 26- ريس حدة: دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، دار إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، 2010.
- 27- رفع عبد الرحمن النجدي: المعايير الشرعية: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الامتياز للاستثمار، المنامة - البحرين، 2010.
- 28- رفيق المصري: النظام المصرفي الإسلامي خصائصه ومشكلاته، بدون بلد النشر، 1982.
- 29- رفيق يونس المصري: المصارف الإسلامية: دراسة شرعية لعدد منها، مركز النشر العلمي جامعة الملك عبدالعزيز جدة ، سلسلة أبحاث مركز الاقتصاد الإسلامي.
- 30- سامر مظهر قنطججي: الفروق الجوهرية بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، دار احياء للنشر الرقمي، ط2 الالكترونية، 2014.
- 31- سامي بن ابراهيم السويلم: مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي، مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت - لبنان، 2013.
- 37- سامي يوسف كمال محمد: الصكوك المالية الإسلامية الأزمة - المخرج، دار الفكر العربي، القاهرة- جمهورية مصر العربية-، 2010.
- 32- سعيد علي العبيدي: الاقتصاد الإسلامي، دار دجلة، عمان - الأردن - ، 2011.
- 33- سليمان بن تركي التركي: بيع التقسيط وأحكامه، دار اشبيليا، المملكة العربية السعودية- الرياض، 2003.
- 34- سليمان ناصر: تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية، جمعية التراث، غرداية- الجزائر، 2002.
- 35- سليمان ناصر: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية - في ظل المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر-، مكتبة الريام، الجزائر، 2006.
- 36- سمير الخطيب: قياس وإدارة المخاطر بالبنك منهج علمي وتطبيق عملي، منشأة المعارف جلال حزي وشركاه، الإسكندرية- مصر، 2005.
- 37- سمير عبد الحميد رضوان حسن: المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر، دار النشر للجامعات، مصر، 2000.

قائمة المراجع

- 38- سمير عبد الحميد رضوان: المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، دار النشر للجامعات، مصر، 2005.
- 39- سيد هواري: الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، الاستثمار، ج 06، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 1982.
- 40- صادق راشد الشمري: إدارة المصارف الواقع والتطبيقات العملية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2009.
- 41- صادق راشد الشمري: أساسيات الإستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري، عمان - الأردن، 2011.
- 42- صادق راشد الشمري: أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2008.
- 43- صادق راشد الشمري: الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات، دار اليازوري، عمان - الأردن، 2014.
- 44- طارق الله خان، أحمد حبيب: إدارة المخاطر، تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، أسماء للنشر، المعهد الإسلامي للتنمية للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 2003.
- 45- طارق عبد العال حماد: المشتقات المالية (المفاهيم - إدارة المخاطر، المحاسبة)، الدار الجامعية طبع ونشر وتوزيع، سلسلة البنوك التجارية قضايا معاصرة - الجزء الخامس، 2001.
- 46- طلال كداوي: تقييم القرارات الاستثمارية، دار اليازوري، عمان - الأردن، 2008.
- 47- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي: الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004.
- 48- عبد الناصر براني أبو شهد: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان - الأردن، 2013.
- 49- عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان: عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية - المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، مكتبة الملك فهد الوطنية، جامعة المنصورة، 1999.
- 50- علي محمد أحمد أبو العز: الابتكار في صيغ التمويل الإسلامي، منشورات مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، كتاب إلكتروني، 2016، www.kantakji.com
- 51- عماد غزالي: دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010.
- 52- فتحي الدين: حق الابتكار في الفقه الإسلامي المقارن، ط 2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1981.
- 53- فهمي محمود شكري: المعجم التجاري والاقتصادي، دار أسامة للنشر، عمان - الأردن، 2009.
- 54- محمد باقر الصرر: البنك اللاروي في الإسلام، أطروحة للتعويض عن الربا، ودراسة لكافة أوجه نشاطات البنوك في ضوء الفقه الإسلامي، دار التعارف للمطبوعات، سوريا، السنة.
- 55- محمد حربي عريقات، سعيد جمعة عقل: إدارة المصارف الإسلامية - مدخل حديث -، دار وائل للنشر، عمان - الأردن، 2010.
- 56- محمد عبد المنعم أبو زيد: الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دراسات في الاقتصاد الإسلامي، مصر - القاهرة، 1996.
- 57- محمد عمر شابرا وطارق الله خان: الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة - المملكة العربية السعودية، 2000.

قائمة المراجع

- 58- محمد محمود العجلوني: البنوك الإسلامية - أحكامها وتطبيقاتها المصرفية -، دار المسيرة، عمان - الأردن -، 2008.
- 59- محمد محمود العجلوني: البنوك الإسلامية - أحكامها وتطبيقاتها المصرفية -، دار المسيرة، عمان - الأردن -، 2008.
- 60- محمود الأنصاري وآخرون: البنوك الإسلامية ، كتاب الأهرام، الاسكندرية- جمهورية مصر العربية-، 1988.
- 61- محمود الانصاري، إسماعيل حسين وآخرون: البنوك الإسلامية، دون دار نشر، الاسكندرية -مصر-، 1988.
- 62- محمود حسن صوان: أساسيات العمل المصرفي - دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية -، ط2، دار وائل للنشر، عمان - الأردن -، 2008.
- 63- محمود حسين الوادي وآخرون: النقود والمصارف **MONEY AND BANKING**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان- الأردن، 2010.
- 64- محمود حسين الوادي: الاقتصاد الاسلامي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن -، 2010.
- 65- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان: المصارف الإسلامية - الأسس النظرية والتطبيقات العملية -، ط2، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن -، 2008.
- 66- محمود عبد العال: المعالجة المحاسبية لأدوات التمويل الاسلامي، دار القلم، الامارات العربية المتحدة - دبي-، 2013.
- 67- محمود محمد سليم خوالدة: المصارف الإسلامية، دار الحامد، عمان-الأردن-، 2008.
- 68- مصطفى كمال السيد طايل: الصناعة المصرفية في ظل العولمة، إتحاد المصارف العربية، بيروت - لبنان-، 2009.
- 69- منذر قحف: سندات الإجارة والأعيان المؤجرة، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط 2، جدة - المملكة العربية السعودية، 2000.
- 70- منير ابراهيم هندي: الفكر الحديث في إدارة المخاطر (الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات)، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2006.
- 71- منير ابراهيم هندي: الفكر الحديث في إدارة المخاطر باستخدام التوريق والمشتقات المالية ج2، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية- مصر، 2009.
- 71- نادية محمد عقل: نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي 'دراسة تأصيلية - تطبيقية- "، دار النفائس، عمان - الأردن-، 2011.
- 73- نبيل حشاد: دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، موسوعة بازل 2- الجزء الثاني، بيروت - لبنان، 2005.
- 74- نجاح عبد العليم: أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية ، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، إريد- الأردن- ، 2014.
- 75- نجم عبود نجم، إدارة الابتكار، دار وائل، الأردن، 2003.
- 76- هاشم فوزي دباس العبادي: الهندسة المالية وأدواتها بالتركيز على استراتيجيات الخيارات المالية، الوراق للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2008.

ثانيا: الأطروحات والرسائل

قائمة المراجع

- 1- إبراهيم جاسم جبار الياسري: إشكالية تطبيق عقد المضاربة في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة- العراق، 2009.
- 2- أبو بكر هاشم أبو بكر أبو النيل: المضاربات الشرعية في المصارف الإسلامية وأثرها على التنمية الاقتصادية (بالتطبيق على المملكة العربية السعودية)، أطروحة دكتوراه، تخصص: الاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، 2013.
- 3- أحمد إسحاق الأمين حامد: صكوك الاستثمار الإسلامية وعلاج مخاطرها، رسالة ماجستير، تخصص: الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد- الأردن، 2001.
- 4- آلاء راشد أبو عبيد: الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية - الواقع الحالي وإمكانيات التطوير-، رسالة ماجستير، تخصص: اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2008.
- 5- المنسب رباح أمين: الهندسة المالية وأثرها على الأزمة المالية العالمية 2007 ، مذكرة تدخل ضمن نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2010- 2011.
- 6- إلياس عبد الله أبو الهجاء: تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية " دراسة حالة الأردن"، رسالة دكتوراه، تخصص: الاقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، إربد- الأردن، 2007.
- 7- إلياس عبد الله أبو الهجاء: تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية - دراسة حالة الأردن-، أطروحة دكتوراه، تخصص: اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، إربد - الأردن، 2007.
- 8- إلياس عبد الله سليمان أبو الهجاء: تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية - دراسة حالة الأردن -، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص: اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، الأردن.
- 9- أمارة محمد يحيى عاصي: تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية - دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار-، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، جامعة حلب، سوريا، 2010.
- 10- بن عيسى عبد القادر: أثر استخدام المشتقات المالية ومساهمتها في أحداث الأزمة المالية العالمية - دراسة حالة سوق الكويت للأوراق المالية للفترة من جانفي 2006 إلى ديسمبر 2010، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص: مالية الأسواق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، الجزائر، 2012.
- 11- بوعكاز نوال: حدود الهندسة المالية في تفعيل استراتيجيات التغطية من المخاطر المالية في ظل الأزمة المالية، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص: دراسات مالية ومحاسبية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس- سطيف، الجزائر.
- 12- بوكساني رشيد: معوقات أسواق الأوراق المالية العربية وسبل تفعيلها، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006.
- 13- حسني عبد العزيز يحيى: الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الفلسفة، الأكاديمية للعلوم المالية والمصرفية، تخصص المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، 2009.
- 14- حسين علي قبلان: دور المصارف الإسلامية في تمويل الاستثمارات - دراسة حالة الجمهورية العربية السورية - رسالة ماجستير، دمشق - سوريا-، 2008.
- 15- حكيم براضية: التصييك ودوره في ادارة السيولة بالبنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، تخصص: محاسبة ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسبية بن بو علي الشلف- الجزائر، 2011.

قائمة المراجع

- 16- خالد محمد نصار: آليات تنشيط سوق فلسطين للأوراق المالية في ضوء منتجات الهندسة المالية (دراسة تطبيقية على المستثمرين في قطاع غزة)، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية - غزة، فلسطين، 2006.
- 17- ربيع بوصيب العائش: دور الهندسة المالية في خفض مخاطر المحافظ المالية تحليل دور استراتيجيات الخيارات في بناء محفظة التحوط في السوق المالي القطري للفترة 2007-2011، رسالة ماجستير، تخصص: مالية الأسواق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، 2012.
- 18- زاهرة علي محمد بني عامر: التصكك ودوره في تطوير سوق مالية اسلامية، رسالة ماجستير في تخصص: الاقتصاد والمصارف الاسلامية، جامعة اليرموك، اربد، الأردن، 2008.
- 19- ساسية جدي: دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية دراسة حالة ماليزيا والسودان، رسالة ماجستير، تخصص: أسواق مالية وبورصات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2015.
- 20- سامر عبد الناصر منصور: المشكلات المحاسبية لتقييم الأوراق المالية الموافقة للشريعة الإسلامية بالتطبيق في أسواق الأوراق المالية العربية-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، قسم المحاسبة، جامعة حلب، 2009.
- 21- سرارمة مريم: دور المشتقات المالية وتقنية التوريق في أزمة 2008 - دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، تخصص: مالية، جامعة منتوري - قسنطينة، الجزائر، 2012.
- 22- سعيد بن حسين بن علي المقرفي: الإستثمار قصير الأجل في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2005.
- 23- سوسن محمد سليم السعدي: المخاطر الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية في الأردن دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد، عمان، 2010.
- 24- سيف هشام صباح الفخري: صيغ التمويل الإسلامي' رسالة ماجستير العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، 2005.
- 25- شوقي طارق: أثر تغيرات أسعار الصرف على القوائم المالية، رسالة ماجستير، تخصص: محاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر - باتنة، الجزائر، 2009.
- 26- عادل بن عبدالرحمن بن أحمد بوقري: مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2005.
- 27- عبد العزيز ميلودي: محددات تمويل الإستثمار في البنوك الإسلامية- دراسة قياسية لحالة بنك البركة، رسالة ماجستير، تخصص: علوم اقتصادية، فرع الاقتصاد الكمي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006، ص: 55.
- 28- عبد القادر بن عزوز: فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام (دراسة تطبيقية عن الوقف الجزائري)، أطروحة دكتوراه في العلوم الإسلامية، تخصص: الفقه وأصوله، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر - الجزائر، 2004.
- 29- عبد الكريم قندوز: صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية، رسالة ماجستير، تخصص: نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسبة بن بوعلي - الشلف، الجزائر، 2007.

قائمة المراجع

- 30- عبد العيادي: التمويل برأس المال المخاطر دراسة مقارنة مع نظام التمويل بالمشاركة، رسالة ماجستير، تخصص اقتصاد إسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007-2008.
- 31- علا أسامة الشعراني: أهمية تطبيق نظام التكلفة حسب الأنشطة على نشاط المصارف الإسلامية (دراسة تطبيقية)، رسالة ماجستير، تخصص: محاسبة، جامعة دمشق، سوريا، 2010.
- 32- عمر محمد فهد شيخ عثمان: إدارة الموجودات/المطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الإقتصاد الإسلامي الإسلامية دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الفلسفة في العلوم المالية والمصرفية، تخصص مصارف، دمشق - الجمهورية العربية السورية -، 2009.
- 33- عمروش بهية: المضاربة والتقنيات المصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير، تخصص: نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003-2004.
- 34- عيشوش عبدو: تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية - دراسة حالة -، رسالة ماجستير، تخصص: تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة - الجزائر -، 2008 - 2009.
- 35- فاضل مرشد حمدان محمود: المعالجة الضريبية لمعاملات المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، تخصص: المنازعات الضريبية، كلية: الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين- نابلس، 2005.
- 36- فاطمة بن الناصر: تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، الجزائر، 2008-2009.
- 37- فضل عبد الكريم محمد: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص: اقتصاد، كلية الدراسات الاقتصادية والاجتماعية، جامعة الخرطوم، 2008.
- 38- كوثر الشيخ عطية: مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية - النسب، المخاطر، الإدارة -، بحث مقدم استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة ماجستير، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، قسم المصارف الإسلامية، دمشق، 2009.
- 39- لعمش أمل: دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير، تخصص: دراسات مالية ومحاسبية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس- سطيف، الجزائر، 2012.
- 40- لنا محمد إبراهيم الخماش: البنوك الإسلامية بين التشريع الضريبي والزكاة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس - فلسطين -، 2007.
- 41- محمد حمود فهد بشير: محددات اختيار البنوك الإسلامية من وجهة نظر المتعاملين الأفراد مع البنوك الإسلامية في دولة الكويت: دراسة ميدانية، رسالة ماجستير، قسم: المحاسبة والتمويل، جامعة الشرق الأوسط، 2013.
- 42- محمد سليمان: الابتكار التسويقي وأثره على تحسين أداء المؤسسة دراسة حالة: مؤسسة ملبنة الحضنة بالمسيلة، رسالة ماجستير، تخصص: علوم التسيير، فرع تسويق، جامعة المسيلة، الجزائر، 2007.
- 43- محمد عبد الحميد الحي: استخدام تقنيات الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، تخصص: العلوم المالية والمصرفية، قسم العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، الجمهورية العربية السورية، 2014.
- 44- محمد مصطفى غانم: واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين - دراسة تطبيقية على قطاع غزة-، رسالة ماجستير، تخصص: المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، فلسطين- غزة-، 2010.

قائمة المراجع

- 45- محمد نور الدين أردنية: **القرض الحسن وحكامه في الفقه الاسلامي**، رسالة ماجستير، تخصص: الفقه والتشريع، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين - نابلس.
- 46- مختار بونقاب: **دور الهندسة المالية الإسلامية في تطوير منتجات المؤسسات المالية الإسلامية (دراسة نماذج لمنتجات مالية إسلامية مبتكرة) خلال الفترة 2007-2012**، رسالة ماستر، تخصص: مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2012.
- 47 - مصطفى إبراهيم محمد مصطفى: **تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية - دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية -**، رسالة ماجستير، تخصص: إقتصاد إسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة- مصر، 2006.
- 48- مصطفى ابراهيم محمد مصطفى: **نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، تخصص: الاقتصاد الاسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، مصر - القاهرة، 2012.**
- 49- موسى عمر مبارك أبو محييد: **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص: مصارف إسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008.
- 50- موسى مبارك خالد: **صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية، رسالة ماجستير، تخصص: تحليل استراتيجي مالي، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة - الجزائر، 2013.**
- 51- ميلود بن مسعودة، **معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2007-2008.**
- 52- ناصر محمد الحمدان: **العوامل المؤثرة على ارتفاع حجم الفوائض النقدية لدى المصارف الإسلامية وإمكانية استخدام أدوات مالية حديثة للحد من هذه الظاهرة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص: تمويل، كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، 2007.**
- 53- نصر رمضان احلاسه: **دور المعلومات المحاسبية والمالية في إدارة مخاطر السيولة " دراسة تطبيقية على البنوك العاملة في قطاع غزة"**، رسالة ماجستير، قسم: المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية - غزة، 2013.
- 54- هاجر زرارقي: **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة ماجستير، تخصص: دراسات مالية ومحاسبية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس - سطيف، الجزائر، 2012.**
- 55- هيفاء شفيق سليمان الدويكات: **عقد السلم كأداة للتمويل في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، تخصص: الاقتصاد الاسلامي، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية، جامعة اليرموك، 2003.**
- 56- يزن حلف سالم العطيات: **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن، أطروحة دكتوراه، تخصص: المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2007.**
- 57- يوسف بن عبدالله الشيبلي: **الخدمات المصرفية لاستثمار أموال العملاء وأحكامها في الفقه الإسلامي**، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض - المملكة العربية السعودية، 2002.

ثالثا: المجالات

- 1- ابراهيم سالمه ياسمينه ويحي هاجر: أهمية المشتقات المالية في الأسواق المالية العربية، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والادارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014.
- 2- باقر كرجي حبيب الجبوري: الهندسة المالية الإسلامية، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والادارية، المجلد 03، الإصدار 15، جامعة الكوفة، العراق، 2010.
- 3- بخيت حسان ولخديمي عبد الحميد: قراءة تاريخية في تطور العمل بالصيرفة الإسلامية في دول المغرب العربي، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 11، جانفي 2014.
- 4- بشير سلطان الحديدي، أسماء وليد الوتار: أثر المربحة في الاستثمار المصرفي- المصرف العراقي للاستثمار والتنمية أنموذجا-، مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية، المجلد 19، العدد 12، 2012.
- 5- بل ماكجينس، هل السيولة النقدية أهم من الربحية؟، خلاصات كتب المدير ورجال الأعمال، نشرة نصف شهري صادرة عن الشركة العربية للإعلام العلمي (شعاع)، السنة التاسعة، العدد 20، أكتوبر 2001.
- 6- بوعزة عبد القادر ومسعودي محمد: قراءة في ماهية الابتكار المالي والهندسة المالية، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والادارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014.
- 7- تيقاوي العربي وبن الدين أمحمد: الهندسة المالية وتداعياتها على بعض المتغيرات الاقتصادية، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والادارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014.
- 8- حسين محسن توفيق المطيري وخولة طالب جبار الأسدي: السيولة المصرفية وأثرها في العائد والمخاطرة بحث تطبيقي في مصرف الرشيد، مجلة دراسات محاسبة ومالية، المجلد الحادي عشر، العدد: 37، الفصل الرابع، 2016.
- 9- حسين محمد سمحان: أساليب خلط مال المضاربة وآثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد الرابع، العدد 04، 2008.
- 10- حمزة عبد الكريم حماد: المخاطر الأخلاقية في المضاربة التي تجريها المصارف الإسلامية وكيفية معالجتها، مجلة أحكام علوم الشريعة، العدد: 01.
- 11- رؤوف أحمد نضال: دراسة تحليلية لمخاطر السيولة باستخدام كشف التدفق النقدي مع بيان أثرها على كفاية رأس المال في القطاع المصرفي، دراسة تطبيقية في مصرف الرافدين، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد 36، بغداد، 2013.
- 12- سامي بن ابراهيم السويلم: المنتجات المالية الإسلامية بين الإبداع والتقليد، التحوط في التمويل الإسلامي، مقالات في التمويل الإسلامي، 04/09/2006، نشرة في الاقتصادية 44288،
- http://www.aleqtisadiah.com/news.php?do=show&id=
- 13- ساوس الشيخ وبن سويسي حمزة: دور الأزمات المالية العالمية في تطور الهندسة المالية الإسلامية، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والادارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014.
- 14- ساوس الشيخ وبن سويسي حمزة: دور الأزمات المالية العالمية في تطور الهندسة المالية الإسلامية، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والادارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014.
- 15- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشمرمة: متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، قاصدي مرياح، الجزائر، العدد 07، 2009-2010.

قائمة المراجع

- 16- صديقي أحمد وعبد الرحمان عبد القادر: دور الهندسة المالية الإسلامية في تطوير منتجات البنوك الإسلامية "الصوك أتمونجا"، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والادارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014.
- 17- طروبيا نذير: الهندسة المالية الإسلامية كاستراتيجية لعلاج تصدع النظام المالي الدولي (رؤية تحليلية لما هو كائن وما ينبغي أن يكون)، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والادارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014.
- 18- عبد الجبار حمد عبيد السبهاني: ملاحظات في فقه الصيرفة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، المجلد 16، العدد 1، جدة، 2003.
- 19- عبد الحليم غربي: الابتكار المالي في البنوك الإسلامية: واقع وآفاق، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 09، جامعة سطيف، الجزائر، 2009.
- 20- عبد الحميد صديق عبد البر، إعادة هيكلة الجهاز المصرفي المصري وكيفية زيادة قدرته التنافسية دراسة من التجارب الدولية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، مجلة ربع سنوية، تصدر عن كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، العدد الأول، جانفي، 2005.
- 21- عبد الكريم أحمد قندوز وعبد العزيز محمد السهلاوي: مخاطر أدوات التمويل الاسلامي، مجلة بيت المشورة، العدد 07، قطر، أكتوبر 2017.
- 22- عبد الكريم قندوز: الهندسة المالية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، م 20 ع 2، 2007.
- 23- عبد الله صالح محمد: المشتقات المالية الإسلامية بين التنظير والتطبيق، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 12، تصدر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، ماي 2013.
- 24- عبدالرحيم عبدالحميد الساعاتي: نحو مشتقات مالية إسلامية لإدارة المخاطر التجارية، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، الاقتصاد الإسلامي، مجلد 11، 1999.
- 25- علي محي الدين الغرة داغي: إدارة السيولة في مؤسسات المالية الإسلامية، مجلة اسراء الدولية للمالية الإسلامية، المجلد الأول- العدد الأول ديسمبر 2010، ص: 04.
- 26- غردة عبد الواحد: دور الهندسة المالية في تفعيل صيغ المشاركات في المصارف الإسلامية، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والادارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014.
- 27- فادي القرعان وحسن كتلو وآخرون: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية (دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية في سورية)، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 36، العدد 04، سوريا، 2014.
- 28- فتح الرحمن علي محمد صالح: أدوات سوق النقد الإسلامية: مدخل للهندسة المالية الإسلامية، مجلة المصرفي، العدد 26، ديسمبر 2002، بنك السودان، الخرطوم، موقع الكتروني:
http://www.bankofsudan.org/arabic/period/masrafi/vol_26/masrafi_26.htm(20/05/2006).
- 29- فهد شلاش خلف الجبوري وعماذ أحمد ترك الجبوري: مشكلة إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية وبعض المقترحات لحلولها، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية (مجلة علمية محكمة)، المجلد 08، العدد 33، 2016.

قائمة المراجع

- 30- قاسم الحموري: أثر التضخم الاقتصادي على الزكاة وأثر الزكاة في الحد من التضخم، مجلة أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، المجلد 11، العدد 3، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.
- 31- قاسمي خديجة: الهندسة المالية الإسلامية: المفهوم والضوابط، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والادارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014.
- 32- قطاف عبد القادر ومقدم عبيرات: اجراءات التقليل من مخاطر صيغ التمويل والإستثمار في البنوك الاسلامية (البنك الإسلامي الأردني كنموذج 2013- 2015)، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، أفريل 2017.
- 33- كتاف شافية: أهمية الصكوك الإسلامية في تنشيط الأسواق المالية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 14، جامعة سطيف، الجزائر، 2014.
- 34- لباسي أرزقي وبلغنامي وسيلة نجاهة: انجازات الهندسة المالية ما بين المنظور التقليدي والإسلامي: الجزء الثاني: الهندسة المالية الإسلامية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، تصدر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية العدد 29، اكتوبر 2014.
- 35- مجلة الصيرفة الإسلامية: موقع إلكتروني: www.islamicbankingmagazine.org
- مجلس الخدمات المالية الإسلامية: متطلبات كفاية رأس المال للصكوك، التصكيك والاستثمارات العقارية، جانفي 2009.
- 36- محمد الأمين خنيوة وحنان علي موسى: منتجات الهندسة المالية الإسلامية الواقع والتحديات ومناهج التطوير، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 12، الجزائر، 2011.
- 37- محمد الحسن بريمة ابراهيم: الصكوك ودورها في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، مجلة الصيرفة والمالية الاسلامية، عن الهيئة العليا للرقابة الشرعية على المصارف والمؤسسات المالية، العدد الأول، سبتمبر 2016.
- 38- محمود جلال حمزة: بيع السلم: دراسة موازنة بين الفقه والقانون، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، المجلد الحادي عشر، العدد الأول، الأردن- عمان، 2008.
- 39- مختار بونقاب: دور الهندسة المالية الإسلامية في ادارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي - دراسة حالة بنك البركة الجزائري-، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 05، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة- الجزائر، ديسمبر 2016.
- 40- مرغاد لخضر: الهندسة المالية من منظور إسلامي (مع الإشارة إلى تجارب بعض الدول)، مجلة العلوم الانسانية، العدد التاسع والعشرون، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، فيفري 2013.
- 41- مروان محمد أبو فصة: عقد الوكالة وتطبيقاته في المصارف الاسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد السابع عشر، العدد الثاني، جامعة القدس المفتوحة، فلسطين، يونيو 2009.
- 42- مصطفى محمود عبد السلام: مخاطر صيغ التمويل الإسلامية، مجلة البيان، العدد: 300، تاريخ النشر: 2012/06/16، مجلة رقمية.
- 43- معهد الدراسات المصرفية: المشتقات المالية، إضاءات نشرة توعوية، العدد الثاني، دولة الكويت، ديسمبر 2009-يناير 2010.
- 44- منى خالد فرحات: توريق الدين التقليدي والإسلامي (دراسة مقارنة)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - المجلد - 29 العدد الأول، 2013.

قائمة المراجع

- 45- مؤذن عمر وبن زيد عبد اللطيف: الهندسة المالية الإسلامية وإنشاء سوق المال الإسلامي في الجزائر، مجلة التكامل الاقتصادي مختصة في العلوم الاقتصادية والادارية، العدد 04، جامعة أحمد دراية- أدرار، الجزائر، ديسمبر 2014.
- 46- نشأت عبد العزيز: فن إدارة المخاطر، مجلة البورصة المصرية، جويلية 2002، عدد 269.
- 47- نواف يوسف أبو حجلة: الاستثمار قصير الأجل في المصارف الإسلامية بين الربحية والسيولة، مجلة الاقتصاد الاسلامي العالية، نوفمبر 2013.
- 48- نورين بومدين: منتجات الهندسة المالية كمدخل لتفعيل وظيفة سوق الأوراق المالية، مجلة دورية نصف سنوية تصدر عن كلية الإدارة والاقتصاد، المجلد الخامس العدد العاشر، جامعة البصرة، العراق، أيار 2013.
- 49- وفاء أحمد محمد: الوساطة المالية في البنوك الإسلامية بحث تطبيقي في المصرف العراقي الاسلامي، مجلة الأستاذ، العدد 201، 2012.
- 50- وليد أحمد صافي ومروان أو عرابي: الآثار الرقابية والاقتصادية لرقابة البنك المركزي على الودائع والائتمان في البنوك الإسلامية، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، العدد 04، ماي 2009.

رابعاً: الملتقيات والمؤتمرات

- 1- إبراهيم فاضل الدبوي: التورق، حقيقته، أنواعه (الفقهي المعروف والمصرفي المنظم)، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي.
- 2- أبو بكر بوسالم: دور منتجات الهندسة المالية الإسلامية في ادارة مخاطر المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي حول: الأسواق المالية الناشئة بين رؤى تقليدية ومستقبل اسلامي، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة - الجزائر، 17- 18 نوفمبر 2015.
- 3- أحمد بن عبد العزيز الشثري: إدارة مخاطر السيولة في المصارف الإسلامية، مصرفية الإسلامية بعنوان: المؤتمر الدولي الثاني للمالية والإدارة السيولة في المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، 28- 30 جويلية 2015.
- 4- أحمد سعد الرباطي وصابرين المبروك الحداد: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية الأسس و النظريات، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية، الجامعة الأردنية، عمان الأردن، 2015.
- 5- أحمد محمد السعد، حمود بني خالد: التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية مشكلة السيولة أنموذجاً، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية في 6-7/8/2014.
- 6- أسامة العاني ومحمود الشويات: إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، قسم المصارف الإسلامية في كلية الشريعة - الجامعة الأردنية، 29- 30 جويلية 2015.
- 7- أشرف محمد دوابه: علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية - دراسة تطبيقية على مصر -، بحث مقدم إلى ندوة - نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية -، دبي، يومي 4 - 5 سبتمبر 2005.
- 8- أفلح بن أحمد الخليبي: مجالات نمو صناعة الصيرفة الإسلامية المساقاة نموذجاً، المؤتمر الحادي عشر للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، المنامة - البحرين، 7- 8 ماي 2012.
- 9- أكرم لال الدين، سعيد بوهراوة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية دراسة تحليلية نقدية، الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة، 25- 29 ديسمبر 2010.

قائمة المراجع

- 10- الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في التمويل الاسلامي: المشاركة المتناقصة والقضايا القانونية ذات الصلة، الندوة الفقهية الثالثة - مصرف أبو ظبي الاسلامي-، 19- 20 جانفي 2011.
- 11- الصادق محمد ادم علي: دراسة تحليل وقياس عمليات المربحة والمربحة للامر بالشراء وفقاً لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية والإسلامية (دراسة حالة المصارف الإسلامية في السودان)، مؤتمر: "الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق"، جامعة عجلون الوطنية - الأردن، 15- 16 أيار 2013.
- 12- العيفة عبد الحق، صلاح بسام فياض: الإجارة المنتهية بالتمليك كأداة للتمويل الشرعي، المؤتمر العلمي الثاني بعنوان: الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، جامعة عجلون الوطنية، المملكة الأردنية الهاشمية.
- 13- بدر الحسين القاسمي: الإجارة الموصوفة في الذمة للخدمات غير المعينة، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31 مايو - 3 يونيو 2009.
- 14- براحلية بدرالدين، براحلية لعلايمية فاطمة: مخاطر التمويل بصيغة السلم، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الاسلامي، قطر، 2011.
- 15- براق محمد، قمان مصطفى وآخرون: أداء صناديق الإستثمار المسؤولة اجتماعيا وصناديق الإستثمار الإسلامية، الملتقى الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، 23- 24 فيفري 2011.
- 16- بزاز حليلة وهدى بن محمد: المشتقات المالية ومخاطرها، الملتقى العلمي الدولي حول : أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، يومي: 5- 6 ماي 2009.
- 17- بن رجم محمد خميسي: المنتجات المالية المشتقة: أدوات مستخدمة لتغطية المخاطر أم لصناعتها؟، الملتقى العلمي الدولي حول: الازمة المالية والاقتصادية الدولية والحكمة العالمية، جامعة فرحات عباس - سطيف، الجزائر، أيام 20- 21 أكتوبر 2009.
- 18- بن زواي محمد الشريف ونشيش فتيحة: دور الأدوات المالية الإسلامية في الرفع من كفاءة سوق الأوراق المالية، الملتقى العلمي الدولي الخامس: الاقتصاد الافتراضي وانعكاساته على الاقتصاديات الدولية، المركز الجامعي خميس مليانة، يومي 13- 14 مارس 2012.
- 19- بن علي بلعزوز، عبد الكريم قندوز: استخدام الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالمصارف الإسلامية، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع: إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة الأردنية، الأردن، 2007.
- 20- بن علي عزوز: إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية مدخل الهندسة المالية، ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية حول: التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية النسخة الرابعة أبريل، 5- 6 أبريل 2012، جامعة الشلف، الجزائر.
- 21- بوالكور نور الدين وعز الدين شرون وآخرون: دور الأسواق المالية الإسلامية في حل مشكلة فائض السيولة على مستوى المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي حول: الأسواق المالية الناشئة بين رؤى تقليدية ومستقبل اسلامي، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة - الجزائر، 17- 18 نوفمبر .
- 22- بوجحيش خالدية، بلخضر نصيرة وآخرون: دور الأدوات الاستثمارية الإسلامية في حل مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية، الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير حول: الاقتصاد الإسلامي الواقع... ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، يومي 24 - 23 فيفري 2011.

قائمة المراجع

- 23- بوعكاز نوال: حدود الهندسة المالية في تفعيل استراتيجيات التغطية من المخاطر المالية في ظل الأزمة المالية الراهنة، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص: دراسات مالية ومحاسبة معمقة، قسم: العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس- سطيف، الجزائر، 2011.
- 24- جمال الدين خاسف وشوقي بورقية: توريق أخطار التأمين وإعادة التأمين كبداية تغطية لشركة التأمين: دراسة مقارنة، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة برج بوعرييج، الجزائر، يومي 5-6 ماي 2014.
- 25- جمال لعامرة: المنتجات المالية كتطبيقات للعقود في الصناعة المالية الإسلامية، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، يومي: 5-6 ماي 2014.
- 26- حسام الدين بن محمد صالح فرفور: التمويل واستثمار الأموال في الشريعة الإسلامية نظرة موجزة في ضوابط القواعد وسعة المقاصد، المؤتمر الثاني للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تحت شعار الصيرفة الإسلامية صيرفة استثمارية، دمشق- سورية، 12 - 13 آذار 2007.
- 27- حسام الدين خليل: عقد الاستصناع كأحد البدائل الشرعية للأوعية البنكية، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي: النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي، الدوحة- قطر، 18- 20 ديسمبر 2011.
- 28- حسام الدين عفانة: بيع المرابحة المركبة كما تجرّه المصارف الإسلامية في فلسطين، مؤتمر الاقتصاد الإسلامي وأعمال البنوك، جامعة الخليل، 27 / 7 / 2009.
- 29- حسين حسين شحاتة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات، الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة، 25- 29 ديسمبر 2010.
- 30- حمزة بن حسين الفخر الشريف: ضمانات الصكوك الإسلامية، ندوة الصكوك الإسلامية: عرض وتقييم، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 25 ماي 2010.
- 31- حمزة علي ونعجة عبد الرحمن: الضوابط الشرعية لاستخدامات الهندسة المالية كمدخل لتطوير المنتجات المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية: آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، بالمدرسة العليا للتجارة - الجزائر، المنعقد يومي 8 و9 ديسمبر 2013.
- 32- حنان العمرابي: فاعلية الهندسة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالم، الجزائر، يومي 03- 04 ديسمبر 2012.
- 33- خثير مسعود، بوقرين عبد الحليم: مشروعية المضاربة في الاقتصاد الإسلامي، الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية- الجزائر، 23- 24 فيفري 2011.
- 34- راتول محمد ومداني أحمد: دور التوريق كأداة مالية حديثة في التمويل وتطوير البورصة في الجزائر- قراءة في القانون رقم 06-05 الصادر في 20 فبراير 2006 المتضمن توريق القروض الرهنية -، الملتقى الدولي الأول حول: سياسات التمويل وأثرها على الإقتصاديات والمؤسسات - دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر.
- 35- رايس مبروك: الهندسة المالية الإسلامية مدخل لتطوير الصناعة المالية الإسلامية، الملتقى الدولي بصفافس: المالية الدولية، صفافس- تونس، يومي: 22- 23 جوان 2012.

قائمة المراجع

- 36- زياد الدماغ: مخاطر الصكوك الإسلامية وطرق معالجتها، International Conference on Islamic Banking & Finance (15-16 June 2010)، Cross Border Practices & Litigations.
- 37- سامي بن ابراهيم السويلم: التورق ... التورق المنظم دراسة تأصيلية، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي، رابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة، أغسطس 2003.
- 38- سليمان ناصر: التمويل قصير الأجل وتطبيقاته في البنوك الإسلامية - نموذج الخصم والاعتماد المستندي -، الملتقى الوطني حول "المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة : منافسة - مخاطر و تقنيات"، كلية علوم التسيير، جامعة جيجل - الجزائر، يومي 06 - 07 جوان 2005.
- 39- سليمان ناصر: التوريق كأداة مالية لمواجهة مخاطر السيولة في البنوك تجربة توريق القروض العقارية في الجزائر، الملتقى الدولي حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الآفاق والتحديات"، تنظيم: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، أيام 25، 26 نوفمبر 2008.
- 40- سليمان ناصر: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، يومي: 5- 6 ماي 2014.
- 41- سليمان ناصر، عواطف محسن: القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة - دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM، ملتقى صفاقس الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، 27- 29 جوان 2013، جامعة صفاقس، تونس.
- 42- سمير الشاعر: احتساب الربح في المضاربة والمشاركة في حالة خلط أموال المضاربة والمشاركة، مؤتمر الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين، 26- 27 مايو 2010.
- 43- شوقي بورقية: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، حوار الأربعاء العلمي في المعهد الاقتصادي الإسلامي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف - الجزائر، 2010.
- 44- صالح صالح، عبد الحليم غربي: دور المنتجات المالية الإسلامية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، الملتقى الدولي الثاني بخميس مليانة حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية (النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً)، يومي: 5- 6 ماي 2009.
- 45- صالح مفتاح، عمري ريمة: الهندسة المالية الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة، الجزائر، يومي 03- 04 ديسمبر 2012.
- 46- صالح مفتاح: الهندسة المالية الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة، يومي: 03- 04 ديسمبر 2012.
- 47- صفية أحمد أبوبكر: الصكوك الإسلامية، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31- 02 يونيو 2009.
- 48- عبد الرحمن كريم مهدي العزاوي: التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية، الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، جامعة فيلادلفيا، عمان - الأردن، فبراير 2011.
- 49- عبد الستار الخويلدي: الجوانب القانونية المتعلقة بإصدار الصكوك، ندوة الصكوك الإسلامية بين الضوابط الشرعية والمقتضيات القانونية والحاسبية، الجمعية التونسية للاقتصاد الإسلامي، تونس، 28 / 29 مارس 2015.

قائمة المراجع

- 50- عبد العزيز بن سعود بن ضويحي الضويحي: الضوابط الشرعية لعمل المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي حول الخدمات المصرفية الإسلامية والتمويل، 15- 16 يونيو 2010.
- 51- عبد القادر الدويك: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المؤتمر الخامس للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية - بنك سورية الدولي الإسلامي -، يومي 15- 16 مارس 2010.
- 52- عبد القادر زيتوني: التصكيك الإسلامي ودوره في الرفع من كفاءة الأوعية المصرفية في تعبئة مدخرات القطاع العائلي في الجزائر، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ببجاية، الجزائر، يومي: 8 و9 ديسمبر 2013.
- 53- عبد القادر زيتوني: التصكيك الإسلامي، ركب المصرفية الإسلامية في ظل الأزمة العالمية، المؤتمر العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، عمان- الأردن، 1- 2 ديسمبر 2010.
- 54- عبد الكريم أحمد قندوز: الهندسة المالية الإسلامية: دورها في إنشاء وتطوير السوق المالية الإسلامية وإمدادها بالأدوات المالية الشرعية، مؤتمر أسواق الأوراق المالية والبورصات آفاق وتحديات، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 6- 8 مارس 2006.
- 55- عبد الكريم أحمد قندوز: الهندسة المالية واضطراب النظام المالي العالمي، مؤتمر كلية العلوم الادارية الدولي الرابع: اتجاهات عالمية " الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي"، جامعة الكويت، الكويت، يومي 15 - 16 ديسمبر 2010.
- 56- عبد الملك منصور: العمل بالصكوك الاستثمارية الإسلامية على المستوى الرسمي والحاجة إلى تشريعات جديدة، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31- 02 يونيو 2009.
- 57- عز الدين فكري تهاى: معايير الاستثمار الإسلامي بين النظرية والتطبيق نموذج مقترح باستخدام أسلوب FAHP، مؤتمر الاقتصاد الإسلامي، (الفلسفة - النظام - التطبيقات المعاصرة)، كلية التجارة بنين، جامعة الأزهر، القاهرة - جمهورية مصر العربية، 20- 21 أبريل 2013.
- 58- عز الدين مصطفى الكور: أثر السيولة على كفاءة التكلفة والأداء دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية الأردنية، لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، المركز العالي للمهن المالية والإدارية، وأكاديمية الدراسات العليا، طرابلس - ليبيا، يومي: 27- 28 أبريل 2010.
- 59- علي محبي الدين القره داغي: الصكوك الإسلامية "التوريق" وتطبيقاتها المعاصرة. دراسة فقهية اقتصادية تطبيقية. الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي.
- 60- عماري صليحة وسعدان آسيا: الصكوك الإسلامية: تطوراتها وآليات إدارة مخاطرها، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية: آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بقالة، الجزائر، يومي: 8 و9 ديسمبر 2013.
- 61- عماري صليحة وسعدان آسيا: المنتجات المالية الإسلامية بين التقليد والابتكار، الملتقى الدولي الثاني: الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية النموذج المصرفي الإسلامي نموذجاً، المركز الجامعي بخميس مليانة (عين الدفلة)- الجزائر، يومي 5-6 / 5 / 2009.

قائمة المراجع

- 62- عمر زهير حافظ: البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة، مؤتمر مكة المكرمة الدورة الرابعة التحديات الاقتصادية ومهمة المنظمات المدنية، مكة- المملكة العربية السعودية، 24- 26 جانفي 2004.
- 63- عمر ياسين محمود خضيرات: دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة الاقتصادية والمالية المعاصرة، الملتقى الدولي: الاقتصاد الإسلامي: الواقع والرهانات، جامعة غرداية - الجزائر، 24 - 23 فيفري 2011.
- 64- عيسى دراجي، منور أوسرير: التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، 23- 24 فيفري 2011.
- 65- فاطمة مانع: الإبداع والإبتكار قواعد للتعلم في المنظمات الصناعية، الملتقى الدولي الرابع حول: المنافسة والاستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، جامعة حسبية بن بوعلي الشلف، الجزائر، 8- 9 نوفمبر 2010 .
- 66- فتحية إسماعيل محمد مشعل، التوريق وعلاقته بالأزمة المالية العالمية الراهنة رؤية فقهية معاصرة، مؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر الجوانب القانونية والاقتصادية للأزمة المالية العالمية، جامعة المنصورة، مصر، يومي 1 و2 أبريل 2009.
- 67- فروحات حده وبوخلو باديس: إشكالية تطوير المنتجات المالية الإسلامية والتأهيل الشرعي للعاملين، الملتقى الدولي الثاني: الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية النموذج المصرفي الإسلامي نموذجاً، المركز الجامعي بخميس مليانة (عين الدفلة)- الجزائر، يومي 5-6 / 5 / 2009.
- 68- فلاح محمد، عامر بشير: أثر إدارة المعرفة على الإبداع التنظيمي، الملتقى الدولي بعنوان الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة دراسة وتحليل تجارب وطنية ودولية، جامعة سعد دحلب -البلدية، الجزائر، 18- 19 ماي 2011.
- 69- قاسي ياسين: دور البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية 2008، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية، جامعة منتوري، قسنطينة، يومي 14 و15 نوفمبر 2009.
- 70- قرومي حميد: واقع إدارة السيولة في بنك دبي الإسلامي، المؤتمر الدولي الثاني للمالية المصرفية الإسلامية بعنوان إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، كلية الشريعة قسم المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، يومي 29- 30 تموز 2015.
- 71- قندوز عبد الكريم ومداني أحمد: الأزمة المالية واستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الثاني: الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية النموذج المصرفي الإسلامي نموذجاً، المركز الجامعي بخميس مليانة (عين الدفلة)- الجزائر، يومي 5-6 / 5 / 2009.
- 72- كمال بوصافي وشياد فيصل: تحديات ادارة السيولة في المصارف الإسلامية، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية-اليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، يومي: 8- 9 ديسمبر 2013.
- 73- كمال توفيق حطاب: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية (المشكلات والعقبات وكيفية التغلب عليها)، مؤتمر البنوك الإسلامية والاستثمار، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، الشارقة - الإمارات العربية المتحدة-، الأيام: 7- 9 ماي 2002.
- 74- كمال توفيق حطاب: نحو سوق مالية إسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى.
- 75- لسوس مبارك: الإبداع المالي في المؤسسات بين الرغبة والرغبة، الملتقى الدولي بعنوان: الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة دراسة وتحليل تجارب وطنية ودولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب- البلدية، الجزائر، 18- 19 ماي 2011.

قائمة المراجع

- 76- مجدوب بحوصي وعمار عريس: منتجات الهندسة المالية الإسلامية بين خلق المخاطر وإدارتها، المؤتمر العلمي الدولي الأول حول: التحوط وإدارة الخطر بالصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، مركز السناسل للبحث والتطوير، الأردن، بتاريخ: 27-30 نوفمبر 2016.
- 77- محفوظي فؤاد وماجي عبد المجيد وآخرون: الاستخدامات المالية والأنشطة الاستثمارية في المصارف الإسلامية كآلية إستراتيجية، الملتقى الدولي الأول "الاقتصاد الإسلامي واقع ورهانات المستقبل"، المركز الجامعي بغرداية، يومي 23-24 فيفري 2011.
- 78- محمد البلتاجي: الإشكالات المحاسبية المتعلقة بإصدار الصكوك، ندوة الصكوك الإسلامية بين الضوابط الشرعية والمقتضيات القانونية والمحاسبية، الجمعية التونسية للاقتصاد الإسلامي، تونس، 28 / 29 مارس 2015.
- 79- محمد البلتاجي: الصكوك كأداة للتمويل sukuk، الملتقى الدولي الثاني للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية تحت شعار "المالية الإسلامية في أوروبا: الفرص والتحديات"، يومي: 3-4 أبريل 2014.
- 80- محمد بن إبراهيم السحبياني: التلاعب في الأسواق المالية: البعد الاقتصادي، ندوة المضاربة والتلاعب في الأسواق المالية: الأبعاد الاقتصادية والقانونية والشرعية، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 5 مارس 2008.
- 81- محمد بن زيان، بن حدو فؤاد وآخرون: البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة: واقع وآفاق تطبيق لمقررات بازل 3، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي النمو المستدام والتنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي، الدوحة- قطر، 19-21 ديسمبر 2011.
- 82- محمد دباغ: أساليب الإستثمار في المصارف الإسلامية عقد المضاربة نموذجاً، الملتقى الدولي الأول حول: الاقتصاد الإسلامي: الواقع .. ورهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بغرداية، الجزائر، يومي 23 - 24 فيفري 2011.
- 83- محمد زيدان، محمد حمو: تحديات ومشكلات عمل البنوك الإسلامية في ظل التحديات الراهنة وسبل علاجها، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية - النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً، 5-6 ماي 2009.
- 84- محمد عثمان شبير: التورق الفقهي وتطبيقاته المصرفية المعاصرة في الفقه الإسلامي، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.
- 85- محمد علي العقول: المعوقات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي الأول "صيف مبتكرة للتمويل المصرفي الإسلامي"، جامعة آل البيت، الأردن، 5-6 أبريل 2011.
- 86- محمد علي سميران: وجهة نظر حول المصارف الإسلامية (المشاكل والمعوقات والرؤية المستقبلية)، المؤتمر الدولي للمصارف الإسلامية، المعهد العالي للدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت 5-6 / 4 / 2011.
- 87- محمد عمر جاسر: نحو منتجات مالية إسلامية مبتكرة، مؤتمر المصارف الإسلامية اليمينية بعنوان: الواقع .. وتحديات المستقبل، صنعاء - الجمهورية العربية اليمنية، الفترة: 20-21 مارس 2012.
- 88- محمد كريم قروف: الهندسة المالية كمدخل علمي لتطوير صناعة المنتجات المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. رهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، الجزائر، يومي 23 و24 فيفري 2011.

قائمة المراجع

- 89- محي الدين يعقوب منيزل أبو الهول: الإجارة كصيغة استثمارية متجددة، International Conference on Finance: Cross Border Practices & Litigations Islamic Banking & Finance، 2010 June 16 -15 ، ماليزيا.
- 90- مداني أحمد: نحو تطبيق عملي مقترح لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالاستصناع في الجزائر، الملتقى العلمي الأول حول: بحث في سبل تطوير البدائل التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة 08 ماي 1945، الجزائر- قالمة، 25/24 نوفمبر 2008.
- 91- ممدوح عبد العزيز الرفاعي: استراتيجيات الابتكار: طريق الإدارة نحو الابتكار الجذري، المؤتمر العلمي الأول بعنوان دعم وتنمية المشروعات الصغيرة، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، مصر، يومي 11-12 مارس 2012.
- 92- مصطفى محمد عبدالله، موسى محمد الدود وآخرون: تجربة بنك السودان المركزي في معالجة العجز السيولي المؤقت، الندوة العالمية عن (سوق ما بين المصارف)، السودان، 28-29 أبريل 2015.
- 93- معطى الله خير الدين وشرياق رفيق: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمة، يومي: 03-04 ديسمبر 2012.
- 94- مفتاح صالح: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الملتقى الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس - سطيف، الجزائر، 20-21 أكتوبر 2009.
- 95- موسى بن منصور: الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية بين الأصالة والتقليد، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة برج بوعرييج، الجزائر، يومي 5-6 ماي 2014.
- 96- موسى عبد العزيز شحادة: الصيرفة الإسلامية الواقع والطموح، المؤتمر الثالث للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الذي تنظمه مؤسسة السلام للمعارض، دمشق- سورية -، يومي 10-11/03/2008.
- 97- ميلود زيد الخير: ضوابط الاستقرار المالي في الاقتصاد الإسلامي، الملتقى الدولي الأول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع..وراهنات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، يومي 23-24 أبريل 2011.
- 98- نايلي إلهام: أهمية الإبداع والابتكار في المنتجات المصرفية في اكتساب المصارف ميزة تنافسية: دراسة مقارنة، المؤتمر العالمي الرابع للتسويق الإسلامي، اسطنبول، يومي 29-30 أبريل 2013.
- 99- نصر سلمان: البنوك الإسلامية (تعريفها، نشأتها، مواصفاتها، وصيغها التمويلية...)، الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبدائل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة - الجزائر، 6-7 أبريل 2009.
- 100- نوال بن عمارة: إدارة المخاطر في المصارف المشاركة، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس - سطيف، الجزائر، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
- 101- هاجر سعدي ولامية لعلام: دور الهندسة المالية الإسلامية في ابتكار منتجات مالية إسلامية- العقود المركبة نموذجاً-، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة سطيف -1، الجزائر، 05-06 ماي 2014.
- 102- هناء محمد هلال الحنيطي: بدائل المسعف الأخير للمصارف الإسلامية من البنوك المركزية، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، أيام: 31 ماي- 03 جوان 2009.

قائمة المراجع

- 103- هناء محمد هلال الحنيطي: دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات المالية، المؤتمر العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، 1- 2 ديسمبر 2010، عمان - الأردن.
- 104- هند يوسف سليمان أبوقرون: إدارة السيولة في المصارف السودانية ايجابياتها وسلبياتها، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، قسم المصارف الإسلامية في كلية الشريعة - الجامعة الأردنية، 29- 30 جويلية 2015.
- 105- هواري معراج وآدم حديدي: نحو تفعيل دور البنوك المركزية لمساندة العمل الاقتصادي والمصرفي الإسلامي، الملتقى الدولي الأول حول: الاقتصاد الإسلامي: الواقع .. ورهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بغرداية، الجزائر، يومي: 23- 24 فيفري 2011.
- 106- وليد مصطفى شاويش: الربا في الصكوك والسندات الممثلة للنقد والديون، ندوة مستجدات الفكر الإسلامي الحادية عشر: الاجتهاد بتحقيق المناط (فقه الواقع والتوقع)، الكويت، 18-20/02/2013.
- 107- وليد هويلم عوجان: الرقابة القانونية على المصارف الإسلامية (رقابة البنك المركزي والرقابة الشرعية)، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، أيام: 31ماي- 03 جوان 2009.
- 108- يحيى خيرى عبد الرحمن: التحديات التي تواجه قطاع الصيرفة والتمويل اللاربيوي في القرن الحادي والعشرين والتوصيات لمجابهتها، بحوث ندوة البركة الرابعة والثلاثين للاقتصاد الاسلامي، جدة، 16- 17 يوليو 2013.

خامسا: التقارير

- 1- التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2013.
- 2- التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2014.
- 3- التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2015.
- 4- التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2016.
- 5- التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2017.
- 6- التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، لسنة 2010.
- 7- التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، لسنة 2013.
- 8- التقرير المالي السنوي لبنك دبي الاسلامي، لسنة 2014.
- 9- التقرير المالي السنوي لبنك دبي الاسلامي، لسنة 2015.
- 10- التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، لسنة 2016.
- 11- التقرير المالي السنوي لبنك دبي الاسلامي، لسنة 2017.

سادسا: المواقع الإلكترونية

- 1- أحمد حسن: الإبتكار المالي في الفقه الإسلامي، موقع الكتروني:
<http://www.alfatihonline.com/articles/Ebtkar.htm>
- 2- أخبار الأعمال والأخبار المالية وأبحاث الإستثمار في الشرق الأوسط، موقع إلكتروني:
http://www.zawya.com/ar/story/WAM20110802131349890/?q=_____
- 3- أسامة عبد الخالق الأنصاري: ادارة البنوك التجارية والبنوك الاسلامية، كتاب الكتروني: 3
www.kotobarabia.com

قائمة المراجع

- 4- المالية الإسلامية بحاجة ماسة إلى استراتيجية الابتكار والتوعية الشاملة، موقع إلكتروني:
http://www.aleqt.com/2011/03/01/article_511798.html
- 5- الموقع الرسمي لبنك أبو ظبي الإسلامي:
<http://www.dib.ae/ar/aboutus/mission-and-vision>
- 6- بنك الاستثمار المالي: صندوق إدارة السيولة، موقع الكتروني:
<http://www.fibaonline.com/article.php?id=59>
- 7- سلطان بن عايض البقمي: المحاسبة المالية وتحديات الهندسة المالية، موقع الكتروني:
www.kantakji.com/media/2898/e210.ppt
- 8- عبد الباسط الشيبلي: البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، موقع إلكتروني:
www.kantakji.com/fiqh/Files/Banks/101044.doc
- 9- عبد الكريم أحمد قندوز: ضعف الهندسة المالية تحد يواجه المؤسسات المالية الإسلامية، المصرفية الإسلامية الإلكترونية، 2010، موقع الكتروني:
http://www.almasrifiah.com/2010/02/01/article_342415.html
- 10- فضل عبد الكريم محمد: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مجموعة قنقطي البريدية، موقع الكتروني:
<http://www.imtithal.com/uploaded/media/research/2hf24llqcao0g8g4g0.pdf>
- 11- موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي: <http://iefpedia.com>
- 12- موقع سوق أبوظبي للأوراق المالية، موقع إلكتروني:
http://www.adx.ae/Arabic/News/Pages/201304031556384254-3_20133-57-14PM.aspx
- 13- موقع أرقام: <http://uae.argaam.com>
- 14- موقع الاتحاد الدولي للمهندسين الماليين:
International Association of Financial Engineering, "Resources: What is FinancialEngineering" http://iafe.org/html/resources_what.php.
- 15- موقع البيان: <https://www.albayan.ae>
- 16- موقع خبراء المال العرب: <http://forum.mec.biz/t42778.html>
- 17- موقع مجلس الخدمات المالية الإسلامية: www.ifsb.org
- 18- موقع موسوعة المستثمر:
<http://www.investordictionary.com/definition/financial-engineering>
- 19- نوره السليمان: الإبداع والابتكار ومفهوم كل منهما، موقع الكتروني:
fac.ksu.edu.sa/sites/default/files/lbd_wlbtkr_wmfhwm_kl_mnhm.doc
- 20- يوسف بن عبد الله الشيبلي: أدوات إدارة مخاطر السيولة وبدائل اتفاقية إعادة الشراء في المؤسسات المالية الإسلامية، الرياض - المملكة العربية السعودية -، موقع الكتروني:
iefpedia.com/arab/wp.../Dr.-Yousif-Al-Shubaily-1.pdf

مراجع باللغة الأجنبية:

- 1- Błach Joanna :FINANCIAL INNOVATIONS AND THEIR ROLE IN THE MODERN FINANCIAL SYSTEM – IDENTIFICATION AND SYSTEMATIZATION OF THE PROBLEM, University of Information Technology and Management, p: 01.
- 2-The Nature and Importance of Innovation, p:02,-
<http://press.princeton.edu/chapters/s9221.pdf>
- 3-Roberto Piazza: Financial Innovation and Risk, The Role of Information, International Monetary Fund 2010, Middle East and Central Asia Department, November 2010.

المخلص

الهندسة المالية الإسلامية باتت في واقعنا المعاصر - وما يشهده من تنامي العمل المصرفي والمالي الإسلامي - ضرورة ملحة للوقوف على الواقع المصرفي والمالي الإسلامي الميداني واحتياجاته وما يعتره من مشكلات، وما يتطلب ذلك من إبداع في تطوير منتجات وآليات التمويل الإسلامي بصفة خاصة والخدمات المصرفية الإسلامية بصفة عامة، وصياغة حلول إبداعية لمشكلات التمويل الإسلامي بصورة تجمع بين فقه النص وواقع العصر بما يلبي حاجات المجتمع ويرفع الحرج والمشقة عن جمهور المتعاملين من المسلمين، وفي الوقت نفسه يمكن البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية من منافسة البنوك والمؤسسات المالية التقليدية، فضلا عن استكمال المنظومة المعرفية والعملية للعمل المصرفي والمالي الإسلامي والمواءمة بين التنظير والتطبيق.

الكلمات المفتاحية: الهندسة المالية الإسلامية، البنوك الإسلامية، منتجات الهندسة المالية الإسلامية، مشاكل التمويل، الصكوك الإسلامية، مشكلة السيولة، الاستثمار، الابتكار المالي.

Abstract

Ingénierie financière islamique Dans notre réalité actuelle - et dans le secteur bancaire et financier islamique en pleine croissance - nous constatons qu'il est urgent de connaître la situation bancaire et financière islamique sur le terrain, ainsi que ses problèmes et ses problèmes, ce qui nécessite de la créativité dans le développement de produits et de mécanismes de la finance islamique en particulier, et du secteur bancaire islamique en général. Et la formulation de solutions innovantes aux problèmes de la finance islamique d'une manière qui associe la jurisprudence du texte et les réalités de l'époque pour répondre aux besoins de la société et susciter la gêne et la détresse des clients musulmans, tout en permettant aux banques et aux institutions financières islamiques de faire concurrence aux banques et aux institutions financières islamiques. Les institutions financières traditionnelles, ainsi que l'achèvement du système de connaissances et de travaux pratiques de la finance islamique et de la finance et de l'harmonisation entre la théorie et de l'application.

Key words: Ingénierie financière islamique, Banques islamiques, Produits d'ingénierie financière, Problèmes de la finance islamique, Instruments islamiques, Problème de liquidité, L'investissement, L'innovation financière.